
PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY DUPL
32101 021893761

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.

Mu'tarak K
fl 1896
سجعان سعادة
سجعان عارج سعادة

المعترك الهائل بين الحق والباطل

او حكومة جمهورية لبنان امام الرأي العام وامام مجلس الشورى والتاريخ العادل

احد امراء الجندية اللبنانية المتقاعد الاستاذ سجعان بك عارج

بقلم

المحامي القانوني منشىء مجلة وجريدة « صدى لبنان »

تقرير منظم ومقدم بمثابة لائحة جوابية لمجلس شورى الدولة اللبناني

بدعاويه على حكومة الجمهورية اللبنانية بشخص وزارتها المالية بحقوق مشروعة انكرتها عليه

وهو عبارة عن مجموعة من الاثار الخالدة لاشهر الحوادث واعظم الرجال في لبنان القديم والحديث

تشير بصراحة وجلاء الى وشلٍ من غمر السرقات ونقطة من بحر الاختلاسات

في مالية جمهورية تدعوها الصحافة الوطنية والاجنبية

« زمرة الاخوان والاعمام والاخوال وكلمن يدلي اليها بوشائج القربى »

عززها منظمها بنصوص الشرع والقانون وايدها بمنشورات الصحافة واسندها الى الاحكام الساحقة والارقام الناطقة

المكتسبة جميعها صفة القضية المحكمة والمبرمة بعد النشر واتخذ على عاتقه مسئولية اثباتها امام القضاء

المجلدان الاول والثاني يشتملان على ٣٢٥ بحثاً ضمن ٣١٠ صفحات يليهما تباعاً باقي المجلدات

« ثمن مجموعة المجلدين الاول والثاني ليرة سورية واحدة او قيمتها على البريد »

جميع المخابرات بالشؤون المبحوث عنها ترسل لادارة « صدى لبنان » في جونية لبنان

تسهيلاً لمعرفة مواضيع المجلدين ١ و ٢ نشرنا لهما فهرساً مخصوصاً على حدة « يرسل لمن يطلبه مجاناً »

طبع بمطبعة صادر في بيروت سنة ١٩٣١ ويطلب من ادارتها او من المؤلف في جونيه

(Arab)
DS 80
.95
.M872
1931

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY DUPL>
32101 021893761
deacidified 9.85 SR

صدى لبنان

صاحب الامتياز والمدير المسئول
سجعان بك عارج

« أنشئت في اول كانون الثاني »
١٩٠٠

صاحبا الجريدة والادارة في جونيه
جوزف وجورج عارج

بدل الاشتراك السنوي
في فرنسا والدول الموضوعة تحت انتدابها ٦٠ فرنكاً وفي سائر الجهات ليرة عثمانية ذهباً او ما يعادلها ورقاً لبنانياً

عدد ١ صورة البيان الصادر من ادارة مجلة وجريدة (صدى لبنان)

الى عموم مشتركيهما الكرام في الوطن والمهجر

التحية والسلام الى كل من يسري في عروقه دم الحياة والشعور ؟

لقد مضت الموانع الصحية والاسباب القاهرة بتوقيف نشر مجلتنا التاريخية وجريدتنا اليومية « صدى لبنان » مدة من الزمن استعرضنا خلالها احداثاً كثيرة مؤسفة مست حقوق هذا الوطن اللبناني العزيز على كل منا بدون ان يتعرض لدفعها احد من الزملاء المتطوعين لخدمة الحقيقة؟ الذين بذلوا من جهودهم الشيء الكثير بمحاربة بعضها دون بعض فاستحقوا الثناء والاطراء على ذلك الجهاد الكبير. غير انهم و ياللاسف تركوا اموراً جوهرية تؤثر بمصالح الوطن العامة نسياً منسياً ؟ وتلاهى بعضهم بالقشور دون اللباب تاركين الامة عرضةً للنكبات المتواصلة وللضرائب والضربات غير المشروعة ولا العادلة على شعب منكوب ليس بخروجه من حرب طاحنة اماتت نصف مجموعه جوعاً ؟ بل بدخوله في حرب اشعل نارها بعض الرؤساء والزعماء ممن اولاهم الشعب ثقته وعهد اليهم ادارة مهامه فاذا بالخيانة والغدر تدخلان اليه من باب تلك الثقة الواقعة في غير موقعها ؟ كيف لا وقد علمتنا الامثال والتقاليد ان رعاة الغنم في ارض مسبعة اذا ناموا عنها تولى رعيها الاسد ؟ ؟؟

ما نكبت الامة اللبنانية بتلك الآفات القاتلة فحسب . بل بليت بمن أتمنتهم للمدافعة عن حقوقها والمحافظة على كيانها ودمومها واعراضها فأبدلوا المدافعة بالهجوم والامانة بالخيانة . لانهم جهزوا من اولادهم واحفادهم وخاصتهم وذويهم جيشاً جراراً احتلت فصائله الوظائف والمواقع كلها لاستثمار الاموال والمنافع على انواعها؟ وبعد ان كان لا يجوز الجمع بين الاقرباء بالوظائف والنيابة صارت الحكومة معروفة ومشهورة باسم حكومة الاخوان والاخوال والاعمام ومن يدلي اليهم بالمصاهرة او بصلة الرحم المرفوعة اعلامها فوق كل راية وعلم ؟ وصاروا كالبناء المرصوص يسند أحدهم الاخر وينا صره ظالماً كان او مظلوماً ؟ مما جعل هذه الفوضى السائدة ؟ وترك لبعض اذنابهم مثل هذه الجرأة الخارقة حدود الطبيعة ليس بالاختلاسات السرية فحسب بل بالاعتداء « والشمس في رابعة النهار » على من هو ارفع منهم قدراً ومقاماً ؟ بدون ان يخافوا عقاباً ينالهم او جزاءً يستحقونه لانه من يتجرأ ان يشكوهم ؟ ولمن الشكوى ؟ واذا وجدت فما هي مفاعيلها تحت ظل تلك الرايات الخفاقة فوق رؤوسهم ؟

لقد ارتكب بعضهم جنايات القتل على مقربة من قصر العدلية ؟ وتودعت الشكايات لدوائرها ؟ فماذا فعلت في قضية قتل المدور وقتل بيت الصليبي في بيروت قتلاً ثابتاً باوراق خطية موجودة بوزارة العدلية فاحتفظت عليها ؟ منذ خمس سنوات

ولا اقول في قضية القصر السرسقي حتى لا اضطر لذكر جناية بيت نوفل في طرابلس ؟

الحكومة تكون معذورة نوعاً اذا عجزت عن كشف جنايات تحيطها الاسرار الغامضة عليها فقط ؟ ولكن ما هو عذرها اذا كانت ادلة ثبوت الجناية موفورة بخطوط لديها وهي لا تريد ان تبت فيها رغما عن الوف الشكايات والمراجعات بشأنها . لان وراء تلك الجنايات بعض العمائم والقلانس مما يخشى شرها سراً وجهراً ؟ وهي حالات لو عرفت الدولة المنتدبة شيئاً من وقائعها وظروفها لما دامت على هذا السكوت الشائن شرف سمعتها وعدالتها؟ وحيث كاد اليأس والقنوط وقطع الرجاء يتسرب الى قلوب كثيرة . وكان الكثيرون ممن لا تزال دماء الحياة والشعور تسري في عروقهم ؟ رغبوا الينا ان نعيد نشر الصدي بلهجته الحرة الصادقة المشهورة منذ وجد في عالم الصحافة حتى الان . وكان لنا من الفواجع الاليمة دافع يدفعنا الى استئناف الجهاد في ميدان التقاضي امام الحكام سعياً وراء الانتقام للدماء العزيزة المهدورة علينا بغياً وعمداً فنزولاً عند تلك الرغائب وقياماً بالواجب المفروض علينا بالذات اشعرنا الحكومة بعزمنا استئناف نشر مجلتنا التاريخية وجريدتنا اليومية وبادرنا لنشر هذا البيان على مشتركينا الكرام الذين عرفنا باكثرهم السماحة ومكارم الاخلاق حتى يتلطف من شاء منهم اعلامنا برغبته مداومة الاشتراك من عدمه ؟ لاننا نضن بكرامتنا ولا نريد طرح بضاعتنا على احدٍ بدون سبق طلبها . وتسهيلاً للاشتراك ابقيناه على ما كان عليه ثلاث ليرات سورية في لبنان وفي الدول المجاورة الواقعة تحت الانتداب الفرنساوي . اما في الخارج فليرة عثمانية ذهباً او ما يعادلها ورقاً سورياً لبنانياً تدفع معجلاً ولاجل التعويض على الذين عجلوا دفع بدلات الاشتراك السابقة او يعجلونها الان تسديداً عن الماضي . فان الادارة تهديهم نسخة عن بعض الكتب التي نشرناها بمدة احتجاب الصدي عن قرائه الكرام الذين لهم حق اختيار الهدية من الكتب الاتية الموجودة رهن اشارتهم

		عدد صفحاته
١	— كتاب ثمان سنوات امام القضاء اللبناني عن اشهر قضايا لبنان	١٠٠
٢	— » الدم المهدور والحق المهضوم في زوق مكايل وتلاعب القضاة بالتحقيق	٣٥
٣	— » الشكوى من عين البلوى لوزير العدلية بتزوير معاملات رسمية	٣٦
٤	— » حقيقة البيان عن فساد ملح لبنان او شكوى مظلوم من حكومة لبنان	٦٠
٥	— » الاستغاثة للحق المهضوم والعرض المثلوم في جبيل	٩٠
٦	— » كشف الاسرار عن خيانة بعض الاحبار للاوقاف في لبنان	١٨٠
٧	— » تذكار الاربعين لقتل الحامل والجنين في بيروت سنة ١٩٢٩	١٠٠
٨	— » الطب الجاهل امام القضاء العادل في لبنان	١١١
٩	— » اسرار السرقات في مالية لبنان واسماء ابطالها	١٥٠
١٠	— » اسرار الجندرمة اللبنانية ورواتب التقاعد في لبنان	١٢٠
١١	— » الابعاد في زمن الحرب لاجل فرنسا ولبنان سنة ١٩١٤—١٩١٨	١٤٠
١٢	— » قرارات مجلس التقاعد اللبناني والقيود التي تثبت عدم مشروعيتها	١٢١

ومن اراد غير ذلك من مؤلفات صاحب الامتياز او من مجموعة المجلة او من مجموعات « صدى لبنان » عن السنين الغابرة فيمكنه مخابرتنا الى جونيه لبنان باسم صاحب الامتياز . او باسم ادارة « صدى لبنان » جونيه لبنان

في غرة ايار سنة ١٩٣١

المدير المسئول

سجعان عارج سعاده

Lutte acharnée entre la verité et l'erreur

المعترك الهائل بين الحق والباطل

عدد ٢

او حكومة لبنان امام الرأي العام وامام مجلس الشورى

لما كانت بعض الصحافة الوطنية والاجنبية نشرت في بعض جداولها شيئاً عن قضية التقاعد المرفوعة من الاستاذ سجعان بك عارج صاحب امتياز مجلة وجريدة (صدى لبنان) بصفته السابقة ضابط محاسبة آلاي الجندرمة اللبنانية الى مجلس شورى الدولة ضد الحكومة اللبنانية بطلب تصحيح الاغلاط الواقعة في مضبطة تخصيص راتبه التقاعدي استناداً الى اوراق واحكام رسمية قطعية مبرمة موجودة بيده غير قابلة الاعتراض ولا الاستئناف ولا التمييز بوجه من الوجوه

ولما كانت بعض تلك الجرائد ارادت لطفاً منها او نزولاً عند اشارة مطاعة صادرة من مرجع مخصوص ان توهم القراء بعدم حقه فيما تخصص له من الراتب فقالت تحت عنوان (طلب الزيادة فوقع في النقصان) لان الوزارة طلبت حرمانه من ذلك الحق ولو مكتسباً درجة الابرام و كون ارادة الوزارة لا ترد نظراً لما لها من علو السلطان على رجال القضاء وسواهم ممن هم تحت مراحمها وانه لا بد من ان يصدر الحكم في جانب الوزارة ولمصلحتها ضد مصلحة صاحب الحق بالراتب المذكور

ولما كانت شريعة الحق وقانون الانصاف في مجلس شورى الدولة هما اعلى من ارادة الوزارة التي لا يمكنها ان تتجاوز عتبة باب ذلك المجلس العالي بوجدان قضاته السامي بانصافهم في احكامهم المتمادية عليها

فلاجل ذلك — اضطر صاحب امتياز الصدى ان يحول من ابحاث مجلته العمومية بعضها الى هذه المجموعة تحت عنوان (مباحث عمومية) عن تشكيل جندية لبنان و كيفية اشتراكها بالتقاعد العسكري العثماني و كيفية انتشار الفوضى بمعاملات التقاعد و بعض التخصيصات على صندوق الامة اللبنانية وذكر بعض من يستفيدون بحق او بغير حق من اموال ذلك الصندوق الموضوع تحت مراحم الحظوظ والوسائط وان يورد وقائع ومستندات دعواه تحت عنوان (مباحث خصوصية) كاولة راهنة توئد وتثبت الاختلاسات على انواعها تحت حماية اسم الاستحقاقات الكاذبة

والاهم من كل ذلك انه اتخذ على عاتقه ومسؤوليته الشخصية اثبات كل الجنايات التي اسندها الى بعض رجال الحكومة وفقاً لاحكام المادة الـ ٣٥ من قانون المطبوعات الصادر بتاريخ ٦ ايار سنة ١٩٢٤ عدد ٢٤٦٤ المنظور بها ايضاً الى المادة الـ ٢٦٥ من قانون اصول المحاكمات الحقوقية التي تؤذن للشاكي ان يبين مفصلا في استدعائه الاحوال والكيفيات الموجبة شكايته وان يسمي الاشياء باسمائها بحيث يقول ان المأمور الفلاني احتال بكذا او ارتشى من فلان بكذا او زور لفلان او على فلان معاملة كذا وان يقيم الدليل والبرهان على صحة ما يدعي به عليه ومتى اثبت الافعال المعزوة الى الجاني يعاقب هذا على جرائمه وفقاً لاحكام المادة الـ ٢١٤ من قانون الجزاء اما اذا عجز عن الاثبات فيصار عندئذ لاجراء احكام القانون بحقه وهذا منتهى ما يتوخاه من نشر هذه المباحث العموميه المتعلق عليها حق الامة وحق الخزينة وحق الافراد ايضاً

ولاجل ذلك يلتمس من القراء الكرام عذراً على نشر بعض المباحث الخصوصية التي اضطر ان ينشرها دفاعاً عن حقوقه المهددة بالاستهلاك على ما نوهت به تلك الصحافة فتعلم عندئذ انه ما طلب زيادة فوقع بالنقصان بل انه طلب تصحيح اغلاط فاضحة فاستكبرت وزارة المالية هذا الطلب وادعى خصمه فيها انه كان جاهلاً فصار عالماً وانه كان خائناً الامة فصار اميناً لها مع ان توقيعه الجميل على تلك المضابط والمستندات هو حجة خطية عليه تبرهن على احد الامرين المذكورين آنفاً

Faits écrasants et Chiffres éloquents

الاحداث الساحقة بالارقام الناطقة

عدد ٣

وزارة مالية لبنان امام مجلس الشورى

« موضوع القضية اعتراض قدمه الاستاذ سجعان بك عارج بصفته السابقة كاتب الاي عساكر ضبطية جبل لبنان لغرفة القضايا الادارية القائمة مقام مجلس شورى الدولة على مرسوم فخامة رئيس الجمهورية اللبنانية وما بني عليه من المضابط وجداول الصرف المغلوطة المطلوب اصلاحها وفقاً للاصول وما عقب ذلك من كشف الاسرار بمعاملات التقاعد في جمهورية لبنان »

عدد ٤

« الباب الاول من المباحث العمومية »

٥ — البحث الاول : عن فضائح التلاعب باموال الامة اللبنانية

٦ — كلمة مختصرة حول المتقاعدين في لبنان ورواتبهم

« لقد بلغ عدد المتقاعدين في جمهورية لبنان حسب قيود وزارة ماليتها لغاية شهر اب سنه ٩٣٠ — ٢،٢٧٥ متقاعداً وبلغ مجموع رواتبهم السنوية ٣٠٠٦٣٢ ليرة سورية لا غير »

ان مبلغ ثلاثمائة الف ليرة وستمائة واثنين وثلاثين ليرة سورية لبنانية يتألف من ٦ ارقام ضخمة للغاية لها مقامها في نظر الخاصة والعامة طبعاً — على ان هذا المبلغ الباهظ في عيون الكثيرين — هو معاش مقنن لاكثر من ٢٥٠٠ عائلة لبنانية استحقته بقوانين عادلة موروثة عن السلف وبقوة مفاعيل ثورة المراسيم الاشتراعية التي اجتاحت حكومة الجمهورية فاصابت الملكية والعسكرية والادارة والسائرة وسواها من الوزارات المعلقة حقوق اعاشتها على صندوق الامة كورثة شهداء الوطن ومن ماتوا في سبيله بظروف معلومة حتى يصل الى المستوى المرغوب له به وليس للوقوف في مثل موقفه الحالي !

ورغماً عن ضخامة ارقام الـ ٣٠٠٦٣٢ ليرة سورية وضرورة انفاقها لاعاشة الارامل والايتام ولمن اقعدتهم الشيخوخة عن مواصلة الخدمة في سبيل الوطن العزيز فانها ليست بالشيء الذي يذكر تجاه ما تنفقه الحكومة على احقر مشاريعها لاعاشة فرد او جماعة لا يتجاوز مجموعها عدد اصابع اليد الواحدة . مثال ذلك قرار انفاقها ٣٦٠٠٠ الف ليرة مصرية قيمة بناء « جسر الدامور » الى ملتزم واحد لا غير وهي واقفة على رجل واحدة بنظر خاشع الى الارض مع اشتراع غير مشروع طبعاً !

ما كان جسر الدامور « بيضة الديك » لان نفقة تزفيت بضعة كيلو مترات في احقر الظرقات بالاسفلت توازي نفقة تشييد جسر الدامور على ما نشرته الصحافة من اسرارها الغامضة ! وحتى لا يطول بنا تعداد كل الفروع المصروف على اسمها مئات الوف الليرات في غير سبيلها المشروع كما اظهرته لنا احكام العدلية بسرقات النافعة والضحة والجندرمة

وباختلاسات الملكية والعدلية والادارة والبريد والتلفون وسواها من الدوائر السائرة مما اقترن بعضها بالانفاذ . وشمل بعضها الاخر العفو ؟ . ونال بعضها واهمها عدم صدور الاجازة بمحاكمة مرتكبيها من كبار المأمورين اسماً وافظعهم جناية وخيانة ؟ وقد حال ذلك دون وقوفهم امام القضاء العادل ليأخذ الحق مجراه كما هي الحال في بلاد الناس حيثما يجرّون بعض الوزراء ومديريهم من اعلى كراسيهم الى قفص المجرمين فيؤدون حساباً عما اجترموه باسم الوظيفة واختلسوه من اموال الامة وهضموه من حقوقها المقدسة !

وحيث كان التاريخ احق من الحكومة في لبنان بتدوين هذه الحقايق على صفحاته الخالدة عبرة لمن يسيء الاستعمال حال اجراء المأمورية فلذلك انصرفنا منذ سنوات لتدوين كل الاختلاسات الواقعة في دوائر حكومتنا على انواعها ضمن سجل كثير الصفحات وسميناه «الاحداث الساحقة بالارقام الصادقة faits écrasants et chiffres éloquents عن فضائح التلاعب باموال الامة اللبنانية دعمناه بكل الادلة والشواهد المبرهنة صحة الوقائع وبذلنا المجهود حتى جاء جامعاً كل تالد وطريف من اثار الجناة وممن يعاونهم على اخفاء تلك المسلوبات اخفاء يدل على الاشتراك بالمنفعة دلالةً اوضح من نور القمر لانه لو لم يكن هناك منفعة مادية مشتركة لما كان هذا السكوت الابكم ولا ذاك الطرش الاصم ! حتى جاز لكل معترض ترديد قول الشاعر : اذا كنت لا تدري فتلك مصيبة او كنت تدري فالمصيبة اعظمُ

وبينما نحن على اهبة الطبع والنشر لاظهار تلك الحقايق بمجاليها الباهرة حصل أن الحكومة ارادت بواسطة وكيلها ان تحرمنا من حق مقدس اكتسبناه بقوة الاحكام المبرمة وقد استحلت هذا السعي لاننا تجامرنا بدورنا على مقامها العالي فطلبنا منها تعديلاً في تواريخ مغلوطة غلطاً يفضح اسرار جهل بعض مأموريها او خيانتهم للامانة باساءة استعمال الوظيفة لدرجة انهم جعلوا غير الصحيح بمكان الصحيح وحولوا اصل المادة الى غير مبناها وفسروها بغير معناها قصد الضرر . كيف لا وهي لا تغتفر لاحد ينسب اليها الغلط لانها تعتقد بنفسها « العصمة » وحقها المدافعة عن هذه النظرية لان اغلاطها الجوهرية كادت تذهب باموال الامة فاذا سلكت طريق اصلاح تلك الاغلاط ربما يكون في مقدمتها انزال مديرها وعشرات المأمورين عن كراسيهم وهناك الطامة الكبرى والداهية العظمى !!

بناء على كل ذلك

وجدنا النفس مرغمة للعدول عن نشر تلك الحقايق موقتاً . وانصرفنا الى نشر بعضها في هذا الجزء المخصوص من « المعترك الهائل » بمثابة مثال عن بعض اعمال الحكومة معنا به نبين لها وللامة جمعاء جرائم بعض مأموريها وفظائعهم تحت حماية اسماء مأمورياتهم فيعلم المنصفون اية نكبة واقعة على اصحاب الحقوق في هذه الايام التاعسة لاضطرارهم الى مراجعة بعض من لا يفهمون من رجال الحكومة ولا يرغبون الاقتناع بكونهم لا يفهمون !

ولنا ملء الثقة بنزاهة وحلم القراء الكرام ان لا يحرمونا انصافهم المنشود خصوصاً وان قضيتنا المطروحة امامهم ليست من الاوهام بل هي احكام وقرارات رسمية مرتكزة على مستندات منظمة بمراجعها الايجابية قد اكتسبت جميعها الصفة المبرمة القطعية « chose jugée » لا يطالها اعتراض ولا تدخل تحت نقد مماحك ممن يتوهمون ان ايديهم (الطويلة) يمكنها ان تطال بدون ادنى عناء (رقبة الشمس او قبة الجوزاء) مع انها لا تطال بحقيقة الواقع غير (اموال الامة وحقوق بعض التعساء) من الارامل والايتام الفقراء الذين حرمتهم الطبيعة من قوة المدافعة عن حقوقهم المهضومة وعما ورثوه بدلاً عن عرق جبين ابائهم ودماء اخوانهم المهدوره في سبيل الوطن العزيز الذي يستنكر فظائع نكران الجميل

٧ً — كلمة اجمالية عن موضوع القضية

قضت علينا احكام الزمان بخدمة حكومة جبل لبنان ابتداء من اول سنة ١٨٩١ وانتهاء في ١٣ كانون الاول سنة ١٩٢٦ تاريخ مرسوم فخامة رئيس الجمهورية عدد ٨٨٦ الصادر بشأن تحديد مدة هذه الخدمة تحديداً غير منطبق على حقيقة الواقع الثابتة بالمستندات الرسمية الاتي نشرها التي شوه احد المأمورين الخائنين جمالها بما دسه فيها من تزويرات غير جميلة طبعاً

٨ً — الوقايع حسب تواريخ وقوعها

لا نرغب ان نرجع بالمطالع الكريم الى سلاسل الاحداث الطويلة منذ بداية الاستخدام حتى الان لانها تستغرق مجلدات طويلة بل نرجوه ان يرافقنا برحابة صدره منذ طلبنا حقوقنا المتجمدة من دولة حاكم لبنان الكبير الجنرال فاندنبرج وما التحق بنا من الخسائر والاضرار والمجاهدة في سبيل حقنا برواتب التقاعد واستيفاء ما لنا من الحقوق المتجمدة في صندوق الحكومة على غير فائدة ترجى

٩ً — الاستدعاء الاساسي بمطالبة الحكومة

بتاريخ اول تشرين الاول سنة ١٩٢٤ قدمنا لدولة الجنرال فاندنبرج حاكم لبنان الكبير يومئذٍ استدعاء معطوفاً على أستدعاآتنا السابقة بمطالبة حكومة لبنان بجميع الحقوق المتجمدة لنا قبلها ان كان لاجل الوظيفة او كان لاجل ما استحق لنا من الحقوق الثابتة المقررة باحكام ومضابط وقرارات وانظمة قطعية مبرمة لا تدخل تحت بحث ولا تدقيق الا من حيث اصلاح بعض الاغلاط التاريخية فقط لان لها صفة القضية المحكمة «la Force de la chose jugée»

١٠ً = سرقة الاوراق الرسمية من ملف القضية

حيث كان يوجد يد شريرة جانية او سارقة في دوائر مالية جمهورية لبنان . وكان الاستدعاء المؤرخ في اول تشرين الاول سنة ١٩٢٤ الانف الذكر . ومحضر التحقيق الاداري المسند اليه وسواها من مستندات هذه القضية الاساسية مسروقة من الملف وغير مضمومة لاوراق الدعوى كما ثبت بمراجعته في قلم مجلس الشورى الواردة اليه تلك الاوراق من قبل وكيل الحكومة الاستاذ شكري افندي ارقش خالية من جدول «فذلكة» يشتمل على مفرداتها

وحيث كانت القضايا الادارية لا يمكن البت فيها ولا الفصل بالطلبات والاعتراضات الواردة عليها ما لم تكن جميع مستنداتها مطروحة على بساط البحث والتدقيق

وحيث كانت الاصول القانونية تقضي بمجازاة المأمور الخائن المؤمن على حفظ مستندات اصحاب الشأن اذا هو اضاعها او اخفاها قصد الضرر باصحابها لذلك رأينا قبل ان نورد صور الاوراق المتبادلة بيننا وبين فخامة رئيس الجمهورية ومعالي رئيس الوزارة ووزارة المالية ووكيل الحكومة بشان هذه القضية المفقود استدعاها الاساسي ان نورد جدولاً اول بالاوراق والمستندات الموجودة حالياً بملفها . وجدولا اخر بالاوراق والمخابرات والمستندات المسروقة منه لاخفاء عين الحقيقة . اخفاء ما انزل الله به من سلطان على بشر

١١ = من هو المسؤول عن سرقة الاوراق الرسمية من ملف القضية

ان معرفة المسئول عن سرقة تلك الاوراق والمستندات الرسمية لا تحتاج الى فكر ثاقب ورأي صائب وشدة ذكاء لان المسئولية تقع طبعاً على السارق المستفيد مادياً او ادبياً من تلك السرقة واخفائها عن نظر القضاء في مجلس الشورى

حيث تتساوى مواقف الاخصام فلا يكون هناك حصانة ولا ما يمنع كشف النقاب عن حقيقة الارتكاب . وانزال العقاب بمن يكون جرّ نفسه لخيانة الحق والواجب او تجاوز حد السلطة كما هو صريح البيان في المادتين ال ٥٠ و٥٥ من المرسوم الاشتراعي المؤرخ ٣ شباط ٩٣٠ رقم ٦ المنشور في العدد ٢٣٠٢ من جريدة لبنان الرسمية

١٢ — الجدول الاول بالاوراق والمستندات الموجودة بملف القضية

عملاً باشعار رئاسة مجلس الشورى البهية المؤرخ في اول نيسان سنة ١٩٣١ عدد ٢٠ قدمت لها بتاريخ ٧ منه لائحة جوابية اولى طلبت بموجبها تكليف وزارة المالية لابلاغي صورة طبق الاصل عن تحريراتها المؤرخة ١٤ اذار سنة ١٩٣١ وتكليف مجلس التقاعد لابلاغي صورة طبق الاصل عن مضبطته المؤرخة ٣٠ كانون الثاني سنة ١٩٣١ عدد ١٢٢١ وتكليف الاستاذ شكري افندي ارقش لابلاغي صورة طبق الاصل عن صك وكالته المزعومة عن الحكومه لاتمكن بعدئذ من تنظيم لائحة الجواب بالاساس و بالوقت ذاته طالعت ملف الاوراق الواردة من وزارة الماليـة بواسطة الاستاذ ارقش فاذا به مؤلف من المستندات الآتية حسب ترتيبها فيه :

١ ً — استدعاء الاعتراض المؤرخ ١٧ تموز سنة ٩٣٠ على مرسوم فخامة رئيس الجمهورية ومضابط مجلس التقاعد العسكري المغلوطة
٢ ً — مسودة تحرير رياسة غرفة القضايا الادارية لوزارة المالية عدد ١١٢ بتوديعها صورة الاعتراض وتكليفها للجواب عليه
٣ ً — ً ً وزارة المالية لشكري افندي ارقش المؤرخ ١٣ حزيران سنة ١٩٣٠ غير موقع عليها من احد
٤ ً — ً ً ً ً لرياسة غرفة القضايا الادارية المؤرخ ١٣ حزيران سنة ١٩٣٠ مع ذيل بخط المير جميل مدير المالية
٥ ً — ً ً ً ً الى سجعان بك عارج المؤرخ ١٤ حزيران ٩٣٠ عدد ٥٤٣٥ مع علم وصوله
٦ ً — ً ً ً ً ً ً ً ً ٣ ً ً ٤٩٧٣ ورد بدون المضبطتين المبحوث عنهما
٧ ً — ً مضبطة مجلس التقاعد المؤرخة ٢٣ ايار سنة ١٩٣٠ عدد ٥١٨ غير مصدقة من الوزارة وفقاً للاصول
٨ ً — الاعتراض المقدم مني لرئاسة الوزارة مسجلاً تحت عدد ٩٥ المؤرخ ٢١ ايار سنة ١٩٣٠ شكاية على هيئة مجلس التقاعد بامور جوهرية
٩ ً — استدعاء الشكوى المقدم مني لرئاسة الوزارة على مجلس التقاعد المؤرخ ٢٠ نيسان ٩٣٠ المحال للمير فائق مع جملة مخابرات عليه
١٠ ً — ً ً ً ً ً ً ً ً ٣ ً ً المسجل تحت عدد ٣١٤
١١ — صورة طبق الاصل عن مضبطة مجلس ادارة محافظة كسروان المؤرخة ٩ ت ١ سنة ٩٢٦ عدد ٥٨ المودعة للوزارة بعدد ٨٥٥٨
١٢ — صورة مسودة مضبطة لمجلس التقاعد بدون تاريخ ومقال كونها مؤرخة ٥ ت ٢ سنة ٩٢٧ غير مسجلة وليس عليها نومرو ولا هي ممضاة من كامل الهيئة ومعلق عليها مخابرة من المير جميل وجواب المجلس عليها ودر كنار مفتش المالية المؤرخ ١٩ نيسان سنة ١٩٣٠ المعلق على الاستدعاء المؤرخ ٢ منه بانها لم تبلغ ولم تعط نمرة ولم تؤرخ وان لاصفة قانونية لها سيما وانها لم تصدق من الوزارة الخ
١٣ — استدعاء اساس الاعتراض لرياسة الجمهورية ولرياسة الوزارة المؤرخ ١٣ حزيران سنة ١٩٢٧
١٤ — مسودة صورة مضبطة مجلس التقاعد المؤرخة ٢٠ ك ١ سنة ٩٢٦ بتخصيص التقاعد مصدقة من رئيس الوزارة في ٢٤ منه
١٥ — ً ً ً ً ً ً ً ً ً ً ً بمدة الخدمة الفعلية
١٦ — ً ً ً ً ً ً ً ً ً ً ً » » » » بالذمة المطلوبة لصندوق التقاعد
١٧ — جواب قومندانية الالاي على محاولات المير جميل عدد ٣٣١٠

١٨ — صورة خطاب المير جميل لقومندانية الجندرمة المؤرخة في ١٦ ك١ سنة ١٩٣٠ عدد ١٢٧٢٤

١٩ — صورة مرسوم فخامة رئيس الجمهورية المعترض عليه المؤرخ ١٣ ك١ سنة ١٩٢٦ عدد ٨٨٦ المعطى خلافاً للطلب

٢٠ — صورة طبق الاصل عن مضبطة قومندانية عموم الجندرمة العثمانية عن قطع علاقاتي العسكرية المؤرخة ١٤ آب ٩١٨

٢١ — » » » » » مديرية المحاسبة في لواء قيرشهر عن الرواتب التي كانت تدفعها لي وعن عائدات التقاعد المعجلة

٢٢ — » » » » كفالة سياسية

٢٣ — » » » » تسعة مستندات رسمية تثبت خدمتي العسكرية مصدق عليها من وزارة العدلية ورياسة الجمهورية مسجلة عند كاتب العدل في محافظة كسروان

٢٤ — صورة طبق الاصل عن الفقرة الحكمية الصادرة لي من محكمة بيروت الصلحية عدد ٢٨٤ المصدقة من عموم المراجع الرسمية

٢٥ — مضبطة مجلس التقاعد العسكري المؤرخة ٢ ك١ سنة ٩٢٦ بطلب مرسوم بتعيين تاريخ انفكاكي عن وظيفتي العسكرية يوم ١٤ اب سنة ١٩١٨

٢٦ — كتاب المير جميل الى لجنة التقاعد العسكري المؤرخ ١٢ ت١ سنة ٩٢٦ عدد ١٠٠٥٤ المودع سريعاً لمقرر اللجنة التقاعدية

٢٧ — تقرير مقرر اللجنة التقاعدية المؤرخ ٢٧ ت١ سنة ١٩٢٦ بمصادقة الدفتردار عبد المجيد بك باعتباري منفكاً عن وظيفتي في ١٤ آب سنة ١٩١٨

٢٨ — احالة وزارة المالية بامضاء جميل المؤرخة ٦ ت٢ سنة ١٩٢٦ عدد ١١٠٨١ للاستجواب واعطاء القرار وفقاً للاصول

٢٩ — مسودة كتابة تأكيد من مجلس الشورى لوزارة المالية مؤرخة ٢٧ ت١ سنة ١٩٣٠ عدد ١٦٣ بطلب الجواب على الاعتراض المتقدم مني والمبلغ اليها منذ ١٧ تموز سنة ٩٣٠

٣٠ — لائحة جواب موقعة باسم الاستاذ شكري افندي ارقش مؤرخة ٢٤ اذار سنة ١٩٣١ غير مرفوقة بصورة عن صك وكالته المزعومة عن الحكومة؟ هذه هي الاوراق والمستندات الموجودة بالملف اما المسروقة او المفقودة منه فبيانها بالجدول الآتي :

١٣ — الجدول الثاني بالاوراق والمستندات المسروقة من ملف القضية

لدى مراجعة ملف الاوراق تبين انه مسروق من بينها جملة مخابرات ومستندات رسمية لها علاقة باساس القضية وبالمحافظة على اموال الخزينة وبنوع خصوصي على حقوقي الكثيرة التي طالبت بها الحكومة قبل مرور الزمن مذكورة في استدعا الاساس المؤرخ في اول تشرين الاول سنة ٩٢٤ عطفاً على ما كان تقدمه من الطلبات المتكررة بشأنها ولدى مراجعة قيودي الخاصة تبين لي ان اليد الاثيمة في وزارة المالية تمكنت من سرقة او اخفاء المستندات الاتية قصد الضرر بي

١ً — استدعاء اساس مطالباتي بكافة حقوقي المتجمدة لغاية تاريخ تقديمه الواقع في اول تشرين الاول سنة ١٩٢٤ المحال من الجنرال فاندنبرج حاكم لبنان الكبير يومئذ لوزارة المالية للايجاب القانوني

٢ً — المحضر القانوني الذي نظمه مجلس التقاعد الاول المشتمل على كل مدافعاتي وادلة ثبوت حقوقي على انواعها المستند الى كتاب ناظر المالية ورئيس مجلس التقاعد يومئذ المير جميل شهاب المؤرخ في ٢٩ ك٢ ٩٢٥ عدد ١١٤٦

٣ً — جواب قومندان الالاي المؤرخ في ٨ ك١ سنه ٩٢٤ عدد ١٠٥٧٩ المتضمن مدة خدمتي وانفصالي عنها سياسةً

٤ً — استدعاء اعتراض اول قدمته لحاكم لبنان الكبير على سير التحقيق بقضية التقاعد مؤرخ في ١١ ايار سنه ٩٢٥

٥ً — استدعاء شكاية ثاني 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃 ١٤ 〃 〃 〃

٦ً — الجواب الاول الوارد لي من المسيو لاون كايلا حاكم لبنان الكبير المؤرخ في ٢٧ ايار سنه ٩٢٥ عدد ١٨٥٣

٧ً — الاعتراض الثالث الشديد اللهجة المقدم مني على جواب الحاكم العام المؤرخ في ٣ حزيران سنه ١٩٢٥ وقد امر بترجمته الرسمية حرفاً بحرف « فترجم وصارت سرقته مع ترجمته لاخفاء مشتملاته »

٨ً — الاستدعاء الرابع للحاكم العام بطلب سلفية الف ليرة على حساب التقاعد نسبة للكثيرين في عدادهم المير مالك عم المير جميل وهو مؤرخ في ١٧ حزيران ٩٢٥ تحول للمالية والى لجنة التقاعد

٩ً — الجواب الثاني الوارد لي من الحاكم العام المؤرخ في ٢٤ تموز سنه ٩٢٥ عدد ٢٧٠٠

١٠ — الاستدعاء الخامس شكاية للحكومة عن سرقة مالية لبنان المؤرخ في ٢ اب سنه ٩٢٥ والمنشور في العدد ٢٤٢٦ من جريدتي صدى لبنان

١١ — الاستدعاء السادس شكاية للحكومة عن سرقة مالية لبنان المؤرخ في ٢ اب تقدم باللغتين العربيه والافرنسيه مع ثمانية اعداد من جريدة صدى لبنان المذكور لاجل توزيعها لمراجع الايجاب والاجازة بمحاكمة المير جميل شهاب عليها

١٢ — الاستدعاء السابع شكايـة وتاكيد مثلث للحاكم العام المؤرخ في ٢٥ ك ٢ سنه ٩٢٦ والمسجل في ٢٦ منه عدد ٥٠ عن سرقات الماليه في حكومة لبنان

١٣ — الجواب الثالث الوارد لي من الحاكم العام المؤرخ في ١٥ شباط سنه ٩٢٦ عدد ٦١٠ ومفاده ان مجلس التقاعد مدعو عاجلاً للحكم بحقوقي التقاعدية

١٤ — صورة طبق الاصل عن امر حكومة جبل لبنان بتعييني عضواً لمجلس بلدية جونيه المؤرخ ٢ ك ١ ٩١٩ عدد ١٢٧

١٥ — « « « « قرار الجنرال ويغان المؤرخ في ١٤ ايلول سنه ١٩٢٣ عدد ٤٣٥٥ بشان تقاعد المبعدين في زمن الحرب الى فلسطين وبر الاناطول فقط

١٦ — صورة طبق الاصل عن قرار الجنرال ويغان المؤرخ في ٣ نيسان سنه ١٩٢٤ عدد ١٨٣٢ بشأن تقاعد ضباط الجندرمة اللبنانية

١٧ — صورة طبق الاصل عن تبليغ قومندانية الالاي الفقرة الحكمية الصادرة لي وتعليقها عليه تحت عدد ٤٥٩١

١٨ — « « « « الشكاية المرفوعة مني لفخامة المفوض السامي بتاريخ ١٨ حزيران سنة ٩٢٦ عن مشروع قانون التقاعد في لبنان والاضرار الملحوظ وقوعها اذا تصدق

١٩ — صورة طبق الاصل عن جواب فخامة المفوض السامي الوارد لي بتـاريخ ٢٣ تموز سنة ١٩٢٦ عدد ٤٣٣٠ بضمانة حقوقي

٢٠ — الاستدعاء الثامن شكاية على رئيس واعضاء مجلس التقاعد مقدمة لرئاسة الوزارة بتاريخ ٣٠ تموز سنة ١٩٢٦ مسجلة بالبريد عدد ٣٥٠

٢١ — الاستدعاء التاسع شكاية على رئيس واعضاء مجلس التقاعد مقدمة لرئاسة الوزارة بتاريخ ١٥ ايلول سنة ١٩٢٦ بواسطة المفوض السامي وودعته المفوضية اليه بواسطة قنصل فرنسا بتاريخ ٣٠ منه عدد ١٧٧ و ٦٧٥

٢٢ — الجواب الرابع الوارد لي من رئيس الوزارة بتـاريخ ١١ ايلول سنة ١٩٢٦ عدد ٩٠٠٩ بطلب صور الاوراق الرسمية الموجودة لدي

٢٣ — الجواب العاشر المقدم مني مسجلاً لرئيس الوزارة المؤرخ ١٤ ايلول سنة ٩٢٦ مربوطاً بصور الاوراق المطلوبة

٢٤ — صورة طبق الاصل عن ترجمة حالي العسكرية المسجلة عند كاتب عدل كسروان بتاريخ ٧ ت ١ سنة ٩٢٦ عدد

٦٦٥ بمدة الخدمة الفعلية وبالاحداث والمأموريات الخطيرة التي عهدت الي بها حكومة لبنان

٢٥ — صورة طبق الاصل عن جواب قوماندانية الجندرمة لوزارة الداخلية المؤرخ ١٥ تموز سنة ٩٢٦ عدد ٤٩١١ بكونها تبلغت الفقرة الحكمية

٢٦ — صورة طبق الاصل عن جواب وزارة العدلية لرياسة الوزارة المؤرخ ١٤ اب سنة ٩٢٦ عدد ٥٩٩٧ بمدة الخدمة العسكرية

٢٧ — الاستدعاء الحادي عشر المقدم مني شكاية لرياسة الجمهورية على مدير المالية المير جميل شهاب بثمانية عشر جريمة احالته الرياسة لرئاسة الوزارة بتاريخ ٣٠ ك ١ سنة ٩٢٦ عدد ١٠٩٧ لاجراء الايجاب القانوني

٢٨ — صورة طبق الاصل عن السند الرسمي بالمعاش وكونه خال من التاريخ المدعي عليه من المير جميل المعطى لي بتاريخ تقديم الاعتراض عليه

٢٩ — الاستدعاء الثاني عشر المقدم مني شكاية لرئاسة الوزارة على مجلس التقاعد المؤرخ ٢ نيسان سنة ١٩٣٠ والمسجل تحت عدد ٣٠١

٣٠ — البيان المعطى بعدم ورود المضبطتين المنوه عنهما بتحريرات الوزارة عدد ٤٩٧٣

١٤ — خلاصة الجدولين عن الموجود والمفقود من المستندات الرسمية

قد كنت ارغب القبول بعدالة هذه القسمة اي ان يكون الموجود الباقي بملف القضية ٣٠ مستنداً وان يكون المفقود من اصلها ٣٠ مستنداً لو كانت هذه المستندات متوازية القدر والقيمة والنتائج غير ان خطورة المستندات المسروقة او المخفية او المكتومة عن انظار مجلس الشورى حتى لا يقف على حقيقة مقدمات الخصومة المتكونة بيني و بين هيئة مجلس التقاعد اجمالاً ورئيسه الجميل خاصة دفعتني ان لا ارضى بهذه القسمة الجائرة وان اطلب اعادة المسروق عيناً الى ملف القضية ومجازاة السارق ايا كان في وزارة المالية مع العلم اني ما تقدمت بهذه الاستغاثة لمعالي مجلس الشورى لمجرد طلب تعديل اغلاط مجلس التقاعد العسكري الواضحة مثل نور الشمس بل لغاية اشرف من ذلك هي ان يعرف مجلس شورى الدولة ما هو جار من المؤامرات والمكائد حول صندوق الامة لاستنزاف امواله ؟ بناء على مسوغات واهية وانه عندما يتقدم اليه مستندات رسمية من غير ذي صلة في بعض هيئته فانه يتجاسر على اخفائها كما هي الحال بهذه القضية المطروحة امام عدل القضاء التي اختفى ثلاثون مستنداً رسمياً من اصل مستنداتها بما فيه استدعاء الاساس ومحضر التحقيق الاداري المنظم بها على ما اوضحناه بالارقام الناطقة والتواريخ الصادقة في الجدولين المذكورين آنفاً اختفاء اترك تقدير قدره لذكاء الهيئة المعتبرة ؟ لانه ليس من سهل الامور ان تطير مستندات الدعاوي من ملفاتها كما تطير اموال الامة من صندوقها الى جهات مخصوصة تتسرب اليها مع انها مجموعة من عرق جبين الامه بل من دماء قلوب ابنائها وهي مع عيالها وصغارها لا تنام على الطوى بل على الجوع القاتل ايضاً بدلالة هذه الانتحارات الفظيعة المتواصلة التي ما وقفت عند حدود الطبقة العامية فحسب بل تجاوزتها الى الدرجة الراقية في الهيئة الاجتماعية ولا يعلم غير الله كيف تكون نهاية هذا المصير الرهيب

الباب الثاني من المباحث العمومية

١٥ — البحث الثاني عن تشكيل الجندرمة وتأسيس رواتب التقاعد في لبنان

لما كان البيان عن تشكيل الاي الجندرمة في لبنان وكيفية تخصيص رواتب تقاعد لامرائه وضباطه ولسائر اركانه من الامور ذات الشأن في نظر رجال القضاء المعهود اليهم امر التدقيق والفصل في القضايا الادارية المتكونة بين الحكومة واصحاب الاستحقاق . ورغماً عما في هذا الدرس من الصعوبة خصوصاً في هذه الايام لان اكثر مستندات وقيود وسجلات حكومة جبل لبنان القديم مفقودة اصولها فقداً مفتعلاً يفقه الذكي معناه وكمن في رأسه عقل يدرك مغزاه . ورغماً عن وفرة المهام فاننا قد بحثنا بحثاً اجمالياً عن تشكيل الاي الجندرمة في لبنان . وما طرأ عليه من الاحداث التاريخية وفي مقدمتها كيفية تخصيص رواتب التقاعد لامرائه وضباطه ولسائر اركانه ممن كانوا قبل نشر قانونه في حكومة لبنان عرضة للعزل والطرد والحرمان من كل حق لمجرد ارادة الحاكم الفرد الذي اصبح بعد نشر قانون التقاعد سنة ١٨٩٧ مقيد الارادة موثوق اليدين بقوة صرامة نصوص مواد قانون التقاعد التي اصطدم بها حكام لبنان بعد ذلك السلطان المطلق الذي كان لهم كما سوف نوضحه بزيادة اسهاب في هذا البحث التاريخي فيعلم الجاهلون حقيقة ما كانوا يجهلون . وقد جعلناه توطئة لمشروعية دفاعنا عن حقوقنا التي ارجئنا المناقشة باساسها الى ما بعد نشر كل المستندات الرسمية بحيث تظهر كل الحقائق بمجاليها الباهرة ويلفظ القضاء حكمه العادل فتبيض وجوه وتسود اخرى لان الحق يعلو ولا يعلى عليه

١٦ — كلمة اجمالية عن تشكيل الجندرمة اللبنانية منذ سنة ١٨٦٠ لغاية ١٩٣٠

ليس بين الخاصة والعامة من يجهل ان السلطنة العثمانية على اثر حوادث سنة ١٨٦٠ انتدبت الداهية الطائر الشهرة فؤاد باشا لاعادة الامن والسلام بعد اختلاله الى ربوع هذه البلاد التي لها في كل مدة مذبحة بشرية على هياكل التعصب الاعمى والانقياد المطلق لارادة بعض الدول اصحاب الاغراض الواسعة في هذا الشرق التاعس المعدود مطية للاغراض والغايات الدولية منذ امدٍ طويل

وان نابوليون الثالث ايمبراطور فرنسا ارسل حملة عسكرية عامئذٍ بقيادة الجنرال بوفور لمعاونة فؤاد باشا في مهمته المذكورة . وما كان لتلك الحملة من المآتي الحسان خاصة في جبل لبنان وكيف انه بسببها وبقوتها وبمساعي قائدها وممثلي الدول الاخرى توحدت الحكومة اللبنانية في ٦ حزيران سنة ١٨٦١ بعد ان كانت مشطورة الى قائمقامتين وعهد بادارتها لمتصرف مسيحي عثماني برتبة وزير يختاره سفراء الدول الموقعة على بروتوكول جبل لبنان الاساسي المؤلف من ثمانية عشر مادة صدر بفرمان سلطاني دام مرعياً الاجراء مع بعض تعديلات جوهرية لغاية وقوع الحرب الكونية سنة ١٩١٤—١٩١٨

وقد كان بموجب المادة الـ ١٤ من ذلك النظام الاساسي محتوماً بتأليف الآي عساكر جبل لبنان من سبعة انفار نسبة الى كل الف من مجموع عدد السكان بصورة التطوع لحفظ الراحة وانفاذاً لاحكام القانون « مع نسخ سلك الحوالية الذي كان موظفاً قبل الجندية اللبنانية بموجب ترتيبات شكيب افندي الموضوعة سنة ١٨٤٥ عطفاً على ما كانت ورثته البلاد من اصطلاحات جيش الاحتلال المصري فيها لغاية سنة ١٨٤١ »

١٧ — كيف تنظمت الجندرمة اللبنانية في عهد المتصرفية

وحيث كانت الجندرمة اللبنانية قد جعلت تحت امرة وادارة المتصرف المسيحي في الاوقات العادية فبموافقة داود باشا

المتصرف الاول وبرضى الدول الموقعة على البرتوكول اللبناني تولى ادارتها وتنظيمها في اول عهدها بعثة افرنسية مؤلفة من ثلاثة ضباط هم : بردونه والطاب وتوركيل داموا على تنظيمها وتدريبها بموجب انظمة لا تزال لدينا بعض نسخ منهـا الى ان استدعاهم الواجب الحربي والدفاع عن حقوق فرنسا باعلان المانيا حرب ١٨٧٠ وخرق حدودهـا . فذهبت البعثة الافرنسية من لبنان الى خط النار وتولى المرحوم ملحم بك ابي شقرا وظيفة التعليم والتدريب بدلاً عنهـا فطارت شهرته العسكرية كما طارت شهرة الجند اللبناني بالشجاعة والبسالة وحسن التدريب وقد دام الحال على هذا المنوال الى ما بعد وفاته فتطرق الخلل والفساد الى صفوفها حتى صارت معرضاً للتجارة برتبها والقابها وتولى قيادتها خوارج عن سلكها و بعض افراد لا قرابة ولا نسابة بينهم و بين صفات الجندية

١٨ — ثورة جند لبنان على الحكومة في بعبدا

لقد ثار الجند اللبناني اكثر من مرة على الحكومة المركزية وهاجم سراي بعبدا لقتل بعض الخونة من النواب الذين اختبأوا من امام الجند في المراحيض وفر بعضهم من حديد الشبابيك ونزل اكثرهم على قساطل الميازيب المرتكزة على جدران السراي ؟ وكادت تجري دماء المأمورين الخائنين لو لم يتدارك العقلاء تلك الثورة باخماد نارها . ولو لم ينقاد الجند الثـائر الى ارشاداتنا الشخصية المخلصة لانهم بمرورهم من شمالي لبنان هجوماً على الحكومة الرئيسية عسكروا في المعاملتين ودعونا اليهم لاجل ان نتولى قيادة هجومهم والمدافعة عن حقوقهم ضد ذلك المجلس العاتي ؟ فاخلصنا لهم النصح والارشاد لعـدم مجاوزة حدود القانون بحيث يكون هبوطهم على دار الحكومة بمثابة مطالبة بحقوقهم المهضومـة وقد خابرنا قيادة الالاي بالاضافة اليهم مخابرة جدية حتى سلكت معهم طريق المساهلة واخرجت فرقة الموسيقى اللبنانية لاستقبالهم عند حـدود الحازمية ولولا ذلك ما وقفت نار الثورة عند ذلك الحد لانها كانت مدبرة باراء سديدة و كادت تلتهم الاخضر واليابس وعنـدما نشرت الصحافة اخبارها ورفع الولات والمتصرف والقناصل تفاصيلها الى دار السعادة اوفدت الحكومه العثمانية بالاتفاق مع سفراء الدول بعثة عسكرية للتحقيق عن ذلك الهجوم الشائن شرف الحكومة فاسفر عن عزل الميرالاي ملحم بك الخوري وتقليـد القيادة لأمير آلاي سعيد بك البستاني كما اوضحناه باسهاب في تاريخنا العسكري اللبناني

١٩ — المدرب الفرنساوي الكولونيل فولون وسرعة رجوعه الى فرنسا

وعلى اثر ذلك الهيجان تقرر في بروتوكول تعيين اوهانس باشا متصرفاً على لبنان ان يعود تنظيم الجندية اللبنانية مجدداً الى مدرب افرنسي وقد عين الكولونيل فولون مدرباً وجاء لبنان وعند وصوله الى صوفر وقبل بلوغه بتدين مركز المتصرفية الصيني نفخ النفير العام للحرب العمومية فعاد على ادراجـه من صوفر الى فرنسا للانضمام الى الجيش المحارب فودعتـه الى الباخرة باسم حكومة لبنان التي كانت انتدبتني معاوناً له في مهمته المذكورة

٢٠ — الغاء امتيازات جبل لبنان واحتلاله عسكرياً

وعندما دخلت الحكومة العثمانية ميدان الحرب وجهت انظارها بنوع خاص لالغاء امتيازات جبل لبنان الجارحة طيات صدرها منذ ارغمت على منحها سنة ١٨٦٠ وانفذت رضا باشا قائد مفرزة عاليه فاحتل اعالي الجهـة الجنوبية والشرقية من لبنان بمطابقة بعض الخونة والجواسيس من ابنائه احتلالاً لا يزال يردد صداه الكثيرون وعقب ذلك كف يد قوماندان الآلاي سعيد بك البستاني وابعـاده معنا الى بر الاناضول وخلفه بقيادة الالاي ملحم بك حماده احـد بكباشية العسكر

الشاهاني ثم خلفه سواه من امراء الجيش التركي لغاية انهزام الاتراك في شهر تشرين الاول سنة ١٩١٨ فعاد لبنان لاستقلاله بعد الاحتلال وعادت القيادة الاسمية لبعض ضباط الالاي والفعلية للبعثة الافرنسية كما سوف نوضح ذلك بزيادة اسهاب على صفحات تاريخنا العام

وحيث كانت غايتنا من كتابة هذه الكلمة الاجمالية ليست ذكر جميع الاحداث الخطيرة ولا التطورات الكثيرة في الجندية اللبنانية بل الاقتصار على بيان كيف نشأت رواتب التقاعد العسكرية في لبنان التي لنا مصلحة خاصة باعلان حقيقة وقائعها التاريخية وفي الاقرار بالجميل لذلك الوطني الصميم المرحوم ملحم بك ابي شقره مير الالاي عساكر لبنان الاسبق مستمطر هذه النعمة من العرش العثماني الاسنى . لانه لولا الجهود التي بذلها في تلك الايام العصيبة رغماً عن معاكسات اكثر المراجع الايجابية لمساعيه المثمرة لما كان احد ممن يتناولون اليوم الوف الليرات يرتع بواحدة منها ؟ ورغماً عن كونه يتوجب على ذمة كل متقاعد شريف من امراء وضباط وجنود لبنان ان يشترك باقامة تمثال لذلك المحسن اقراراً بفضله فمع ذلك نجد الكثيرين من الجاحدين لا يذكرونه حتى بكلمة رحمة ؟ ولا غرابة بالامر فله اسوة بمن تقدمه من الرسل والانبياء المنكورة عليهم معجزاتهم الخارقة حدود الطبيعة

٢١ — التقاعد العسكري العثماني في آلاي لبنان سنة ١٨٩٧

كثيرون حتى من الخاصة يجهلون كيفية انشاء التقاعد العسكري في لبنان وكيف سرى الى الملكية والادارة والعدلية والمالية والمحاسبة وباقي السائرة الراتعة اليوم في بحبوحة من خيرات هذا المورد العذب ؟ على انهم متى عرفوا الحقيقة سرى عنهم ما ينتاب بعضهم من ثورة الافكار على هذه الحالة التاعسة ؟ فجبل لبنان منذ وضع نظامه الاساسي الاول سنة ١٨٦١ لغاية سنة ١٨٩٧ كان مربوطاً بنظامه المذكور وبما علق عليه من العهود الدولية عند تعيين كل متصرف وكانت ماليته محدودة مقطوعة لا يقدر احد ان يضيف اليها او عليها بارة واحدة . وقد حاول المرحوم رستم باشا ان يدخل في باب الواردات رسم التمغة غرشاً واحداً على كل استدعاء فقامت في وجهه العقبات من كل الجهات واسفرت النتيجة المؤسفة عن ابعاد المرحوم المطران بطرس البستاني الى القدس الشريف ثم عاد ظافراً بثقة الامة التي كانت لا تزال تشعر بروح الحياة ؟ اما بعد زوال تلك الحياة اللبنانية فصار من مقدور كل فرد حتى المير جميل شهاب بمجرد جرة قلم ان يضع على رقبة الامة اللبنانية ليس غرشاً واحداً فحسب بل ان يرفع اموالها المقننة من الـ ٣٥ الف ليرة سنوية فقط الى السبعة والثمانية والعشرة ملايين ليرة فاكثر ؟ بمطابقة وموافقة ومصادقة البطاركة والمطارنة والاساقفة الذين ما ورثوا عن السعيد الذكر المطران بطرس البستاني غير الاسم والوسم فقط ولهم عذرهم من هذا السكوت الفاضح لانهم بدونه لا يصلون الى توظيف هذا القدر من اخوانهم ومن يدلي اليهم بصلة الرحم كما سوف نوضحه بزيادة اسهاب في غير هذا الباب الذي خصصناه بدرس قضية التقاعد دون سواها .

كثيرون من امراء وضباط الاي جندرمة لبنان قضوا نحواً من ثلاثة عقود ونصف من حياتهم في خدمة ذلك السلك وبلغوا سن الشيخوخة وعزل بعضهم لعجزهم عن القيام بواجبات الخدمة . فعادوا يحرثون الارض او يتسكعون في ليل الخصاصة او يحترفون مهناً شائنة شرف تلك الرتب العسكرية العالية التي كانوا احرزوها بجدارة واستحقاق وبالاجمال يقال ان بعضهم كانوا يتضورون جوعاً او يعيشون عالة على بعض الناس والملاجيء الخ

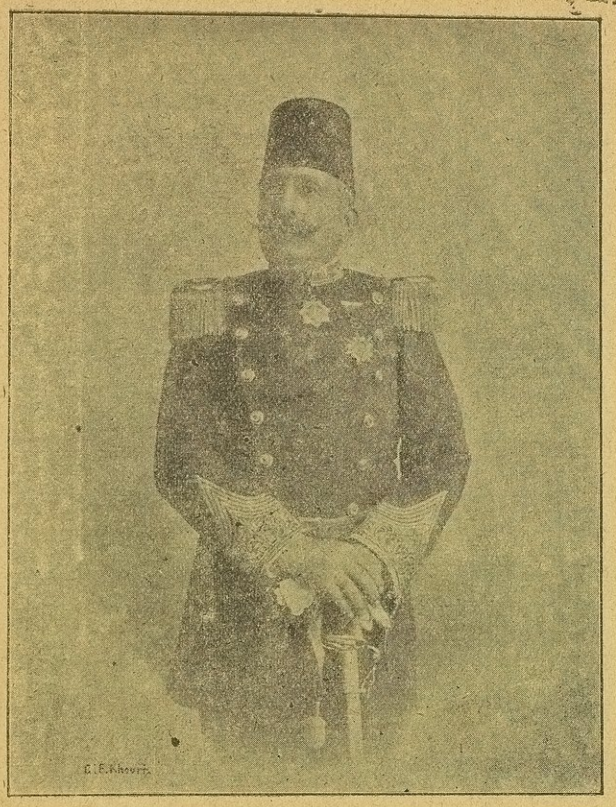

رسم الاسد الرئبال الطائر الشهرة بين البواتر والاسنّة

عدد ٢٢ المرحوم ملحم بك ابو شقرا

امير آلاي عساكر ضبطية جبل لبنان ولد سنة ١٨٤٥ انخرط بسلك الجندرمة اللبنانية سنة ١٨٦٢

مات حال اجراء الخدمة في ٦ شباط سنة ١٩٠٤ ودفن في الحازمية بحفلة نادرة المثال رضوان الله عليه

وكان احد امراء الجند اللبناني القائد الباسل الطائر الشهرة بين البواتر والاسنة المرحوم ملحم بك ابو شقرا ينظر الى زملائه ورفاقه بخدمة السيف نظرة الآسف الى تلك النهاية المفجعة . وقد كانت يده مغلولة عندما كان مسوداً لان بعض اسلافه كانوا ينكرون عليه فتح باب التقاعد في لبنان لجملة اعتبارات جوهرية كانوا على حق في بعضها . منها ان مالية لبنان المقننة لا يمكنها دفع رواتب التقاعد لفصيلة كبيرة من المستحقين . ومنها الخوف الشديد ان المتقاعدين من ضباط لبنان سيحالون بقبض استحقاقاتهم من منطقة بعيدة كاليمن والحجاز والروملي الشرقية بحيث تكون رواتبهم اسماً لغير مسمى ويكونوا قد خسروا ما حسم عليهم من اصل رواتبهم عائدات تقاعد . والاهم من كل ذلك معاكسات السفراء والقناصل لان التقاعد اذا ربط ضباط لبنان بقوانين التقاعد العثمانية فانهم يفقدون كثيراً من الامتيازات الاستقلالية المربوطة بعهود دولية الى غير ذلك من الاعتبارات التي كانت تضطره الى السكوت

على انه عندما صدرت الارادة السنية سنة ١٨٩٧ بتعيينه قائداً عاماً للآلاي المذكور برتبة امير الاي دعاني اليه وعهد اليّ بكتابة اسراره وكتابة مجلس الالاي بموجب مضبطة من مجلس الادارة العسكرية بمصادقة المرحوم نعوم باشا المتصرف يومئذ — وحيث كان ذلك القائد قد خلق حتى يكون عسكرياً مقداماً بكلما في كلمة الاقدام من المعاني حتى انه ادهش بحركاته وتعليماته العسكرية بعض ملوك اوروبا الذين زاروا الشرق وفي عدادهم غليوم الثاني ايمبراطور المانيا الذي قلده وسام تاج بروسيا من الدرجة الثانية — وكان عند استلامه قيادة الجندرمة وجد في صفوفها بعض ضباط لا يصلحون للخدمة والتدريب . وكان المرحوم نعوم باشا رغب اليه تجديد هيئة الجندية المهابة . وكان من طبعه يشفق على رفاقه ويرغب ان يضمن لهم عدم العزل بحسب الايجاب المتصرفي كما كانت الحالة محتكمة في رقابهم الى ذلك العهد باعتبار ان المتصرف له حق التولية والعزل . وكان لا سبيل لحصانة وضمانة عدم عزل الامراء والضباط غير شركهم بالتقاعد العسكري العثماني . فلذلك وبعد الاتفاق سراً مع المرحوم نعوم باشا وبعض المراجع العثمانية العالية على ترويج هذه الرغائب « لان نعوم باشا كان يخاف مراقبة بعض قناصل الدول من هذه الوجهة السياسية والمالية والادارية معاً » فقد عهد اليّ بصورة سرية ان اباشر بتنظيم استدعاء باسماء ضباط الاي جندرمة لبنان به نطلب من مقام السر عسكرية العالي التفضل بشركنا بالتقاعد العسكري العثماني واننا نقوم بدفع كل العائدات التي بوجبها قانون التقاعد اسوة بضباط العساكر الشاهانية المظللة بالعلم العثماني الذي كان اعتمده الاي جبل لبنان شعاراً له من مدة غير بعيدة وقد كان محظوراً استعماله في بداية عهد المتصرفية حتى عهد المرحوم رستم باشا

٢٣ — استدعاء ضباط الاي جبل لبنان للاشتراك بالتقاعد سنة ١٨٩٧

نظمت ذلك الاستدعاء انفاذاً للامر وباشرت التوقيع عليه من ضباط الالاي فصادفت صعوبات كثيرة من بعضهم حتى ان المرحوم اسكندر بك طرابلسي بكباشي الطابور الثاني والمرحوم مارون افندي البعقليني سلفي بكتابة الالاي رفضا التوقيع عليه وكانا من اصحاب النفوذ السائد يومئذ . فاضطررت لاتخاذ مضبطة عسكرية بشأنه خلواً من توقيعهما رفعت للمتصرف فرفعها بدوره للباب العالي فتودعت لمقام السر عسكرية واجريت بشأنها جميع المعاملات الاساسية في مجلس شورى الدولة وفي ديوان همايون واقترنت بالارادة السنية على الصورة المشروحة بالامر الاتي نصه :

عساكر ضبطية جبل لبنان عدد ١٤٤٤

عدد ٢٤ امر الميرالاي باعلان التقاعد العسكري العثماني

لامراء وضباط الالاي سنة ١٨٩٩

لجناب رفعتلو سجعان افندي عارج كاتب مجلس الاي وتحريرات الاي عساكر ضبطية جبل لبنان

رفعتلو افندى محترم دام بقاؤه

بتاريخ ١٦ كانون الاول سنة ١٣١٣ احيل الينا بالامر الاشرف التحريرات السامية الصادرة من مقام السر عسكرية العالي من دائرة الجندرمة بتاريخ ١ كانون الاول المذكور عدد ١١٧٣ عطفاً على التحريرات المرفوعة من دائرة الجندرمة المؤرخة في ١٩ تشرين الاول سنة ١٣١٣ عدد ٤٢٤٧ بشأن ترتيب رواتب التقاعد لامراء وضباط الآي

جندرمة جبل لبنان التي بذلتم فيها المجهود مع باقي ضباط الالاي للاشتراك بتوحيد المعاملة مع امراء وضباط الدولة العلية الابدية القرار . والان نعلمكم انه بتاريخ اول حزيران الجاري احيل الينا ايضاً بالامر الاشرف الامر السامي الصادر منه مقام الصدارة العظمى المؤرخ في ١٤ محرم سنة ١٣١٧ و١٣ مايس سنة ١٣١٥ عدد ٥ من ديوان همايون المسند على صدور الارادة السنية الشاهانية بتوحيد معاملات تقاعد امراء وضباط جندرمة جبل لبنان بنسبة الامراء والضباط المنسوبين للقوة الضابطة داخل سائر الممالك الشاهانية كما جاء بقرار مجلس شورى الدولة ومطالعة مقام السر عسكرية العالي بانه وان كان من العادة المألوفة ان يؤخذ الامراء والضباط في آلاي جبل لبنان من الاهلين مباشرة بدون سبق الانخراط والتدرج بالسلك العسكري كما هي الاصول المرعية في عساكر الدولة النظامية الا انه رؤي من باب المساهلة ولاجل توحيد المعاملة ان يمنح آلاي جبل لبنان هذه المساعدة الاستثنائية عن الماضي وان تصير مراعاة الاصول العمومية عند وقوع المحلول في الآتي تطبيقاً للحركة والانتظام . وحيث صار شرف تعلق الارادة السنية المقدسة بذلك وكانت هذه النعمة الجديدة من جلالة المتبوع الاعظم كسواها من النعم السلطانية المستلزمة رفع الدعوات الخيرية لاطالة بقاء الحضرة الشاهانية المقدسة ولامتداد ايامها السعيدة مع حفظ وزرائها الفخام نخص منهم بالذكر صاحب الدولة نعوم باشا متصرفنا المعظم مستمطر هذه النعمة السنية من سماء العرش العثماني الانور . ولما كان من جملة الاصول المرعية عند تبليغ واعلان مثل هذه الارادة السنية على الامراء والضباط وسائر اركان الالاي ان يصير اخراج سنجق الالاي في يوقلمه العصر العمومية بحفلته المخصوصة ونفخ الابواق فقد اعطيت الاوامر الى بيكباشية الطوابير والقولاغاسية واليوز باشية والملازمين في يوقلمة الصباح لاعداد آلالاي كاملاً واخراجه الى ميدان السراي بالوقت المعين وبعد تشريف دولة المخدوم المعظم واركان المتصرفية تتقدمون الى تحية سنجق آلالاي التحية العسكرية بالسيف ومن ثم تؤدون فروض التعظيم لدولته وتقرأون علناً مندرجات هذا الامر على مسمع الحضور وبعد تلاوته تستجلبون الادعية المستطابة بتأبيده وتأييد الدولة العلية بمنه وكرمه تحريراً في ٨ حزيران سنة ١٣١٥

أمير آلاي
ملحم ابو شقرا

عدد ٢٥ اعلان قانون التقاعد العسكري اللبناني الوطني سنة ١٩٠٤

على اثر ورود الامر السامي بتوحيد معاملة التقاعد لامراء وضباط آلاي جبل لبنان مع امراء وضباط الدولة والاحتفال الذي حصل بتبليغه وسكوت قناصل الدول عليه وردت تحريرات عالية من مقام السر عسكرية الجليل رقم ٣٦ رجب سنة ١٣١٧ و١٨ تشرين الثاني سنة ١٣١٥ عدد ١١٣٥ بطلب افادة عن اسماء الامراء والضباط في آلاي جبل لبنان الذين تقضي عليهم مدة خدمتهم او انحطاط قواهم باعتزال الاعمال واخذ شهادة طبية بحالتهم وبيان الاوسمه التي يتقلدونها لاجل تعيين الرواتب لهم ولارامليهم وايتامهم من بعدهم وقد نشرت هذه التحريرات السامية في العدد الـ٣٢٥ من جريدة لبنان الصادر بتاريخ ١٨ كانون الاول سنة ١٨٩٩ وبموجبها حصل الاهتمام باجراء معاملة بضعة عشر ضابطاً على سبيل التجربة وتقدمت بواسطة المتصرفية للصدارة العظمى وتودعت للسر عسكرية ولنظارة التقاعد وهناك بعد تدقيقها وتطبيقها على اصولها حصل الاستئذان من مقام السلطنة بانفاذها وفقاً لمفاد المادة الـ ١٢ من قانون التقاعد العثماني بان معاملات قطع رواتب الخدمة الفعلية والاحالة على التقاعد لا يمكن اعتبارها الا من تاريخ صدور الارادة السنية ، فصدرت الارادة السلطانية بذلك وتنظمت جسدانات رسمية للضباط احيلوا بموجبها للقبض من صندوق حكومة لبنان على حساب

صندوق التقاعد فكان لهذه البشرى اعظم وقع في قلوب الضباط المحالين على التقاعد لان رواتبهم الجديدة كافية لاعاشتهم بدون عناء الخدمة ولانه مضمون دفعها لهم من صندوق حكومة لبنان واقبل كثيرون من قدماء الضباط يطلبون اجراء معاملات تقاعدهم نسبة للمتقاعدين وهكذا كان حل هذه المعضلة الخطيرة وانفسح مجال الترقي امام الكثيرون من اركان الآلاي على انه ما لبث الباقون في السلك حتى اقبلوا يطلبون ايضاً توحيد شركهم بالتقاعد بنسبة الضباط ولكن الخوف من امتداد السلطة العسكرية العليا الى شؤون الالاي الداخلية . واعتراض بعض قناصل الدول على هذه الوضعية حال دون الرغائب .

ولما كان « ابو شقرا » و بالاحرى « ابو الجند اللبناني » كما كانوا يدعونه تيمناً باسمه المحبوب راغباً في تعميم توحيد التقاعد على جميع الالاي . فبالاتفاق مع المرحوم مظفر باشا المتصرف والمرحوم ناصيف بك الريس مدير قلم التحريرات التركية يومئذ عهد اليّ بوضع مشروع قانون تقاعد وطني في لبنان . وحيث كان القانون يستدعي تصديقاً من قبل مجلس المبعوثان ولا يعقل انه يصادق عليه لان فيه روح الاستقلال للمنطقة اللبنانية فلذلك ابدلنا اسم القانون « بتعليمات صندوق التقاعد اللبناني » ورفعت على سبيل الاخبار لمقام الصدارة العظمى فما لبثت ان تعلقت الارادة السنية باجازة تأسيسه محلياً بشأن اركان الالاي من الباشجاويش حتى النفر اعتباراً من اول شهر مارت سنة ١٣٢٠ الماليـة و بموجبه يخصص معاش تقاعد لمن خدم تسع سنوات متوالية قيمة نصف معاشه ولمن خدم خمس عشرة سنة قيمة ثلاثة ارباع معاشه والى من خدم عشرين سنة قيمة كامل معاشه الاصلي وهذا المعاش للاشخاص فقط لا ينتقل لارامل وايتام من يتوفون

٢٦ — قانون التقاعد الوطني للباشجاويشية والجاويشية والاونباشية والانفار

ونصه حسب وضعه لا حسب اعتماده

من جملة شروط استحقاق التقاعد الوطني اولاً — ان لا يكون طالب التقاعد استعفى من ذات نفسه . ثانياً — ان لا يكون ترك الخدمة قبل اتمام المدة المعينة . ثالثاً — ان لا يكون مطروداً من سلك الجندرمة . رابعاً — ان لا يكون محكوماً عليه بسوء الحركات لان امثاله لا يستحقون التقاعد الوطني ولو مهما طالت مدة خدمتهم . خامساً — ان لمن يتعطل عضو من اعضائه المهمة اثناء الخدمة ولا يعود قادراً على العمل قطعياً فمهما كانت بلغت مدة خدمته فانه يخصص له معاش تقاعد طول حياته يعادل كامل معاشه . سادساً — ان من يعتل ويصبح غير قادر على الخدمة في سلك الجندرمة وانما لا يكون عاجزاً قطعياً عن تحصيل معاشه فيعطى له معاش تقاعد طول مدة حياته يوازي قيمة ثلاثة ارباع معاشه الى غير ذلك مما اشتملت عليه تلك التعليمات المكتسبة صفة القانون . ولاجل تعميم الافادة نورد نص ذلك القانون لانه تأكد لنا عدم وجود صورة عنه لا في مركز الالاي ولا في مجلس التقاعد وهذا هو نصه :

٢٧ — تعليمات صندوق التقاعد اللبناني

الذي تعلقت الارادة السنية السلطانية بتأسيسه محلياً بشأن افراد الجندرمة في جبل لبنان من الباشجاويشية حتى النفر وقد نشر في جريدة الحكومة الرسمية وطبع في مطبعة الارز سنة ١٩٠٤

المادة الاولى : — يخصص معاش تقاعد لمن خدم تسع سنوات متوالية من الباشجاويش حتى الانفار قيمة نصف معاشه ولمن خدم خمس عشرة سنة قيمة ثلاثة ارباع معاشه والى من خدم عشرين سنة قيمة كامل معاشه وهـذه الاصول تعتبر من اول شهر مارت سنة ١٣٢٠

المادة الثانية : — حيث كان بدل التعيينات داخلاً بالمعاشات الشهرية المخصصة لجندرمة جبل لبنان فيحسب ويعين معاش التقاعد بالنظر لما يبقى من المعاشات المذكورة بعد ان ينزل منها بدل التعيينات وقدره ستون قرشاً ومعاش التقاعد هذا عائداً للاشخاص فقط ولا ينتقل لارامل وايتام من يتوفون

المادة الثالثة : — ان اجراء التقاعد يكون اما بناء على طلب واستدعاء المستحقين له او على تنسيب وقرار مجلس الالاي بالاستناد الى اسباب مقبولة واصولية

المادة الرابعة : — الذين يستعفون ويتركون الخدمة دون ان يكونوا قد اتموا المدة المعينة او الذين يطردون من سلك الجندرمة محكوماً عليهم بسوء حركاتهم لا يعطون شيئاً وان دخل المستعفون الخدمة ثانية يعاملون كمن دخل فيها حديثاً دون ان تعتبر مدة خدمتهم السابقة ولا يحق بوجه من الوجوه للمطرودين بموجب احكام ان يدعوا بشيء ولو كانوا قد اتموا اية مدة كانت من المدات المعينة المذكورة

« حاشية خطيرة على هذه المادة » — اذا روجعت قيود مجلس الالاي يتبين ان العشرات والميئات من الباشجاو يشية حتى الانفار الذين يتمتعون برواتب كاملة اكثر من رواتب الضباط ليس انه صدر عليهم احكام بالحبس والطرد من خدمة السلك فحسب بل انه محكوم عليهم بدفع ثمن الملابس والاسلحة الرسمية والاموال التي اختلسوها ايضاً يضاف اليها جزاء تأمين الكفالة وهو عبارة عن مجموعة رواتب ثلاثة اشهر كما هو صريح نصوص تلك الاحكام التي لا نعلم من اغفل ذكرها عند منحهم رواتب التقاعد كاملة . ولا يمكننا التصور بان امثال هذه الجنايات بحق سرقة اموال الخزينة تحت حماية اسم مضابط تقاعدية يمكنها ان تفوت معارف المير جميل او ان تنطلي عليه امثال هذه الاعمال الاحتيالية لسرقة اموال الخزينة ونحن على غاية الاستعداد اذا تسلمت الينا دفاتر الاي جبل لبنان المتعلقة بالاعتفاء والرفت بناء على الطلب والطرد من الخدمة بسبب الفرار او لاسباب قانونية استلزمت الطرد ودفاتر المخابرات مع مراكز الاقضية والمحافظات التي جمعها الالاي بعد الاحتلال ان تثبت هذه الحقائق ونعلن اسماء المتقاعدين خلافاً للاصول القانونية وعندئذ تظهر الحقيقة بمجاليها الباهرة

مع العلم انه يلي ذلك احدى عشر مادة تنص على من يتعطل اثناء الخدمة . وعلى عائدات صندوق التقاعد وعلى ادارته ومعاملاته وموجوداته وجميع معاملات الاخذ والعطاء من الصندوق المذكور تجاوزنا ذكرها اكتفاء باهمية المواد الاربعة الاولى المتقدم ذكرها وما علقناه عليها حجة للتاريخ

٢٨ = الخيانة للامة وللجندرمة بعدم تطبيق شروط التقاعد على السواء من سنة ١٩١٩ فصاعداً

اذا حصلت مراجعة مستندات الميئات من معاملات تقاعد الباشجاو يشية والجاو يشية والاونباشية والانفار في الاي لبنان الذين خصص لهم مجلس التقاعد رواتب تقاعد يعلم ما في تلك المستندات من المغائرات لاحكام تلك التعليمات . وان تلك الرواتب مصروفة تحت حماية صورة الشكل الخارجي بدون تدقيق كافة مضابط الاستعفاء الاختياري . او ترك مراكز الخدمة فراراً منها قبل اتمام المدة المعينة او الطرد من خدمة السلك او صدور الاحكام بسوء السلوك وسواها مما هو ثابت بدفاتر الالاي التي صار تمزيق بعض صفحاتها لاخفاء مثل هذه الحقائق المتعلقة في بعض الضباط الذين احيلوا بتقاعد كامل وهم لا يستحقونه بدلالة ما كان مدوناً في كناياتهم التي نعرفها واحدة فواحدة . يضاف الى ذلك ضم خدمة مدة الحرب مضاعفة لبعضهم وحرمان الاخرين منها حرماناً ما انزل الله به من سلطان على بشر

٢٩ — التعهد للحكومة بكشف الاسرار واظهار سرقة ميئات الوف الليرات

طلبنا من كل من فخامة رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء ان يمكننا من مطالعة تلك المستندات والمضابط وتعهدنا لكل منهما بكشف الاسرار واعادة ميئات الوف الليرات المسروقة الى صندوق الحكومة . فسكت فخامة رئيس الجمهورية سكوتاً هو ادرى بمعناه اما عطوفة رئيس الوزارة فقد اعتذر لنا خطاً بعدم امكانيته تفويضنا الاطلاع على قيود الحكومة ؟ واعتذاره الخطي المسجل محفوظ باليد حجة على الحكومة امام التاريخ وقد اعلنا تعهدنا تكراراً على صفحات جريدتنا ومطبوعاتنا ويمكننا ان نعيد اعلاناً نشرناه بتاريخ اول ايلول سنة ١٩٢٦ على غلاف كتابنا الموسوم« بكلام الملوك ملوك الكلام او صفحة سوداء في تاريخ جمهورية لبنان قدمناه لفخامة الاستاذ شارل دباس رئيس الجمهورية وهذا هو نص الاعلان

عدد ٣ التطوع مجانا لخدمة حكومة لبنان بكشف تلك السرقات

اقتراح مرفوع لفخامة الاستاذ شارل بك دباس رئيس جمهورية لبنان

ولعطوفة رئيس مجلس وزراء جمهورية لبنان

لما كان الشعب اللبناني ابتدأ يئن في اول عهد الجمهورية الفتية من شدة وطأة الرسوم والضرائب التي اثقلت بها كواهله ولما كان اكثره يستعد لمغادرة مسقط الرأس الى جحافل الدخلاء وجيوش المأمورين الذين اصبح اكثرهم عالة على الامة والانسانية معاً . لانهم يتقاضون الرواتب الكبيرة التي ما كان جدودهم يحلمون لهم بها في سالف الايام . فلذلك رأيت حباً بالوطن العزيز ان اتطوع مجاناً في سبيل خدمته لمدة سنتين كاملتين بخلالها اقوم على نفقتي الخاصة بوظيفة مفتش عام للجمهورية اللبنانية علي كافة الوزارات وملحقاتها واتعهد للحكومة والامة بكشف مئات الالوف من الليرات النافذة في غير ابوابها وعلى غير مستحقيها مبيناً الخلل العظيم الطاريء وكيفية اصلاحه ومسؤلية كل مأمور وافق على انفاق تلك المبالغ الباهظة بدون حاجة لانفاقها فاذا لاق اصدار مرسوم من قبل رئاستي الجمهورية والحكومة يخولني حق الخدمة الفعلية بكشف هذه الجرائم الفظيعة ولتخفيف نصف الضرائب والضربات عن عاتق الامة الرازحة تحت اثقالها والمهددة باشهار افلاسها المادي والادبي ان لم يكن عاجلاً فآجلا مع العلم ان هذه الخدمة الصادقة للامة والجمهورية تستدعي رضى حكومة الانتداب وعطفها عن المتطوع المسئوول امام الله والانسانية

اول ايلول سنة ١٩٢٦ سجعان عارج

محامي دعاوي وصاحب صدى لبنان

ورغماً عن كل ذلك يقولون ان قيود مالية الجمهورية مضبوطة بعناية «الجميل» واي ضبط اعظم من سرقة مليون ونصف ليرة في وزارة النافعة وعن ٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ في وزارة الصحة وعن ٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ في صناديق وزارة العدلية وعن ٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ في ادارة البوستة والتلفون ٠٠٠ وفي ادارة الجندرمة ٠٠٠ وفي سواها من الدوائر المقترنة بالاحكام المبرمة التي سننشرها مجموعة على حدة فيعلم اولادنا واحفادنا موقف اضطرارنا للسكوت عن معرفة تامه نافية كل جهالة

٣١ — كيف فتحت الحكومة ابواب صندوق التقاعد لغير المستحقين

اوضحنا فيما تقدم كيفية صدور الارادة السنية بتوحيد معاملات التقاعد العسكري في لبنان ان كان بحق الامراء والضباط سنة ١٨٩٧ او كان بحق اركان الالاي حتى الانفار سنة ١٩٠٤ والان نرغب ان نزيح الستار عن كيفية فتح

ابواب صندوق التقاعد في لبنان الى الملكية والعدلية والمالية والسائرة فنقول :

٣٢ – احتلال الاتراك منطقة جبل لبنان

لما احتل الاتراك جبل لبنان بمصادقة مجلس ادارته الخائن يومئذ اي في زمن الحرب الكونية وارغم المتصرف اوهانس باشا على تقديم استقالته وعين علي منيف بك متصرفاً بدلاً عنه في لبنان بموجب فرمان سلطاني صدر خلافاً لباقي الفرامين الممنوحة لاسلافه وعندما حضر وباشر مهام الوظيفة اوجب على ادارة المالية وهي بيد محاسبها التركي ان تعمم حسم الرسوم التقاعدية عن رواتب المأمورين اللبنانيين اسوة في باقي مأموري الدولة وذلك الاحداث تم بدون مصادقة مجلس الادارة ولا مجلس المبعوثان بل هو عمل اداري عرفي استقلالي ابتدأ وتم في مدة الحرب بعامل جبري ما لبث ان زال بامر حاكمية لبنان المؤرخ في ٣ محرم سنه ٣٣٧ اي في تشرين الاول سنه ١٩١٨ عدد ١ المنشور في العدد ١٢٧٧ من جريدة لبنان الرسمية الصادر بتاريخ ١٠ منه المتضمن ان الرسوم واموال الويركو في لبنان تجبى كما كانت عليه قبلاً حتى سنه ١٩١٤ وان كلما استحدث من الضرايب والرسوم منذ احتل الاتراك الجبل حتى تاريخ صدوره اصبح لغواً فيجب اعلانه على الاهالي وان على المنوط بهم جباية الاموال ان يتقيدوا بذلك

والامر المستغرب ان تصرف وزارة المالية لميئات المأمورين من متوظفي لبنان القديم رواتب تقاعدية بل سلفات مالية باهظة على حساب استحقاقهم التقاعد مع ان نظام التقاعد العثماني ما كان شاملاً منطقة جبل لبنان قبل الحرب الا في السلك العسكري فقط وقد اعترفت وزارة المالية بهذه الحقيقة الراهنة بموجب تعليماتها المورخة في ٦ حزيران سنه ١٩٢٩ تعليقاً على قانون التقاعد الجديد الصادر بتاريخ ٧ ايار سنه ١٩٢٩ وذلك في شرح المادة ٤٤ التي هي من غرائب الاوضاع القانونية كيف لا وهي لا تشمل الا اربعة موظفين فقط لو لم يكن المير جميل احدهم لما وجدت تلك المادة التي اقترع عليها مجلس النواب اقتراعاً يدرك معناه كل من يعرف قاعدة الاقتراع في ذلك المجلس – فقد جاء في شرح تعليمات تلك المادة ان بعض موظفي الحكومة واخصهم موظفي متصرفية جبل لبنان القديم قبل ان يشملها نظام التقاعد العثماني الخ لم يدفعوا مدة خدماتهم هذه التوقيفات التقاعدية القانونية وان وزارة المالية تدعوهم الى عرض الامر على دائرة الصرفيات التابعة لها كي تقوم باستقطاع اضافي ٧/٠٠ من رواتبهم تسديداً للذمة التي ترتبت على كل منهم للسبب المذكور آنفاً

وهنا موقف الاستغراب ان تعترف الحكومة بعدم شمول التقاعد العثماني لبعض موظفي متصرفية جبل لبنان ومع ذلك قد صرفت لهم رواتب التقاعد كما لو كانوا من مؤسسي صندوقه والاغرب من كل ذلك ان وزارة المالية ما تجرأت ان تعين تاريخ شمول نظام التقاعد لمنطقة جبل لبنان القديم لانه حتى الان ما صدرت ارادة سنية ولا ما يقوم مقامها بشمول احكام ذلك النظام منطقة جبل لبنان ولان تعيين التاريخ ومبدأ شموله متوظفي تلك المنطقة يكشف اسراراً كثيرة في مقدمتها اسرار منح ٣١ ليرة مصرية شهرياً الى المرحوم المير مالك شهاب عم المير جميل على حساب راتب التقاعد مع ان راتب وظيفته الاصلية ما تجاوز العشرين ليرة تركية ورقاً في زمن الحرب التي بنهايتها عزل من وظيفته واعطي تلك المنحة وبعد وفاته منحت ارملته سبعة عشر ليرة راتباً شهرياً مع ان ارملة المرحوم سعد الله بك الحويك وكيل رياسة مجلس الادارة ووكيل متصرفية لبنان بامر الصدارة العظمى الذي كان راتبه اكثر من راتب المير مالك ومدة خدمته اطول من مدة خدمة المير مالك ما استحقت راتباً تقاعدياً الا ٢٨٤ غرشاً سورياً شهريا وهذا منتهى العجب في حسابات المالية وتقديراتها الوهمية نحن لا نستكثر على السيدة جمال شهاب ولا على سواها من الاميرات والارامل والمخدرات بضعة عشر ورقة سورية في الشهر لا تكفي اجرة خادمة عادية في هذه الايام بل نحن نستكثر على المير جميل ان يكون مدير مالية لجمهورية لبنان وان لا يصلح

لها غيره كيوسف بك مرزا ويوسف بك لطيف وسواهما من اعلام الرجال وان يمثل لنا رواية جده المير نجيب جهجاه بحادثة قتلى بتدين وبعقلين لانه كان رئيساً لدائرة الاتهام فاصدر مضبطة حملت نعوم باشا على عزله ووضعه قيد المحاكمة والتعقبات كما هو ثابت في قيود المتصرفية ١٨٩٣ وكما نشرته جريدة المحروسة في عددها ٣٢٧٨ واوضحت ما كاد يعقب تلك المضبطة من ثورة الخواطر في البلدين المتخاصمين عائذ وان الفضل بعدم توقيفه ومجازاته يعود الى ذلك الوطني الهمام المرحوم سليم بك عمون كما سنوضح ذلك في تاريخنا العام الماثل قريباً للطبع والنشر فيعلم القراء ما كان عليه الاولون والاخرون ؟

٣٣ -- الحالة بعد الحرب ورجوع جبل لبنان الى كيانه الاول

عادت الاموال والرسوم والرواتب والضرائب حتى والوظائف المحلولة الى ما كانت عليه سنه ١٩١٤ واستعاد مجلس الادارة وسائر الدوائر والمحاكم سلطاتهم السابقة بموجب امر الحاكمية المؤرخ في تشرين الاول سنه ١٩١٨ المنشور في العدد ١٢٧٧ من جريدة لبنان الرسمية

وقد دامت حكومة جبل لبنان على كيانها السابق واستقلالها الاداري بموجب امر الحاكمية المذكور وبقرارين لاحقين من الحاكم الاداري العام اولهما مؤرخ في ٢ ت ٢ وثانيهما في ٩ منه سنه ١٩١٨ عدد ٥ و١٩ مسندين الى تلفون القائد العام لجيوش الحلفاء ومفاده :

ان دول الحلفاء تعترف لجبل لبنان بدوام استمراره على الاستقلال وان امتيازاته تدوم مرعية الاجراء في جميع انحاءه وقد دام كذلك لغاية اول ايلول سنه ١٩٢٠ عندما وقف الجنرال غورو مندوب فرنسا السامي بحضور ممثلي الحكومات الاجنبية وبطاركة الطوائف وزعماء البلاد واعلن قراره المؤرخ في ٣١ اب سنه ١٩٢٠ عدد ٣٢١ بالغاء حكومة جبل لبنان القديم حدوداً وادارة ونظاما وبجميع مصالحها الادارية العمومية والمحلية فاقر جمهور الحضور على ذلك الاعلان وانفردنا وحدنا بالقول على رؤوس الاشهاد بان ذلك الاحتفال الباهر ما كان اكثر من حفلة جناز لدفن امتيازات لبنان فسخر الكثيرون من قولنا هذا على انهم ما لبثوا ان عادوا فايدوه بعد فوات الوقت وقد عقب حفلة الدفن الدولية ان اختلط الحابل بالنابل وتشكلت ادارة المالية من « اولاد جدعان » لا يعرفون من شئون لبنان وتقاليد حكامه غير الاسم فقط وكانت سياسة الاحتلال تستدعي الارضاء ومراعاة الخواطر فوجد بعضهم ان من الحكمة والصواب منح رواتب معزولية الى بعض من ارادت الحكومة الاستغناء عنهم واستبدالهم « بفصيلة الاولاد » لاجل تمرينهم على الاشغال تمريناً يصعب على الكهول الاتيان مثله — ثم منحت رواتب التقاعد والاستيداع بالعشرات والميئات الى بعض مستحقيها وغير مستحقيها تقريباً على السواء . لان بعضهم سلكوا طريق المخادعة مع الحكومة فسلكت معهم طريق الجود والسخاء ومن كان منهم معزولاً من ثلاثين او اربعين سنة تقدم اليها يطلب معاشاً عن مدة عزله ومع انه كان غير معجل دفع عائدات التقاعد عن رواتبه السابقة فمع ذلك جادت على بعضهم بمبالغ طائلة سنعددها بجدول مخصوص ننشره في غير هذا الباب . ومن المؤسف ان بعض الرؤساء والاعضاء في مجالس التمثيل والنيابة ارادوا الاستفادة من باب التقاعد فسنوا له جملة نظامات كل واحد منها يرمي الى منفعة ومصالح الذين اثبتوا تلك النظامات العجيبة الغريبة ! ولا غرابة بالامر لان الامة منحتهم ثقتها فعملوا على ما به افادة انفسهم وذويهم فكانوا من القوم الغانمين !

٣٤ — ادلة ثبوت سرقة اموال المالية تحت حماية معاملات التقاعد

لا شيء يثبت حقيقة تلك السرقات الكثيرة الفاضحة اسرار من عاون على اتمامها مثل مراجعة تلك القيود القديمة التي

كان فيها زيد من الناس مديراً في جبل الريحان وعزل من اربعين عاماً ومع ذلك عندما عرف بفتح ابواب السرقه تحت حماية اسم التقاعد جاء واثبت بمعاملات زائفه كونه كان مديراً منذ اربعين سنه وانه يستحق التقاعد مع معاش المعزولية ! ولاجل اسباب يدركها الفقهاء طبعاً تمكن من الحصول على الراتبين ولو مر على عزله من المامورية اكثر من نصف قرن كما لو كان عند تعيينه قد عجل دفع عائدات التقاعد التي ما كان لها كيان في لبنان ولا في الملكية ولا في الادارة ولا في العدلية عندما تعين ووقتما عزل لان المتصرف كان يملك حق تعيين المأمورين وفصلهم على عهدته حتى في العسكرية لغاية سنه ١٨٩٧ تاريخ صدور الارادة السنيه بتوحيد معاملات التقاعد لامراء وضباط ألاي جبل لبنان بنسبة باقي الامراء والضباط في ممالك الدولة العثمانية فهذه الارادة السنيه جعلتهم في مأمن من العزل والطرد بامر المتصرف الشخصي كما كانت الحال قبل نشر واعلان قانون التقاعد العسكرى في لبنان لان هذا القانون منح الامراء والضباط في لبنان قوة الحصانة باسمه وشروطه الاساسيـة وصارت السرعسكرية العثمانية لا تصادق على عزل اي امير او ضابط كان من الاي لبنان مالم تكن معاملة اخراجه منطبقة على شروط قانون التقاعد ولاجل زيادة البيان نورد الادلة الاتيه :

٣٥ — الحصانة قبل الحرب — تعديل سلطة المتصرف —
الاحداث التاريخية مع جمهور الضباط

١ً — اتهم المرحوم اسكندر بك طرابلسي بكباشي الطابور الثاني بقتل اسعد العسيلي من راس المتن « كان مسجوناً في بتدين اثناء ثورة المحابيس على فصيلة الخفراء في عهد المرحوم نعوم باشا » وعندما تولى مظفر باشا متصرفية لبنان حصل سعي مع حرمه واحد اولاده لتعيين المرحوم بربر بك الخـازن بكباشياً بدلاً عنه فانهى المتصرف بعزل اسكندر بك لارتكابه جناية قتل حال اجراء المأمورية وبتعيين بربر بك بكباشياً بدلاً عنه وبعد صدور الارادة السنيه بذلك اعترض اسكندر بك فاحيل على المحاكمه امام ديوان حرب المشيرية في الشام ونال حكم البراءة وكاد يسترجع مركزه لولا استرضائه باحالته على التقاعد

٢ً — اتهم المرحوم فوأد بك شقير بكباشي الطابور الاول بقتل اثنين من موارنة دير القمر حال اجراء حفلة عيد الجلوس فاوقف بامر المتصرف في الثكنة العسكرية لفصيلة الدراغون ثم احيل للمحاكمة امام ديوان حرب المشيرية في الشام وخرج بريئاً من التهمة واعيد الى الوظيفة بقوة حصانة التقاعد

٣ً — اراد يوسف باشا بعد اعلان الدستور سنه ١٩٠٨ عزل فصيلة من الضباط اللبنانيين في مقدمتهم الميرالاي الحالي الشيخ خليل الخازن والبكباشيين حليم بك شقير ونجيب بك المعلوف وسواهم من الضباط لعـدم تدرجهم في خدمة السلك العسكري فاصدر مجلس الالاي بحقهم مضبطة فصل من الرتبة والمأمورية معاً مورخه في ١٥ ايلول سنه ١٩٠٧ وبعد اعلانها وكف ايديهم صار عرض تلك المضبطة على مقام السر عسكرية العالي فرفض تصديقها وصدر تحريرات سامية بتكدير يوسف باشا على مجاوزته حدود القانون واجباره على اعادة الضباط المعزولين الى رتبهم ووظائفهم لان قانون التقاعـد يحميهم من مثل الاجراآت الملغاة من ذات فعلها فاعادهم المتصرف اليها مرغماً وبلغوا هـذه المراتب العاليه بفضل ذلك الارجاع

٤ً — اتهم المرحوم بربر بك الخازن ميرالاي لبنـان بجملة امور بعد نشر المشروطية فصدرت الارادة السنيه ليس بعزله وتجريده من الرتبة والمامورية فحسب بل باندازه بالابعاد ووضعه قيد المراقبة العسكريه في بيروت حيثما بقي مـدة طويلة مبعداً فيها وبسبب مرضه الشديدلم يسترجع وظيفته على ان مجلس التقاعد خصص له راتباً تقاعدياً لاجل اعتبارات

لا نريد ذكرها متجاوزاً حدود المادة ١٢ من قانون التقاعد التي حصرت مبدأ قطع الرواتب ونهاية مدة الخدمه بتاريخ صدور الارادة السنيه فقط

٥ً — اراد مظفر باشا احالة سليمان بك شقير بكباشي الطابور الاول على التقاعد فكتب انهاء بذلك للسر عسكريه مبنياً على مرض سليمان بك وعجزه فصدر الامر بتقاعد سليمان بك وتعيين مصطفى بك العماد بدلاً عنه فاعترض سليمان بك وطلب من السر عسكريه احالته على لجنة طبيه امام مشيرية الشام فثبت لها اقتداره على مواصلة الخدمه فقدم المشير حقي باشا الى السر عسكريه عريضة مطوية على تقرير الاطباء بواقع الحال ومثله كتب ناظم باشا والي سوريا الى الصدارة العظمى فوردت كتابات التكدير على المتصرف ورفض عليه تصديق معاملاته التقاعديه بحق الكثيرين من ضباط لبنان الذين كان يرغب استبدالهم ببعض المفاقيع من الشبان الاغرار الذين لا يكادون يعرفون شيئاً من امور الدنيا ولا حنكتهم سن ولا دربتهم تجربه ولا ابقل بعوارضهم نبت ولاجل ارضاء سليمان بك ساعده المتصرف على الجلوس في كرسي مجلس الادارة واحتساب مدة خدمته فيه مضافة الى مدة خدمته العسكريه

٦ً — ان جمال باشا السفاح عندما تولى قيادة العساكر العثمانيه وادارتها المطلقة في منطقة سوريا غير موعيد بشرط من شروط السلطة المطلقة اصدر امراً لمتصرفية جبل لبنان بعزل نحو عشرين ضابطاً من الاي لبنان اعتباراً من اول اغسطوس سنه ٣٣١ والمتصرفية اصدرت امراً بتاريخ ٢٠ تموز ٣٣١ عدد ٧٤٢ الى قومندانية الاي لبنان باحالة الضباط المذكورين الى التقاعد والقومندانيه ابلغتهم ذلك بتحريراتها العموميه المورخه في ٢٥ تموز سنه ٣٣١ عدد ٣٥٧ وعندما بلغت اوراقهم الى وزارة الحرب العثمانيه انكرت على جمال باشا عمله ورفضت التصديق على عزلهم وتقاعدهم بدون سبق محاكمة وسبق استئذان وسبق صدور ارادة سنيه بقطع رواتبهم الاصليه واحالتهم على التقاعد مع ان جمال باشا كان مفوضاً سلطانياً في سوريا يملك حقوق السلطان حتى بتصديق احكام الاعدام ولكن هي شروط قانون تقاعد الضباط حالت دون انفاذ ارادته المطلقه

٣٦ — الحصانة بعد الحرب وضمانة حقوق الضباط بالتقاعد

هذه نصف دزينة من المعاملات المبرهنة على حصانة وضمانة مراكز الامراء والضباط قبل الحرب وفي خلالها اقتصرنا على ذكرها من اصل ميئات من امثالها ولاجل ان نوعيد معاملات ضمانة مراكز الضباط في لبنان وعدم جواز عزلهم بدون محاكمة قبل الحرب بما ورد من النصوص بحق هذه الحصانة في قوانين التقاعد المنشورة قبل الحرب وخلالها وبعدها رأينا وضع الجدول الاتي تسهيلاً للمراجعه

٣٧ — جدول القوانين والانظمة الضامنة حصانة الضباط وكيفية احالتهم على التقاعد

حتى لا يطول بنا تعداد القوانين والانظمه المتعلقة بحصانة الضباط وكيفية احالتهم على التقاعد رأينا الاقتصار على ما تجدد منها بعد اعلان المشروطية العثمانيه الواقع في ١٠ تموز سنه ١٣٢٤ الموافق ١٩٠٨ يوم نشر الدستور ووضعت الحكومة الدستورية الانظمة الكثيرة بشأن المعزولين المغدورين سياسة قبل تاريخ الاعلان المذكور واعتبارهم كافة انهم استعادوا وظائفهم ومأمورياتهم وكون مدة عزلهم وانفصالهم عن تلك المأموريات تعتبر لهم مدة خدمة فعليه لاستحقاق رواتب التقاعد ولزوم دفع رواتبهم اليهم كاملة من تاريخ العزل حتى استرجاعهم وظائفهم وضرورة تفضيلهم على غيرهم عند وقوع محاليل التوظيف الى غير ذلك مما اشتملت عليه مندرجاتها احقاقاً للحق وازهاقاً للباطل بمراجعتها غنايه عن التكرار وهذا

الجدول يشتمل على ذكر اهمها التصاقاً بالموضوع حسب تواريخ صدورها

القانون ١ — بتاريخ ١٤ محرم سنه ١٣١٧ و١٣ مايس سنه ٣١٥ الموافق سنه ١٨٩٩ صدرت الارادة السلطانية بتوحيد معاملات التقاعد العسكري في جبل لبنان ومعاملة الامراء والضباط في الاي جبل لبنان بنسبة الامراء والضباط في كافة الممالك العثمانية

القانون ٢ — بتاريخ ١٤ ذي القعدة ١٣٢١ و٩ كانون الثاني ٣١٩ الموافق ١٩٠٤ نشرت جريدة تقويم الوقايع العثمانية نظام الجاندرمه الهمايوني المتوج بالطغراء الغراء وبموجب المادة ١٢ منه ابدلت لقب كاتب الالاي الى لقب امين الاداره Major وجعلته في مصاف الامراء العسكريين « اي في الدرجة التاسعه من سلسلة مراتب الترقي » وكونه لا يصير تنصيبه ولا عزله بعد ذلك التاريخ الا بارادة سنيه تصدر بناء على انهاء السر عسكرية كما في المواد ١٢ و١٧ و١٨ و٢١ و٢٢ لغاية ٢٥ و٣٣ و٣٤ وسواها من القانون المذكور

القانون ٣ — بتاريخ ١٣١٩ صدرت الارادة السلطانية باجازة انفاذ تعليمات قانون التقاعد العسكري اللبناني للباش جاويشيه والجاويشيه والاونباشيه والانفار ابتداء من اول مارس ١٣٢٠ الموافقه ١٩٠٤

القانون ٤ — على اثر اعلان المشروطية في السلطنة العثمانيه بتاريخ ١٠ تموز ٣٢٤ الموافقه ١٩٠٨ صار استبدال قوانين الدولة المطلقة بقوانين دستوريه مصدقة من نواب الامه ومقترنة بالتصديق السلطاني وفي مقدمتها قانون اول اب سنه ١٣٢٤ بشأن المعاشات الواجب تعجيلها للمأمورين المخرجين من سلك الخدمه قبل تاريخ ١٠ تموز سنه ١٩٠٨ المذكورة

القانون ٥ — بتاريخ ١٧ حزيران سنه ١٣٢٥ الموافق ١٩٠٩ نشر قانون التنسيقات العثمانيه القاضي باعطاء الموظفين المعزولين غدراً والمخرجين سياسة من سلك الخدمه قبل ١٠ تموز ٣٢٤ معاشاتهم كامله واعتبارهم بحالة الاستيداع واعتبار مدة فصلهم خدمة فعليه لاستحقاقهم التقاعد

القانون ٦ — بتاريخ ٢٥ تموز ٣٢٥ نشر قانون تصفية الرتب العسكرية العثمانيه وبموجبه قضي باعادة الرتب والوظائف الى الاركان والامراء والضباط في الجيشين البري والبحري العثمانيين وبتحديد مدة الترقية لكل صاحب رتبة منهم وبموجب المادة ٩ منه ان المغدورين منهم في الدور السابق ان كان باحالتهم على التقاعد او كان بطردهم من خدمة السلك فان مدة احالتهم على التقاعد او مدة فصلهم من الخدمه تعتبر لهم خدمة فعليه كاملة لاستحقاقهم التقاعد نهائياً وبموجب المادة ١٣ منه تعتبر مدة محبوسية المحكوم عليه سياسة كخدمه فعليه للاستحقاق

القانون ٧ — بتاريخ ٨ شعبان ٣٢٧ و١١ اب ٣٢٥ الموافق ١٩٠٩ نشرت جريدة تقويم الوقائع في اعدادها من ٧٢٢ الى ٧٢٦ قانون التقاعد والاستعفاء العسكري العثماني وبموجب المادة ٤ منه ان المحكومين سياسة قبل ١٠ تموز سنه ٣٢٤ تحسب لهم مدة المحكوميه خدمة فعليه لاستحقاقهم التقاعد وبموجب المادة ٥ منه تعتبر مدة الحرب مضاعفة وبموجب المادة ١٢ منه لا يعتبر قطع معاشات الاركان والامراء والضباط وسائر المستخدمين العسكريين الاصليه ولا ترتيب رواتب تقاعدهم الا من تاريخ صدور الارادة السنيه بذلك وبموجب المادة ٢١ منه ان الضباط الذين يمر عليهم عشرون سنه في رتبة واحدة عند اجراء معاملات تقاعدهم يصرف لهم بنسبة من يعلوهم رتبة الى غير ذلك من النصوص التي تراعي جانب المغدورين من اية جهة كانت

القانون ٨ — بتاريخ ٢٦ تشرين الثاني ٣٢٥ الموافق ٩ كانون الاول ١٩٠٩ نشرت جريدة لبنان الرسمية في اعدادها ١١١ و١١٣ و١١٥ قانون تقاعد مأموري الملكية ومن جملة ما جاء في المادة الاولى منه انه يستفيد من حق

التقاعد المعين في ذلك القانون جميع مأموري المكية والمعلمون والمعلمات بالفعل في المكاتب الرسمية والمستخدمون في الخزينة الخاصة ومأمورو البلدية اذا لم يعينوا بانتخاب الاهالي وكانوا من قبل يودون رسوم التقاعد الخ

القانون ٩ — وبتاريخ ٢٠ تموز ١٩١٠ صدر ملحق لقانون التقاعد ثم الحق به القانون المؤرخ في ٢٨ نيسان ٩١٤ والقانون الاخر المؤرخ ١٥ شباط ١٩١٥

القانون ١٠ — بتاريخ ٥ جمادى الاولى ٣٢٥ صدر ملحق قانون للتقاعد وعقبه قانون ٢١ صفر ٣٣٦ وقانون ١٩ ربيع الاول ٣٣٦ الموافقة ١٩١٧ القاضي باحالة بعضهم الى التقاعد احالة تعدلت بالمادة ٤ من قانون التقاعد السعدي المؤرخ ٧ ايار ٩٢٩ تعديلاً استدعته مصلحة بعض النواب والوزراء طبعاً بمراجعته غناية

القانون ١١ — بتاريخ ٧ اب ٣٢٥ الموافق ١٩٠٩ نشر قانون رواتب الاستيداع

القانون ١٢ — بتاريخ ٣ مايس ١٣٢٦ اي ١٩١٠ نشر النظام الملحق ذيلاً بقانون التنسيقات العثمانية القاضي باعتبار المخرجين من وظائفهم والمغدورين سياسة كانهم في حالة الاستيداع وان تعطى لهم رواتب الاستيداع الى ان يعودوا الى وظائفهم او يحالون على الاستيداع مع احتساب مدة الاستيداع خدمة فعلية

القانون ١٣ — بتاريخ ٤ حزيران ٩٢١ نشرت جريدة الارز في عددها ٧٤ قانون التقاعد الذي نشره الجنرال غورو وكونه لا يشمل ما قبله ولو نتج عنه زيادة او نقصان فى رواتب التقاعد

القانون ١٤ — بتاريخ اول نيسان ٩٢٢ اصدر حاكم لبنان الكبير قراراً برقم ٤٩١٨ بتكليف مجلس الالاي لاعطاء مضابط برواتب التقاعد العسكري

القانون ١٥ — بتاريخ ١٤ ايلول سنة ١٩٢٣ اصدر الجنرال ويغان قراراً برقم ٤٣٥٥ بشأن تقاعد المأمورين الذين صار ابعادهم في زمن الحرب الى فلسطين والاناضول يشتمل على توضيحات جوهرية نورده بحرفيته الافرنسية نظراً لعلاقته بالموضوع وهذا نصه :

Haut-Commissariat de la République Française en Syrie & au Liban
Conseiller Financier No. 4355
Objet : A/S exilés en Palestine en Anatolie

Beyrouth, le 14 Septembre 1923

Le Général WEYGAND

Haut-Commissaire de la République Française en Syrie & au Liban
A Monsieur le Gouverneur P. I. de l'Etat du Grand-Liban Beyrouth

Les questions posées par votre lettre No. 1528 du 7 Septembre courant me semblent pouvoir être résolues par l'application des directives ci-après :

Pour les fonctionnaires exilés par le Gouvernement Ottoman en Anatolie et en Palestine, deux cas sont à envisager :

Ou bien ils ont été réintégrés dans leurs fonctions après la guerre. En ce cas, il devraient être concidérés comme étant restés en activité pendant la période d'exil dont il leur serait tenu compte pour l'avancement, sans réserve du Versement des retenus pour retraites afférentes à la dite période.

Ou bien, il n'ont pas reçu après la guerre une nouvelle affection; dans cette hypotèse, la durée de leur déportation devrait leur être comptée pour le décompte de leurs retraites au cas où ils auraient le temps de service nécessaire pour avoir droit à pansion, et s'il y a lieu, pour le décompte de leurs traitements de disponiblités, toujours sous réserve du versement des retenues réglementaires.

En ce qui concerne les militaires de la Gendarmerie Libanaise mis à la retraite d'office, une

révision de leurs pensions s'imposerait par analogie avec ce qui est dit plus haut pour les fonctionnaires. Le temps couru depuis la date de leur mise à la retraite jusqu'à Novembre 1918, s'ajouterait à leurs années de services effectifs.

Si quelques uns de ces militaires avaint été réintégrés après l'armistice, leurs titress de pensions seraient annulés, et leur temps d'inactivité forcée serait ajouté à leurs années de services effectifs pour le décompte de leurs nouvelles pensions éventuelles.

Signé : WEYGAND

القانون ١٦ — بتاريخ ٣ نيسان ١٩٢٤ اصدر الجنرال ويغان قراراً اخر عطفاً على قراره السابق برقم ١٨٣٢ بشأن تقاعد ضباط الجندرمه اللبنانية وفيه من الصراحة ما لا يجوز لقومسيون التقاعد معارضتها بوجه من الوجوه خصوصاً وانه من جملة المنصوص في العهود الدولية بانه لا يمكن لاية حكومة كانت تحت الانتداب الفرنساوي ان تصدر قرارات ولا نظامات مخالفة لقرارات المفوضية العليا او معاكسة لها بوجه من الوجوه — لان الدولة المنتدبة لها حق الاشتراع المطاع بدلالة ما جاء في نص الدستور السوري وفي المعارضات التي وضعت ذيلاً عليه من قبل المفوضية العليا بمراجعتها غناية وحتى يكون هذا القرار حجة تؤيد دعوانا بالشأن المذكور فاننا نورد اصله الافرنسي كما هو :

Haut-Commissariat de la République Française en Syrie & au Liban
Conseiller Financier. No. 1832
Objet : Pensions des Officiers de la Gendarmerie Libanaise

Beyrouth, le 3 Avril 1924

Le Général WEYGAND
Haut-Commissaire de la République Française en Syrie & au Liban
A Monsieur le Gouverneur de l'Etat du Grand-Liban et Délégué du Haut-Commissaire

Par lettre du 28 Mars dernier. No. 3259 S/D, vous avez bien voulu me poser la question de savoir s'il y a lieu d'étendre aux officiers de la Gendarmérie Libanise, atteint par la limite d'age au cours des hostilités et mis d'Office à la retraite par l'Autorité Turque, le bénéfice de ma décision du 14 Septembre 1923 No. 4355, et en conséquence, d'ajouter à la durée de leurs services le temps couru de-puis la date de leur mise à la retraite jusqu'à Novembre 1918

Dans la rigueur des principes, on en devrait leur tenir compte que du temps écoulé depuis le jour de leur mise en retraite jusqu'à celui ou ils ont été atteints par la limite d'age. Mais il convient de considérer, d'une part, que l'autorité Turque n'appliquait pas toujours strictement avant la guerre, la règle de la limite d'âge, d'autre part, la situation spéciale et digne d'intéret des Officiers visés victimes pendant une période particulièrement difficile, ainsi que vous l'exposez, de leur attachement à leur pays.

Pour ces motifs, je vous autorise à appliquer dans son sens le plus favorable aux intréressés, la décision précitée et à faire bénéficier, par suite les Officiers visés, dont le nombre est sans doute très réduit, d'une mesure exceptionnelle de bienveillance, dont la réperqussion n'est dès lors, pas de nature à graver très lourdement le budget.

P. O. L'adjoint au Sécrétaire Général, Signé : BLAISOT

Destinataires : Cdt. KHAZEN, Major et Archives

No. 3849 F : Copie transmise à M. le Colonel Commandant la Gendarmérie Libanaisc (Commission des Pensions Militairs, pour la suite à donner).

Le Directeur des Finances Signé : JEMIL

No. 282 O G. Copie certifiée conforme, Beyrouth le 16 4 24
Le Colonel de Gendarmérie Libanaise Signé : DEPREZ

القانون ١٧ — بتاريخ ٣ صفر ١٣٣٣ و٨ ك١ ١٣٣٠ نشرت جريدة تقويم الوقائع نظام قبول واستخدام وترفيع مأموري الجندرمة وبموجب المادة الاولى منه يعتبر امين الادارة ومدير الادارة العسكرية من الامراء وبموجب المادة ١٤ منه اذا انقضى ٤ سنوات على امين الادارة يستحق الترفيع الى رتبة البكباشية والتمتع بمخصصاتها

القانون ١٨ — نشر حاكم لبنان الكبير قراراً برقم ٢٣٦٥ يتضمن نظام ضباط الجندرمة اللبنانيه المصدق من الجنرال ويغان بتاريخ ١٥ اذار سنة ١٩٢٤ ورقم ٢٥٠٠ المنشور في الصفحة ١٦٥ من المجلة القضائية لسنتها الرابعة فيه شروط استحقاق رواتب التقاعد

القانون ١٩ — بتاريخ ٣٠ نيسان سنة ١٩٢٤ اصدر حاكم لبنان الكبير قراراً برقم ٢٤٧٣ لاعتماد قانون التقاعد العسكري العثماني الصادر في ١١ اب سنه ٣٢٥ الموافق ١٩٠٩ المعدل بالملحق الصادر في ٢٠ تموز سنة ١٩١٠ والقانونين الصادرين في ٢٨ نيسان ٣٣٠ الموافق ١٩١٤ و١٥ شباط سنة ١٩١٥ ولزوم تطبيق احكامها في جميع لبنان اعتباراً من اول ك٢ ٩٢٤.

القانون ٢٠ — بتاريخ اول تموز ٩٢٥ اصدر حاكم لبنان قراراً برقم ٣١٩٥ عطفاً على قراره السابق

القانون ٢١ — بتاريخ ٢٥ ك٢ ٩٢٧ اصدرت حكومة الجمهورية اللبنانية قانوناً الحقته بذيل اخر مؤرخ ٣١ ايار ٩٢٧

القانون ٢٢ — بتاريخ ١٠ كانون الاول ١٩٢٧ اصدر رئيس الجمهوريه مرسوما عدد ٢٤٩٨ وتعديلاً لمرسوم اسبق بالشأن المذكور

القانون ٢٣ — بتاريخ ٧ ايار ١٩٢٩ صدر مرسوم رئيس الجمهورية بنشر قانون التقاعد السعدي وبتاريخ ٨ منه نشر بامسرع من البرق في العدد ٢٢٣٤ من جريدة لبنان الرسمية وبقوته هجم جمهور غفير على صندوق الخزينة وغرف منها مئات الوف الليرات على ما نوضحه في بابه المخصوص

القانون ٢٤ — وبتاريخ ٦ حزيران ٩٢٩ نشرت وزارة المالية تعليمات تتعلق بتطبيق قانون التقاعد السعدي مضمومة الى القانون المذكور المنشور باسم حكومة الجمهورية اللبنانية للاعتماد

القانون ٢٥ — على اثر وضع قانون التقاعد السعدي نشرت مراسم الاشتراع في لبنان فذهب ضحيتها قسم كبير من اركان الحكومة وحتى لا يظن بنا التحامل على سياسة الحكومة الخرقاء وباحالة ذلك الجيش الجرار من مأموريها على التقاعد حتى بلغ عدد المتقاعدين ٢٢٧٥ متقاعداً وتجاوزت رواتبهم الثلاثماية الف ليرة خسرها صندوق الحكومه وخسر معها علومهم ومعارفهم ولم يربح من تشكيل الحكومة على هيئتها الحاضرة غرشاً واحداً لان الحكومة ضعفت رواتب الهيئة الجديدة التي كانت راضية من رواتبها القديمة كل الرضى ولكن قدر ان تكون هذه الثورة الهوجاء حظاً لبعض اصحاب الحظوظ فقط

القانون ٢٦ — ادركت الحكومة فظاعة عملها وارادت الاحتياط من الافلاس فوضعت مشروعاً جديداً لقانون تقاعد جديد لا يمكن ان يشمل ما قبله طبعاً فصدقه مجلس النواب وعرض على رئيس الجمهورية فرفض وحتى الان لم يصدر المرسوم بنشره ولو كان اكتسب صفة الابرام لمرور اكثر من شهر على صدوره وعدم الاعتراض عليه ومتى صار نشره لا نبخسه حقه من الدرس

٣٨ — ختام الجدول بعد ايراد تواريخ وارقام ستة وعشرون قانوناً ونظاماً للتقاعد

وقبل ان نختم جدول عشرات الانظمة الموضوعة للتقاعد والتي كاد يضيع عند مختلف مندرجاتها ليس الاولاد فحسب

بل الفقهاء والعلماء ايضاً . لا بد لنا من ان نعيد في هذا الختام كلمة نشرناها في العدد ٢٤٣٨ من جريدتنا «صدى لبنان» ومنها يعلم مقدار اسفنا على وقوع هذه الفوضى بمعاملات الاستحقاق التي ليس لها اول يعرف ولا اخر يوصف من جراء تلاعب الاولاد بمقدرات البلاد المقدسة مما يدمي فؤاد كل وطني انوف . اما كلمتنا المنوه بها تحت عنوان التقاعد العسكري منذ ست سنوات فهذه هي :

التقاعد العسكري

لقد ادركت الحكومة خطأها الفظيع باحالة اكثر الضباط الى التقاعد مع صلاحيتهم لمواصلة الخدمة بهمة ونشاط . كما ادركت خطأها الافظع بتوقيف رواتب التقاعد للضباط المذكورين قصد التوفير الذي اقترحه بعض الاولاد من مستخدمي فرع المالية لاجل انفاقه في طرق موهومة الوجود! لان اكثر الضباط الموقوفة معاملات تقاعدهم او المضبوطة عليهم رواتبهم والممنوعة عنهم مخصصاتهم بسبب تعديل قانون التقاعد الموجود ضمن جدران المفوضية قد خرجوا على الحكومة وتولوا قيادة العصابات الثائرة عليها ومن ينظر الى جميع المواقع التي فتك بها الثائرون بعسكر الحكومة يتضح له باجلى بيان ان الضباط المخرجين من سلك الخدمة والمحالين اسماً على التقاعد او المضبوطة عليهم استحقاقاتهم الى ما بعد وضع قانون التقاعد الجديد هم الذين كانوا يقيدون تلك العصابات بحنكة وتدريب الى مواقع الفتك وكانوا يعودون بها كالعساكر المنظمة الى مواقف الدفاع . فاذا قلنا ان مسئولية الدماء المهدورة في جميع تلك الاطراف يجب ان تقع على عاتق تلك الفصيلة من الاولاد التي حالت دون دفع رواتب الضباط المتقاعدين او التي حركت غضبهم على الحكومة بتعديل ما يستحقون بموجب النظامات العثمانية التي يجب مراعاة احكامها الى ان تستبدل وفقاً للاصول يكون قولنا المعول عليه يضاف الى ذلك

ان القانون لا يمكنه ان يشمل ما قبله الا بطريقة زيادة المنحة والعفو والرحمة وليس بطريقة التشديد او الحرمان والانقاص من الاستحقاقات السابق تقريرها بموجب النظامات السابقه . ولاجل ان يكون القراء على بينة من نصوص قانون التقاعد العسكري العثماني غير المسبوق نشره في اللغة العربية بادرنا لترجمة المهم من مواده عن اللغتين التركية والافرنسية بمطالعتها غناية لقوم يدركون ان التلاعب باحكام القانون يجر الى مثل هذه النتيجة المؤسفة . والى مثل هذه الثورات على الحكومة . والى مثل هذا التضعضع باركانها المحجوبين بفصيلة الاولاد المعصومين باراء الاولاد . المدربين بحكمة الاولاد . السائرين على خطة الاولاد سيراً يوصلهم عاجلاً الى ما وصل اليه الاولاد لان الولد ولد ولو حكم البلد

٣٩ — احالة بعض ضباط لبنان على التقاعد في زمن الحرب وبعد الاختلال

بتاريخ ٢٦ ت٢ ٩١٩ صدر قرار برقم ٨٢٢ باحالة بعض الامراء والضباط من الاي لبنان الى التقاعد وحذف اسمائهم من سلك العسكرية ابتداء من اول ك١ ١٩١٩ وفي عدادهم ضابط المحاسبة «سلفي وخلفي بتلك الوظيفة مارون افندي البعقليني» الذي كانت سبقت احالته معهم الى التقاعد بامر جمال باشا وبامر المتصرفية المؤرخ ٢٠ تموز ٣٣١ عدد ٧٤٢ اعتباراً من اول اغسطوس ٣٣١ وقد داموا بحالة التقاعد لغاية وقوع الاحتلال وصدور امر حاكم لبنان المؤرخ ١٠ ت١ سنة ٩١٨ عدد ١ بالغاء كلما احدثه الاتراك بزمن الحرب في جبل لبنان ورجوع الحالة الى ما كانت عليه سنة ١٩١٤ فعادوا الى وظائفهم وداموا فيها الى ان صدر القرار المبحوث عنه باحالتهم مجدداً الى التقاعد . بنوع ان الحكومة العثمانية رفضت التصديق على تقاعدهم السياسي ! وحكومة الانتداب انكرت تقاعدهم غير المشروع فاعادتهم الى الوظيفة وحسبت لهم طول مدة ذلك التقاعد «الجمالي» خدمة فعلية مع تضعيف مدتها الى بعضهم دون بعض كما هو ثابت بضابط تقاعدهم

٤٠ — الحظوظ في مجلس التقاعد اللبناني

والامر المستغرب ان يحيل مجلس التقاعد اللبناني « سلفي » مارون افندي برتبة ارفع من رتبته وان يعين له راتباً شهريا قدره ٢٨٦٢ غرشاً اوبير المعادلة ٩٨٤٥ غرشاً سوريا شهريا او ١١٨١٤٠ غرشاً سنوياً كما هو ثابت بمضبطة تقاعده المؤرخة ٨ ايار ٩٢٤ عدد ١١٧ مع ان المجلس المذكور لسبب خصومتي مع رئيسه الجميل ما قرر لي غير ١١٧٠ غرشاً سورياً شهرياً المعادلة ١٤٠٤٠ غرشاً سنوياً اي انه خصص له ١٠٤١٠٠ غرشاً سوريا زيادة عن تخصيصاتي في كل سنة ! مع ان حالتي كحالته ورتبتي هي ذات رتبته العسكرية . وراتبي كان عين راتبه لا بل زاد عليه نسبة الى تاريخ احالتي سنة ٩٢٦ الى التقاعد . ولا فرق بيني وبينه غير اني سعيت جهدي وراء انشاء معاملات رواتب التقاعد العسكرية في لبنان فحرمت منها! وهو نالها مكافأة على رفضه الاشتراك بدفع عائداتها منذ تاريخ نشر اعلان التقاعد سنة ١٨٩٧ لغاية سنة ١٩٠٧ تاريخ اعادته للوظيفة .

وهي رواية مبكية ومضحكة معاً — كيف لا واحكام الحظوظ في مجلس التقاعد العسكري موزعة على بعضهم دون بعض ! . لا اقول هذا تعريضاً بعدم استحقاق سلفي وخلفي بتلك الوظيفة التي تناوبناها مدة طويلة من الزمن بل ابسطه على سبيل الرواية امام الراي العام اذا وجد لاجل الاحتكام في هذا الغدر الجائر الواقع عليّ في عهد يسمونه في كل راحة ضمير عهد الجمهورية والحرية والديموقراطية والمساواة . التي هي اسم لغير مسمى في لبنان لانه منطقة ارتفعت فيها رؤوس الجبال حتى كادت تنطح السحاب وانخفضت فيها مجاري الوديان والانهار حتى اختلطت بمياه البحار اختلاطاً ابدل عذوبة مياه الينابيع الصافية بمرارة تلك المياه المالحة . كما ابدل لطف تلك الثغور الباسمة بتقطيب هذه الوجوه الكالحة

٤١ — استقالة بعض ضباط لبنان من الخدمة

بمراجعة القيود الرسمية يتبين ان بعض الضباط المحالين على التقاعد قدموا استقالتهم برضاهم من الخدمة منهم فراراً من المحاكمة على جرائم مشهور امرها ! ومنهم لاجل مصالحهم الخاصة . والحال ان المادة ٥٥ من قانون التقاعد الذي ترجمناه عن اللغة التركية ونشرناه على صفحات جريدتنا «صدى لبنان» تحظر تخصيص الرواتب التقاعدية لامثالهم من المستقيلين فكيف جازت هذه الحيل على الرئيس « الجميل » ؟ او كيف ارتضى بها وامضى على مضابط تقاعدهم التي اصبحت لهم من الحقوق المكتسبة

٤٢ — عزل بعض ضباط لبنان من السلك لارتكابهم الجنايات الشاينة شرف الجندية

بمراجعة القيود الرسمية يتبين ان بعض الضباط اللبنانيين المحالين اليوم على التقاعد برواتب ضخمة قد حوكم بعضهم على ارتكاب جنايات القتل وبعضهم على هتك الاعراض والسرقة والسلب وسائر الجرائم الشاينة شرف الجندية اللبنانية وتلك لاحكام موجود بعضها باليد حجة للاثبات — وفي مثل هذه الاحوال لا يستحقون رواتب التقاعد ومع ذلك خصص لهم مجلس « الجميل » رواتباً تقاعدية زائده عن استحقاقهم وعند الحاجة نسميهم واحداً فواحداً ونبرز ما نشرته الجرائد الرسمية والسيارة عن تلك الاحكام المشهور امرها التي تناساها « الجميل » لان احدهم تهدده على مسمع منا فخاف رغماً عن شجاعته ؟

٤٣ — فرار بعض ضباط لبنان من مواقع الخدمة

بمراجعة القيود الرسمية يتبين ان بعض الضباط المحالين على التقاعد برواتب لا تقل عن ٦٥ ليرة سورية شهريا و ٧٨٠ ليرة سنوياً بعضهم من الامراء اقرباء وانسباء المير جميل وقد كان مستخدماً عندهم في عهد حداثته قد هربوا مع الجيش التركي عند وقوع الاحتلال من مواقع خدمتهم فراراً من نقمة الشعب عليهم وخوفاً من مجازاتهم على شرورهم الكثيرة بخدمة

الاتراك الفظيعة . حتى ان قومندان الموقع اشهر مسدسه على احدهم في ساعة الفرار امام سراي الحكومة في جونيه . وما رفض ممثل دولة الانتداب قبول زيارة ذلك الفار المتهم بخيانة فرنسا وتعطيل تاريخها الاثري في نهر الكلب فحسب بل استنكر على اذنه ان تسمع اسم ذلك المير وامر بطرده من دار المفوضية بحضور شهود عيان نسميهم عند الحاجة ! ومع ذلك منحه «الجميل» وهو على بينة من امره رواتب المعزولية عن مدة اثني عشر عاماً كاملة واحتسب له مدة الفرار والمعزولية المذكورة خدمة فعلية ومنحه راتباً تقاعدياً لا يقل عن ٧٨٠ ليرة سنوياً كما تقدم — وهي خيانة فظيعة ليس للوظيفة التي يشغلها فحسب وليس لصندوق الامة التي لو عرفت كيف تصرف اموالها وكان فيها روح الحياة لما سكتت عن مثل هذا الضيم وليس للامة اللبنانية المهانة باعمال ذلك المأمور بل لدولة الانتداب المعتدى على كرامتها وكرامة جيوشها بتحطيم ذلك الاثر الخالد ومكافأة بطل الاعتداء بمثل هذه الرواتب الباهظة وحرمان اصحاب الاستحقاق منها لمجرد انهم كانوا ضحية في زمن الحرب لاجل فرنسا ولبنان فهل سمع احد بمثل ذلك تحت نور الشمس ؟؟؟

والحق يقال انه لا يوجد في الحال من يقدر ان يفسر معاني هذه الاعمال المتشاكسة وربما ياتي يوم تخصص فيه دولة الانتداب هيئة عادلة تدرس هذه الامور الغامضة وتجلي حقايقها على ان ذلك سيكون بعد فوات الوقت طبعاً فياللاسف على صوت صارخ في البرية لا تردد صداه الصحافة على مسامع المدنية بان فرنسا القوية العادلة هابت بعض الاشرار في سوريا ولبنان فمنحتهم النعم على انواعها بما فيها الرواتب الضخمة وانكرت فضل المجاهدين في صفوفها وابعدت عن مراكز الحكومة بعض المبعدين الى فيافي الاناطول لاجل محبتها واستعاضت عنهم بفصيلة من الغلمان ما عرفوا يوماً اسمها ولا ذكروا يوماً فضلها ومع ذلك يخادعونها بالامانة الكاذبة والاخلاص المشوه تشويهاً لا تعذر على عدم ادراكه وفيها الاذكياء والنبهاء المحسوبة عليهم هذه الاغلاط الفظيعة

٤٤ — الغاء الضابطة السورية واللبنانية سنة ١٩٢٠

بتاريخ اول ايلول سنة ٩٢٠ نشر الجنرال غورو قراره الـ ٣٦٤ بالغاء الضابطة السوريه المحدثة بقرار ١٥ ك ٢ ١٩١٩ عدد ١٢٦ والضابطة اللبنانية المحدثة بقرار ٢٣ ك٢ ١٩١٩ عدد ١٣٥ وذلك من تاريخ نشره . وان افرادها وضباطها سيوزعون في التشكيلات الجديدة . فيكون قرار الجنرال بالالغاء المذكور جعل الضابطة السورية واللبنانية بحالة الاستيداع العسكري منذ اول ايلول ٩٢٠ لان الالغاء الاداري لا يفسر لغير الاستيداع الموقت بمعنى ان الذين توزعوا من الضباط والافراد في التشكيلات الجديدة صار اعتبارهم في حالة استئناف الوظائف . والذين تركوا بدون توزيع ولا توظيف في حالة الاستيداع بقوة قرار التنسيقات المذكورة . ويدومون في حالة الاستيداع الى ان يعادوا لاستئناف وظائفهم او يحالون نهائياً على الاستيداع اعتباراً من تاريخ مضابط احالتهم الجديدة وليس من تاريخ الالغاء المذكور الذي بموجبه الغيت الضابطة السورية واللبنانية الغاء يحق لكل غير موزع بالتوظيف الجديد فيهما ان يطالب بحقوقه وفقاً للاصول المرعية في مثل هذه الاحوال الاستثنائية

٤٥ — معاهدة الصلح مع الحكومة العثمانية سنة ١٩٢٠

بتاريخ اول ايلول سنة ٩٢٠ نشر الجنرال غورو في حفلة قصر الصنوبر جملة قرارات بتشكيل حكومة لبنان الكبير في عدادها القرار ٣٣٨ المتضمن الغاء الادارة المركزية لاراضي العدو المحتلة في المنطقة الغربية ابتداء من التاريخ المذكور لانه بسبب عقد معاهدة الصلح مع الحكومة العثمانية ما عاد من المناسب ان الاراضي الموضوعة تحت الاشراف الفرنساوي ان يداوم عليها اطلاق اسم اراضي العدو المحتلة . ومن ذاك التاريخ صار لكل من الدول الموضوعة تحت الانتداب الفرنساوي كياناً

اداريا وسياسيا لم يكن معترفا لها به قبل توقيع معاهدة الصلح المذكورة

٤٦ = انشاء الاي جندرمة لبنان الكبير سنة ١٩٢٠

بتاريخ ٢٠ ايلول سنة ٩٢٠ نشر الجنرال غورو قراره الـ ٣٦٦ بتأليف جندرمة دولة لبنان الكبير من الاي يشتمل على خمسة بلوكات وهذه الى مفرزات وان نظامات الجيش الموقتة المرعية في البلاد والتعليمات الخصوصية تحدد تفاصيل مصالح الادارة . وان جندرمة لبنان الكبير تتبع حاكمه العام وعلاوة عنه تكون خاضعة اولا — لقائد الجندرمه في الجيش فيما يتعلق بتنظيمها وكيفية استخدامها وتعليمها . ثانيا — للمفوضية العليا « ادارة التفتيش الاداري » فيما يتعلق بشؤونها المالية والادارية . وقد عهد في المادة ٩ من القرار المذكور الى كل من سكرتير القومسيرية العام . ورئيس اركان الحرب . وقائد الجندرمة في جيش الشرق . وحاكم لبنان الكبير كل ضمن صلاحيته لانفاذ احكام ذلك القرار

٤٧ — تخفيض عدد رجال الضابطه اللبنانية سنة ١٩٢٠

بتاريخ ٢٠ تشرين الثاني سنة ٩٢٠ نشر الجنرال غورو قراره الـ ٤٨٨ بناء على اقتراح حاكم لبنان الكبير بتخفيض عدد رجال الضابطة اللبنانية المحدد بالقرار ٣٥٧ الصادر في ٢٠ ايلول ٩٢٠ وهذا التخفيض المسند على ضرورة الحال يعتبر ايضا مسوغا قانونيا لاستمرار مدة الاستيداع

٤٨ — تحديد رواتب الجندرمة اللبنانية سنة ١٩١٩

بتاريخ ١٨ ايلول ٩١٩ نشر دار الانتداب قراره الـ ٣٤٨ بتحديد رواتب الجندرمة اللبنانية اعتبارا من اول ت٢ ٩١٩ وبموجبه ترتب لليوزباشي المحاسب ٢٢٠٠ غرش مصري

٤٩ — الغاء كوكبة الفرسان الدرزية ورواتب هيئة مجلس الادارة سنة ١٩٢٠

بتاريخ ٤ ك١ ٩٢٠ نشرت حكومة الانتداب بموافقة حكومة لبنان الكبير وبناء على القرار الصادر بتاريخ ٢٧ اب ٩٢٠ عدد ٣١٣ قرارا عدد ٥٣٧ بالغاء كوكبة الفرسان الدرزية والغاء الاعتماد المخصص لها وقدره ٥٥ / ٩٤٢٤٤١١٤ غرشا سوريا من ميزانية بيروت . كما انها الغت من ميزانية اراضي لبنان المستقلة رواتب هيئة مجلس الادارة وقدرها ١٤٣٥٠٥١٩/٦٠ غرشا سوريا . فكان هذا الالغاء المستبدل بانشاء هيئة حكومة لبنان الكبير من موجبات تكثير عدد المحالين على الاستيداع ومن ثم على التقاعد حتى تجاوز عدد المتقاعدين من كل فروع دوائر الحكومة ٢٢٧٥ متقاعدا على ما اوضحناه اعلاه .

٥٠ — الموظفون الافرنسيون في دوائر حكومة لبنان اجمالا وفي الجندرمة خاصة

بتاريخ ٦ ت١ ٩٢٠ نشرت دار الانتداب قرارها الـ ٤٢٤ عطفا على قرارها ٣١٦ المؤرخ ٣١ اب ٩٢٠ الذي انشيء بموجبه لبنان الكبير و ٣٣٦ المؤرخ ٦ ايلول سنة ١٩٢٠ المنظم بموجبه النظام الاداري الموقت لدولة لبنان الكبير و ٣٣٨ المؤرخ ٢٠ ايلول ٩٢٠ المنظم بموجبه عدد رجال الضابطة اللبنانية وعلى اقتراح حاكم لبنان العام وموافقة رئيس التفتيش الاداري في المفوضية العليا ان يكون الموظفون الافرنسيون في دوائر حكومة لبنان على الصورة المشروحة في القرار المذكور

وبموجب هذا القرار وما تقدمه وما لحق به من القرارات العديدة وضع الاي الجندرمة اللبنانية تحت قيادة الضباط الفرنساويين الذين لهم من المآثر الحسان المسجلة في قيود الالاي المذكور ما لا سبيل لتعداده الان — خصوصا وان الغاية من نشر هذا البيان ايضاح التطورات الجندية في الاي لبنان منذ بداية تشكيله حتى الان لاستثبات حقوق تقاعد الضباط

القدماء التي ما طرأ عليها خلل ولا تعديل بوجه من الوجوه ولا بقرار من الوف القرارات المنشورة في كل صبح ومساء وجميعها لها مفعول القانون النافذ وما فوق القانون ايضاً ! لان قرارات المفوضية العليا هي اعلى من ان ينالها ابدال او تعديل او ان يلغيها مكابر او دساس او ان يحرفها جاسوس هانت عليه نفسه قبل نفوس الناس

٥١ — الضباط والموظفون الافرنسيون في دولة لبنان الكبير سنة ١٩٢٠

بتاريخ ٢٦ ت١ ٩٢٠ نشرت دار الانتداب قرارها ٤٤٢ باسماء الضباط المستشارين لمدراء الدولة ولمتصرفي السناجق الخمسة بمثابة اوصياء بدلالة ما جاء في قرارها المؤرخ ٢٣ ك١ ١٩٢٠ عدد ٩٤٧ من الامتيازات للمستشارين على اولئك القاصرين الذين كانوا يرتضون باللقب والراتب حصة لهم ويتركون الباقي للباقي كان لا ناقة لهم ولا جمل في ذلك القطيع حتى صح فيهم قول الشاعر : واذا كانت النفوس !...

٥٢ — رئيس البعثة الأفرنسية لتنظيم الجندرمة اللبنانية سنة ١٩٢٣

بتاريخ ١٠ اب ٩٢٣ نشرت جريدة لبنان الرسمية في عددها ١٦٨٦ القرار الصادر في اول اب المذكور عدد ٢٠١١ بان القومندان دبره رئيس الكوكبة الذي وضع في التاريخ المسطر قيد تصرف حاكم لبنان الكبير وجعل رئيساً للبعثة العسكرية التي ستقوم بتنظيم جندرمة لبنان الكبير قد استلم قيادة الجندرمة المشار اليها

ويعتبر تعيينه منذ ٣ حزيران ٩٢٣ وانه سيصدر قرار اخر تتعين فيه كيفية تأليف البعثة الافرنسية المذكورة ورواتب اعضائها

وبتاريخ ٢٣ اب ٩٢٣ صدر قرار عدد ٢٠٢٣ نشر في العدد ١٦٨٩ من جريدة لبنان الرسمية الصادر بتاريخ الثلثا الواقع ٢١ اب ٩٢٣ «كذا» بالغاء وظيفة قؤاد بك شقير مفتش الجندرمة الفني وباحالته الى التقاعد اجابة لطلبه اعتباراً من اول ايلول سنة ٩٢٣ وقد خصص له مجلس التقاعد راتباً كاملاً متجاوزاً النظر الى مدات الفراغ والتوقيف التي تخللت مدة خدمته ! ومن بعده اعيدت وظيفة تفتيش الجندرمة الى الضباط الافرنسيين . وقد كان من حق المير جميل ان يوقف عليه من معاشه قيمة دية القتيلين الديربين اللذين قتلهما في ميدان بتدين يوم عيد الجلوس السلطاني

٥٣ — اعضاء البعثة الافرنسية ورواتبهم سنة ١٩٢٣

بتاريخ ٧ ايلول ٩٢٣ نشرت جريدة لبنان الرسمية في عددها ١٦٩٤ القرارين ٢٠٤٧ و٢٠٤٨ الصادرين بشأن رواتب رؤساء المفرزات الافرنسية لتنظيم الجندرمة اللبنانية وما خصص لقائدها تعويضاً وما يطبق على عيال البعثة المذكورة من مصاريف الانتقال وما يعطى لهم من السكنى مجاناً وما . وما .

٥٤ — انتهاء مدة البعثة الافرنسية الاولى في الجندرمة اللبنانية وتأثير تدابيرها

انتهت مدة البعثة في شهر حزيران ٩٢٥ وخلفتها بعثة ثانية ولكل منهما مآثر حسان نتجاوز تعدادها في هذا البيان على انه لا بد لنا من الاشارة الى القرار ٣٠٩٤ المؤرخ ١١ ايار ٩٢٥ الصادر من حاكم لبنان الكبير بناء على اقتراح الكولونل قائد سرية الجندرمة اللبنانية بتعديل المادة الثالثة من القرار ١٦٦٤ المؤرخ في ٢٥ ايار ١٩٢٣ المتضمن تشكيل الجندرمة من خمس كتائب وتعديلها بموجب المادة الاولى منه الى اربع كتائب فقط

ولاجل زيادة الفائدة نذكر فيما يلي اهم القرارات الصادرة من حكومة لبنان بشأن ادارة الجندرمة منها قرار عدد ٢٣٦٥ يتضمن نظام ضباط الجندرمة وآخر عدد ٢٣٩١ عن مكافاة افراد الجندرمه وعدد ٢٣٩٦ عن فقدان دفاتر هوية الجندرمه واستحصال فقرة من المحاكم الصلحية تقوم مقامها وعدد ٣٦٥١ عن كيفية تنظيم ادارة الالاي وعدد ٣٧٩٥ عن

شروط الدخول في سلك الجندرمه وعدد ٦٠٦٢ عن تعديل القرار الاول عدد ٢٣٦٥ بشأن ضباط الجندرمة وعدد ٦٢٨١ عن تعديل فقرة من المادة ٦٧ وعدد ٦٢٨٠ عن تعديل نظام الادارة والمحاسبة في الجندرمه الى غير ذلك من المراسيم والمباحث المنشورة في المجلة القضائية وسواها من المجلات الحقوقية والعدلية على انواعها بمراجعتها غناية لمن يرغبون المزيد في الاسهاب

ثم تجددت مقاولة البعثة العسكرية الافرنسية الثانية لتنظيم الجندرمة المذكورة وصدر بها مرسوم من رئاسة الجمهورية واننا نرجيء الكلام بشأنها الى موعد اخر فيعلم الكثيرون اننا نعلم ما هم يجهلون والجهل ليس بعذر لفصيلة العلماء في لبنان الذين كان ينتظر من بعضهم ان لا يكتفوا بالاكل المضمون لهم في اوقاته كما هو مضمون للحيوانات في معالفها في كل صبح ومساء ! بل ان يثبتوا ان في طيات هذا الجسم الحيواني عروق وشرايين تسري فيها دماء الحياة سرياً يصح معه قول ذلك النابغة

لا تسقني ماء الحيـاة بذلة بل فاسقني بالعز كاس الحنظل
ماء الحيـاة بذلة كجهـنم وجهنم بالعز اطيب منزل

٥٥ = رواتب الجندرمة عملة مصرية سنة ٩١٩ وتحديد العملة المصرية سنة ٩٣٠

بموجب القرار ٣٨٠ الصادر من المفوضية العليا المنشور في الصفحة ٨٣ من النشرة الشهرية الافرنسية للاحتلال جعلت ميزانية حكومة جبل لبنان المستقل ١٧،٩٩٦،٣٥٥ غرشاً مصرياً من اول اذار ٩١٩ لغاية ٣١ ك١ ٩١٩

وبموجب بلاغ وزير عدلية لبنان المؤرخ ٢١ تموز ٩٣٠ الصادر الى الحكام والقضاة ورد نص المادة ١٧ من قانون موازنة ٩٢٩ الصادر في ٢٧ ك١ ٩٢٨ المنشور في العدد ٢٢٠٧ من جريدة لبنان الرسمية وهي تقضي بتحويل الجزاآت الموضوعة اساساً بالعملة التركية او المصرية الى العملة اللبنانية وهذا نصها : تحول بدلات الجزاء النقدي المقطوعة واساساته المحررة بالعملة التركية او العملة المصرية باعتبار الغرش التركي والغرش المصري خمسة غروش لبنانية وانه يقتضي التقيد بهذا القانون

فاين هذا البلاغ وهذا النص من نص المادة ٨ من قانون التقاعد الصادر ٧ ايار ٩٢٩ ومن تعليمات المير جميل المؤرخة ٦ حزيران ٩٢٩ المعلقة شرحاً على المادة ٤٤ من قانون التقاعد المذكور القاضية كل منهما باعتبار الليرة التركية او المصرية ٣٤٤ غرشاً سورياً لا غير باعتبار ١٥٦ غرشاً سوريا فرقاً في سعر كل ليرة فهل سمح احد بوجود سعرين للعملة الواحدة في دولة واحدة بنوع ان الحكومة تستوفي لصندوقها سعر الليرة التركية والمصرية ٥٠٠ غرش واذا ارادت الدفع من ذلك الصندوق فلا يتجاوز سعر الليرة التركية ولا المصرية ٣٤٤ غرشاً . لو بلغ خبر هذه المعاملات وفرق الاسعار لمسامع المرحوم نيرون فما عساه كان يقول عن مثل هذا الاعتماد بقرارات الوزارات العالية الشأن وهل لا يجد المير جميل عذراً مشروعاً لمثل هذه المعاملة وهل لا يعتبر ان نص المادة ٨ من قانون التقاعد وشرحه المعلق على المادة ٤٤ منه المؤرخ اولهما في ٧ ايار ١٩٢٩ والمؤرخ ثانيهما ٦ حزيران ٩٢٩ قد الغيا بقوة نص المادة ١٧ من قانون موازنة السنة المذكورة الصادر بتاريخ ٢٧ ك١ ١٩٢٩ لان القانون اللاحق يلغي من طبعه السابق ام لا ؟ وهل يجوز بشرع من الشرائع ان يقبض صندوق الحكومة العملة بسعر متدني ويدفعها بسعر مرتفع بزمان واحد ومكان واحد ام لا ؟ — الجواب : نعم يجوز ذلك متى كان الدكتاتور جميلاً !

٥٦ — صلاحية المستشارين في السناجق والاقضية

بتاريخ ٢٣ ك١ ٩٢٠ نشرت دار الانتداب قرارها ٩٤٧ بصلاحية المستشارين في السناجق والاقضية وفي مقدمتها حق المناظرة على كل اعمال المتصرف وعلى كل الاعمال الادارية في السنجق وان على المستشار مسئولية الضبط والربط

وضبط الامن العام والتصديق على اعمال المتصرف الموقوف انفاذها على تصديق وتفتيش القوات العسكرية والسهر على اعمال المحاسبة واستيفاء الرسوم الخ

بنوع ان المستشارين الافرنسيين كانوا اوصياء على المتصرفين في السناجق والقائمقامين في الاقضية بكلما في كلمة الوصاية الشرعية من المعاني — ومع ذلك يفاخرون انهم متصرفون وقائمقامون ؟؟؟

٥٧ — كلمة عن حماية قانون التقاعد للضباط في لبنان قبل الحرب

ليس بين الفقهاء من يجهل قوة حماية التقاعد للضباط والموظفين من استبداد الحكام الغاشمين لان هذه الحماية طالما ضمنت لهم البقاء في وظائفهم رغم انوف الآمرين ونورد على سبيل المثال الاحداث الاتية :

بتاريخ اول تشرين الاول ٩٠٨ اصدر مجلس الاي لبنان بناء على اشارة المتصرف يوسف باشا مضبطة عسكرية بعزل اليوزباشية · الشيخ خليل الخازن قومندان الالاي الحالي · والمير مراد قبلان بو اللمع · وداود افندي سعد · وحليم بك شقير ونجيب بك المعلوف · والملازم الاول المير نجيب شهاب · والملازمين الثواني خليل افندي عطيه · والشيخ يوسف شبل · والشيخ سليم معوض · والشيخ تامر عبد الملك · بحجة انهم نالوا الوظائف في السلك العسكري دفعة واحدة وبدون تدرج في الرتب ولا معلومية بالاصول كما هو صريح الايضاح في العدد ١١٣ من جريدتنا صدى لبنان

ولدى عرض ذلك على مقام السرعسكرية العثمانية استنكرته على المتصرف واعادت تلك المضابط بدون تصديق واوجبت على المتصرف اعادة الضباط المذكورين لاستئناف الخدمة برتبهم المسطرة فانقاد للامر صاغراً واعادهم الى السلك وصرف لهم رواتبهم تحت الاستعواض من رواتب القولاغاسية والغرابة ان مجلس التقاعد اللبناني رغماً عن صدور امر السر عسكرية ووزارة الحرب العثمانية بعدم قانونية تلك المعاملة فانه اقدم على حسم مدة الاخراج من مدة الخدمة الفعلية في معاملات تقاعد بعض الضباط المذكورين خلافاً للحق والعدل والاستحقاق « راجع مضبطة تقاعد البكباشي حليم بك شقير »

٦٣ — كلمة عن قانون التقاعد العثماني في لبنان قبل الحرب

اذا حصلت مراجعة قانون التقاعد العثماني المؤرخ ٢٦ ذي القعدة ٣٢٧ و٢٦ ت٢ ٣٢٥ الموافق ٩ ك١ ١٩٠٩ المنشور في الاعداد ١١١ و١١٣ و١١٤ من جريدة لبنان الرسمية يتبين انه بموجب المادة الاولى منه يستفيد من حق التقاعد المعين فيه جميع مأموري الدولة العثمانية وفي عدادهم مأمورو البلدية اذا لم يعينوا بانتخاب الاهالي وكانوا من قبل يؤدون رسوم التقاعد « والحال اذا حصلت مراجعة مضابط التقاعد المعطاة في هذه الجهة تظهر الفضائح الكثيرة »

وبموجب المادة الثانية منه يكتسب حق التقاعد بخدمة لا تقل عن ٣٠ سنة تبتدىء من تاريخ الحصول على المعاش من خدمة مخصوصة بعد بلوغ سن العشرين على حساب السنة الشمسية · ومن قام بوظيفة في موقع الحرب او وقع اسيراً في يد العدو فتحسب له مدة حربه واسره مضاعفة

ولاجل ذلك اعتبر الجنرال ويغان ابعاد بعض اللبنانيين الى بر الاناطول وفلسطين بمثابة اسر في يد العدو وحسب لهم مدة ذلك الاسر بمثابة مدة خدمة فعلية مضاعفة على ان مدير مالية لبنان لا يريد ان يفهم ذلك الا بحق بعضهم دون بعض كما سنوضحه في غير هذا الكلام

وبموجب المادة ٣ منه لا يمكن اجراء تقاعد احد ما لم يطلبه ويستدعيه بنفسه او ما لم يثبت فنياً انه مريض عليل بدرجة لا يمكنه معها ايفاء واجبات مأموريته او انه تجاوز درجة العمر المحدودة للخدمة

٥٩ — مجلس التأديب لا يحرم من التقاعد

بتاريخ ٢٣ تموز ٩٢٤ اقترح معاون قومندان الاي لبنان بقراره ١٢٠ ان لا يحرم مجلس التأديب المحكومين من التقاعد وقد صادقه قومندان الاي على مشروعية ذلك بقراره المؤرخ ٢٥ منه عدد ٥٣٣٨ ثم وردت الموافقة من ادارة الاي عدد ١٢٧٦ ثم صادق الحاكم العام على ذلك بقراره المؤرخ ٥ ايلول ٩٢٤ عدد ١٣٠٦٧ لان الحرمان من حق التقاعد له شروط ومجالس اعلى من مجلس التأديب وارادة اعلى من ارادة المير جميل ؟

٦١ — كلمة خصوصية عن كيفية تنظيم مشروع قانون التقاعد السعدي ٩٢٩

كان حبيب باشا السعد رئيس مجلس الوزراء ينظم مشروع قانون التقاعد لاجل عرضه على مجلس الوزراء وخشية ان يرفض او يعدل في المجلس النيابي اراد الوقوف على خاطر الشيخ محمد الجسر رئيس المجلس المذكور وزنبرك الحركة المعارضة فيه فاجتمع اليه في ديوانه وكان من جملة الحضور محمد باشا المخزومي وهذا العاجز وبعد مجاذبة اطراف المناقشة على جملة مواد من ذلك القانون ارجيء النظر في باقيها الى جلسة ثانية قبل طرحه على هيئة مجلس الوزراء وحيث لحظت من تلك المناقشة الغاية المنشودة من وضع ذلك القانون على صورته الموصوفة فقد اغتنمت فرصة عرضه على مجلس الوزراء ونظمت مقالاً عنوانه « هذا قانون تقاعد الحبيب فاين هو قانون تقاعد المأمورين » وارسلت ذلك المقال مسجلاً الى حضرة الزميل وديع افندي عقل صاحب جريدة الراصد على رجاء نشره على مسئوليتي الشخصية وقد اوضحت فيه ابواب الخلل ونوافذ المفاسد العديدة وكيف انه يجر صندوق الامة الى الفراغ العاجل على ان الوديع رأى من باب الحكمة والمجاملة الصحافية لرئيس الوزراء ان لا ينشر ذلك الانتقاد الصائب كبد الحقيقة واحتفظ عليه ولا يزال على احتفاظه به رغماً عن كوني رغبت اليه اكثر من مرة ان يعيده اليّ على غير فائدة ترجى .. وعندما اخذ معالي الزميل صاحب الاحرار ينشر معائب ذلك القانون في سجل الفضائح ! ندم الوديع على ما فاته من نشر ذلك النقد خدمة للامة المغدورة التي لو كان لها في كل عهد مثل صاحب الاحرار لكانت تنال فوق رتب الوزارة كثيراً من المقدرات المشكورة معطوفة على شكر الامة التاعسة في سائر تجر باتها الصبيانية .

٦١ — كلمة اجمالية عن حسنات وسيئات قانون التقاعد السعدي في لبنان

اكثر الاشياء من نابت وثابت ومنقول وحي وجماد تحت نور الشمس لها فوائد واضرار بوقت واحد وقد يقع التفاضل اكثر الاحيان في اعمال الانسان المتراوحة بين الحسنات والسيئات فان كانت كفة الحسنات راجحة على السيئات عد الفاعل محسناً . وبالعكس اذا رجحت كفة السيئات على الحسنات عد العامل مسيئاً وشريراً ومضراً بالغير . وعلى هذا القياس يكون قانون التقاعد السعدي مع كل اضراره الفادحة لا يخلو من فائدة لبعض الافراد ؟ فان حسناته المحصورة عن عمد والمحدودة عن سبق القصد قد ضمنت الحياة الواسعة والثروة الطائلة لبعض افراد من اركان الحكومة يوم وضعه كرجال الوزارة واعضاء النيابة ومديري بعض الادارات الذين حسبت لهم مدات خدمتهم العادية مضاعفة كما لو كانوا قضوها في خط النار او في جهة الحرب « كالمير جميل شهاب واضع مشروع القانون المذكور الذي ضمن لنفسه باسمه الصريح مضاعفة مدة خدمته اي ان تكون العشر سنوات عشرين سنة وان تكون احالته على التقاعد براتب سنوي لا يقل عن الاربعة الاف ليرة سورية كما قد نالها بعض رؤساء الوزارات والوزراء واعضاء المجلس النيابي الذين بمراجعة جداول تخصيصات رواتبهم التقاعدية يعلم ان العشرات منهم يقبضون لا اقل من ماية وخمسين الف ليرة . وان الـ ٢٢٠٠ متقاعداً الاخرين بالكاد يقبضون الـ ١٥٠ الف

لليرة الباقية والحق يقال انها قسمة ضئزى . لان المنافع كما انها انحصرت ببضعة ذوات فان الاضرار تجاوزت الالوف عداً كما يتضح بادنى تأمل في جداول صرف الرواتب التقاعدية شهرياً

وحتى لا نضطر لذكر كل الحسنات والسيئات المرتكزة على ذلك القانون فاننا نقتصر على الاشارة الى بعضها تاركين وصف المجموع الى فرصة اكثر مناسبة من هذه

فمن حسنات القانون المذكور لمصلحة بعضهم انه اشترط في الفقرة الاولى من المادة الاولى تأدية العائدات التقاعدية لاستحقاق التقاعد ولكن بصورة مبهمة تحتمل الماضي والحاضر والاستقبال

واشترط في الفقرة الثانية ان يكون للمامورين خدمة سابقة في الدولة ثم استخدموا في الدوائر الخصوصية المرتبطة باحدى وزارات الحكومة اما مباشرة كدوائر البلدية او بواسطة دار الانتداب كدائرة الاوقاف ودوائر الجمرك وسائر الدوائر المشتركة

وبقوة هذه الشروط تيسر للكثيرين ممن لم يسبق لهم دفع بارة الفرد من عائدات التقاعد قبل الحرب ان يحالوا على التقاعد برواتب ما كانوا يحلمون بها لولا صراحة المادة الثانية بان استحقاق التقاعد يبتدي من تاريخ الدخول في الخدمة

والمضحك في موقف الاسف ما جاء في المادة السادسة من القانون المذكور عطفاً على المادتين الرابعة والخامسة من ان المدة التي قضاها في المنفى الموظفون الذين اخذوا عن كراسي وظائفهم ونفوا الى خارج البلاد تحسب لهم مدة خدمة فعلية ! كأن الذين ما اخذوا عن كراسي الوظائف ليسوا بلبنانيين كما اعتبرهم الجنرال ويغان بقراره المؤرخ ١٤ ايلول ١٩٢٣ عدد ٤٣٥٥ المؤيد بقراره الثاني المؤرخ ٣ نيسان ١٩٢٤ عدد ١٨٣٢ التي وضعت هذه المادة خلافاً لمفادهما لغاية في نفس منظم مشروع ذلك القانون ! وقد فاته وهو الذكي بانه اساء الى كل المبعدين من اللبنانيين الذين ما اخذ احداً منهم عن كرسي وظيفته بل منهم من عزل عنها ومنهم من سبق واستقال منها كما هو صريح البيان في اعداد جريدة لبنان الرسمية وفي استدعاآت وتلغرافات الاستقالة المرفوعة من اولئك العبيد الامناء في كل عهد لصاحبه ؟ والمحفوظة حجة عليهم في مستودع الاوراق خصوصاً وان ابعادهم حصل بعد مدات طويلة من تواريخ العزل والاستقالة . فاذا يذرون الرماد في العيون على انه مهما بلغت الغاية الفاسدة من وضع هذه المادة خلافاً لقرارات الجنرال ويغان فانها لا تحرم المبعدين الحق المكتسب من صراحة نص القرارين المشار اليهما خصوصاً وقد تمتع بها بعضهم تمتعاً يعتبر سابقة مصدقة ومعترف بها من الحكومة لاصحاب الحقوق المكتسبة

يضاف الى ذلك انه لا يمكن لاية حكومه كانت تحت الانتداب الفرنساوي ان تصدر قرارات ولا نظامات مخالفة لقرارات المفوضية العليا او معاكسة لها بوجه من الوجوه لان الدولة المنتدبة لها حق الاشتراع المطاع بدلالة ما جاء في نص الدستور السوري وفي المعارضات التي وضعت ذيلاً عليه . وليس في حكومة الغلمان من يدرك حقيقة هذا البرهان ؟

ومن جملة حسناته ايضاً ما جاء في الفقرة الرابعة من المادة الثالثة منه ان مدة انفصال المأمورين الذين احيلوا الى التقاعد بموجب قانون ١٩ ربيع الاول ١٣٣٦ الموافقة ١٩١٧ ومن ثم اعيدوا الى الخدمة فانهم يعتبرون كانهم كانوا في اثناء مدة انفصالهم محالين الى الاستيداع مع الراتب

وكلمن يتحرى القيود يعلم من هم الذوات الذين وضعت هذه الفقرة المخصوصة محافظة على رواتبهم ! ففي زمن الحرب صدر جملة قوانين واوامر وقرارات احيل بموجبها الكثيرون الى التقاعد فلماذا غض الطرف عنها ؟ وانحصرت المنح بمن اصابهم ذلك القانون هل يوجد هناك مصلحة عمومية لمأموري الدولة ؟ ام مصلحة شخصية يسرقون اموال الخزينة في سبيل خدمتها الذاتية — راجعوا القيود فتعرفون المعهود والمقصود بهذه الفقرة لانه لا يزال لامعاً في كراسي المعالي ؟

ثم جاء في المادة ١٦ بان المأمورين الذين اخذوا للخدمة ثانية بعد احالتهم الى التقاعد يقطع عنهم راتب التقاعد مدة استخدامهم وعند انفصالهم تضاف مدة خدمتهم الجديدة الى خدماتهم السابقة وبصار الى تصفية معاش تقاعدي جديد لهم

وقد طبقوا احكام هذه المادة على بعض الاخصاء ومنعوها عن غيرهم منعاً ما انزل الله به من سلطان على بشر كما سوف نوضح ذلك بزيادة اسهاب عن تقاعد حسين بك الاحدب ومحمد باشا المخزومي وسواهما

وبقوة هـذه الفقرة الصريحة طالبت واطالب تطبيقها بحقي لانه اذا سلمنا جدلاً بان احالتي على التقاعد تقررت في ١٤ ايلول ١٩١٨ فاني اعدت الى الخدمة عضواً ونائباً لرئاسة بلدية جونيه منذ ١٩١٩ لغاية اب ٩٢٠

وقد جاء في المادة ٢٩ منه انه اذا وقعت حرب او ثورة فتحسب مدة خدمة ضباط الدرك وافراده في هذه الاثناء مضاعفة . وان ضباط الدرك الذين اشتركوا في الخدمة اثناء الحرب العامة الاخيرة تحسب لهم خدمتهم باثنائها مضاعفة

والحـال اذا روجعت مضابط تخصيصات رواتب التقاعد للامراء والضباط والافراد فيظهر لكل ذي عينين ان نصوص هذه المـادة روعيت بحق بعض الخاصة ومنعت موانحها عن العامة منعاً استبدادياً لا يأتلف مع احكام الدستور الآمر بالمساواة في غير لبنان طبعاً ؟

وما قيـل عن الامراء والضباط والانفار يقال عن بعض الاعضاء في مجلس ادارة جبل لبنان الذين كانوا مأمورين عسكريين او ملكيين او محاسبين او مدراء اموال في الاقضية قبل صيرورتهم اعضاء في المجلس المشار اليه فبعضهم نالوا حظوة في عيون الجميل فنالوا رواتبهم كاملة ومنهم من افسد عليهم حظهم فضلوا الطريق عن معرفة استرضاءه فحرموا استحقاقاتهم عن مدات طويلة ما خدموا فيها السلك تحت الارض بل كانوا يرتدون ملابس الجندية وينفذون اوامرها في مناطق القائمقاميات والمديريات بغاية الهمة والنشاط ؟ واذا كان فاتهم الحصول على صورة القيود الرسمية لان بعض الايدي الاثيمة امتدت الى بعض الدفاتر والسجلات ومزقوا بعض صفحاتها لاخفاء جناياتهم المسجلة عليهم فيها ! فذلك لا يبرر معاملات رفض شهادة الوف من الشهود الذين يعرفون تلك الحقايق خصوصاً وان بعض المحاكم تحكم بالاعدام لمجرد القرينة او لمدلول شهادة الفرد وهم لا يصرفون لمأمور استحقاقه التقاعدي ولو قدم الف شاهد لاثبات مدعاه ؟ والظاهر ان صرف الحق المكتسب لصاحبه هو اعز من الارواح التي تعلق على اعواد المشانق

٦٢ — كلمة خصوصية عن عجائب وغرائب قانون التقاعد السعدي

كل من يطالع مواد هذا القانون المحصورة بـ ٥١ مادة المنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ ٨ ايار سنة ١٩٢٩ عدد ٢٢٣٤ والتعليمات التي نظمتها وزارة المالية بتطبيقه تطبيقاً يجعلها في مقام السلطان المطلق من كل قيد وشرط المؤرخة في ٦ حزيران سنة ٩٢٩ الممضاة من كل من وزير المالية حسين بك الاحدب ومديرها جميل فاتك شهاب الغير منشورة في الجريدة الرسمية خشية افتضاح الاسرار المطوية عليها .

يدرك لاول وهلة ان هذا القانون السعدي وضع لسعادة تسعة ذوات من رؤساء ومديري الدوائر العامة دون سواهم من باقي الموظفين الذين نظر اليهم في المراتب التالية تدريجاً وهم على ما ورد ذكرهم متسلسلاً في تلك التعليمات ١ فخامة الاستاذ شارل دباس ٢ المير جميل فاتك شهاب ٣ الدكتور الفونس ايوب ٤ الدكتور يوسف منصور ٥ سعادة اوغست اديب « مجرداً من الباشاوية » ٦ سعادة حبيب باشا السعد ٧ سماحة الشيخ محمد الجسر ٨ حضرة سليم بك ثقلا ٩ حضرة ابرهيم بك حيـدر . ولنا كلمة طويلة في حق كل منهم نوجه الانظار اليها سلفاً لعلها تفيد الذكري

٦٣ — الملكية والعسكرية في لبنان

لقد نشرت جريدتنا « صدى لبنان » كثيراً من المقالات عن ظهور الخيانة بادارة جندرمة جبل لبنان وعن الجاسوسية المنتشرة فيها . وكونها اصبحت كالسفينة التائهة . وعن سرقة موجودات مستودعها . وكيف يكون اصلاحها ونظمنا المباحث القانونية لاعادة تنظيمها . واوضحنا اسباب ثورتها على الحكومة وزحفها من شمالي لبنان الى المركز المتصرفي لتحصيل حقوقها المهضومة الى غير ذلك من المباحث التي جعلت المتصرف اوهانس باشا ان يكلفنا لتنظيم قرار عن كيفية اصلاح شئونها بدون جعل وقر على عاتق خزينة الحكومة اللبنانية المحدودة وارداتها فنزولاً عند اشارته نظمنا البيان الوافي بالشأن المذكور نأخذ منه الاسباب الاتية :

قلنا : ان من اهم اركان حكومة لبنان « الملكية والعسكرية » وان التفاوت بين رواتب الهيئتين لعظيم للغاية مع ان جندية لبنان تقوم بمهام الجند والبوليس والمباشرين والمحافظين في وقت واحد ولا تنال ما يوازي اتعابها او راتب مهمة واحدة من تلك المهمات الشاقة . لان الجندي اللبناني يقاسي برد الجرود العالية في فصل الشتاء وحرّ السواحل القاحلة في فصل الصيف . واذا اضفنا الى البرد والحر في فصليهما ما يقاسيه الجندي من الجوع في بعض الاحيان . وعدم الاستراحة في مضجعه في تلك الخيام والقراغولات . وكيف انه يضطر في اكثر الاحيان لمغادرة فراشه القامي في الهزيع الاول من ليلة ممطرة . او عند نصف الليل والثلوج متساقطة . او عند صياح الديك والاهواء عاصفة . او نحو الاصيل والاشعة حارقة او عند المغيب والخوارج ثائرة قام لنا من البرهان السديد مايساعدنا على الحكم بان الجندي اللبناني هو سمير الاخطار والتعاسة

بعكس المأمور الملكي الكبير فان راتبه يزيد على رواتب فصيلة من الجند مجموعة ليس له ما يعمله سوى الذهاب نحو الظهر الى السراي حيثما يتناول القهوة المعدودة له ويقرأ ما ورد لمعاليه من الكتابات الخاصة والجرائد المملوءة عطراً وبخوراً لتمجيده ثم يعود الى داره العامرة باهله وزائريه وحاملي الهدايا اليه سعياً وراء هضم حق او احقاق باطل مرغوب فيه . وهو غير عالم ان بعمله هذا يسرق الشعب اللبناني لان وقته وهو في السراي ليس يملكه لذاتيته بل هو للشعب الذي يدفع له الرواتب ثمناً له من جيوب افراده . والنفوذ الذي احرزه بقوة الوظيفة ليس له ليتلاعب فيه كيف شاء واراد . وحقوق الناس ليست تحت مطلق تصرفه ليأخذها من اربابها ويجود بها على اخصائه ومحبيه وسائر ذوي قرباه . كما يفعل الكثيرون من الموظفين تحت حماية اسم الوظيفة وهم بالحقيقة لصوص سلبة يحللون الحرام ويحرمون الحلال . يقبضون عشرات الليرات راتباً شهرياً مع ان الجندي لا يصل الى عشرة ريالات مجيدية الا بشق النفس وهي بالكاد تكفي صغاره ثمن خبز حاف . ليس هنا الظلم والحيف بل يذهب الآمر الملكي اين شاء واراد ضمن دائرته الواسعة اما الجندي فليس له من الوقت ما يساعده على زيارة بيته واولاده وهو مطالب ابداً بالمحافظة على شأن الحكومة وعلى دماء الامة واموالها وصيانة اعراضها ودفع كل اعتداء عنها وهو مظلوم ليس بخدمته الشاقة ليلاً نهاراً صيفاً شتاءً فحسب بل براتبه القليل ورتبته الصغيرة ايضاً لان وسائط الارتقاء في سلك الجندية تحول دون وصوله الى المراتب العالية . المشتراة في اكثر الاحيان بالاثمان الغالية

يضاف الى هذه الحقايق المؤسفة ان الجندي اللبناني يتطوع من ذات نفسه لخدمة بلاده وليس مكرهاً على الخدمة الجبرية كما هي الحال في الدول الاوروباوية التي تستخدم جيوشها بالاقتراع والتجنيد استخداماً قد تجوز معه قلة الراتب ومشقة الخدمة بعكس الدول المطلقة من قيد الخدمة الجبرية وفي عدادها جبل لبنان الذي له من عدل حكامه الضامن الاكبر لاحقاق الحق وازهاق الباطل

عدد ٦٤ جدول بمعاشات ضباط الجندرمه اللبنانية

المعدلة بموجب المرسوم الاخير رقم ٧٩٧٤

نشرت الجريدة الرسمية للجمهورية اللبنانيـة في عددها الـ ٢٥٠٢ الصادر بتاريخ ٢٠ ايار سنة ١٩٣١ صورة المرسوم رقم ٧٩٧٤ المسند الى الدستور اللبناني والى نظام ادارة ورواتب ومحاسبة الجنـدرمه المؤرخ في ٢٩ تموز سنة ١٩٢٩ والى المرسوم عدد ٦١٦٠ المؤرخ ٢٣ك ٢ سنة ١٩٣٠ المتضمن وضع تعريفة معاشات ضباط الجندرمـه المذكورة وعلى اقتراح وزير الداخلية و بعد موافقة رئيس الوزارة ووزير المالية و بعد استماع رأي مجلس الوزراء :

المادة الاولى — تلغى جدولا تعريفة المعاشات عدد ١ و ٢ التابعان للملحق الصادر لنظام ادارة ورواتب ومحاسبة الجندرمه وتستبدل بالنص الآتي :

ملازم ثاني — قبل سنتين في الرتبة ٨٠ ليرة ل ٠ س — بعد ١٥ سنة في الخدمة او من سنتين الى ٥ سنوات في الرتبة ٨٤ ليرة — بعد ٢٠ سنة او بعد ٥ سنوات في الرتبة ٨٨ ليرة ل ٠ س ٠

ملازم اول — قبل ثلاث سنين في الرتبة ٩٢ ليرة ٠ بعد ١٥ سنة في الخدمة او من ٣ الى ٦ سنين في الرتبة ٩٦ ليرة بعد ٢٠ سنة في الخدمة او من ٦ الى ١٠ سنين في الرتبة ١٠٠ ليرة بعد ٢٥ سنة او بعد ١٠ سنين في الرتبة ١٠٥ ليرة ل ٠ س

يوز باشي — قبل ٣ سنين في الرتبة ١١٠ ليرات بعد ١٥ سنة في الخدمة او من ٣ الى ٦ سنين في الرتبة ١٢٠ ليرة بعد ٢٠ سنة في الخدمه او من ٦ الى ١٠ سنين في الرتبة ١٣٠ ليرة ٠ بعـد ٢٥ سنة في الرتبة او بعد ١٠ سنين في الرتبة ١٤٠ ليرة ل ٠ س

بكباشي «وقوماندان ماجور المحاسبة» قبل ٦ سنين في الرتبة ١٥٠ ليرة بعد ٢٥ سنة في الخدمة او من ٦ الى ٨ سنين في الرتبة ١٦٥ ليرة بعد ٣٠ سنة في الخدمة او ٨ سنين في الرتبة ١٨٠ ليرة ل ٠ س

قائمقام ميرالاي — قبل ٣ سنين في الرتبة ١٩٥ ليرة بعد ٢٥ سنة في الخدمة او بعد ٣ سنين في الرتبة ٢١٠ ليرات بعد ٣٠ سنة في الخدمة او ٦ سنين في الرتبة ٢٢٥ ليرة ل ٠ س

ميرالاي «او كولونل» قبل ٣ سنين في الرتبة ٢٤٠ ليرة بعد ٣٣ سنة في الخدمة او بعد ٣ سنين في الرتبة ٢٦٠ ليرة ل ٠ س

المادة الثانية — يعمل بالتعريفة الجديدة اعتباراً من اول تموز سنة ١٩٣١

المادة الثالثة — يبلغ هذا المرسوم حيث تدعو الحاجة الى ذلك ٠ بيروت في ٠ ايار سنة ١٩٣١

الامضاآت : — شارل دباس ٠ ورئيس الوزارة ووزير المالية اوغست اديب ٠ ووزير الداخلية موسى نمور

« كلمة على الواقف » من ينظر الى ضخامة هذه الارقام المقضى بصرفها شهريا الى الضباط العاملين ويقابلهـا بارقام بعض معاشات الضباط المتقاعدين عن العهد القديم اعني ثمانية ليرات او تسعة او عشرة ليرات سورية فقط لا غير راتبـاً تقاعدياً شهرياً لضابط خدم حكومة لبنان فوق الثلاثين عاماً يعلم اي عدل تحتكم به حكومة هذه الجمهورية بنوع ان الميرالاي المتقاعد اليوم كسعيد بك البستاني مثلاً ما استحق من كرم الجمهورية راتب تقاعد شهري اكثر من عشرين ليرة سورية مع ان راتب الملازم الثاني الشهري قد تحدد من ٨٠ الى ٨٨ ليرة سورية

هذه حقائق تدمي قلوب المنصفين ولكنها لا تؤثر على الصخور الصماء ٠ لو كانت دولة الانتداب تعرف هـذه الحقائق وهي مكلفة ان تعرفها بقوة مشارفتها على الحكومة لما كانت تسكت على مثل هذا الاجحاف الذي له معاني وليس له كلم

٦٥ — قانون التقاعد الجديد كما وضعته الحكومة واقره مجلس النواب اللبناني

« نشر بتاريخ ٢٠ ايار ٩٣١ في ملحق العدد ٢٥٠٢ من الجريدة الرسمية للجمهورية اللبنانية »

عندما بلغنا هذا المقام من الكلام بشأن التقاعد وعشرات الانظمة الموضوعة له مراعاة لمصالح بعض المأمورين طلع علينا قانون التقاعد الجديد بعد ان اختفى مدة عن العيان مراعاة لبعض مأمورين يترددون عن مغادرة كراسيهم لاسباب لا محل لذكرها الان فطالعناه وجدنا فيه بعض القيود والتفاسير المضحكة خصوصاً وانها جاءت بعد الاوان وبعد ان كان صرف للكثيرين ما استحقوه بموجب القانون السعدي صرفاً استحق القضية المحكمة وما عاد من سبيل للبحث فيه وقد استغربنا سكوت المير جميل على بعض امور جوهريه وردت فيه مغائرة لافكاره السابقة وكان يستغل منها ثمرة مخاصمة اصحاب الحقوق بحقوقهم مثال ذلك :

١ً — ان المادة ٣ من القانون الجديد حددت مدة الخدمة ثلاثين سنة كاملة تصرف في الخدمة الفعلية وان من جملتها مدد الاستيداع سواء اكانت براتب او بدون راتب السابقة لنشر قانون ٧ ايار ٩٢٩ التي تدخل في حساب التقاعد وفاقاً لاحكام ذلك القانون

والحال ان الجميل ومن ضرب على اوتاره كانوا وما زالوا يعارضون نص هذه المادة ولو اقترحتها الوزارة واقترع عليها مجلس النواب ونشرها رئيس الجمهورية بمرسوم قانوني بنوع انهم كانوا يمنحون هذا الحق لمن عرف طريق الوصول اليهم ويحرمون منه من لم يتعرف على تلك الطريق بدلالة ما هو واقع تحت البحث في مجلس الشورى حيثما ينكرون عليّ حقوقي بالاستيداع

٢ً — نصت المادة ٦ من القانون الجديد ان حق المأمور في المعاش التقاعدي ينشأ منذ اليوم التالي لاحالته الى التقاعد وان هذا الحق ينشأ لافراد عائلة المأمور المتوفي منذ اليوم التالي لوفاته

والحال ان المير جميل وأضرابه يتمسكون باحالتي على التقاعد منذ ١٤ اب ٩١٨ مع ان المرسوم الصادر من رئيس الجمهوريه عدد ٨٨٦ المتضمن احالتي على التقاعد هو مورخ في ١٣ ك١ ٩٢٦ فيرغبون تقديم مفعوله الى ما قبل صدوره بمدة لا تقل عن سبع سنوات واربعة اشهر لاجل حرماني من فائدتها في حساب التقاعد مع انهم صرفوا لغيري من ذويهم استحقاقات تتجاوز الـ ١٠ سنوات عن مدة دعوها كذباً ونفاقاً بالاستيداع مع انها ليست باستيداع ولا عرفت اسم الاستيداع الذي له معاملات هي غير العزل وغير الفرار من موقع المأمورية

٣ً — نصت المادة ٩ بانه اذا اعيد مامور ذو معاش تقاعدي الى الخدمة ثم احيل مرة اخرى الى التقاعد فيصفي معاشه تصفية جديدة على اساس مدة خدمته كلها

والحال ان مجلس التقاعد وعلى رأسه الجميل قرروا اعتباري متقاعداً من ١٤ اب ٩١٨ مع ان القيود الرسمية اثبتت لهم ان نهاية مدة خدمتي عضواً ونائباً ووكيلاً لرياسة بلدية جونيه قد انتهت في ٩ اب ٩٢٠ واذا اضيف الى ذلك قرار الجنرال ويغان ٩٢٣ عدد ٤٣٥٥ باعتبار مدة ابعادي الى الاناضول مدة خدمة فعلية ولزوم تضعيفها باعتبار كونها من نوع الاسر في زمن الحرب وان المير جميل الرئيس واعضائه في ذلك المجلس رفضوا اعتماد هذا القرار قام من ذلك الدليل البالغ حد اليقين باستنكافهم عن احقاق الحق

٤ً — نصت المادة ٢٤ من القانون الجديد بان معاش التقاعد يقطع عن البنات عند زواجهن ولا نعلم ما يكون راي مجلس الشورى في راهبات زور لهن المير جميل جسدنات دعاهن بها باسما لاوانس وانتحل لنفسه صفة وزير المالية

وامضي لهن على ذلك الاستحقاق الكاذب واصدر الامر بان يصرف لهن ذلك الاستحقاق كما هو ثابت بالاوراق المزورة الموقعة بخط يده وبقيود المالية على اختلاف مواقعها

٥ً – نصت المادة ٢٤ منه بان المعاش يوزع انصبة على مستحقيه من ورثة المأمور . والحال ان المير جميل ومجلسه الكريم خصصوا لبعض الاميرات والسيدات المخدرات رواتباً تقاعدية ما كان مورثوهم بالذات يستحقون نصفها او ربعها لو كانوا في قيد الحياة نسبة الى رواتبهم الضئيلة في تلك الايام فكم بالاحرى وكل واحدة منهن تتناول من صندوق الامة اكثر من اصل راتب مورثها كما سنوضح ذلك بزيادة اسهاب في غير هذا الباب

٦ً – نصت المادة ٤٦ منه بان المعاشات التقاعدية وتعويضات الصرف من الخدمة تصفى على عدد سني الخدمة التي قضاها المأمور بعد حسم مدد الانقطاع من الخدمة والغياب والاجازة العادية واجازة المرض فاذا روجعت مضابط مجلس التقاعد في لبنان منذ تشكيله حتى الان هل نجد في واحدة منها مراعاة ما نص عليه في هذه المادة ام لا ؟ وعند عدم تطبيق النص ماذا نقول عن ذلك المجلس ورئيسه الجميل

٧ً – جاء في المادة ٤٧ منه ان الخدمات التي تدخل في تصفية معاش التقاعد هي : اولاً الخدمة التي اديت في عهد الحكم العثماني حتى اول ت١ ٩١٨ ثانياً الخدمة التي اديت في ادارة اراضي العدو المحتلة اي المنطقة الغربية

والحال ان خدمتي اديت في عهد الحكم العثماني لغاية ١٤ اب ٩١٨ تاريخ قطع علاقاتي من السلك العسكري العثماني كما هو ثابت في مضبطة قومندانية عموم الجندرمة العثمانية في دار السعادة المسند اليها مرسوم رئيس الجمهورية عدد ٨٨٦ وفي عهد حكومة جبل لبنان المستقل ادارة لغاية ٩ اب ٩٢٠ اي قبل اعلان تكليفه ببضعة عشر يوماً كما هو ثابت بالاوامر الرسميه الموجودة باليد فلذلك تكون مكابرة مجلس التقاعد ورئيسه الجميل بعدم احتسابها استنكاف عن احقاق الحق ومخالفة لنص قانون التقاعد

٨ً – ومن جملة ما جاء في الفقرة الرابعه من المادة المذكورة عن مضاعفة سني الخدمة في اثناء الحرب العالمية ان احكام هذه الفقرة تسري ايضاً على الذين صرفوا سابقاً من الخدمة . والحال اذا سلمنا جدلاً بان مضبطة احالتي على الاستيداع الصادرة من قومندانية عموم الجندرمه اللبنانيه المؤرخة ١٤ اب ٩١٨ المتضمنة قطع علاقاتي بالسلك العسكري في ذاك التاريخ يمكن تحويلها الى معنى الاحالة على التقاعد فهل ان نص هذه الفقرة الرابعة من المادة ٤٧ المقترع عليها من مجلس نواب الامة لا يخولني حق لمطالبة بتضعيف مدة خدمة زمن الحرب مع انها متروكة مفتوحة على مصراعيها وليس فيها قيد ولا شرط مما كان يتبجح به عدو الحق

٩ً – ومن جملة المضحك بموقف الاسف هو نص الفقرة الخامسة من تلك المادة بان مدة نفي المأمورين الذين انزلهم الاتراك عن كراسي الوظائف وابعدوهم الى المنفى محسوبة لهم خدمة ثم عطف عليها في الفقرة السادسة شرط ان يكون ابعادهم سحابة المدة المتقدم ذكرها ناشئاً عن اسباب مختصة بخدمتهم في الادارات المذكورة وهنا بيت القصيد . لو جاز للحكومة ولمجلس الامة تخصيص منح للمامورين الذين انزلهم الاتراك عن كراسي الوظائف وابعدوهم الى المنفى فهل تملك الحكومة او يملك مجلس الامة الاقتراع على قانون منح الى بضعة اشخاص لا يتجاوزون اصابع اليد عدداً وان يحرموا العشرات والمئات من المأمورين الذين كان سبق عزلهم عن وظائفهم ولم يؤخذوا في اخر ساعة عن كراسي وظائفهم مع انهم ارسلوا جميعهم مع عيالهم تحت اشد الحفظ الى فيافي المنفى وعادوا سوية من دار الابعاد واية افضلية للمعزول لاحقاً على المعزول سابقاً طالما ان موضوع ابعادهم واحداً كما جاء في تصريحات جمال باشا السفاح الامر بالابعاد الذي معما كان عليه من الشر المفطور عليه ما خطر على باله مثل هذا الامتياز الى اربعة او

خمسة اشخاص اخذوا عن كراسيهم لان الباقين منهم استقالوا قبل سنة من ابعادهم والاهم من كل ذلك اثبات كون النفي نشأ عن اسباب مختصة بخدمتهم في الادارات التي عزلوا عنها فان مجلس التقاعد ورئيسه الجميل نظموا عشرات المضابط باستحقاقات بعض المبعدين من الذين دعوهم كذباً بانهم مأخوذين عن كراسيهم وهم غير مأخوذين عنها فهل استثبتوا بحق واحد منهم كونه نفي عن اسباب مختصة بخدمته وما هي تلك الاسباب هل هي الرشوة ام الخيانة للدولة والوطن ام غير ذلك مما نعرفه عن بعضهم معرفة تستنكر كل جهالة وسوف نعرضها قريباً على انظار الجمهور بمجاليها الباهرة فيعلم السارقون اموال الامة انهم ليسوا على حق بما سرقوه

١٠ — نصت المادة الـ ٥٢ منه ان المأمور المستقيل يفقد حقوقه في معاش التقاعد او تعويض الصرف فهل دقق مجلس التقاعد ورئيسه بمئات بل بالوف المتقاعدين المعزولين والمستقيلين والمرفوتين من الخدمة الذين خصصوا لهم رواتب التقاعد الضخمة لانهم عرفوا طريق الوصول اليها

هذا بعض ما رأينا تعليقه بسرعة على هذا القانون الذي له غير هذا الباب من الدرس الصريح فالى القريب العاجل لان وجود الاحرف على الطابع حالت دون الاسهاب موقتاً فالى العاجل القريب

الباب الثالث من المباحث العمومية

٦٦ — البحث الثالث عن اراء الوزراء واقوال الصحافة في معاشات التقاعد

عملاً بقاعدة «كلام الملوك ملوك الكلام» نرغب ان نقول في هذا البحث ان «آراء الوزراء وزراء الاراء» ايضاً وان اقوال الصحافة التي مرّ على نشرها اكثر من ثلاثة اشهر بدون معارضة من المنشور بحقهم هي حجة عليهم بما اسند اليهم لم يعد لهم حق المدافعة بشأنها لانها بنظر قانون المطبوعات وبالنظر الى الارادة السنية الصادرة من امد طويل بوجوب محاكمة المأمور الذي يمر على الطعن عليه في جداول الصحافة اكثر من ثلاثة اشهر بدون ان يعترض للمدافعة عن نفسه فانه يعتبر كما لو كان مرتكباً بالفعل ذلك الامر المسند اليه وان يطرد من وظيفته لان السكوت على العار برهان الارتكاب

وحيث كان حضرة رصيفنا الالمعي الاستاذ جبران افندي تويني وزير المعارف حالياً قد نشر على صفحات جريدته الاحرار عندما كان متولجاً تحريرها سلسلة مقالات لها علاقة بموضوع بحثنا هذا التقاعد وقد مرّ عليها اكثر من ثلاثة اشهر واصبحت في نظر القانون والارادة السنية مكتسبة الانبرام والصفة القطعية . وكان حضرة الاستاذ مومى افندي نمور وزير الداخلية قد نظم بعض قرارات في وزارته لها علاقة جوهرية بموضوع البحث المذكور عرضها على مجلس الوزراء فصدقها بدوره ايضاً واحالها الى مجلس التقاعد لاصلاح اغلاطه الفظيعة ببعض القرارات . وكان مجلس التقاعد «وما اكثر اغلاطه» قد اعتمد توديع مجلس الوزراء ونزل عند رأي وزير الداخلية واصلح بعض تلك المضابط المغلوطة ؟ وكانت هذه السوابق المنشورة في جداول الصحافة او المسجلة في وزارة الداخلية وفي قلم مجلس الوزراء حتى وفي مجلس التقاعد ايضاً هي حجة قاطعة ندلي بها امام مجلس الشورى اثباتاً لحقنا فيما اعترضنا به امامه على اغلاط مجلس التقاعد المذكور

فلاجل ذلك رأينا ان نتسامح مع نفسنا وان نتخذ من تلك المنشورات والقرارات الرسمية قوة نسند قضيتنا اليها على رجاء انصافنا من الغدر اللاحق بنا . وقد علقنا على بعضها ما وجدناه لازم التعليق اما البعض الاخر فقد ارجئنا التعليق عليه الى صفحات التاريخ العام التي لا تترك شاردة ولا واردة لاحد بدون تدوين وتسجيل حتى تكون الحسنات والسيئات لكل مترجم ناطقة له ام عليه بعدالة الاحكام الى اعوام طويلة لان قانون التقاعد اذا لم ينصف بعض المظلومين فان صفحات

التاريخ هي اعدل من كل قانون وحكم سواها . والسلام احسن ختام لمن عرف طرق الهدى فسلكها

L'autorité de la chose jugée et les droits acquis dans le monde entier

٦٧ القضية المحكمة والحقوق المكتسبة في كل ممالك العالم

﴿ ما عدا لبنان فان قوة الارادة فيه محصورة بالمير جميل شهاب صاحب السلطان المطلق حتى باعدام الاحكام المبرمة ﴾

لما كانت الاحكام والقرارات والمضابط والمراسيم التي بموجبها صار تصفية رواتب التقاعد في لبنان قد اكتسبت الصفة القطعية وكانت في حالة الانبرام لا تتعرض لمفعول رجعي بالنظر الى المحكوم لهم بها بل هي ثابتة ونافذة على علاتها الى ما شاء الله .

لان الشرائع الموروثة من عهد الرومان قد جاء فيها عن الشيء المقضى به « Res judicata » بانه لا يزول بعد الانبرام بوجه من وجوه الفسخ والتعديل ولا يدخل تحت بحث ولا تنقيب بل يدوم سائراً في خطة الانفاذ على ملكية ارباب الاستحقاق . وقد اضاف اليه الاجتهاد الافرنسي عطفاً آخر فوسمه بسلطان الحكم المبرم L'autorité de la chose jugée الذي لا يدخل تحت احكام الاعتراض ولا الاستئناف ولا التمييز ولا النقض بل يكون قطعياً نافذاً كما هو

ولاجل ذلك تسامحنا مع النفس بانتقاد بعض المعاملات التقاعدية التي اكتسبت حق الانبرام بحقوق اصحابها تجاه الحكومة وهي نافذة عليها سواء اكانوا من العظماء والوزراء والنواب وسائر اصحاب السلطان العالي او كانوا من الفقراء والمحتاجين والمعلولين المقعدين الذين هم في نظرنا مع اصحاب المعالي بمقام واحد من الاعتبار نسبة الى موضوع الكلام المحصور بانتقاد معاملات التقاعد المغلوطة دون ادنى انتباه الى ذاتية المتقاعدين ولو مهما كان لهم في نظرنا الخاص من رعاية الخاطر

خصوصاً وان هذا الانتقاد المشروع ما عاد يضر احداً منهم ولا يوثر على حقوقه المكتسبة بل هو مجرد محاسبة لمجلس التقاعد الذي يرأسه ويديره مدير الماليه المير جميل شهاب ادارة ليس لها قاعدة مطردة ولا هدف معلوم ولا اصول مقررة بل هي نوع من العجائب والغرائب سنورد ذكرها على سبيل المثال في هذا الدفاع عن حقوقنا المقدسة التي ينكرها علينا الجميل بعد ان نظم بيده ووقع بخطه على مستندات ومشروعية استحقاقها فجاءت تبرهن على ان الانسان له ساعات سعود ونحوس في معاملاته عند بعض الرجال الذين يتطورون مع الاغراض والاميال ولا يفقهون للمسئولية معنى لانهم لو ادركوا معانيها او عرفوا ما يترتب على اساءة استعمال الوظيفة من المجازاة لما تجاسروا على ارتكاب مثل هذه الافعال الممنوعة ومجاوزة حدود القرارات المكتسبة صفة التشريع في هذه البلاد

ولا غرابة بالامر لان ارادة المير جميل هي فوق كل ارادة في لبنان حتى وانها فوق ارادة المفوض السامي الفرنساوي وفوق ارادة رئيس الجمهورية وعندنا على ذلك مئات الادلة والشواهد نكتفي ان نورد منها واحداً تحت امضائه الجميل

على اثر توقيع معاهدة الصلح في انقره في شهر ت ١ ٩٢١ اصدرت المفوضية السامية قراراً باعتبار بداية الحرب الكونية في الاراضي المشمولة بالانتداب الفرنسي من ٣ اب ٩١٤ ونهايتها في ٢٠ ت ١ ٩٢١ تاريخ توقيع اتفاق انقره وان تحسب خدمة هذه المدة مضاعفة لمن كان له حق الاستفادة من قانون التقاعد وقد ابلغ هذا القرار السامي للدول المشمولة بالانتداب وفي عدادها لبنان فودعته لمدير المالية الجميل باسمه فاحتفظ عليه في خزائن اسراره ومرت الايام والشهور والاعوام

على اعطاء مضابط استحقاق بالتقاعد بدون اعتماد هذا القرار السامي الذي حرم الكثيرون من المتقاعدين مماورد فيه من المنح المشروعة في زمن الحرب وهذه قيود مجلس التقاعد شاهدة على حرمانهم من تلك الحقوق المقدسة وقد مات بعضهم وانتقل استحقاقهم الى ورثتهم ناقصاً بفضل اخفاء الجميل قرار المفوضية العليا

ليس هذا فقط بل ان الحكومة اللبنانية وضعت جملة قرارات ومراسيم ونظامات تقاعدية مخالفة لقرار المفوضية المكتسب صفة التشريع في لبنان وفي سائر الدول المشمولة بالانتداب حتى ان قانون التقاعد السعدي المعروف بقانون ٧ ايار ١٩٢٩ معما اشتمل عليه من مراعاة مصالح بعض الافراد دون مراعاة مصلحة الامة ومجموع المأمورين فانه خلا من ذكر هذا القرار السامي مع ان مشروع تقديمه من قبل الحكومة للمجلس النيابي كان بمشارفة المير جميل الذي خص نفسه بعدة امتيازات تنازل ومنح فخامة رئيس الجمهورية مثلها بتعليقه على المادة ٣٩ منه

على ان اعتماد باقي الدول المشمولة بالانتداب الفرنساوي قرار المفوض السامي بشأن تضعيف مدة خدمة الحرب اعتباراً من ٣ اب ٩١٤ لغاية ٢٠ ت١ ٩٢١ جعل هذا الاشتراع مبتوراً فجاء المير جميل بتعليمات علقها بتاريخ ٦ حزيران ١٩٢٩ على قانون التقاعد الصادر في ٧ ايار ٩٢٩ ونشرها بمثابة قانون للاعتماد خلافاً لاحكام المادة ١٩ من الدستور اللبناني المعدلة بمقتضى المادة الـ٥٠ من القانون الدستوري الصادر في ١٧ تشرين الاول سنة ١٩٢٧ القاضية بان لا ينشر قانون ما لم يقره المجلس النيابي ومن جملة ما جاء في هذه التعليمات شرحاً للمادة ٢٩ من قانون التقاعد السعدي قوله :

انه وان كان قد ورد في القانون كلمة « الحرب العمومية » (١٩١٤ — ١٩١٨) وكانت الاعمال الحربية قد انتهت في سنة ٩١٩ فان المفوضية العليا قد اقرت سابقاً ان هذه المدة تمتد في الاراضي المشمولة بالانتداب الافرنسي من ٣ اب سنة ١٩١٤ الى ٢٠ ت١ ٩٢١ وهو تاريخ توقيع اتفاق انقره

وقد دامت تعليمات المير جميل المذكورة مكتسبة صفة القانون المعمول به لصدور ارادته بذلك الى ان صدر بخلال شهر ايار الجاري ٩٣١ مرسوم رئيس الجمهورية بناء على اقتراح الجميل طبعاً اي بعد مرور سنتين على ذلك القانون السعدي وعشر سنوات على قرار المفوض السامي بان التاريخ الذي ينتهي به حق الاستفادة من قانون التقاعد في مضاعفة سني الخدمة اثناء الحرب العالمية هو ٢٠ ت١ ٩٢١ تاريخ التوقيع على معاهدة انقره

فمن جميع ما تقدم يتضح مشروعية القول بان ارادة المير جميل هي فوق كل ارادة وسلطانه فوق كل سلطان في لبنان ولذلك ابدل امضاه من الجميل الى جمال تيمناً باسم السفاح !. واستمطاراً للرحمة عليه

٦٨ — الغاء القضية المحكمة بارادة مدير المالية الجميل

اذا كان المير جميل اوقف بمطلق ارادته انفاذ قرار فخامة المفوض السامي بما يتعلق بمضاعفة مدة خدمة الحرب مع ان الكتلة الوطنية في سوريا عند وضعها مواد الدستور الاساسي ارادت ان تلغي قرارات دار المفوضية فكتب اليها انه لا يمكن لاية حكومه كانت تحت الانتداب الفرنساوي ان تصدر قرارات ولا نظامات مخالفة لقرارات المفوضية العليا اومعاكسة لها بوجه من الوجوه لان الدولة المنتدبة لها حق الاشتراع المطاع عند كل الدول الا عند المير جميل الذي اخفى ذلك القرار ولم يخرجه من طي الخفاء الا بعد عشر سنوات على احتجابه » وبقوة هذا السلطان المطلق الذي هو فوق سلطان الانتداب لا يرغب الجميل الوقوف عند حدود عدم انفاذ قرارات المفوضية بل يريد ان يتعداها الى الغاء قوة الاحكام المبرمة والقضايا المحكمة La force de la chose jugée كما سيظهر في باب المحاكمة امام مجلس شورى الدولة من صور الاوراق الخطية المتبادلة بين الطرفين



٦٩ فخامة الاستاذ شارل دباس رئيس الجمهورية اللبنانية

ان جلوس الاستاذ الاكبر شارل دباس في كرسي رئاسة الجمهورية اللبنانية يحول دون نشر ما اعددناه من مآثره في هذه المجموعة واحتفظنا بحق نشره الى ما بعد مغادرته مقام رياسة الجمهورية حتى لا يقال ولا يظن باننا اغتنمنا فرصة وجوده فوق تلك الاريكة مناسبة لاجل تلطيفه بتعداد مآثره الغراء التي يوجد في هذه الاثناء فصيلة كبيرة تنشرها تقرباً منه وتزلفاً اليه . اما نحن فاننا نرجيء نشر ذلك على صفحات تاريخنا العام الى ما بعد نهاية مدة رئاسته التي لا تخلو من حسنات مشكورة ومن سيئات غير مرضى عنها ولا بها وان تكن هذه السيئات غير ملتصقة به بالذات فيكفي ان تكون حصلت في عهد رياسته وان تكون رحمته وحنانه وطيب سريرته قامت بدل عدله وانصافه خلافاً لما كان ينتظر منه ؟

ولما كان رئيس الجمهورية في نظرنا هو الآمر الاكبر المطلق السلطان بموجب دستور الامة . وكان الدستور العثماني الذي خلف الدستور اللبناني قد حدد في احدى مواده الملغاة بان ذات السلطان مقدسة وغير مسئولة . وكان روح الحكم العثماني لم يزل سائداً في هذه المنطقة وكانت قوانين الدولة العثمانية لم تزل مرعية الاجراء في هذه الانحاء فلا باس اذا رجعنا الى نص تلك المادة المخصوصة من الدستور العثماني وقلنا ان رئيس الجمهورية هو مقدس وغير مسئول الا بما نص عليه الدستور خصوصاً واننا عرفنا بالاختبار الطويل ديموقراطية الاستاذ دباس الذي كنا نتأمل ان لا يرد اسمه الكريم محشوراً باسم المير جميل كما في شرح المادة ٤٠ من قانون التقاعد السعدي والتعليمات الملحقة به لان هذا الجميل بالاسم وضع اسمه محاذيا لاسم الاستاذ دباس بالرتبة والاستحقاق كما لو كانا صنوان لا يفترقان عن بعضهما وقد كان الواجب الادبي يقضي على الجميل منظم وموقع تلك التعليمات ان يعتمد ما تقضي به حقوق الامتياز للاستاذ دباس بصفة كونه رئيساً للجمهورية وان لا يضع اسمه بمثابة اسمه ورتبته بمنزلة مرتبته وما يستحقه من معاملات الامتياز ان كان لمركزه او لذاتيته البارزة

٧٠ ترقي الموظفين في جمهورية الاخوان

جاء في العدد الـ ١١٧٥ من جريدة الاحرار الغراء الصادر بتاريخ ١٣ نيسان سنة ١٩٢٩ المقال الآتي :

نشرت جريدة « الاوريان » في عددها الصادر بتاريخ امس مقالاً كشف القناع عما يجري من الفضائح في جمهورية الاخوان في صدد ترقي الموظفين

ذكرنا من مدة ان لجنة خاصة اجتمعت للنظر في توزيع الاعتمادات المرصدة في الموازنة لترقي الموظفين وعقدت عدة جلسات لم تسفر عن نتيجه فقد وزعت الاعتمادات على سائر الوزارات ، ولكن ظهر لأولي الامر ان هذه الاعتمادات اصبحت غير كافية لسد الحاجة ، ورأوا ان يؤجلوا البت في الامر حتى تتقدم الحكومة الى المجلس بمشروع قانون يقضي لفتح اعتماد اضافي لتكملة اعتمادات الترقي

واذا اردت ان تعرف ، ايها القارئ ، السبب الذي من اجله اصبحت مخصصات الترقي غير كافية فاسمع ما تقوله الرصيفة « الاوريان »

« ... وخلا الجو لاصحاب المعالي ليتصرفوا بالاعتمادات المخصصة لترقي الموظفين ، ولم يدعوا الفرصة تفوتهم ، فهجم « المحاسيب » على خزينة الدولة حتى انه خشي من « نضوبها » فرأينا ابن النائب ... يقفز في ظرف سنتين من ٢٩ الى ٥٠ ثم الى ٦٠ ليرة مزدوجة . وشاهدنا شقيق هذا النائب ، المشهور « بمآثره » يقفز ثلاث درجات دفعة واحدة ، دون ما اكتراث « لناموس الحركة » وقاعدة التسلسل . وهناك ابن شقيق هذا الوزير يتحول بين ليلة وضحاها من كاتب موقت يقبض ١٢ ليرة مزدوجة في الشهر الى محرر من درجة الثانية مرتبه ٢٦ ليرة مزدوجة ، فيحوز في عمله هذا قصب السبق في القفز في العلو ، فهو قد « طار » ست درجات في ثلاثة اشهر

« ألم يمنحوا من مدة اسعافاً قدره ٥٠ ليرة لبنانية سورية لفلاح كانت حجته الوحيدة ان بقرته قتلها « زلم » الباشا ؟

« واموال الدولة اصبحت بين ايدي عصبة من السياسيين دأبها الوحيد الاستفادة على قدر الامكان من مرورها في كراسي الحكم ، فهي لا تكترث لاولئك الموظفين الضعفاء وجلهم من ارباب العائلات الذين يقبضون راتباً شهرياً قدره ٣٥ او ٤٠ ليرة لبنانية سورية . وهم يطلبون منهم ، بعد ذلك ، ان يؤدوا خدمتهم بنزاهة وشرف ونشاط ! » اه

* * *

نعم . ان حالة الموظفين تستوجب اهتماماً شديداً فقد مضى على البعض منهم خمس او ست سنوات في الخدمة براتب زهيد لا يوازي الخمس والثلاثين ليرة . فهل من العجب ان يبحث صغار الموظفين عن موارد مشبوهة لسد نفقاتهم ؟

ان الحكومة لاهية عنهم بتحقيق رغبات اصدقائها من النواب و« المحاسيب » واصحاب النفوذ

فهل لجمهورية الاخوان ان تفيق من سباتها العميق ، وتهتم بصغار الموظفين ؟ وهل يكف النواب عن التدخل في شؤون لا تعنيهم فيتحولون عنها الى الاهتمام بمصالح الامة الحيوية بدلاً من ان يرضخوا لارادة «الطور» في كل اونة واخرى ؟ ..

واننا لما تفعله الحكومة في هذا الصدد لمرتقبون !

٧١ زمرة السراي

جاء في الصفحة ٤ من العدد ١٢٤١ من الاحرار بتاريخ ٢٤ تموز ٩٢٩ — ما يأتي :

... وهي فئة من « جمهورية الاخوان » في لبنان احتلت دواوين السراي الصغرى في بيروت وراحت تتصرف

بمقدرات البلاد كما تريد وكما يراد منها ان تريد ..

تعيش هذه الزمرة في محيط يفصل ما بينها وبين الامة . فلا هي تشعر مع الشعب في آلامه ، ولا هي تفكر الا في مصالحها وسياساتها . وجل همها هذا «الاحتلال» ان تنفذ رغبة اسيادها القابعين في الادبرة والدور . وان توظف المحاسيب وتقضي مصالح الانصار . اما الشعب وحالته الاقتصادية واما الامة وحقوقها المضيعة واما البلاد وتدهورها الى هاوية الفقر والذل — اما كل هذا فلا يعني زمرة السراي منه شيء بل هو في نظرهم من سفاسف الامور

اليسوا راتعين في بحبوحة من العيش يأكلون من اطايب ما رزقتهم الامة . ويرفلون في البسة من الديباج والحرير ؟ اليست لهم القصور المشيدة والسيارات الفخمة تحفق على مقدمها الرايات ؟ اليس لهم الجاه والنفوذ يعزون من يشاؤن ، ويحسبون انهم بذلون من يشاؤن ؟ فما لهم ولهذه الامة ان افلست ولم يبق في جيبها قرش !.. وما لهم وللشعب ان رزح تحت نير الضرائب المباشرة وغير المباشرة ! وما لهم وللبلاد ان عصرتها رسوم الجمارك وامتصت دماها شركات الاستثمار !. ما لهم ولهذا جميعاً !.. الا يبقى في الخزينة ما يكفيهم ؟ وماذا يهم هذه الزمرة ان كان ما في الخزينة لم يصل اليها الا ، وقد اعتصره الجباة من القلوب قبل الجيوب ؟..

امة تذوب وشعب يضمحل وتجارة اصيبت بالبوار وبلد اشرف على الدمار وثمة حكومة تنظر الى هذه الفواجع المستمره تصيب الشعب في صميمه دون ان تتحرك لملافاتها كانما هي فواجع تصيب قطيعاً من الماشية ، ووالله ان الماشية لتجد من يطاب الرفق بها في جمعية من ذوي العواطف .. اما حكومة هذا الشعب فهي تنظر الى اضمحلاله كانها تنظر الى مشهد من مشاهد السنماتوغرافية ..

***

مضى على الحكم الوطني الدستوري في لبنان اربع سنوات الا قليلا . وقد كنا في عهد الحكم المباشر نحن الى الحكم الدستوري الوطني لنرى فيه حكومة من الشعب تشعر مع الشعب وتعمل على تخفيف البلايا التي تهده هداً

فماذا كانت النتيجة ؟

كانت النتيجة ان الناس كادوا يترحمون على الحكم المباشر ، وكان انصار الحكم الدستوري يزهدون فيه « قرفاً » مما يرون . فهم لم يروا من هذه الحكومة منذ ايار سنة ١٩٢٦ حتى اليوم ، ما يدل على انها تريد ان تعمل للشعب عملاً منتجاً او انها تفكر في مداواة الامراض التي كادت تودي بحياته

استغفر الله بل هم يفكرون احياناً في خلق وظيفة لزيد ، وايجاد مصلحة لعمرو ، وترقية خالد درجات عدة نظراً الى « كفاءاته » ... وانتداب بكر لوظيفة فوق وظيفته حتى يستفيد من التعويضات فوق مرتبه ... بلى هم يفكرون ، ولكن في عزل مختار وتنصيب سواه ، وحل بلدية وتعيين سواها ، متبادلين فيما بينهم الخدمات . فهذا يسهل لذلك مصلحته ، وذلك يقضي للاخر حاجته ، حتى كادت السراي تصبح شركة مغفلة تعاهد اعضاؤها على استثمار البلاد ، وتواصوا على ان لا يدخلوا بينهم غريباً ، ولا غريب الا الشيطان ...

بحت اصوات الشعب وهو يشكو ويتألم من فداحة رسوم الجمرك ، فهل قام من زمرة السراي رجل واحد طلب بصفة رسمية من المفوضيه ان تخفف عن البلاد عبء هذه الرسوم ؟

وحفيت اقلام الكتاب في ترديد شكاوي الشاكين من فداحة الضرائب ، فهل قام في زمرة السراي رجل واحد فكر في تعديل نظام الضرائب حتى يدفع الغني بالنسبة لغناه ، والفقير بالنسبة لفقره ؟

انهم يفكرون كما قلنا ، ولكن في سياستهم الشخصية ومصالحهم الفردية ، متجاهلين ان في البلاد امة تشقى وشعباً يمشي

الى الفقر .

ان هذا الاستهتار بالامة حملها على مقت النظام النيابي والحكم الوطني . وانك لترى آثار هذا المقت في كل مكان .

فمن المسؤول عن هذه الحالة ؟

ذلك ما سنتولى تحليله في الآتي القريب

جبران تويني

٧٢ اوغست باشا اديب الرئيس الاول والاخر

لوزارة الجمهورية اللبنانية

عرفنا اوغست باشا من امد بعيد عندما كان لا يزال موظفاً صغيراً في مصر وقد جاء في سنة ١٨٩٨ لزيارة والده ابرهيم افندي ديب وعائلته في دير القمر فتعرفنا اليه وسألنا عن سبب استبدال هويته الشخصية وكنية عائلته ؟ فقيل لنا انه فعل ذلك ليس احتقاراً لاسم غسطين الذي تسمى به نسبة الى جده غسطين والد ابيه . ولا امتهاناً لاسم عائلة ديب التي جادت برجال فضل على دير القمر كوالده ابرهيم افندي وعمه بطرس افندي ونسيبه داود افندي وسواهم من عائلة ديب الكريمة الذين عرفناهم بالذات وعرفنا بهم كرم الاخلاق وحسن الصفات وانما الذي حمله على ذلك الاستبدال هو المحيط الذي كان موظفاً به في مصر حيثما يستفلحون اسم غسطين ويستهجنون اسم ديب مع ان لهم من الهويات والكنايات ما يضحك الثكالى ولذلك كانت حملة رصيفنا صاحب الراصد الوديع على اوغست باشا من حيث الاسم والهوية بغير موقعها لمرور عشرات السنوات على هذا الاستبدال الذي لم ينفرد به وحده بل هناك المئات والالوف من المهاجرين اللبنانيين في مصر واميركا واوربا ابدلوا اسمائهم الاصلية باسماء افرنجية وجدوها الطف لفظاً ومعنى؟؟؟

وقد عرفنا اوغست باشا في وزارة مالية مصر عاملاً نشيطاً اوصلته الجدارة والاهلية لنوال لقب الباشوية ورواتب الوظيفة العالية وبالاجمال يقال انه كان من مفاخر لبنان في القطر المصري من حيث الاجتهاد والاقتصاد والنزاهة

ثم عرفناه بعد الحرب الكونية مديراً لمالية لبنان من الدرجة الممتازة بموجب قرار الجنرال غورو المؤرخ اول ايلول ٩٢٠ ع.د ٣٤٣ ثم امينا للسر العام لدى حاكم لبنان الكبير ثم رئيساً للوزارة ووزيراً للمالية في لبنان من ٣١ ايار ٩٢٦ لغاية ٥ ايار سنة ٩٢٧ مع مهمة فوق العادة في باريس بشأن مطاليب الديون العمومية التي انتهت على صورة غير مرضية للامة اللبنانية التي طوق المجلس النيابي عنقها بتعهدات فظيعة بما فيها كفالة الحكومة السورية لمدة لا تقل عن ٨٧ عاماً وقد خصصنا لذلك باباً مخصوصاً في جداول تاريخنا العام حيثما استوفينا المقال بمراجعته غناية لقوم يعدلون

وعلى اثر سقوط وزارة الاستاذ اده دعي اوغست باشا لتأليف الوزارة الحاضرة فشكلها وتولى فيها الرياسة ووزارة المالية وقد حصل في عهده جملة امور خطيرة مدونة بمفكرة ديكتاتور المالية الجميل ؟

وحيث كان بحثنا الان محصوراً بمعاملات التقاعد المغلوطة فقد راقنا من اوغست باشا حملته العنيفة على قانون التقاعد السعدي المؤرخ ٧ ايار ٩٢٩ المملوء من الغايات والمآرب والموضوع بصورة مخصوصة لمنافع خاصة ما اختفت على ذكي فقيه فوقف وقفته المشهورة في المجلس النيابي وحمل على ذلك المدعو قانوناً للتقاعد حملة شعواء وقد نشرت الصحافة بيانه بغاية الاعجاب بتاريخ ١٤ اب ٩٣٠ — وفيه من المغامز والتصريح ما يشفي قلب الجريح من ذلك القانون ؟

وكان من جملة طلباته سرعة تعديل ذلك القانون الفاضح الاسرار الكثيرة بما فيه التعليقات المعطوفة عليه بقلم مدير المالية جميل فاتك شهاب الذي ما حرم نفسه من لقب الامير بل استكبر لقب باشا على اوغست باشا فجرده منه ودعاه في ذيل شرح

المادة ٤٠ باسم اوغست اديب كما لو كان الذي منح لقب الاميرية لاحد اجداده الاقدمين هو اعظم من ملك مصر الذي منحه رتبة ولقب الباشوية جزاء خدماته الصادقة وعندما تردد المجلس النيابي عن الاقتراع على مشروع قانون التقاعد الجديد هدده اوغست باشا بالاستقالة فاقترع عليه وودعه لرياسة الجمهورية لنشره بموجب مرسوم فنامت عليه ولم يزل في حجرها محجوراً عليه ومحجوزاً عن النشر وقد عقب هذا الحجز وقائع فظيعة في اطراف الجمهورية كحادثة الاعتصاب في بيروت وجوارها على مقاطعة الكهرباء والتراموای وملحقاتها وكحادثة الاعتداء في طرابلس على دار الحكومة ودار قنصلية ايطاليا والمجاهرة ضد الانتداب الفرنسي وطلب الوحدة السورية الى غير ذلك مما قلب سير الامور ظهراً على بطن وقد زاد في الطين بلة وفي الطنبور نغمة تعطيل الصحافة والاعتداء على اربابها اعتداآت كادت تفقد بعضهم الحياة منهم مادياً ومنهم ادبياً ولاجل ذلك حملت عليه رصيفتنا الراصد بمقالها الوارد في صدر العدد ٣٤٤٥ الصادر بتاريخ ٩ ايار ٩٣١ وهذه صورته :

مظلمة صريحة — لو افترضنا اننا كنا ذوي سلطان على الوزارة اللبنانية الحاضرة واخذنا نجزيها على خطئاتها بحبس المعاش عنها فماذا كانت تقول ؟ ماذا كان يقول السيد غسطين باشا ديب لو حبسنا عنه المعاش جزاءً لمخالفته القرار الوزاري بتعيين من لم تسبق له خدمة في الحكومة ؟ او ماذا كان يقول لو جزيناه هذا الجزاء يوم عين في احدى وظائف البندرول شاباً لا يجيز القانون تعيينه بسبب حكم شائن صدر عليه ؟ او ماذا كان يقول لو جزيناه هذا الجزاء يوم رفع مراتب انسبائه في الوظائف عدة درجات خلافاً للقانون ؟ او ماذا كان يقول لو جزيناه هذا الجزاء يوم عين احد الحجاب لغرفته بطريقة غير قانونية وحكاية هذا التعيين بسطناها سابقاً للقراء ؟ اما كان يغضب ويعدنا من الظالمين ؟ اما كان ينكر ان تكون العقوبة في المعاش ؟ اما كان ينادي باسقاط ولايتنا ؟

فماذا ينتظر منا ان نقول وهو لا يظلمنا في معاشنا الخاص فقط بل يظلم معنا عيالاً من العمال ويجيع الاطفال

ان خسارة الراصد في تعطيله مدة شهر لا تقل عن الفي ليرة ، وتالله لو اصابت هذه الخسارة رئيس الوزارة او احد زملائه الوزراء لبكى مع ان الرئيس ينعم بثروة نقدية كبرى وله جعالة شهرية مصرية مبلغها ثمانون ليرة انكليزية ، ورفاقه الوزراء منعمون ايضاً والحمد لله ، اما الراصد فهو على حالته المادية لا يبكي لما اصابه ولكنه يحتج على هذه الوزارة احتجاج المظلوم على الظالم

لا تظلمن اذا ما كنت مقتدراً فالظلم آخره يأتيك بالندم

نامت عيونك والمظلوم منتبه يدعو عليك وعين الله لم تنم

«صدي لبنان» — ولما كنا في مقدمة الذين يميلون للاعتقاد بان اوغست باشا هو انزه رجال حكومتنا الحاضرة واعلاهم كعباً بمعرفة ادارة وظيفته فقد عجبنا مما اشتملت عليه مقالة الراصد من الرموز والمغازي فقصدنا الوديع وسألناه كيف جاز له نشر ما نشره بحق الباشا وماذا يقصد بقوله انه عين في احدى وظائف البندرول شاباً لا يجيز القانون تعيينه بسبب حكم شائن صدر عليه فاجاب والابتسامة على شفتيه : لو كان الاستاذ فيلكس فارس حاضراً لما بخل بالتوضيح والتصريح ؟

وعلى ذكر التعيين في وظائف البندرول تذكرنا تعييناً آخر في وظيفة تحصيلدار في بلاد جبيل لا يقل شأناً عن موظف البندرول لان هذا اذا كان من ورائه لحية سافلة فذلك من ورائه لحية عالية لا يوجد اعلى منها الا مأمور حصر كل المنافع بشخصه بعكس الباشا الاديب الذي له من سوابق مآتيه الحسان ما يبعد عنه الظنون والشبهات على انواعها لانه كاد يبلغ العقد الثامن من عمره الزاهر بالافعال المجيدة و الشاعر العربي قد قال :

وماذا تبتغي الشعراء مني وقد جاوزت حد الاربعين

بقي هناك حشرة اسم المير جميل بين اسم فخامة الاستاذ دباس رئيس الجمهورية و بين اسم اوغست باشا رئيس الوزارة في شرح المادة الـ ٤٠ من قانون التقاعد السعدي حيث جعل لنفسه ولكل منهما اعتبار مدة خدمته في لبنان مضاعفة فاذا

جاز ذلك للدباس وللباشا اديب لانهما كانا من اركان الحكومة المؤسسة هيئة لبنان الكبير بموجب قرار الجنرال غورو عدد ٣٤٣ فكيف يجوز مثله للمير جميل الذي تعين براتب ار بعماية غرش لا غير واذا كان من ذنب لاديب باشا لا يغتفر فهو تركه الحبل على الغارب لمدير المالية الذي تجاسر ان يزوّر اوراقاً باسم الوزير منتحلاً لقبه الوزاري في الاوراق والمستندات الرسمية كما سيرى في تفاصيل هذه المجموعة

٧٣ الشيخ محمد الجسر رئيس المجلس النيابي

ان منشوراتنا السابقة بحق الشيخ محمد الجسر هي حجة له علينا بما كان اعتقادنا في نبوغه الممتاز . وبكوننا كنا في مقدمة المعجبين برحابة صدره الكبير وبصدق مباديه الراهنة وبكونه يتفانى بالاحتفاظ على صداقة المخلصين له . ونحن لا نرغب الان ابطال تلك الحجج المنشورة على صفحات جريدتنا « صدى لبنان » بل نؤيدها معلقة على تواريخ نشرها في ذلك الزمان الذي كان فيه الشيخ محمد على غير ما هو عليه الان! بدلالة الحجج الخطية الموجودة باليد التي تثبت اخلاله بعهود مقطوعة لنا عليه وعلى امثاله من الزعماء الذين طاب لهم القول باكثر من موقف « كلام الليل يمحوه النهار »

قد يكون الشيخ محمد محقاً باستبدال خطته المثلى مع من كانوا يرفعون له اعلام الثناء والاطراء جزافاً ؟ وقد يكون محقوقاً لان شيم الرجال الكبار يجب ان تدوم كبيرة بعيدة عن كل شائبة شائنة الشرف الصميم

قد كان الشيخ محمد كبيراً في نظرنا وكنا نعلق عليه اماللاً كبيرة برفع رايات العرفان في هذه البلاد لانه من الاعلام التي لا يجود الزمان دائماً بامثالها وكنا نظن انه يستخدم تلك المواهب العقلية الواسعة في سبيل خدمة المجموع الادبي والانساني في انحاء هذه الجمهورية فاذا به يترك رئاسة المجموع كاملاً للالتصاق بحزب منه اذا نفذ اليوم بقوة تيار السياسة الاكليريكية الراكضة الى التقهقر ركضاً سريعاً « فلا بد من سقوطه عاجلاً لانه مكروه من كل انسان يطلب الحياة تحت نور الشمس »

وعندئذ يعرف الشيخ انه كان في ضلال من ترك المجموع للالتحاق في ذلك البعض المتأله على البشرية ؟ المتألمة من شروره الكثيرة ؟ بدلالة هذه الدماء المهدورة والبيوت المحروقة والاملاك المقطوعة والحقوق المهضومة

الشيخ يعرف كما نعرف نحن ايضاً انه لولاه ما كان شيء مما هو حاصل على بعض مراسح التمثيل بكل ما في كلمة التمثيل من المعاني ؟ .

الشيخ يعرف كما نعرف نحن ايضاً ان الحقيقة لا تخفى على ذي بصيرة وقادة وان الحق مهما حجبته الغيوم الكثيفة فلا بد من عاصفة قاصفة تبدد تلك الغيوم عنه فيظهر بمحاليه الباهرة « كما ظهرة تلك الخفايا بعد الحرب »

الشيخ يعرف كما نعرف نحن ايضاً انه جاء في الامثال المأثورة « ان الطيور على اشكالها تقع » فهل يليق به وهو الصقر المحلق في فضاء الذكاء ان يكون محاطاً بسرب من « البوم » لا يطربه الا الخراب ولا ينعق لغيره في كل صبح ومساء

الشيخ محمد ولو كان مسلماً بمذهبه واعتقاده فان اختلاطه المتواصل برجال الدين المسيحي حمله على الاستسلام لمفاد المثل الانجيلي عن الوزنات « من له يعطى ويزاد » على اننا نرغب اليه وهو الذكي الفؤاد ان لا يتناسى ما جاء في ختام ذلك المثل (ومن ليس له فيؤخذ منه ما يظنه له)

وحتى لا يطول بنا مجال تعداد الامثال فاننا نتجاوز سلوك الطريق الرجعي بحق ما له علينا من سوابق الاقوال مقتصرين في باب المدافعة عن « كرامته العزيزة علينا » على ذكر اراء الصحافة الراقية بتطوراته الغريبة بحيث يعود اليه دون سواه سلوك الطريق الافضل الى الهداية والسداد ومن جملة تلك الاقوال قول منشور في صدر العدد ٣١٠٧ من جريدة الف باء الشامية الصادر في ١٩ نيسان ٩٣١ عنوانه :

الشيخ محمد الجسر ديكتاتور لبنان — هو الحكومة اللبنانية وهو مجلسها النيابي

نص الدستور اللبناني على تقسيم الوظائف في الجمهورية اللبنانية على الطوائف فتعطى كل طائفة عدداً من الموظفين يتفق مع عددها خاصة فيما يتعلق بالوظائف الكبرى

ولما قضت السياسة التي اتبعها المسيو دي جوفنل في ايامه الاخيرة ان يكون شارل دباس رئيساً للجمهورية اللبنانية رأى من حسن السياسة ان يعوض على الموارنة باكبر وظيفة تأتي في المقام الثاني من رئاسة الجمهورية . فعهد اليهم برئاسة الوزارة . ومنذ ما تسنم شارل دباس . رئاسة الجمهورية كان ولا يزال رئيس الوزارة مارونياً على الرغم مما تقلب من الوزارات على لبنان

ولكنه رغب في الوقت نفسه ان يرضي المسلمين وهم يؤلفون عدداً لا يستهان به فعهد اليهم برئاسة المجلس النيابي واشار على اعضائه بانتخاب الشيخ محمد الجسر نائب طرابلس وهي في حقيقة الامر اهم وظيفة في الجمهورية اللبنانية من حيث الوجهة العملية اذ عليها يتوقف تصديق المشروعات العديدة او رفضها . ولا يستطيع رئيس الجمهورية ولا رئيس الوزارة احداث عمل في لبنان ان لم يوافق عليه المجلس النيابي المتقيد بارادة رئيسه اذا كان رئيس المجلس رجلاً بكل معنى الكلمة

ولم يقع اختيار المفوضية العليا على الشيخ محمد الجسر عن عبث بل عقيب اختبار وتجربة كبيرين

وبما ان عدداً كبيراً من قرائي لا يعرفون الشيخ محمد الجسر معرفة شخصية فليسمحوا لي بداية ذي بدء ان اعرفهم به:

هو رجل يبلغ العقد الخمسين من عمره . وخط الشيب شعره واخذ يهاجمه في الآونة الاخيرة مهاجمة عنيفة . طويل القامة ، عريض المنكبين ضخم الجثة ، ذو لحية كثة ، وعينين متوسطتين براقتين يلمع منهما الذكاء الحاد ، وفم متوسط في الطول لا تفارقه الابتسامة الخفيفة التي ترافق دوماً كبار السياسيين

وقد حباه الله بذكاء وقاد ، وبمرونة في السياسة ، وبدهاء عظيم يستره تحت رداء كبير من اللطف والايناس . وصاحب حزم لا تلمسه في كلامه ولكنك تلمسه منه في افعاله

رأى قدم الدولة المنتدبة موطداً في لبنان شاء ام أبى ، فاغتنم الفرصة للاستفادة . فأخلص لها . وعرفت فيه رجلاً تستطيع الاتكال عليه في كثير من المهام فأخلصت له . وتقرب من رئيس الجمهورية ورأي فيه عضواً قوياً فتمسك به . الا ان السياسة التي اتبعها الشيخ محمد الجسر وخدمته لدار الانتداب ولرئيس الجمهورية خدمات جلى اقامت عليه مواطنيه من المسلمين ، فنفروا منه ونعتوه بالقاب عدة . ولكنهم ما لبثوا ان غيروا رأيهم فيه حين رأوا من دهائه ما جعل الالسنة تثني على اقتداره وحنكته . ولا غرو فالشيخ محمد الجسر هو اكبر شخصية لامعة الان في لبنان

ادرك الشيخ الجسر مقام الطائفة المارونية في الجمهورية اللبنانية ، ومقام بكركي لدى الطائفة المشار اليها ، ولدى رجال الدولة المنتدبة فتقرب الى غبطة البطريرك ورجال حاشيته من السادة الاجلاء . وعرف كيف يستميلهم اليه . فاصبح الآن (ابن بكركي العزيز) كما يلقبونه . ومكنته هذه السياسة من اكتساب عطف نواب الموارنة عليه . اذ ما زالت بكركي على الرغم من جميع العوامل موئل الطائفة المارونية ، ومحط رحال رجال السياسة منهم

مكنه المقام الذي احرزه في اعين الفرنسيين ورئيس الجمهورية وبكركي من التأثير الكبير على مقدرات المرشحين للنيابة وهم لا يجهلون انهم لا يستطيعون الوصول الى كرسي النيابة اذا غضبت عليهم المفوضية العليا ورئاسة الجمهورية وبكركي . لذا اخذوا يهرعون اليه ليكتسبوا عطفه املاً بايصالهم الى مبتغاهم . وعرف كيف يستفيد منهم ويستميلهم اليه حتى اصبح قسم كبير منهم يأتمر بامره ولا يخالف له رأياً ؟ وهذا ما دعاهم الى انتخابه رئيساً للمجلس النيابي مثني وثلاث . وما زال

الشيخ الجسر في قيد الحياة فهو سيكون رئيساً للمجلس شاء مزاحموه على الرئاسة ام أبوا

وفي المجلس النيابي لا يجسر احد على مزاحمته في رئاسته سوى رجل واحد، وهو الامير خالد شهاب ، الشخصية الاكثر لمعاناً في المجلس من النواب المسلمين ، والاكثر جرأة ووطنية . ومع ذلك فلم يستطع ان يتوصل الى كرسي الرئاسة حتى الان على الرغم من احترام النواب له وتقديرهم لاخلاصه ووطنيته اذ كان النواب في كل سنة يفضلون الجسر عليه اذا ما احتكت الركاب بالركاب . لان اكثريتهم صنع يدي مزاحمه . ولا اعتقد ان الامير خالد يستطيع الوصول الى الرئاسة ما زال الجسر يرشح نفسه لها لا سيما ويرى الافرنسيون في الجسر استسلاماً الى تنفيذ مآربهم اكثر مما يرون في الاميرالشهابي لا سيما بعد القائه قنبلة المعاهدة في المجلس منذ سنة ، تلك القنبلة التي اهتزت لها دار المفوضية العليا من اقصاها الى اقصاها واشغلت الكولونل مورتيه رئيس قلم الاستخبارات اذ ذاك اياماً عديدة . وكما ان السوريين دعوا المرحوم فوزي بك الغزي بابي الدستور فان اللبنانيين يدعون الامير خالد بابي المعاهدة اللبنانية

ولا يؤثر الشيخ محمد الجسر على النواب فحسب بل على مقدرات الوزراء ايضاً لان رئيس الجمهورية لا يعين رئيس الوزارة — وكم من وزارة تقلبت على لبنان في خمس سنوات ! — الا بعد استشارة الشيخ محمد الجسر . ولا يقدم رئيس الوزارة على تعيين وزرائه الا بعد اخذ رأيه والعمل به لانه يعلم ان اكثرية المجلس النيابي تعمل بارادته . لذا فلا أمل ببقاء وزارة طويلاً اذا كان الجسر غاضباً عليها

وقد تمكنت الدولة المنتدبة من تنفيذ المشروعات التي تريدها في لبنان وحمل المجلس النيابي على التصديق عليها بواسطة الشيخ محمد الجسر لان حياة اكثرية النواب البرلمانية رهن يديه فيحمل هذه الاكثرية على التصديق بمجرد ابداء رغبته فيه واذا تعذر عليه ذلك يعاونه مندوب المفوض السامي . فاذا افلت نائب من الجسر لم يفلت من مخالب المندوب ، لا سيما حين كان ذاك المندوب المسيو سولومياك مندوب المفوض السامي في دمشق اليوم

حضرت جلسات عديدة من جلسات المجلس النيابي . وكنت اراقب عن كثب وبانتباه خاص سير تلك الجلسات . وقد رأيت بأم عيني النواب يحتدمون في المدافعة عن مادة من المواد او في مهاجمتها . وكنت اعتقد ان اكثرية المجلس سترفضها لكثرة المعارضين لها . ولكن ما يكاد رئيس المجلس يطرحها للاقتراع حتى تشرأب اعناق النواب الى المسيو سولومياك ليروا رأيه فيها . فاذا اومأ اليهم بطرف عينه رأيت الاكثرية الساحقة تؤيدها حتى الذين هاجموها . واذا رفع حاجبيه رفضوا التصديق عليها مع كثرة المدافعين عنها

اما بعد ترك المسيو سولومياك لبنان فقد اخذت الاعناق تشرأب الى الشيخ محمد الجسر الذي يمثل الان دور المسيو سولومياك . لانهم لم يجدوا في المسيو بوبون ، خليفة المسيو سولومياك ، نفس المقدرة التي كانوا يرونها في سلفه . وبهذه الواسطة زاد نفوذ الشيخ محمد الجسر على النواب

الا ان مقدرة الشيخ محمد الجسر جنت عليه جناية ادبية ولا اقول جناية مادية . لان الدولة المنتدبة شعرت باحتياجها اليه . لذا لا اعتقد انها تفكر في جعله رئيس وزارة او رئيس جمهورية ، ولو لم يفز شارل دباس بانتخابه للمرة الثانية والثالثة برئاسة الجمهورية ، لانه يؤدي للمفوضية ، وهو رئيس مجلس النواب ، خدمات لا يستطيع ان يؤديها في غير مركزه هذا ولا تجد خاصة في الوقت الحاضر من يقوم مقامه . وخلاصة الكلام ان الشيخ محمد الجسر يلعب في المجلس النيابي كما يشاء فهو بالحقيقة المجلس بامه وابيه . — تلك حالة يؤسف لها اذ يسيطر فرد على مقدرات مجموع . انما الفضل في ذلك يعود للدهاء والعقل اكثر مما يعود للجسم وهو شأن الرجال العظام في كل حكومة لا سيما اذا كانت خاضعة للانتداب او لسيطرة دولة من الدول العظمى لها قوتها وارادتها ومنافعها

« صحافي عتيق »

اذا كان الصحافي العتيق وقف عند حدود الوصف السياسي فان صاحب الاحرار بحث في الشؤون المالية على الوجه الآتي :

« جاء في العدد الـ ١٢٤٣ من الاحرار الصادر في ٢٦ تموز سنة ١٩٢٩ القول التالي »

وصلنا في حديثنا امس عن زمرة السراي واثرها في جمهورية الاخوان ، الى ارقام الميزانيات التي كانت تزداد عاماً بعد عام ، في ظل الزمرة المعلومة . وقد اتضح من الارقام المذكورة ان نفقات الدولة زادت من مليوني ليرة الى ستة ملايين ليرا في ثلاثة اعوام ، وان هذه الزيادات ذهبت جميعها الى جيوب المحاسيب الذين خلقت لهم الوظائف ، والى الانصار الذين أُغدقت عليهم المكافآت . اوضحنا ذلك بالارقام ثم تساءلنا عما يكون مستقبل هذا البلد البائس ، الذي تتولى مقدراته زمرة كهذه الزمرة ، حسبت السراي ملكاً لها فاحتلت منها المقاعد والدواوين ، واوصدت الابواب في وجه كل من لا ينتسب الى « شركتها » ولا ينسج على منوالها ، ويشاطرها رأيها في سياسة الامور

وماذا كانت سياسة الامور هذه حتى الآن ؟

انظر الى الدوائر تجد الفوضى مستحكمة منها ، والتبعة ضائعة بين الرئيس والمرؤوس ، والوزير والمستشار ، والمفتش والمدير ، ومصالح الناس ضائعة بين هؤلاء جميعاً ...

انظر الى الضرائب تجدها قد ازدادت سنة بعد سنة ، دون ان يكون في توزيعها على المكلفين شيء من العدل . وتجد ضرائب جديدة تستحدث حتى اصبح الناس في حيرة من اين يدفعون

انظر الى الزراعة تجد ان الحكومة لا تشعر بوجود الفلاح الا لجباية العُشر وسواه من الرسوم ، او لايجاد ادارات زراعية في الاسم تحشر فيها الموظفين ، وتخلق فيها الوظائف للانصار والمحاسيب

وانظر الى التجارة تجدها قد بارت ، واستنزفت رسوم الجمرك رساميل التجار

وانظر الى زمرة السراي تجدها لقاء ذلك غير ملتفتة الى هذه الفجائع ، فهي غارقة في نعيمها ، تضحك والشعب يبكي ، وتتلذذ بينما البلاد تذوب

تلك صورة مصغرة من سياستهم التي ضربوا دونها ابواب السراي ، فلا يدخلها الا من يساعدهم على عملية التخريب التي يزاولونها ، منذ وضعتهم الصدف في دواوين الحكم ، والقت اليهم مقاليد الامور . وها نحن نرى اليوم نتائج هذه السياسة الحرقاء في الاستياء العام الذي يسود البلاد بمختلف طبقاتها ، وفي عاصفة التذمر التي تنطلق من صدور الناس جميعاً . والقوم مع ذلك لا يرتدعون عن طريقتهم ، ولا يفكرون في تبديل اساليبهم . بل تراهم ما يزالون ممعنين في احتكار المناصب ، وتبادل المنافع بعضهم لبعض ، والنشاب الاظفار في الخزينة بأساليب يخلعون عليها لباساً قانونياً . فهم في حالتهم هذه كمن يشعر بانه على سفر ، فهو يعمل على الوصول في اغتنام الفرص الى ابعد مدى مستطاع ، و بأسرع ما يستطاع

هل سمعت ايها القارىء ان رجلاً يتقاضى من الخزينة العامة راتبين ؟

هذا سماحة الشيخ محمد الجسر رئيس مجلس النواب ، انه يتقاضى معاش تقاعد شهري قيمته مئتان وخمسة وخمسون ليرة سورية . و يتناول فوق ذلك تعويض النيابة والرئاسة وتوابعها ، فيبلغ ما يأخذه من الخزانة ستماية ليرة شهرياً او اكثر

وهناك سواه من كبار الموظفين ممن يتناولون من الخزينة راتبين ، عدا المكافآت . سنسرد اسماءهم غداً مع ما يأخذونه ومع ما اخذوه من قبل . واننا لنقول منذ اليوم ان الحال اذا ظلت على هذا المنوال ، فلا نصل الى نهاية السنة الا وقد نعق البوم في خزينة الحكومة وعجزت عن دفع الرواتب

و ياليتهم يظهرون براعتهم في الدفاع عن مصالح البلاد ، مثلما يظهرونها في اغتنام الفرص ليتفعوا بعضهم بعضاً . فقد كانت

آخر حظياتهم « الخازوق » الجديد الذي « نجروه » للبلاد ، بقبولهم ان تدفع الخزينة دَين الفنارات ذهباً . فهم لا يعنيهم ان يدافعوا عن مصلحة البلد . بل يهمهم ارضاء اسيادهم ولو قذفوا بالبلد الى هاوية الافلاس

هذه صورة او بعض الصورة من نفسية هذه الزمرة المسيطرة على السراي ، فهي شركة تقتسم مصالح البلد دون ان يعنيها مصير البلد . واذا قام بعض الصحافيين يكشفون عن مآتيها الستار ، و يعبرون عن الرأي العام قالوا انهم متطرفون

وادرك شبهر زاد الصباح ...

جبران تويني

« وجاء في العدد ١٢٤٧ الصادر يوم الجمعه ١٦ اب ٩٢٩ تحت عنوان : سجل الفضائح الاسود »

ننشر في هذا « السجل » كل ما يصل الينا عن افعال زمرة السراي مما نعتبره مجحفاً بمصلحة الامة

يتناول سماحة الشيخ محمد الجسر من خزينة الدولة ثمانين ليرا ذهباً في الشهر بصفته رئيس مجلس النواب . ويتناول في الوقت نفسه خمسة عشر ليرا ذهباً في الشهر نفقة الاوتوموبيل . اي ان مجموع رواتب الرئيس ومخصصاته تبلغ ١٣٠ ليرة ذهباً في الشهر يضاف اليها راتب تقاعد شهري قدره ٢٥٥ ليرا سورية

فيكون المجموع ٩٠٠ ليرا سورية ونيفاً يتناولها سماحة الرئيس من خزينة الدولة كل شهر

وقد كان سماحته حتى اقرار قانون التقاعد يتناول في وقت واحد معاش « معزولية » بصفته ناظراً سابقاً ومعاش نائب بصفته نائباً حالياً . فلما أُقرّ قانون التقاعد اصبح ياخذ معاش تقاعد بدلاً من معاش المعزولية

***

اعطت الحكومة اللبنانية خمسين الف فرنك اي ٢٥٠٠ ليرا سورية — على دفعة واحدة او على دفعتين لا ندري — لمكتب حديث الشيء منذ اسبوعين في بيروت لنشر الدعاية للسياحة والاصطياف في لبنان

ومن الغريب ان تعطي الحكومة هذا المبلغ الجسيم في سبيل الدعاية للسياحة والاصطياف دون ان تعلن عنه شيئاً ليتقدم المشتغلون بهذا الفرع الى المناقصة والمباراة

ولكن الغرابة تزول متى علمت ان المكتب الذي اخذ هذا المبلغ قد انشأه رجل بينه وبين معالي رئيس الوزارة نسب وثيق . « ومزاريب » جمهورية الاخوان لا يجب ان تضرب الى الخارج ..

« وجاء في العدد ١٢٤٨ الصادر نهار السبت ١٩ اب ٩٢٩ تحت العنوان المذكور »

اصبح في حكم المؤكد ان معالي الشيخ بشاره الخوري رئيس الوزارة سيستقيل في اواخر ايلول ، ان لم يستقل قبل هذا التاريخ ، لانه سيكون « مستشاراً حقوقياً » لبنك مصر — سوريا — لبنان المزمع انشاؤه في اوائل تشرين . ومعاليه لا يستطيع تولي الوزارة والمستشارية معاً ، الا اذا كان الجمع بين مثل هاتين الوظيفتين جائزاً في جمهورية الاخوان

وقد نشأت هذه الصلة بين معاليه و بين البنك عن طريق سماحة الشيخ محمد الجسر ، لقاء المخالفة على انتخابات الشمال التي تهم سماحة رئيس المجلس . فاتفقا على ما يقال على ان يتولى معالي الشيخ بشاره الخوري رئاسة الوزارة لعمل الانتخابات بحسب الخطة التي يتفق عليها مع سماحة الشيخ محمد الجسر ، و يعين معاليه هاشم بك الذوق رئيساً لبلدية طرابلس ، وهو يمتّ بالنسب لمصطفى بك عز الدين اكبر المساهمين في بنك مصر ، و يزيح معاليه المزاحمين من طريق رشاد بك اديب مدير بنك عز الدين واديب ، فينجح بالنيابة عن طرابلس . ولقاء ذلك يكون معالي الرئيس مستشاراً حقوقياً للبنك ، بعد تسهيل هذه المهمات في عهد وزارته

وقد نفذ معاليه الشطر الاكبر من التعهد. فتعين هاشم بك الذوق رئيساً، ونجح صديقنا رشاد بك اديب بالنيابة بدون مزاحم، وكادت قائمة الشمال كلها تفوز في الانتخاب، لولا حوادث طرابلس المعلومة التي انتهت باحلال قبلان بك فرنجيه محل وديع بك طربيه صديق صاحب السماحة

وقد اصبحنا من اواخر ايلول قاب قوسين او ادنى، فينفذ سماحته لمعاليه الشطر الآخر من العهد اذا صحت الرواية ... وهكذا تسير البلاد في جمهورية الاخوان «حك" لي تاحك"لك» ...

«وجاء في العدد ١٢٥٣ الصادر في ٢٤ آب تحت العنوان المذكور»

١ً — في اواسط اذار تناول حضرة اسعد بك يونس مدير الدوائر العقارية ٥٠٠ ليرا سورية من وزارة المالية ليستعين بها على بناء خزان للمياه في قرية تورين يروي منه اراضيه الخاصة ... ولو ان الخزان كان مخصصاً لري اراضي القرية كلها لكان عمل الوزارة نافعاً للعموم، اما وهو خاص لفائدة شخص معين فعملها يدخل في باب المحسوبية

٢ً — اوجدت الحكومة في بعض قرى المصايف صندوقاً لشكاوى المصطافين يودعونه ما يرونه من الملاحظات ولهذا الصندوق موظفان — من موظفي الحكومة طبعاً — هما الامير نديم شهاب والسيد خليل ابو عضل يتوليان فتح الصناديق، ويتناول كل منهما ليرا ذهباً في اليوم فقط ! ... فوق مرتبه لقاء قيامه بمهمة فتح الصندوق

يا عيني على صندوق العجب ! ...

٣ً — روى لنا احدهم ان لسماحة الشيخ محمد الجسر راتبا جديداً غير الرواتب والتعويضات التي يتقاضاها والتي سردناها في عدد مضى وهذا الراتب الجديد يتناوله من دائرة الاوقاف، وقيمته خمس عشرة ليرا ذهباً باعتباره اماماً لاحد الجوامع في طرابلس ونحن نستبعد ان يجمع سماحته بين الامامة والرئاسة «كذا حرف بحرف»

كلمة لصدى لبنان

بقي هناك المسألة المادية التي بحثت عنها جريدة الاحرار في عددها ١٢٤٣ وخلاصتها ان الشيخ محمد يتقاضى معاش تقاعد شهري قدر ٢٥٥ ليرا سورية ويتناول فوق ذلك تعويض النيابة والرئاسة وتوابعها فيبلغ ما يأخذه من الخزانة ٦٠٠ ليرة شهرياً او اكثر

ثم بحثت في العدد ١٢٤٧ بان الشيخ محمد يتناول من صندوق الخزينة ثمانين ليرة ذهباً في الشهر بصفته رئيس مجلس النواب و١٥ ليرة ذهباً في الشهر نفقات تشريفات . و٣٥ ليرة ذهباً شهرياً نفقة الاوتوموبيل اي ان مجموع رواتبه ومخصصاته تبلغ ١٣٠ ليرة ذهباً في الشهر يضاف اليها راتب التقاعد الشهري وقدره ٢٥٥ ليرة سورية فيكون المجموع ٩٠٠ ل . س ونيف . وانه كان يتناول في وقت واحد معاش (معزولية) بصفته ناظراً سابقاً . ومعاش نائب بصفته نائباً حالياً

ثم نشرت في العدد ١٢٥٣ ان الشيخ محمد كان يتناول ايضاً راتباً اخر من دائرة الاوقاف قدره ١٥ ليرة ذهباً باعتباره اماماً لاحد الجوامع في طرابلس

نشرت كل ذلك والشيخ محمد ساكت على النشر سكوت الرضى . اما نحن فلا يمكننا ان نصدق بانه كان يتناول رواتب المعزولية ورواتب الوظيفة ورواتب التقاعد ورواتب الامامية بوقت واحد في عهد معهودة فيه مديرية المالية للمير جميل شهاب ؟ لان هذا الجميل اسماً اصدر امره المطاع لمحاسب كسروان بحجز ٥٩ الف غرش من معاش الباشجاويش انطون شمعان اسطفان من غوسطا لانه تناول المبلغ المذكور كراتب تقاعدي وقبض مثله كناظر احراش في قضائي المتن وكسروان عن نفس المدة .

وكانت حجة المير جميل عدم جواز دفع رواتب الوظيفة والتقاعد مجموعة . ولاجل ذلك خرق حدود صلاحيته وامر بحجز الـ ٥٩ الف غرش بسلطانه المطلق ودامت بامره محجوزة اكثر من ثلاث سنوات في صندوق المالية . مع ان صلاحية الحجز من اصل معاشات التقاعد عائدة للمحاكم دون سواها ولا يمكن ان تتجاوز قيمة المحجوز ربع الراتب التقاعدي لانه معاش ذاتي لا يمكن حجزه بكامله . على ان واسطة النائب الشيخ يوسف الخازن ووصول الدعوى الى عدلية كسروان حالت دون امتداد ذلك الحجز الفاتكي ؟

فاذا كان المير جميل ما تسامح مع الباشجاويش انطون سمعان ان يتناول معاش الوظيفة ومعاش التقاعد بوقت واحد هل يصدق العقل السليم بانه يتسامح مع الشيخ محمد بقبض اربع معاشات معاً ؟ فاذا وجد من قال بذلك بدلالة الوقايع الحاصلة مع الكثيرين فهل يوجد من يقول ان الشيخ محمد لا تستحق جدارته اكثر من هذه الرواتب التافهة ! اذا سلمنا جدلاً بان مجموع رواتبه المنوه بها تبلغ شهرياً نحو الف ليرة سورية وتبلغ سنوياً ١٢٠٠٠ الف ليرة سورية وتبلغ في العشر سنوات الاخيرة ١٢٠،٠٠٠ الف ليرة سورية . فهل ان الجهود التي يبذلها هذا الرئيس في مجلس الامة حيثما يلقي في كل يوم دروساً طويلة لا توازي مثل هذه القيمة المسدسة الارقام ؟ وهل توازي هذه الارقام الضخمة ضخامة تلك الامثولة التي القاها احد اعضاء المجلس على رئيسه وزملائه فيه حيث مثل لهم بعضوه التناسلي وما يجاوره من الاعضاء المجاورة تمثيلاً حسياً لا ينساه الشيخ محمد ولو قبض الـ ١٢٠،٠٠٠ ليرة مضعفة مثنى وثلاث ورباع ..

٧٤ الشيخ بشارة خليل الخوري رئيس الوزارات اللبنانية

« نشرت الاحرار في سجل الفضائح المنشور في العدد الـ ١٢٤٥ مقالها الآتي »

نبدأ اليوم بتدوين الفضائح التي ترتكبها زمرة السراي في السجل الاسود خالية من كل تعليق ، فهي في ارقامها وتواريخها لا تحتاج الى تعليق . ونحن لا نتقيد في النشر بتسلسل التواريخ والحوادث بل ننشر الفضائح بحسب وصول انبائها الينا

١ — في اواخر سنة ١٩٢٦ سافر اوغست باشا اديب رئيس الوزارة اللبنانية الاولى قاصداً الى باريس بمهمة رسمية تتعلق بالديون العامة ، فولي رئاسة الوزارة بالوكالة عنه معالي بشاره بك الخوري وزير الداخلية ، وظل متولياً الرئاسة بالوكالة حتى اوائل ايار سنة ١٩٢٧ اذ استقالت الوزارة تحت ضغط مجلس الشيوخ اللبناني (المرحوم) واستقال اوغست باشا اديب تغرافياً ، بناءً على افادات رئيس الوزارة بالوكالة

٢ — وقد تناول معالي الوزير بشاره بك الخوري من خزينة الدولة سبعمائة ليرا ذهباً لقاء قيامه باعمال الرئاسة مدة غياب رئيس الوزرة سبعة شهور . ولما لم يجد معاليه قانوناً يستند عليه في الحصول على هذا « التعويض » عاد الى « ارادة سنية » قديمة الغتها القوانين ، واتخذ منها تكأة لاخذ المبلغ من الخزينة

٧٥ الحكومة تحاول تبرير فضائحها

نشرت الاحرار في عددها ١٢٤٧ ايضاح وزارة المالية عن تعويض رئيس الوزارة ورئيس التمييز

الرئيس تقاضى المبلغ ورقاً لا ذهباً — رئاسة التمييز الشرعية

اشرنا امس الى ان وزارة المالية ارسلت الينا ايضاحاً عما نشرناه في سجل الفضائح بصدد التعويض الذي تناوله معالي رئيس الوزارة يوم اشغل رئاسة الوزارة بالوكالة وبصدد زيادة راتب فضيلة الشيخ محمد الكستي

وها نحن ننشر هذا الايضاح الذي ورد علينا من غير توقيع ممهوراً بخاتم الوزارة فقط ونفند ما ورد فيه من (المغالطات) مستميحين الحكومة عذراً لاستعمالنا كلمة (مغالطات) في الموضوع

وهذا هو الايضاح المذكور بحروفه:

ايضاح لصاحب جريدة الاحرار الغراء

ذكرت جريدتكم الغراء في عددها ١٢٤٥ الصادر بتاريخ ١٤ اب ٩٢٩ ان معالي الشيخ بشاره الخوري استوفى مبلغ ٧٠٠ ليرة ذهبية عن وكالته مدة سبعة اشهر في سنة ٩٢٦ — ٩٢٧ عن معالي اوغست باشا اديب لدى غيابه في باريز وفقاً لقانون تركي ملغى . ان معالي الشيخ بشاره الخوري كان استوفى نحو ٧٠٠ ليرة لبنانية سورية ورقاً لا ذهباً عن هذه الوكالة وفقاً لقانون معمول به واستناداً لقرار مجلس الوزراء المتخذ انئذ في غياب حضرة الرئيس المشار اليه

ومع ذلك فان معاليه قد تنازل عن مخصصات رئيس الوزراء

ولما كانت مخصصات رئاسة محكمة التمييز الشرعية لا توازي ما لهذا المركز من الاهمية رفعت هذه المخصصات بقرار خاص الى نصاب معتدل واقبلوا خالص الاعتبار

هذا ما جاءنا من وزارة المالية بدون توقيع وقد اعترفت الحكومة فيه ان معالي الشيخ بشاره الخوري استوفى الـ ٧٠٠ ليرة ولكنها تقول انه استوفاها ورقاً لا ذهباً . ولقد كنا نعلم ان معاليه اخذ المبلغ ورقاً ولكننا اردنا استدراج الحكومة الى الاقرار بانها دفعت تعويضاً لرئيس الوزارة عن وكالة اشغلها فاعترفت الحكومة بفعلتها . وسواء اكان المبلغ ذهباً ام ورقاً — ولو كان ذهباً لكان اكبر لمعالي الرئيس — فالمهم هو ان معاليه استوفى تعويضاً « لانه اشغل رئاسة الوزارة بالوكالة »

وكنا نود ان يقول « الايضاح » الذي بعثته وزارة المالية على اي قانون استندت في اعطاء هذا التعويض اذ لا يكفي القول انها دفعت وفقاً لقانون معمول به » فاننا نعلم ان القرار ٣١٩٥ الصادر في اول تموز ٩٢٥ لا يجيز للوكيل أخذ تعويض عن قيامه باعمال الاصيل . ولو طبقنا قاعدة الحكومة التي استندت عليها في هذا الايضاح لجاز لاصحاب المعالي الوزراء الحاليين ان يأخذ كل منهم تعويضاً عن كل وزارة يتولى شئونها وليس في الوزراء الثلاثة الحاليين الا من يتولى وزارتين على الاقل والحمد لله ..

فنحن نرجو من الحكومة ان تقول لنا على اي قانون استندت في اعطاء هذا التعويض ونحن للجواب منتظرون

اما قولها انها « استندت — مع القانون المعمول به — الى قرار مجلس الوزراء » فقول مردود لان مجلس الوزراء لا يملك حق تعطيل القوانين ولا القرارات الصادرة من الحاكم ولها صفة القوانين

وقد كنا نود ان لا يأتي الايضاح على مسألة «مخصصات تمثيل رئاسة الوزراء» فقد كان من حق معالي الرئيس بالوكالة ان ينفقها فاذا هو لم يفعل فذلك دليل على ان الفرصة لم تتوفر لاستعمال المخصصات في السبيل الذي اوجدت له . ونحن نعلم ان معالي الرئيس الشيخ بشاره الخوري رجل نزيه الكف فلا يمد يده الى مخصصات تمثيل الا اذا كان هناك تمثيل او دعوات او ولائم او سوى ذلك مما جرت العادة ان تنفق عليه هذه المخصصات . فمن العبث اذاً المفاخرة بان معاليه تنازل عن مخصصات رئاسة الوزراء ... وقد كان خيراً ان يتناول معاليه هذه المخصصات من ان يأخذ من الخزينة « تعويضاً » عن وكالة اشغلها بينما القانون لا يجيز تقاضي تعويض عن مثل هذه الوكالات

وسنبحث هذه النقطة القانونية الادارية المالية مع الحكومة اذا هي ارشدتنا الى رقم القانون الذي استندت اليه لصرف التعويض المذكور فان هي لم تفعل تولينا نحن نشر القرارات الخاصة بهذا الموضوع دليلاً على صدق ما نقول

مخصصات المحكمة الشرعية

وقد ضحكنا عندما قرأنا الفقرة من «الايضاح الوزاري» المتعلقة بمخصصات محكمة التمييز الشرعية . نعم ضحكنا لهذه السذاجة في الايضاح لان رياسة محكمة التمييز الشرعية موجودة من زمن ، وصاحب الفضيلة الشيخ محمد الكستي يتولى هذه الرياسة من زمن . فلماذا اغلق على الحكومة حتى الان ان المخصصات المرصدة للرياسة « لا توازي ما لهذا المركز من الاهمية » ؟ وعلام لم تقدر اهمية هذا المركز قدرها الا في شهر تموز سنة ٩٢٩ ؟

لقد كانت مخصصات رياسة محكمة التمييز الشرعية كافية حتى ١٣ تموز سنة ٩٢٩ اي حتى اليوم الذي انتهت فيه ولاية المجلس النيابي لان فضيلة الشيخ محمد الكستي كان يتناول راتب النيابة مع مخصصات الرئاسة وراتب القضاء وولاية الوقف وغير ذلك من الرواتب . فلما لم يعد الشيخ الكستي الى دار النيابة ولم يعد يتناول الراتب النيابي رأت جمهورية الاخوان ان من حق فضيلته ان يستوفي اسهمه من الخزينة كبقية « مساهمي الشركة » فرفعت مخصصات محكمة التمييز الشرعية من ٤٠٠ ليرة سنوياً الى الفي ليرة . ولما كشفنا لها عن هذه الزيادة جاءت تبررها بقولها انها (رفعت المخصصات بقرار خاص لانها لا توازي ما لهذا المركز من الاهمية) اي ان الحكومة كانت تنتظر انتهاء ولاية المجلس النيابي وزوال المرتب الذي يتقاضاه رئيس المحكمة كنائب ، كانت تنتظر يوم ١٣ تموز ، لتشعر بضآلة المخصصات ... وطلقوا عقولكم يا ناس !..

جبران تويني

كتاب من رئيس الوزارة الى مدير جريدة الاحرار ننشره بناء على طلب معاليه

« ننشر في العدد الـ ١٢٥٠ »

ننشر اليوم في هذا السجل ، بدلاً من الفضائح ، كتاباً بعث به الينا معالي رئيس الوزارة ينفي فيه ما نشرناه عنه في عدد يوم السبت . وها نحن — بناء على طلب معالي رئيس الوزارة — ننشر الكتاب في نفس الحروف والمكان الذي نشرنا فيه ما كتبناه عن معاليه ، ونعلق في الصفحة الرابعة من هذا العدد ، على ماورد في الكتاب المذكور وهو :

حضرة مدير جريدة الاحرار الغراء المحترم

اطلعت اليوم في جريدتكم الصادرة يوم السبت تاريخ ١٧ اب سنة ١٩٢٩ على مقالة تشير الى استقالتي في شهر ايلول لأتولى مستشارية بنك مصر — سوريا — لبنان . وان ذلك نتيجة اتفاق مع سماحة الشيخ محمد الجسر مبنى على تبادل المنفعة . وكنت اود لو نزهتم قلمكم عن مثل هذه المطاعن التي تعرفون انها عارية عن كل صحة

لا يخفاكم انني عدت الى المحاماة بعد استقالة الوزارة في ١٠ اب سنة ١٩٢٨ وقد كنت وكيلاً قانونياً لمصطفى افندي المشار اليه وولده واصف افندي بخصوص نظام البنك المزمع انشاؤه في لبنان وسوريا تحت عنوان بنك مصر — سوريا — لبنان قبل ان اتولى رئاسة الوزارة الحالية بشهرين تقريباً . ولا علاقة لسماحة الشيخ محمد الجسر لا بتوكيلي من قبل مصطفى افندي عز الدين ولا باستشارتي بخصوص نظام البنك المذكور . ولا صحة لكل ما ذكرتموه بهذه المناسبة بما يتعلق بانتخابات الشمال ورئاسة بلدية طرابلس . وعليه اطلب نشر تصحيحي هذا بنفس الاحرف والمكان الذي نشرتم به الخبر المتعلق بي العاري عن الصحة . واقبلوا احترامي

بيروت في ٢٠ اب سنة ١٩٢٩

رئيس الوزارة

بشاره خليل الخوري

« الجواب » نشرنا في الصفحة الاولى ، في النطاق الذي ننشر فيه سجل الفضائح ، كتاباً ارسله الينا معالي رئيس الوزارة ينفي فيه ما كتبناه عن علاقته ببنك مصر ، وعن اثر هذه العلاقة في انتخابات الشمال ورئاسة بلدية طرابلس . وعن « تحضير » هذه « الطبخة » بالاتفاق مع سماحة الشيخ محمد الجسر

يقول معالي رئيس الوزارة في كتابه الينا : « وكنت اود لو نزهتم قلمكم عن مثل هذه المطاعن التي تعرفون انها عارية عن كل صحة » ... ونحن بدورنا كنا نود لو نزه معاليه قلمه عن مثل هذه التعابير ، فان ما كتبناه لا يحوي شيئاً من « المطاعن » بل هو حقائق ناصعة ، اعترف بهـا معالي الرئيس في كتابه اعترافاً جلياً . فقد قلنا ان ثمة علاقة بين بنك مصر — سوريا — لبنان المزمع انشاؤه و بين معالي الرئيس ، وانه سيكون مستشار البنك الحقوقي ، فجاء معاليه يؤيد ما قلناه ، اذ قال في كتابه المذكور : « ... وقد كنت وكيلاً قانونياً لمصطفى افندي عز الدين منذ تشرين الاول عام ١٩٢٨ ، وقد استشارتني عمدة بنك مصر مع مصطفى افندي المشار اليه وولده واصف افندي بخصوص البنك المزمع انشاؤه في لبنان وسوريا تحت عنوان بنك مصر — سوريا — لبنان قبل ان اتولى رئاسة الوزارة الحالية بشهرين تقريباً »

هذا ما يقوله معالي الرئيس ، ونحن لم نقل انه استشير في موضوع البنك اثناء توليه الوزارة حتى يزعم ان ما قلناه « عار عن الصحة » بل قلنا — وها هو يعترف بالقول — ان ثمـة استشارة على مسائل البنك ، وان هذه « المستشارية لا تسمح لمعالي الرئيس بتولي الوزارة لانه لا يجوز الجمع بينهما » . ومعاليه لم ينكر ما قلنـاه ، بل هو اعترف صريحاً بوجود هذه العلاقة بينه و بين عمدة البنك ، واعترف بوجودها عن طريق مصطفى افندي عزالدين . ولكنه انكر ان يكون سماحة الشيخ محمد الجسر وسيط هذه العلاقة ولم يكتف بالانكار بل قال (ولا صحة لكل ما ذكرتموه بهذه المناسبة فيما يتعلق بانتخابات الشمال ورئاسة بلدية طرابلس

فالخلاف بين معالي الرئيس و بيننا اذن ينحصر في علاقة سماحة الشيخ محمد بالموضوع ، وفي علاقة انتخابات الشمال ورئاسة بلدية طرابلس بتوليه الوزارة ، لاننا اتفقنا باقراره على ان له علاقـة ببنك مصر سبقت ولايته الوزارة . ونحن نسجل هذا الاقرار ونناقش معاليه في هذا الخلاف الذي استعمل له الفاظاً كنا نود من رئيس الحكومة ان لا يجري بها قلمه

ليس في وسعنا ولا في وسع سوانا ان يحمل الى الرأي العام وثائق خطية عن الاتفـاق المعقود بين سماحة الرئيس ومعالي الرئيس ، لانهما احرص من ان يكتبا مثل هذه الاتفاقات ، اذا جاز ان يكتبها السياسيون . وليس في وسعنا ايضاً ان نأتي بالوثائق الخطيـة على علاقة انتخابات الشمال ورئاسة بلدية طرابلس بولاية معالي الرئيس للوزارة و (مستشارية) بنك مصر . ولكن القرائن والوقائع تكون احياناً اكثر ثبوتاً من الوثائق الخطية ، ونحن نستوحي الوقائع ونستنطقها فتجيب .

هل ينكر معالي الرئيس ان هاشم بك الذوق الذي عينه لرئاسة بلدية طرابلس انما هـو صهر مصطفى بك عز الدين الذي اقر الرئيس في كتابه الينا انه استشاره مع عمدة بنك مصر في نظام البنك المزمع انشاؤه ؟ أليس في تعيينه ، بعـد الاستشارة ومع وجود النسب ، ما يحمل على الاستنتاج بأن ثمة اتفاقاً سابقاً على هذا الامر ؟

وهل ينكر معالي الرئيس ان رشاد بك اديب انما هو ابن شقيقة مصطفى بك عزالدين ، وانه في الوقت نفسه مدير بنك عز الدين في طرابلس ، واحد مؤسسي بنك مصر ، سوريا ، لبنان ؟ اليس في تسهيل الحكومة امامه كل السبل لينجح في الانتخاب ، ما يحمل على الاستنتاج بأن ثمة اتفاقاً على هذا الامر

ليعذرنا معالي الرئيس اذا نحن طبقنا النتائج على المقدمات ، واستخرجنا منها ما تؤيده الوقائع وتجعله في حكم الحقائق .

اما انتخابات الشمال فلا نعتقد ان قائمة المرشحين الحكوميين ، التي قام لها الشمال وقعد ، وانتهت بسقوط القتـلى والجرحى ، وانسحاب وديع بك طربيه في ابان احتدام المعركة الدامية — لا نعتقد ان هـذه القائمة هي قائمة معالي رئيس الوزارة . فالجميع يعلمون انها قائمة ألفها سماحة الشيخ محمد الجسر من انصاره ومريديه ، من الذين يؤمنون بآية « قبلت » تنزل عليهم في المجلس فيخشعون

واذا شاء معاليه برهاناً على ان قائمة الشمال انما هي قائمة سماحة الشيخ محمد الجسر ، وان معاليه اشرف على نجاحها بصفة

كونه وزير الداخليه ، فاننا سنقدم له البرهان بعد تعيين وديع طربيه في الوظيفة العالية التي يشتغل صاحب السماحة وصاحب المعالي في ايجادها له ، تعويضاً عن اضطراره الى الانسحاب من الانتخاب

لقد ملأ الشماليون الارض والسماء في الشكوى من تدخل الحكومة في الانتخابات، وكان رجال الحكومة يرون بأم العين الى الاخطار الناتجة عن التدخل والضغط ، و يتصلبون في تعضيد وديع طربيه وهو صديق سماحة الرئيس الحميم ، وتعضيد عبود بك عبد الرزاق وهو مشمول بحماية صاحب السماحة ورعايته . وقد ظل ضغط الحكومة مستمراً حتى حدث الانفجار فلمن ياترى وقفت الحكومة هذا الموقف ؟ وهل لها في الشمال هذا الضلع ، ام هو لسماحة الرئيس ؟

ان مجموع ما سردنا من الادلة يكفي لتهديم الكتاب الذي بعث به الينا معالي الرئيس . فقد اراد ان ينفي ما كتبناه عن علاقته ببنك مصر فأيدها ، واراد ان ينكر وساطة صاحب السماحة الشيخ محمد الجسر في الموضوع فاستخرجنا الادلة على هذه الوساطة من الوقائع . واصبح من حقنا ان نستميح معالي الرئيس عفواً اذا قلنا له ان تصحيحه لم يكن تصحيحاً . لان التصحيح انما يكون لرواية مكذوبة ، وقد برهنّا على ان ما رويناه لم يكن مكذوباً

واننا نرجو من معالي الرئيس قبول الاحترام الفائق

جبران التويني

كلمة (صدى لبنان) بشان الاستاذ بشاره بك خليل الخوري

الاستاذ بشاره بك خليل الخوري هو ابن المرحوم خليل بك الخوري رئيس القلم العربي سابقاً في متصرفية لبنان وحفيد الشيخ بشاره الخوري الفقيه اللبناني الشهير . درس علومه العالية في باريز ونال منها شهادة الحقوق . كان دخوله لميدان الوظائف في لبنان مبنياً على قرار مؤرخ ٤ شباط ٩٢٠ عدد ١٠٠٦ المبنى على قرار مجلس ادارة لبنان القديم المؤرخ ٢٦ ك٢ ٩٢٠ بما يتعلق بتنظيم الادارة المركزية وبموجبه انشيء مأمورية سكرتيرية عامة للادارة المركزية وعين بشاره بك سكرتيراً لها وبموجب القرار المؤرخ ١٩ شباط ٩٢٠ عدد ١١١١ عين راتب بشاره بك ٥٠ ليرة مصرية شهرياً و٢٥ ليرة مصرية اخرى شهرياً علاوة غلاء المعاش والسكن

وبعد الغاء لبنان القديم واعلان لبنان الكبير نقلد جملة مأموريات في عدادها رياسة محكمة استئناف الجنح فاظهر فيها اقتداره العلمي والاداري والسياسي

ثم عين عضواً عاملاً لمجلس الشيوخ اللبناني خلفاً للمرحوم يوسف نمور فكان خير خلف لخير سلف .

وبتاريخ ٣١ ايار ٩٢٦ تألفت الوزارة الاولى في الجمهورية اللبنانية برياسة اوغست اديب باشا فعين فيها وزيراً للداخلية وبعد سفر رئيس الوزارة بمهمة الى باريس عهدت اليه وكالة رئاسة الوزارة فادارها بحنكة ودراية لغاية ٥ ايار ٩٢٧ فاستقال مع وزارته اصالة ونيابة وكان لتلك الاستقالة « صورة » صدى الاستحسان عند بعضهم والاستهجان عند البعض الاخر !

وبتاريخ ٥ ايار المذكور سنة ١٩٢٥ الف الوزارة الثانية وتولى رئاستها مباشرة وادار دفتها لغاية ٥ كانون الثاني سنة ١٩٢٨ فاستقال معها

ثم بتاريخ ٥ ك٢ المذكور ٩٢٨ الف الوزارة الثالثة وتولى رئاستها لغاية ٥ اب ٩٢٨ فقدم استقالته واستقالة زملائه منها

وبتاريخ ١٠ ايار ٩٢٩ الف الوزارة الخامسة وتولى هو ايضاً رياستها لغاية ١١ ت١ ٩٢٩ ولولا هذه الاخيرة كان دعي ابا الخمسات بين تشكيل واستقالة خصوصاً وانه في كل من الدورتين الاولى والثانية تشكلت الوزارة من سبعة وزراء وفي كل من الدورتين الثالثة والخامسة تشكلت من ثلاثة وزراء فيكون مجموعها ٢٠ وزيراً اذا قسمت على اربعة كان كل ربع منها خمس وزراء اذا عطفت على ٥ ايار ٩٢٨ و٥ ك٢ ٩٢٨ و٥ منه ٩٢٨ على ٥ اب ٩٢٨ كان هناك ٥ خمسات قامت فيها

العجائب والغرائب مما سيرد ايضاحه في غير هذا الباب من الحساب . لان بشاره بك وهو المدرّه الفقيه والمشترع الضليع والمؤثر بارادته النافذة على كل عمل يرغبه ان بابدال احكام الاعدام او باستصدار العفو الخاص او العام مما تحتكم اليه الحاجة وتضطر لانفاذه ظروف السياسة لا يتسامح على اغلاط وهفوات ارتكبها تحت ظل رئاسته بعض الخونة من المأمورين المتاجرين بحقوق الناس على قياس وعلى غير قياس ! حتى اتصلت الوقاحة باحدهم ان يلتي تبعة اعماله الفظيعة على عاتق هذا الرئيس اللطيف . الذي لو استخدم معارفه في خدمة البلاد بقدر ما استخدم لطفه في مساعدة بعض الافراد . لكان الوزير الاوحد الذي جلس في منصة الوزارة عن جدارة واهلية

وقد اعجبنا منه وداعته في دست الوزارة . وصدقه في كرسي الامارة . لانه ما كان يرد الطلبات الموجهة اليه الا بصدق وامانة . بعكس غيره من بعض الوزراء الذين ينقضون عهود الوزارة بالكذب والمخادعة والمحاولة والمماطلة استرضاء للخواطر التي لا تلبث ان تثور عليهم انتقاما للكرامة والاستهزاء . وقد فات هولاء انهم يتنحرون بسموم الخداع والنفاق وان الانسان الحقيقي لا يعيش بالرتب والالقاب ولا بما احتشده اختلاساً من الاموال بل انه يحصد زرعه ان خيراً فخير وان شراً فشر

وحيث كانت الامال لا تزال عالقة على بشاره بك وحصافته عند اول مناسبة تحصل فلذلك يكون من اهم المرغوب الى رجل الساعة ان يكون اكتسب من بعض خسائره واختباراته فاذا جلس يوماً على كرسي الرئاسة وقبض على دفة المقدرات فلتكن خطواته سديدة الى الخير العام اكثر منها لمساندة بعض لصوص الحقوق الذين عرفهم معرفة نافية كل جهالة

٧٥ الشيخ محمد الكستي قاضي القضاة في بيروت

نشرت الاحرار في العدد الـ ١٢٤٥ المذكور مقالاً بحق رواتب القاضي المشار اليه هذا نصه :

قررت زمرة السراي منذ اسبوعين ان تعطي صاحب الفضيلة الشيخ محمد الكستي قاضي بيروت الفي ليرا سورية كل سنة تعويضاً عن اشغاله رئاسة محكمة التمييز العليا الشرعية . وقد كان يشغل هذه الوظيفة قبلاً بتعويض قدره ار بعماية ليرا ، ولكنه كان يتناول معها راتب النيابة بصفته نائباً ، فلما زال راتب النيابة زادوا له هذا التعويض ...

ونشرت في العدد ١٢٤٥ الصادر في ١٤ اب سنة ١٩٢٩ الحديث الآتي :

اكثرنا من التحدث الى القراء عما اجترحته زمرة السراي ، وعما تحدثه من سيء الاثر في مقدرات البلاد . ونحن نرمي في حملتنا هذه الى غرضين : الغرض الاول تنبيه المسؤولين الى تدارك الحالة السيئة التي تدهورت اليها البلاد ، بفضل السياسة التي درجت عليها تلك الزمرة المعلومة . والغرض الثاني انقاذ النظام البرلماني والحكم الدستوري من الذين امعنوا فيه تخريباً وتهديماً فشوّهوا صورته وحملوا الناس على مقته وتمني زواله

ولقد كنا نود ان تكفينا زمرة السراي مؤونة الكفاح في هذا السبيل ، حتى نصرف جهودنا في تحويل الرأي العام الى تنظيم حياتنا الاجتماعية والقومية على اسس صالحة متينة — والحياتان الاجتماعية والقومية سر عظمة الامم — ولكن رجال الزمرة ابوا الا الاسترسال في خطتهم ، حتى اصبح حالهم حال المرأة تعيش مع زوجها وهي تنتظر الطلاق ، فتراها لا تسعى لارضائه بل تعمل على الاستفادة منه الى اقصى مدى مستطاع ، لانها ان اقامت اليوم فهي راحلة غداً

وهذه حال زمرة السراي ، فهم يشعرون ان مقامهم في دوائر الحكم غير مكفول . فتراهم لا يسعون الى استرضاء الرأي العام ، بل يستهترون به و يعملون على الاستفادة من وجودهم في الحكم الى اقصى مدى مستطاع ، مستعينين بالانظمة والقوانين على تبرير ما يجترحون من اعمال

ليقولوا لنا اي مشروع منتج حققوا منذ اوجدتهم الاقدار في دواوين السراي ؟ هل اوجدوا نظاماً للري تحيا به الزراعة وتنتعش الارض ؟ هل طلبوا من المفوضية وضع تعريفة جمركية تحمي المصنوعات الوطنية ، وتخفف الرسوم عن المواد الضرورية ، وتزيد الضريبة على الكماليات ؟ هل فكروا في تحسين نظام الضرائب وتبديل طرق جبايتها ؟ هل عملوا على تخفيف اية ضريبة كانت لقاء ازدياد موارد الخزانة بازدياد رسوم الجمرك ؟ هل فكروا بمثل هذه الامور الحيوية ؟

كلا ! انهم لم يفعلوا من ذلك شيئاً بل كان جل همهم ان يخلقوا لانفسهم الرواتب و يغترفوا من مال الخزينة ، ما دام يوجد مكلفون بلهاء يغذّون الخزينة بالمال

ولقد كان نتيجة هذا الاستهتار ان ضج الشعب مما رأى و يرى ، واصبحت الجمهورية اللبنانية كلها لساناً واحداً يجهر بالألم والتذمر . ورغماً عن المصير الاسود الذي ينتظر البلاد من جراء هذه السياسة الحرقاء ، فان زمرة السراي تتعامى عن هذا المصير ، وتضع اصابعها في آذانها حتى لا تسمع اصوات المتذمرين . فهي لا تريد على ما يظهر ان تستفيق من هذا البحران ، الا اذا انهارت البلاد بمن فيها و بما فيها ، وتدهورت في هوة الخراب الفاغرة فاها لابتلاع الجميع

و يا ليت اعمال هذه الزمرة اقتصرت على الناحية الاقتصادية والعمرانية ، او باليتها اكتفت بأموال الخزانة تبددها ، و بالمناصب تحتكرها ، اذن لقلنا انها شهوة ثم تنطفىء ... ولكن هذه الزمرة اساءت الى النظام البرلماني والى الحكم الدستوري اساءة لا تغتفر . فانها جعلت الجمهورية ودستورها هزؤاً وسخرية في عيون الناس ، وهدمت القوة المعنوية التي كان يجب ان تعضد هذا النظام الدستوري في اوائل عهده لكي تصل البلاد الى كامل سيادتها وتمام حرياتها ، حتى اصبح الناس يتمنون زوال الدستور والبرلمان ليخلصوا من الزمرة التي تولت الاشراف عليهما

كل ما فهمته هذه الزمرة من الدستور والنظام البرلماني هو انها تقضي السنة في الاهتمام بأمر الرئاسة ، وتدبير اسقاط الوزارة او تعضيدها ، والمساومة على منصب ، او مشروع طريق ، او تعيين بلدية او ناطور ، واشباه هذه المسائل الشخصية . اما سيادة البلاد القومية ، ومصالحها العمومية ، والسهر على حرياتها وتنمية مواردها ، فانها لغة غريبة عن آذان القوم

هذه هي الاسباب في حملتنا على زمرة السراي . اننا لنسرّ كل السرور اذ نرى الرأي العام يناصرنا في ما نكتبه ، والراي العام خير حكم وخير نصير

٧٦ لبنان امطية ركوب سواء أكان ذلك في ظل الدستور او في حماية الحكم المباشر

نشر صاحب الاحرار في العدد الـ١٢٤٦ الصادر في ١٥ اب سنة ١٩٢٩ حديثه الآتي :

تتجه الانظار في هذه الايام الى باريس ترقب منها بادرة تدل على الاتجاه الذي ستتجه اليه الحلول المنتظرة للقضية السورية . وقد اتجهت انظار المصريين من قبل الى لندرا ترقب الحلول المنتظرة للقضية المصرية ، واتجهت انظار العراق الى عاصمة الانكليز للغرض نفسه ، كما اتجهت اليها انظار فلسطين . اى ان البلاد العربية الخاضعة للاحتلال تتجه كلها الى العواصم التي تقرر اتجاه السياسة نحو البلاد المحتلة ، لتبني على هذا الاتجاه خطتها في تحقيق امانيها . فهل يرقب لبنان ما ترتقبه البلاد العربية من هذا القبيل ؟ ام انه قابع قانع بما قُسم له ، يعتبر حالته السياسية الحاضرة منتهى ما تبلغه امانيه ؟

للامم الحية الناهضة اهداف تسعى الى تحقيقها ، وتُمثل عليا تجاهد في سبيلها وقد جرّب لبنان وضعيته منذ الاحتلال الى اليوم ، فهل يعتبر ان هذه الوضعية هي مثله الاعلى ؟ اوجدوا للبنان دستوراً ، ثم انبثق من هذا الدستور نظام برلماني

وجمهورية ودولة ، وما الى ذلك من ملحقات . فهل عرف لبنان كيف يمارس حقه في هذا الدستور ، على ما فيه من شوائب تنتقص السيادة؟ وهل شعر اللبنانيون انهم يتمتعون في ديارهم وفي شؤون دولتهم بشيء من الاستقلال ؟ ام ان كل ما نقع عليه ابصارنا انما هو من قبيل الزخرف الخارجي ، او الدامية التي يعطونها للاولاد يلهون بها و يلعبون ؟

حل الجنرال ساراي المجلس التمثيلي في اوائل سنة ١٩٢٥ ، واعطت المفوضية مجلس النظار الصلاحية التي كانت معطاة للمجلس التمثيلي الاستشاري ، فما شعر اللبنانيون الا وقد صدق مجلس النظار ، برئاسة المسيو كيلا ، كل المشاريع التي ارسلت اليه للتصديق . فاعاد النظر في امتيازات الشركات الممتازة واقرّها ، واستبدل رهن الديون العمومية من الاعشار بواردات الجمرك ، واصدر بعض قرارات لها صفة القوانين ، حتى اذا أنجز مجلس النظار مهمته هذه ، دُعيت الامة اللبنانية الى الانتخابات فانتخبت في حزيران سنة ١٩٢٥ وعادت الى الحياة النيابية — او شبه النيابية — الى البلاد

وقد رأينا المشاريع تترى على الحكومة فتحيلها الى المجلس النيابي السابق فيصدقها ، كما ان مجلس النظار يصدقها ايام فقدان الحياة النيابية . وقد يصدق المجلس الحالي ما يُطلب اليه من المشاريع ، كالريجي والفنارات وسواهما . فأي فرق يكون اذن بين لبنان في ظل الحياة النيابية ، و بين لبنان في ظل الحكم المباشر ؟ وهل نلام اذا قلنا انهم جعلوا البرلمان والدستور « دمية » يلهوننا بها فتشتغل بالرئاسات والمحاكات ، بينما المشاريع تهبط من « الطور » فلتوي امامها الارادات وترتفع الايدي بالتصديق ؟ بل هل نلام اذا قلنا ان زمرة السراي بمآتيها وخنوعها خرّبت النظام البرلماني تخريباً

ان البلاد العربية كلها تقف اليوم على عتبة فجر جديد ، ترجو معه تحقيق امانيها . فهل يريد لبنان ان يقف مع هؤلاء الاحياء ؟

٧٧ السيدان شبل دموس ويواكيم البيطار في نظر الاحرار

كان الاستاذ النائب شبل دموس مقرراً للميزانية سنة ١٩٢٩ كما كان المجلس ينظر الميزانية في الشتاء . فاخذ الاستاذ دموس (تعويضاً) فوق راتبه قدره ٤٠٠ ليرا سورية تقريباً لانه اضطر الى استئجار بيت في بيروت مدة الشتاء لكتابة التقرير مع انه كتبه اثناء انعقاد المجلس ...

اليس على جمهورية الاخوان ان تدفع للنواب بدل سكناهم رغماً عن كونهم يتقاضون تعويضاً قدره مئتا ليرة سورية في الشهر ؟ ..

في شهر ت٢ سنه ١٩٢٧ تعين في وزارة المالية (دائرة الواردات) كاتب موقت يدعى السيد يواكيم البيطار بمرتب ٣٧ ليرا مع ان قيمة هذا الراتب تخالف ما يعطي للكتبة الموقتين ورغماً عن كونه لا يكاد يحسن التكلم باللغة العربية فقد ثبتوه في ٢٨ حزيران المنصرم بمرسوم الزيادات والسيد البيطار يمت بالنسب الى معالي رئيس الوزارة بشاره بك الخوري فهو ابن خالته . وليس من المستغرب اذن ان يعينه يوم كان وزيراً وان يثبته يوم عاد الى الوزارة . اليس توظيف الاقرباء من الاسس التي قامت عليها جمهورية الاخوان ؟ (الاحرار)

« كلمة صدى لبنان » ليس في عالم الذكاء والاداب من يجهل اسم الاستاذ شبل دموس بلبل المجلس النيابي وغريده في الحشرات . ولم نقل بومة المجلس لانها محصورة بسواه ممن لا يحملون لمجلس الامة الا انباء السوء واعلام الخراب واحكام الدمار عاجلاً او آجلاً ولذلك نتجاوز في هذا الباب تدوين الدفاع عنه الى ما بعد ثبوت استئجاره البيت في بيروت لان بعض النواب وجدوا حرفة الضيافة فيها افضل من استئجار البيوت لان هذه تكلفهم انفاق الفلوس وتلك تدفعهم الى اختيار الخليلة او العروس

وحتى لا يُظن بنا التحامل على عفاف وطهارة ذيل بعض الرؤساء والاعضاء في المجالس والدوائر على اختلاف درجاتها اذا قلنا بان بعضهم يحترفون مثل تلك المهنة الرابحة بدون رأس مال غير العطف والاميال بحيث تنال بعض السيدات وظائف الرجال ويفاخر بعض هؤلاء برفع رايات المحسوبية فوق رؤسهم المحنية للشكر والامتنان . فاننا نُعلن على رؤس الاشهاد بانه يوجد لدينا ميئات الادلة لاثبات هذه الحقيقة الراهنة ولكننا نتجاوز ذكرها ضناً بالاداب ومحافظة على خطة سلكناها في هذا الباب هي الاشارة دون التصريح . وكل لبيب بالاشارة يفهم .

عودٌ على بدء — لقد استكثر معالي وزير المعارف ٣٧ ليرة سورية للسيد واكيم البيطار ولم يستكثر ميئات والوف الليرات على اولادٍ « لا يليقون خدماً عند ابن البيطار » لا من حيث العلوم والمعارف ولا من حيث قدمية العائلة التي لها خدم تذكر فتشكر في سبيل لبنان . فهو ابن حبيب بك البيطار الذي تولى قائمقاميات جبل لبنان المارونية الاربعة في ادوار مختلفة وتولى رئاسة مجلس الادارة وكان مثالاً للنزاهة والعدالة وقد ابطل مدة حاكميته كثيراً من العادات المكروهة في لبنان . فان اهالي كل قائمقامية كانوا يتكلفون تقديم هدايا بمثابة تهنئة عند تعيين كل قائمقام مبلغاً لا يقل عن الالف ليرة عثمانية ذهباً كان بعض القائمقاميين من امراء ومشايخ يعتبرونها حقاً مقدساً للاستيفاء ؟ فأبطلها ورفض قبول اية هدية كانت حتى رسوم المحصول القانونية قد تنازل عن استيفائها لانها كانت مختصة بذاتية القائمقام . وهي لا تقل عن الف وخمسماية ليرة عثمانية في كل سنة . ولا نريد الان ان نذكر له من الحسنات غير ما تقدم فقد نكب كغيره من المأمورين الذين صار عزلهم وابعادهم عن كراسيهم في زمن الحرب العمومية الى فلسطين حيث كاد يذوق كاس الحمام

وحيث كان له من عزة النفس وشرف الطوية وعلو التربية مانعاً يردعه عن الوقوف على الابواب للمطالبة بحقوقه المقدسة فانه تقدم الى الحكومة وطلب ترتيب راتب تقاعدي له بنسبة امثاله فأحيل طبعاً الى المير جميل شهاب مدير المالية ورئيس لجنة التقاعد . وحيث انه جهل طريق الوصول للجميل وحالت عزة النفس دون التزلف واستعمال الوسائط المألوفة والوقوف على الابواب للمراجعة في كل صبح ومساء فلذلك غادر اوراقه على مراحم لجنة التقاعد وهي لا تزال منذ سنوات محفوظة في مستودعاتها مع سواها من الاوراق المهملة التي لا واسطة لاصحابها لملاحقتها . مع ان سواهم من الذين عرفوا الطريق ما غربت على معاملاتهم شمس يوم واحد حتى قبضوا ما يسمونه استحقاقاً من الرواتب المتجمدة عن السابق والمترصدة عن اللاحق . فاذا مُنح السيد واكيم البيطار ٣٧ ليرة سورية فلا يكون ذلك كثيراً عليه وعلى بيته التي هي هذه احدى حالاته واذا جاز لنا ان نمدح وزارة بشاره بك الخوري فلمثل هذه المأثرة وليس لما هرق في عهدها من الدماء البريئة ؟

٧٨ قضية الياس النجار

وقد نشرت الاحرار في العدد ١٢٤٨ الصادر في ١٧ اب سنة ١٩٢٩ الحديث الآتي :

صدقت محكمة التمييز اللبنانية الحكم على المدعو الياس النجار من اهالي طرابلس بالسجن شهرين ، لانه بدّد اموال اولاد اخيه القاصرين واختلس حقهم في شركته مع والدهم . وقد اصدرت محكمة التمييز هذا الحكم العادل بعد ان اشتغلت المحاكم بهذه الدعوى زهاء اربع سنوات . وأحيل بسببها بعض القضاة الى مجالس التأديب ، وتألفت للحكم فيها محكمة تكاد تكون مخصوصة

ولما صدر الحكم بالسجن اختفى الياس نجار عن الانظار ، ولكن رجال التحري طاردوه مطاردة شديدة ، فسلم نفسه للحكومة لتنفيذ الحكم

ويظهر ان اصدقاءه من النواب وغيرهم من ذوي النفوذ كانوا يسعون اثناء احتجابه لانقاذه من عقوبة السجن . فلما

نجحت مساعيهم اوعزوا اليه بتسليم نفسه ففعل وما ان قضى في السجن بضعة ايام حتى صدر مرسوم فخامة رئيس الجمهورية يقضي باستبدال عقوبة السجن بغرامة نقدية لا تبلغ الخمسين ليرا ذهباً . فدفع الرجل المال وخرج

نحن لا نوجه حديثنا في هذا العدد الى فخامة رئيس الجمهورية ، لانهم قد يتذرعون بهذا السبب للادعاء بان الاحرار تتعرض لفخامة الرئيس ، ولكننا نتحدث الى معالي نجيب بك ابو صوان وزير العدلية ، وهو الذي بنى فخامة الرئيس عفوه على موافقته . اننا نسأل معالي الوزير عن تأثير هذا العفو عليه ، ولو كان هو رئيساً لمحكمة التمييز التي صدّقت الحكم

اوجد الشارع العفو ، لا ليستعمله رجال السلطة التنفيذية نكاية بالقوانين وتهديماً للاحكام ، بل اوجده رحمة بالمتهم الذي لا يستطيع القانون رحمته — والقانون لا يرحم — اذا كان المتهم في حالة تستوجب الرحمة . فالمحكوم المريض الذي قضى نصف مدة حكمه على الاقل ، يستحق العفو . والقاتل الذي قتل في ساعة غضب او ثورة نفس ، دفاعاً عن عرضه او نفسه ، يستحق العفو ، هذا ايضاً اذا كانت مدة السجن طويلة . اما الرجل الذي اختلس اموال القصّر وبدد ثروة اليتامى فهل يستحق العفو ؟

لو كان الياس نجار مريضاً لا يطيق السجن ، لوجدنا في العفو عنه مبرراً . او لو كانت مدة السجن المحكوم عليه بها طويلة ، لفهمنا ان يعفى عن جزء من هذه المدة ، ولكن ان يعفى عن رجل صحيح الجسم ، صدقت اعلى محكمة في البلاد الحكم عليه بالسجن شهرين لانه بدد واختلس ، فهذا عفو لا نجد له مبرراً ، فليس ثمة مرض يبرره ، ولا روح الجريمة تبرره ، ولا طول المدة تبرره فعلام اذن هذا العفو ، ألان بعض النواب وذوي النفوذ تدخل لمصلحته ؟ وهل يجوز ان يصل الاستهتار بحقوق الناس الى تحطيم احكام القضاء على هذا الشكل ، رعاية لبعض الناس ؟

ليست المسألة بسيطة ليمر بها القارىء دون اهتمام ، بل هي ذات اثر بعيد في هيبة الحكومة واحترام القضاء . اذاً ما معنى وجود المحاكم والحالة هذه ، اذا كان القاضي يحكم بالسجن ، فيقترح وزير العدلية العفو عن مجرم من هذا الطراز وينفذ اقتراحه ؟ . ألغوا المحاكم اذن ، واتركوا الناس تتقاضى الى بعضها رأساً ، ذلك اولى من تسخير النفوذ لتحطيم احكام المحاكم . وياما في جمهورية الاخوان من عجائب ! . . . .

جبران تويني

٧٩ نجيب بك ابو صوان كوزير للعدلية ورئيس لمحكمة التمييز

لقد خصصت «الاحرار» ثلاث صفحات في سجل الفضائح الاسود للاستاذ نجيب بك ابو صوان وزير العدلية والمعارف يومئذٍ ورئيس محكمة الاستئناف والتمييز حالياً نشرت الصفحة الاولى منها في العدد الـ ١٢٤٩ والثانية في العدد الـ ١٢٧٥ والثالثة في العدد الـ ١٢٨٨ تاريخ ٢٠ اب و ٢٤ ايلول و ١١ ت ١ سنة ١٩٢٩ نوردها كما وردت بحرفيتها ونعلق عليها كلمة للصدى لا بد منها جلاءً لوجه الحقيقة وهذه هي الاولى :

١ — لما تولى معالي نجيب بك ابو صوان وزارة العدلية والمعارف رأى انه الوزير الوحيد بين الوزراء الثلاثة الذي لا يملك سيارة ، وما هي الا ان مرّت الخاطرة في ذهنه ، حتى اعطوه السيارة التي كان سماحة الشيخ محمد الجسر يمتطيها ، قبل ان يشتري سيارته الجديدة الفخمة . وبعد ان تمت الاصلاحات الضرورية في السيارة — وكان الشيخ قد « دعكها » جداً — خصصت خزينة الدولة لمعاليه خمسة وثلاثين ليرة ذهباً في الشهر نفقة للسيارة ، فوق راتبه الشهري البالغ اثنين وسبعين ليرة ذهباً

أليس من متممات الوزارة ، ان يكون للوزير سيارة ؟ ان معالي وزير العدلية قنوع لانه ارتضى بسيارة قديمة اصلحها ، ولعله اراد ان « يتبرّك » بمخلفات الشيخ الرئيس ؟

٢ً — طنطنت الحكومة بان مجلس الوزراء الغى التعويضات ... نعم انه الغى تعويضات قليلة لفريق من صغار الموظفين اما التعويضات الكبيرة لفريق من كبار الموظفين فقد تركها واليك البرهان :

تناول صاحب المعالي نجيب بك ابو صوان راتبه كوزير ، وقدره ثلاثمئة وخمسة وار بعون ليرة سورية . ويتناول فوق هذا نفقات لسيارته الخاصة كل شهر مبلغاً لا يقل عن المئتي ليرة سورية . ويتناول فوق هذا وذاك مخصصات شخصية قدرها مئة وثمانون ليرة سورية تقريباً ، كان يتناولها عندما كان حاكماً ادارياً لبيروت في اوائل عهد الاحتلال . وقد ظل يتناول هذه المخصصات الشخصية منذ الحاكمية حتى رئاسة التمييز حتى الوزارة

فالحكومة حفظها الله لم تفكر بالغاء هذه المخصصات ولم تعمد الى الغاء تعويض السيارة ، الذي لم يسبق لاحد وزراء العدلية ان تناول مثله ، بل الغت تعويضاً لفلان قدره خمسة عشر ليرة سورية في الشهر ، وتعويضاً لفلان يبلغ العشر ليرات سورية في الشهر . اي انها نظرت الى « القشة » الصغيرة وتركت « الخشبة » الكبيرة ثم زعمت انها نزلت عند ارادة الرأي العام

نحن نريد ان يكون لكبار الموظفين ، خصوصاً في القضاء ، رواتب كافية ، بل اكثر من كافية لتأمين حياتهم برفاه . ولكننا لا نرضى ان تكون هذه الرواتب شخصية تعطى لفلان لانه فلان . فاذا كان راتب نجيب بك ابو صوان كرئيس تمييز غير كاف ، فليتضاعف راتب رئيس التمييز ، يتناوله اي شخص يتولى هذه الرئاسة . ولكن لا يجوز ان يضاف الى الراتب مخصصات شخصية لان فلاناً هو الذي يتناولها ، وتظل تلحق به من الحاكمية الى الرئاسة الى الوزارة . فالراتب يجب ان يكون للوظيفة لا للشخص ...

٣ً — يبلغ الراتب الاصلي الشهري لرئيس التمييز الاول ٣٣٢١٠ غروش لبنانية يضاف اليها ٧٣٨٠ غرشاً لبنانياً كتعويض شخصي شهري لنجيب بك ابو صوان . فيصبح مجموع ما يتقاضاه حضرته شهرياً بصفته رئيساً اول للتمييز ٤٠٥٩٠ فلما نقل الى الوزارة وكان راتب الوزير ٣٥١٨٧ غرشاً اي اقل من راتب رئيس التمييز ، فقد استمر يتقاضى راتب التمييز فقط

و يظهر ان الراتب والتعويض لم يكونا كافيين لانه في الشهر الاول من وزارته صدر مرسوم باعطائه تعويضاً شهرياً قدره ١٧٦٢٠ غرشاً لبنانياً . فاصبح ما يتقاضاه شهرياً على هذه الصورة ٥٨٢١٠ غروش لبنانية سورية مع ان الفرق بين هذا الراتب وراتب الوزير الاعتيادي يوازي راتب المحامي العام لمحكمة التمييز ، ويكفي لتزييد رواتب تسعة وعشرين كاتباً من كتبة المحاكم باعتبار الزيادة ٨١٢ غرشاً في الشهر

السيد شوكت كريمه مقيد بصفة كاتب في محكمة الاستئناف و يتقاضى تعويضاً من المجلس العدلي بصفة مباشر وهو مرافق دائم لمفتش العدلية العام المسيو أفييه فيتقيد اسمه في لائحة مصاريف التفتيش بصفة كاتم اسرار مترجم (Secrétaire Interprète) مع انه لا يعرف من الافرنسية سوى بونجور و بونسوار و كومان سافا وسافا بيان !!! وفي امتحان الكتبة الذي جرى في اواخر ١٩٢٨ واشترك فيه أُعطيت له علامة جيدة في مادة الانشاء الفرنساوي حتى امكنهم تثبيته نهائياً في وظيفة كاتب في الاستئناف . وهذا التصليح جرى ووزير العدلية الحالي — الذي سينتقل الى الوزارة الجديدة على ما يظهر — كان رئيساً للجنة التصليح

« صدى لبنان » — اذا لم يكن لنا من رابطة صداقة صميمية مع الاستاذ نجيب بك ابي صوان لانه منذ صدر الاحتلال ينتقل من برج الى برج في سماء معالي لبنان ان كان لجهة ذاتيته البارزة في مصاف رجال القانون او كان لجهة علاقاته الخاصة مع رجال الاكليروس الذين يعتمدونه الدعامة الاولى في اساس ما يرمون اليه من المبادي

والمشاريع مما هو خارج الان عن موضوع بحثنا في سير الاعمال فقد قفز النجيب بخفته ولباقته من محافظة بيروت لرئاسة محكمة التمييز العليا لوزارة العدلية والمعارف ثم عاد لرئاسة الاستئناف والتمييز وعلى كل من ابواب هذه المأموريات العالية يحجبون فضائل النجيب في داخلها على من في خارجها مع ان تلك الفضائل قد تكون من موجبات الفخر والمباهاة ؟ وحيث اتخذنا منذ الصغر شعاراً لنا « عدم تأليه البشر » مهما كان مقامهم رفيعاً في عالم البشرية لان الحبل والولادة والشعور والموت الطبيعي هي متساوية منذ يتكون الانسان حتى ينحل المركب وقد طالما شاهدنا بأم العين اناساً يحترفون مهنة الكذب والتدليس والمراوغة والمخادعة مع كل من ساعده الحظ بالارتقاء الى احدى المراتب العالية سواء أكان جديراً بها او غير جدير وسواء أكان نجيباً بالاسم والوسم او غير نجيب . وطالما سمعنا الثناء والاطراء والمدح الكاذب موجهاً من اولئك المدلسين الى بعض الجالسين في تلك الدسوت العالية ثناء واطراء ومدحاً لا يفرق بوجه عن ثناء الثعلب لذلك الغراب الحامل في منقاده تلك الجبنة حتى اذا ما سقطت التهمها الثعلب وضحك على ذلك الغراب الجاهل ضحكاً لا يقل شأناً عما نشاهده في كل يوم مع كثيرين من المأمورين الذين تسكرهم خمرة الوظيفة فيرفعون عقيرتهم للغناء وتسقط تلك الوظيفة عنهم فيصبحون لا يساوون في عالم الناس غير ثمنهم الحقيقي ولاجل ذلك سلكنا طريقاً خشناً مع اصحاب الوظائف العالية جلبت علينا الاضرار المادية والادبية معاً لان بعض اصحاب السلطان لا يرضيهم قول الحقيقة الجارحة ولا انفة المتكلم بل يفضلون المتدلس المراوغ على كل حر انوف . فهذا الطريق الشائك الذي سلكناه حال دون تقربنا من الاستاذ النجيب ومن سواه من باقي انداده في اركان الحكومة ليس لكونهم في مصاف من ذكرنا بل لانهم اصحاب وظائف عالية خلابة ؟ نحن ما عرفنا النجيب حاكماً اداريا في بيروت ولا رئيسا لمحكمة التمييز ولا وزيراً للعدلية مع فخامة المقام ووقوف الحجاب على الابواب بل عرفناه طالب علم مذ كان يقيم في حريصا ويكاتب جريدة الارز وهذه مقالته عن اللغة العربية المنشورة في العدد الثاني من جريدة الارز سنة ١٨٩٥ وما لحقها من المقالات الرنانة المتضمنة وصف مباديه الاساسية في تلك الايام على انها اذا كانت تطورت فيعود فضل تطورها الى احكام المكان والزمان التي يراعيها النجيب في خطة حياته الجديدة ؟ لان العاقل اذا دخل بلداً يعبدون فيها العجل فانه يجمع الحشيش ويطعمه اياه . وحيث لا يعبدون في هذه البلاد بلاد العبادات والديانات عجلاً واحداً بل عجولاً متعددة فيضطر العاقل لان يواصل جمع الحشيش لاطعامها واشباع شهواتها لاسترضاء معبوديها والا كان حظه حظ سواه ممن اغضبوا تلك العجول فحرموا انفسهم من لذة الحياة في ظل رضاها

اذا حصلت مراجعة قيود حكومة الاحتلال يتبين انه صدر قرار بتاريخ ١٠ شباط سنة ١٩٢٠ عدد ٧١ بتعيين نجيب بك ابو صوان متصرفاً ممتازاً على سنجق بيروت وقد الغى هذا القرار الآخر المؤرخ ٢٠ شباط سنة ١٩٢٠ عدد ١٠١٧ بموجب قرار ثالث مؤرخ ٢ ت ٢ سنة ٩٢٠ عدد ٤٤٩ اوجب اعادة نجيب بك المومى اليه الى رياسة المحكمة العليا القائمة مقام محكمة التمييز ابتداء من ١٥ ت ٢ سنة ١٩٢٠ وقد تحدد راتبه بموجب الفقرة الثالثة من القرار المذكور وكما ورد بمقالة الاحرار الانفة الذكر كما يلي :

غروش سورية

٤٠٥٩٠ راتباً شهرياً للوظيفة

١٧٦٢٠ راتباً استثنائياً لانه شخصي فقط ولاعلاقة له مطلقاً بالوظيفة وان يدفع له الراتب مع الضم

٥٨٢١٠ الناجم عن غلاء الاسعار

وقد خلفه بوظيفة الحاكمية الادارية في بيروت حسين بك الاحدب ابتداء من ١٥ ت٢ سنة ١٩٢٠ براتب قدره ماية وعشرون ليرة سورية مع الضم الناجم عن التغيير في اسعار العملة وذلك بقرار مؤرخ ٢٥ منه عدد ٤٩٨

فالراتب الاستثنائي للنجيب هو شخصي موروث من عهد الاحتلال اي من ١٥ ت سنة ١٩٢٠ فاذا صار احتسابه عليه منذ عشر سنوات حتى الان مع ضمائمه باعتبار كل شهر ١٨٠ ليرة سورية يبلغ مجموعه ٢١٦٠٠ واحد وعشرون الف ليرة وستماية ليرة سورية

واذا جمعنا الرواتب المقننة لوظيفته رئيس محكمة التمييز وقدرها ٤٨٧٠٨ ليرات سورية تقريباً بلغ مجموعها في العشر سنوات الاخيرة ٧٠٣٠٨ ليرات سورية فقط

واذا اغفلنا ذكر تخصيصات السيارة والسائرة وسواها مما لا يدخل تحت بحثنا الان كان هناك مجموع رواتب نجيب بك في السنوات العشر الاخيرة كما يأتي :

ليرة سورية	
٢١٦٠٠	رواتب شخصية لشخصية النجيب
٤٨٧٠٨	رواتب وظيفته كرئيس محكمة التمييز
٧٠٣٠٨	فقط سبعون الف وثلاثماية وثمان ليرات لا غير

وهي قيمة تافهة جداً نسبة الى المنافع الكثيرة التي استفادتها الامة اللبنانية من علوم النجيب الواسعة . وحتى لا يظن بنا الرضى التام عن مآتيه في العدلية فاننا نصارحه القول بان جميع الخطيئات مغفورة له في نظر التاريخ . الا خطيئة تشكيل العدلية الاخير فانها غير قابلة الاغتفار خصوصاً وان الاستاذ اده بطل المراسيم الاشتراعية هادمة اركان عدلية لبنان القديم قد صرح بحضور النجيب ومجلس النقابة على كون هذا التخريب محصورة مسؤوليته بالنجيب دون سواه . وحيث كان لا مسؤولية تترتب قانوناً على من يجرب في سبيل الاصلاح ولو اخطأ المرمى او فسدت عليه الغاية . بل هناك مسؤولية ادبية تدون على صفحات التاريخ العام بحق من احسن او اساء . فلذلك ندون للنجيب هذه الخطيئة المميتة لان اوزارها تدوم عالقة به ما دام في لبنان رجال يميزون بين الصالح والطالح وان شئت فقل « بين الخير والشر »

٨٠ حبيب باشا السعد رئيس مجلس الوزراء سابقاً

نشرت جريدة الاحرار في عددها الـ ١٢٤٩ الصادر بتاريخ ٢٠ اب سنة ١٩٢٩ صفحة في سجل الفضائح السوداء بحق حبيب باشا السعد هذا نصها :

يتناول سعادة حبيب باشا السعد ، النائب المعين في مجلس النواب ، راتب النيابة الشهري وقدره مئتان وعشر ليرات سورية في الشهر . و يتناول في الوقت نفسه معاش تقاعد من الخزينة قدره مئتان وخمسة وثلاثون ليرا سورية في الشهر . فيكون المجموع اربعمئة وخمسة واربعين ليرا سورية شهرياً ، يتناوله الباشا بفضل قانون التقاعد الذي اباح اموال الخزينة ، حين اجاز للرجل الواحد ان يأخذ منها راتبين ، راتب التقاعد وراتب العمل

واي ضرر في الاغتراف من مال الخزينة ؟ أليس في البلاد مكلفون بلهاء يغذون الخزينة بالمال ليأخذها رجال الزمرة بالمئات والالوف ، بفضل القوانين والانظمة التي وضعوها ؟

« صدي لبنان » لقد سكت حبيب باشا على هذا النشر سكوتاً لا يخلو تفسيره من الطي والنشر نشراً ينشر ما بين

سطور قانون التقاعد السعدي من الاسرار والخفايا لانه من اوضاع وزارته ومذيل باسمه الصريح فلذلك اكتنفت الاحرار بالتلميح وقالت أليس في البلاد مكلفون بلها يغذون الخزينة بالمال ليأخذها رجال الزمرة بالمئات والالوف بفضل القوانين والانظمة التي وضعوها ؟ وحيث اكتسب ذاك الاسناد صفة القضية المحكمة فلذلك تسامحنا مع النفس بدرس بعض الامور المشبوهة درساً يرشدنا الى ما في مجلس التقاعد من الاعتمادات الباطلة لانفاق مال الامة في غير الوجهة المشروعة

لقد جاء في سالنامه جبل لبنان عن سنة ١٣٠٥ هجرية الموافقة سنة ١٨٨٧ غربية ان حبيب بك السعد كان مديراً لناحية الجرد الجنوبي . وجاء فيها عن سنة ١٣٠٩ الموافقة سنة ١٨٩٠ ان فؤاد بك السعد كان مديراً بدلاً من شقيقه حبيب بك الذي عين مديراً للقلم العربي في المتصرفية . وقد جاء في الصفحتين الـ ٧٨ و٧٩ من كتاب امراء لبنان في عهد واصه باشا عن كيفية حصوله على مديرية الجرد الجنوبي وكيف وُعد بقايمقامية كسروان بعد رجوع كوبليان افندي من الاستانة فيكون حبيب باشا معدوداً من اركان الحكومة الواصية . واذا اضفنا الى تقلده مديرية القلم العربي قضية طرزا الشهيرة المدونة وقائعها على صفحات قلوب الكثيرين ممن فقدوا حقوقهم في ذلك العهد الموسوم بعهد الرشوة . وراجعنا القصيد الذي نظمه المرحومان المطران يوسف دريان والمونسنيور بولس نجيم من كتبة اسرار البطريركية المارونية بمطلع

حمداً للمولى الرحمن افتقد اهالى لبنان بموتة واصه باشا وعزلة صهره كوبليان

عرفنا موقف حبيب باشا ومواقف الكثيرين من رفاقه الذين عادوا نخانوه بعهوده . ولا غرابة بالامر لان اكثر الناس يقدسون الاية القائلة : كل امة تغلبت اتبعوها واحفظوني في قلوبكم » كيف لا وهم يأخذون من مرامي هذه الاية اعراضها دون جوهرها ولولا ذلك ما ركبوا متون الخيانة بحق الحبيب

سقطت حكومة واصه باشا بموته ودفنت بدفنه وابنه على ضريحه المرحوم تامر الملاط تأبيناً تاريخياً خالداً استهله بقوله:

ما للمظالم افرجت عن تي القري وتصدعت ايدي اللئام تحسرا
قولوا لنا بأبيكم ماذا جرى قالوا قضى واصه ووارووه الثرى

فاجبتهم وانا الخبير بذاته

قولوا لمن والوه في تقبيحه مهلاً بضم الجفن او تقريحه
لا تحسبوا ان لا مرد لروحه رنوا الفلوس على بلاط ضريحه

وانا الضمين له برد حياته

وكان حبيب باشا من جملة اركان الحكومة الواصية الساقطة بأفول شمس حياته وقد خلفه ابن عمته المرحوم خليل بك الخوري في رياسة القلم العربي بمدة حاكمية المرحوم نعوم باشا الذي نالنا شرف الحظوى في عينيه فأمر بترقيتنا من كتابة محكمة بداية قضاء كسروان الى رتبة كاتب مجلس الاي وسكرتير امير الاي عساكر لبنان . ولاجل ما قام به حبيب باشا ورفاقه من جمع الاعانات لسوق الشفقة العثماني نال من عواطف السلطان عبد الحميد رتبة الروملي بكلر بك «بك بكوات الروملي » ولقبها باشا وذلك بشفاعة ملحمه باشا النافذ الرغائب في ذلك العهد فابيضت وجوه واسودت اخرى

وكان في عهد الاتراك من جملة ميزات اصحاب الرتب بما فيها رتبة الباشا المذكورة ان تؤدى لهم التحية العسكرية بالسلاح عند مرورهم على قره غولات العسكرية وقد ذاق حبيب باشا لذة هذه الامتيازات ضمن ولاية بيروت اما في جبل لبنان فكان محروماً منها لان نعوم باشا كان غاضباً عليه ومتى غضب المتصرف غضب اتباعه طبعاً وقد صودف مرة ان المرحوم نعوم باشا امرني بتفتيش قره غولات المحافظات من صيدا الى طرابلس وبأثناء وجودي في قره غول فرن الشباك مرّ حبيب باشا من امام القره قول المذكور وعندما لمحني تلطف بتوقيف عربته فتقدمت اليه وسلمت عليه وقرأت على جبينه معنى

ذلك الوقوف امام القرەغول و بعد نهاية الحديث اوعزت الى قولاغامي المحافظة الشيخ شديد العازار ان يأمر الخفير باداء التحية العسكرية بالسلاح لسعادة الباشا وان يوعز الى بوستة الخفر بتحيته عسكرياً كلما مرّ من امام القرەغول فطلب مني القولاغامي المذكور امراً خطياً لاعتماده فكتبت له الامر بخط يدي على دفتر اوامر المحافظة ولم يزل حتى الان في مستودعات العسكرية وعندما انتقلت بالتفتيش الى مركز محافظة جسر بيروت كتبت امراً آخر بمثل الاول على دفتر هذه المحافظة واوعزت ليوز باشيها يومئذ المرحوم ملحم افندي الخوري ان يأمر بوستة الخفر بأداء التحية العسكرية لحبيب باشا كلما مرّ من هناك وعند رجوعي من مأمورية التفتيش الى مركز المتصرفية وجدت المرحوم نعوم باشا محتدماً غيظاً عليّ وقد قابلني مقابلة لا انسى موقفي فيها لاجل تلك الاوامر بتحية حبيب باشا قبل ان يصدر امره باجرائها فاكتسبت من موقف الضعف والغلط قوة وقابلت ذلك التعنيف والتكدير بالاسف على الاخلاص وصدق الخدمة . فقال دولته متهكماً واية خدمة صادقة اديتها لي او للحكومة بتحية حبيب باشا عسكرياً مع معرفة الناس درجة غضبي عليه وعدم امتناني منه ومن الزمرة الملتفة حوله . فقلت الاعمال بالنيات يا صاحب الدولة . قال وما هي نيتك لمجاوزة حدود صلاحيتك ؟ قلت ان الذين استمطروا رتبة الباشاوية الي حبيب السعد يمكنهم ان يعرضوا على صاحب العرش ان الرتب والالقاب العثمانية غير معتبرة ولا محترمة في جبل لبنان بدلالة عدم تأدية التحيات لاصحابها . واذا حصل السؤال والتدقيق عن ذلك تقع المسؤولية على ذاتكم العالية فلاجل اخراجكم من هذا المأزق رأيت اصدار تلك الاوامر وتدوينها في سجلات المحافظات حتى تكون حجة لحكومتكم بدفع السعاية اذا وقعت بحقكم ؟ عندئذ انقلب غضب صاحب الدولة الى ابتسامة ورضى حتى والى عبارة شكر لا انساها ما دمت حياً . كما ان حبيب باشا لا ينسى انه عرضني الى مثل ذلك الموقف الاليم اولاً في سبيل اكرامه واعتباره في ايام نحوسه الكثيرة ؟ واخصها في ايام حملة الشيخ يوسف الخازن عليه وعلى المسيو كايلا حاكم لبنان على صفحات جريدة الارز سنة ١٩٢٥ التي ما ترك فيها جهة للطعن حتى ولجها بحق الباشا بحيث نشر له من الاسرار الخاصة والعامة بما فيه معروض العبد ما لا يدخل تحت حصر ولا حد . ولم يدفع هجوم الارز عن الحبيب غير هذا اليراع على صفحات جريدتنا « صدى لبنان » التي اتخذت على نفقتها وعاتقها دفع ذلك الهجوم الاليم بدفاع اشد منه وقعاً على موقف الارز واصحابها مدة اشهر اضطر فيها الارز للانسحاب من موقع الهجوم حتى لا يدخل ضمن حدود الخطة التي كنا رسمناها لكشف اسرار لا تحمد عقبى نشرها على الهاجمين ؟؟؟ وقد فعلنا كل ذلك دفاعاً عن الحبيب بدون ان يكون لنا ادنى مطمع او امل حتى باسترداد تلك النفقات الباهظة المتجاوزة مئات الليرات عداً دفعناها بمثابة جزاء على اخلاصنا للحبيب او ثمن عداوة لصديقنا الخازني الذي لا يمكنه ان ينسى تأثير تلك الردود الجارحة طيات الصدور لمجرد المدافعة عن حبيب باشا السعد ؟

وحتى لا يظن بنا التزلف للباشا في ايام سعوده فاننا نورد صورة جواب ورد لنا منه بخط يده وامضائه منذ ٢٨ عاماً الى مركزنا في معسكر حلفا «السودان» و به البرهان القاطع لصدوره عنه بان صداقتنا معه كانت مجردة عن كل غاية ومأرب واننا نميل من طبعنا الى ذاتيته البارزة على بعد الدار كما على قربها وهذه صورة كتاب حبيب باشا الينا المحفوظ باليد عيناً :

حلفا — لنادي جناب الوجيه الفاضل عزتلو سجعان افندي عارج رئيس اقلام ومخابرات عموم سكك حديد الحكومة السودانية الهمام المحترم دام بقاؤه

جناب الكريم الفاضل اعزه الله ووفقه الى ما يتمناه

اما بعد اهداء ما رق ولاق من التحية والاشواق فقد جاء عزيز كتابكم ناطقاً بأدابكم قاضياً علينا بشكركم الجزيل على ما تلطفتم به والنزالة السورية الكريمة من الاطراء في معرض تهنئتي فكأني بحضرتكم وصحبكم قد نظرتم الي بعين مودتكم حتى تيسر ليراعكم ان يغضي عن قصوري و يفيض بشراً في مدحي على ان ليس عندي في مقابل كرم اخلاقكم وحسن ولائكم سوى

تمني اقبالكم وتوفيقكم وسائر ابناء الديار الكرام الى اسمى الغايات مع عاجل او بتكم الى الوطن العزيز الذي يحن الى لقياكم لكيلا يبقى محروماً من منافعكم ولو كنتم محلاً لاعتزازه بكم في ديار الغربة هذا وثقوا باننا على ما تعهدون من ارتباط القلوب بالمودة والاخلاص واستعدادنا الى مرضاتكم بما يبدو من الشؤون واطال الله بقاكم

اسير مودتكم

في ١٤ كانون الاول سنة ١٩١٨

حبيب السعد

فمن هذا الكتاب وامثاله مما نحفظه ذكراً في مستودعاتنا الكثيرة يعلم ان ارتباط القلوب بالمودة والاخلاص الذي جاهر به حبيب باشا كان له عندنا المقام الممتاز لاننا ما تركنا فرصة تمر بدون ان نبرهن على ثباتنا في ذلك الارتباط . اما حبيب باشا الذي طالما عرض علينا كما في كتابه اعلاه حسن استعداده الى مرضاتنا بما يبدو من الشؤون فقد اخلف اكثر من مرة بما وعد وحتى لا نطيل الاسهاب في هذا الباب فاننا على غاية الاستعداد لان ننشر بالعاجل القريب المخابرات الكثيرة المتبادلة بين صاحب الغبطة بطريرك الطائفة المارونية وصاحب الفخامة الاستاذ دباس رئيس الجمهورية والاستاذ بشاره بك الخوري رئيس الوزارة الاسبق وحبيب باشا السعد رئيس الوزارة اللاحق والشيخ محمد الجسر رئيس المجلس النيابي والدكتور ايوب ثابت وزير الداخلية وسواهم ممن كان لهم المداخلة بوعود خلابة اسفرت عن كذب تلك العهود المقطوعة لنا بكتابات خطية محفوظة باليد للدلالة على ان بعض الكبار باسمائهم تجاوزوا حدود الامانة لتلك العهود وفي مقدمتهم حبيب باشا لانه اكثرهم وعداً بأمر معلوم ؟ هو حق مقدس لنا حرمناه بالماطلة والمحاولة والتسويف ؟

عودٌ على بدء — ورد باسنادات الاحرار ان حبيب باشا يتناول راتب النيابة الشهري وقدره مايتان وعشر ليرات سورية وانه يتناول في الوقت نفسه معاش تقاعد من الخزينة قدره ٢٣٥ ليرة سورية في الشهر وحيث كان لا سبيل للبحث بشأن راتب النيابة لانه مشروع فصار من الواجب حصر البحث براتب التقاعد وقدره ٢٣٥ ليرة اي بزيادة عن راتب النيابة بمبلغ ٢٥ ليرة وهذا اغرب ما سمع ان يكون راتب التقاعد متجاوزاً راتب الوظيفة بنحو ثلاثماية ليرة سورية في كل سنة

وحيث كانت مدة خدمة حبيب باشا معروفة ليس بسنيها فحسب بل بساعاتها وايامها فلذلك نرغب مناقشة مجلس التقاعد اللبناني وبالاحرى رئيسه المير جميل شهاب عن هذا الحساب لعلنا نستفيد من قواعده الجديدة المجهولة عندنا كل الجهل فنقول

١ً — ان حبيب باشا على ما تقدم المقال تعين مديراً للجرد الجنوبي في الشوف سنة ١٨٨٢ براتب قدره ار بعماية غرش ودام فيها لغاية سنة ١٨٩٠ فتكون مدة خدمته ثلاث سنوات لم يكن فيها تقاعد ليس في لبنان فقط بل وفي الدولة العثمانية ايضاً

٢ً — ان حبيب باشا تعين مديراً للقلم العربي منذ اواخر سنة ١٨٩٠ براتب قدره الف غرش لغاية وفاة واصه باشا وتعيين نعوم باشا خلفاً له في اب سنة ١٨٩٢ فتكون مدة خدمته نحو سنة ونصف فقط بخلالها لم يكن قانون التقاعد ادخل الى لبنان ولا احد من مأموريه كان مشتركاً بالتقاعد او دافعاً رسومه حتى يستحق التقاعد

٣ً — ان حبيب باشا دام معزولاً عن وظيفته مدة عشر سنوات متوالية اي طول مدة متصرفية نعوم باشا وما كان المعزولون في ذلك العهد يستحقون لا رواتب معزولية ولا رواتب استيداع ولا رواتب تقاعد في لبنان فتكون مهدورة من اصل الحساب

٤ً — تعين حبيب باشا مجدداً بوظيفة وكيل رياسة مجلس الادارة على عهد المرحوم مظفر باشا في اواخر سنة ١٩٠٢ ولاجل اسباب ذكرها الامير شكيب ارسلان بكتابه الموسوم « بعهد مظفر باشا في لبنان » في اللغتين العربية والافرنسية وصار عزل حبيب باشا من تلك الوظيفة في بداية سنة ١٩٠٥ ولم يكن راتبها متجاوزاً الثلاثة الاف غرش فتكون مدة خدمته نحو سنتين لا غير بخلالها ما دفع رسوم الاشتراك بالتقاعد ولا احيل على رواتب المعزولية

و يقال انه هو استقال بعريضة محفوظة في قلم الاوراق و بيده جواب خطي من مظفر باشا بقبول استقالته وفي حالة الاستقالة لا يستحق تقاعداً ولو كان مشتركاً به وممجلاً دفع رسومه

٥ً — عين حبيب باشا على عهد اوهانس باشا من بداية ١٩١٣ وعزل في ١٩ تموز ١٩١٥ بعد مرور نحو سنة ونصف على تعيينه ولم يشترك بالتقاعد ولا دفع شيئاً من رسوم الاشتراك به

٦ً — نفي حبيب باشا الى اطنه في اول حزيران ١٩١٦ وعاد منها بحماية تجاوزه عمر الستين في اواسط ١٩١٨

٧ً — عين حاكماً عربياً على لبنان مدة اثني عشر يوماً من ٧ تشرين الاول ١٩١٨ لغاية ١٩ منه ١٩١٨

٨ً — عين رئيساً لمجلس ادارة لبنان القديم من ٢٠ تشرين الاول ١٩١٨ لغاية ١٠ تموز ١٩٢٠ تاريخ وضع تلك المضبطة التاريخية في مجلس الادارة والقبض على اكثرية الاعضاء ومحاكمتهم وابعادهم الى جزيرة رواد اولاً ثم الى جزيرة كورسيكا بعد اعلان عزل هيئة المجلس المذكور

٩ً — بتاريخ ايلول ١٩٢٠ عين عضواً في اللجنة الادارية الاولى للبنان الكبير فاستقال منها فقبل الجنرال غورو استقالته بكتاب تاريخي لم يسبق صدور مثله لاحد من قبله ومثل تلك الاستقالة الخطية المحفوظة في مستودع اوراق دار الانتداب ومثل ذلك الجواب من مندوب فرنسا السامي يحولان دون تخصيص اي راتب كان للباشا المشار اليه . و يؤيد هذه الحقيقة الراهنة القرار الصادر من دار المفوضية بتاريخ ٢٣ تشرين الاول ٩٢٠ عدد ٤٣٦ بتعيين المرحوم نعوم اللبكي بدلاً من حبيب باشا المستقيل والمقبولة استقالته و بتعيين الامير توفيق ارسلان عضواً في لجنة الادارة المذكورة خلفاً للمرحوم مصطفى بك العماد بمراجعته غناية

١٠ً — بتاريخ شهر ايار ١٩٢٢ انتخب حبيب باشا عضواً عن جبل لبنان الى المجلس النيابي الاول ولاجل اسباب خلفه الاستاذ وديع عقل صاحب الراصد وعين هو رئيساً لمجلس شورى الدولة ثم سكرتيراً للحاكم العام لغاية حزيران ٩٢٥

١١ — بتاريخ شهر تموز ١٩٢٥ عين عضواً لمجلس الشيوخ القديم الذي ضم الى مجلس النواب بعد تعديل الدستور الاول

١٢ — بتاريخ ٩ اب ١٩٢٨ عين رئيساً لمجلس الوزراء ووزيراً للعدلية واستقال مع وزارته في ٩ ايار ١٩٢٩

١٣ — بتاريخ حزيران ١٩٢٩ عين عضواً معيناً مع اعضاء الموازنة للمجلس النيابي الثالث ابتداء من ١٢ تموز ١٩٢٩ وانتهاءً في ١٢ منه ١٩٣٣

فاذا قفزنا فوق القانون وسائر الاصول المرعية عند الدول المتمدنة وحسبنا للحبيب مدة خدمته الفعلية منذ كان مديراً في الجرد الجنوبي حتى صار رئيساً لمجلس الوزراء لا يمكننا ان نتجاوز الارقام الآتية :

	من سنة	لغاية سنة	توازي	يوم	شهر	سنة
١ً — خدمته مديراً في الجرد الجنوبي	١٨٨٧	١٨٩٠				٣
٢ً — » » للقلم العربي	١٨٩٠	اب ١٨٩٢			٦	١
٣ً — » وكيل رئاسة الادارة من اواخر	١٩٠٢	لبداية ١٩٠٥				٢
٤ً — » » » » » بداية	١٩١٣	١٩ تموز ١٩١٥			٦	١
٥ً — ابعاده الى اطنه من حزيران	١٩١٦	لمثله ١٩١٨				٢
٦ً — خدمته حاكماً عربياً من ٧ تشرين الاول ١٩١٨		١٩ منه ١٩١٨		١٢		
٧ً — » رئيساً لمجلس الادارة من ٢٠ ت١	١٩١٨	١٠ تموز ١٩٢٠		٢٠	٨	١
				٢	٩	١١

	يوم	شهر	سنة
٨ً -- استقالته التاريخية في شهر ايلول سنة ١٩٢٠ تشمل كلما قبلها			
٩ً — خدمته الجديدة عضواً في المجلس النيابي الاول ورئيساً لشورى الدولة		١	٣
وسكرتيراً للحاكم العام من ايار سنة ١٩٢٢ لغاية حزيران سنة ١٩٢٥			
١٠ً --خدمته عضواً لمجلس الشيوخ من تموز ١٩٢٥ لغاية	١٩٢٨		٣
١١ً — « رئيساً لمجلس الوزاء من ٩ اب ١٩٢٨ لغاية ٩ ايار	١٩٢٩		٩
		١٠	٦

واذا حسبنا للحبيب خدمته الفعلية اي بعد استقالته وقبولها في شهر ايلول ١٩٢٠ لغاية تقرير معاشه التقاعدي البالغ ٢٣٥ ليرة سورية شهرياً فانها لا تتجاوز الست سنوات وعشرة اشهر . وهذه هي الارقام الفاضحة اسرار هذا التخصيص بمراجعتها غناية لمن يريد ان يعتصم بالحقيقة او يدافع عن كيانها

ما كنا نرغب كشف مثل هذه الاسرار الغامضه بمعاملات تخصيص رواتب التقاعد الى الكثيرين من الرؤساء والزعماء واصحاب الوسائط المؤثرة ولكن هو الامير جميل لا يريد ان يفهم اننا نعرف الحقائق اكثر مما يعرفها هو ؟ لانه لو فقه ذلك لما كان جر نفسه الى مطالبته بامثال هذه الدقائق واعلانها على رؤوس الاشهاد حتى اذا كان في الامة من يعرف صلاحية نفسه ودرجة حقوقه يتعاطى تلك الصلاحية لعل الحياة تعيد الى بعض الاموات الحياة فيدركون ان المير جميل شهاب ورفاقه خصصوا ٢٣٥ ليرة سورية راتباً شهرياً لحبيب باشا السعد بدل خدمة ست سنوات وعشرة اشهر لا غير .

واذا اضفنا اليها اربع سنوات ضم عن مدات الفراغ لانه لا يجوز ضم اكثر منها لمأموري الادارة والملكية كان هناك عشر سنوات وعشرة اشهر لا غير لا تستحق هذا الراتب الذاتي والموروث ايضاً

يضاف الى ذلك ما علقه المير جميل على شرح المادة ٤٠ من قانون التقاعد السعدي من ان حبيب باشا يستحق مع الشيخ محمد الجسر ورفاقهما ان تضاف الى مدة خدماتهما مدات مساوية للخدمة التي ادوها في الوظائف المذكورة لغاية ٣١ كانون الاول سنة ١٩٢٨ ولا يعلم غير الله اسرار هذا الامتياز الذي ما كنا نضن بمثله لا على حبيب باشا ولا على رفاقه لو لم يكن في عدادهم المير جميل ديكتاتور المالية اللبنانية

وبالاجمال يقال ان حبيب باشا السعد رغماً عن زحابة صدره وطلاقة لسانه وكثرة وعوده الخلابة . ورغماً عما يتهمه به خصومه الالداء من عدم الوفاء . فان له بعض المواقف المشهورة منها يوم بيروت العظيم على اثر وفاة المرحوم مظفر باشا واعتراضنا في سراي الحكومة على تسمية يوسف باشا او اي فرد كان من ابناء فرنكو باشا متصرفاً وقد كنت في مقدمة المدفوعين من حبيب باشا للكلام باسم خمسين الف لبناني ساروا من ورائي ووراء زملائي الى دار الحكومة لمقابلة الوالي ولدور القنصليات العامة في بيروت وقبل ان نتم مظاهرتنا ورد النباء بصدور الفرمان السلطاني بتسمية يوسف باشا متصرفاً وصدر الامر العالي بطردنا جميعاً من بيروت بمدة لا تتجاوز الساعة . فكان حبوط مسعانا برئاسة الحبيب كحبوط مسعاه مع الوفد اللبناني الذي صعد الى بتدين على اثر اعلان الدستور ١٩٠٨ لاسقاط المتصرف المذكور الذي تجرأ رغماً عن جبانته وانكر على حبيب باشا الكلام بازدراء تام ولولا الامير شكيب كان الوفد عرضة للامتهان . واذا نسينا لا يمكننا ان ننسى دعوته والي بيروت يوم جمعة الآلام الى يوم طرب وغناء في نهر الكلب مما حمل القاصد على رفض قبوله في دار القصادة سنيناً طويلة . واذا استنكرنا وقوف فصيلة من الدروز على بيته ليلاً لاغتياله واغتيال عائلته وما سبق ولحق هذه الحادثة الشنعاء من الاقوال والاعمال الشائنة . وعطفنا عليها حملة الشيخ يوسف الخازن عليه بجريدته الارز وكيف اننا في كل هذه الادوار ذهبنا ضحية الانتصار للحبيب بدون ان يقابلنا من جهته بعاطفة واحدة عربون الاقرار بالجميل قام لنا من كل ذلك

ثبوت الاقوال المأثورة : ان بعض المحاسن آفة لصاحبها . وان الحظوظ لها المقام الاول في حياة بعض الافراد . وان الانسان العاقل من فاد واستفاد وان الله جل جلاله سن شريعة العقاب والثواب

٨١ — جرجي بك زوين اعترض على انتخاب المجلس النيابي ثم رضي براتب التقاعد

بتاريخ ٩ تموز سنة ١٩٢٩ نشرت جريدة الاحرار في عددها الـ ١٢٣٠ الاعتراض الآتي :

وقد ارسل النائب الحالي جرجس بك زوين الذي فشل في الانتخابات ، كتاباً الى رئاسة مجلس النواب هذا نصه :

لجانب رئاسة مجلس النواب :

ان نتيجة ما قررته محكمة التمييز بصفتها محكمة ادارية عليا من فسخ قسم وافر من انتخاب المندوبين الثنويين الذين اشتركوا بانتخاب النواب في ١٦ حزيران ، و بالنظر لما هو ثابت ومعروف ومشهور من التدخل بقوة بعض السلطات ، و بالنظر لما اثبته من انفاق المبالغ الطويلة جهاراً مباشرة ام بالواسطة لشراء اصوات المندوبين لمنفعة جهة اخرى ، اطلب بواسطة سماحتكم من اللجنة التي تعين لتدقيق انتخابات منطقة جبل لبنان استماعي واستماع شهودي لانني اتقدم وفقاً للقانون مدعياً طالباً فسخ انتخاب منطقة جبل لبنان لانها عدا عن الاسباب المتقدمة ، جاءت بدعة غريبة ان كان لجهة اعلان النتيجة او لكيفية تأليف مكتب الاقتراع وفرز الاصوات في مركز محافظة المتن

نائب جبل لبنان

الامضاء : جرجس زوين

وقد احالت الرئاسة هذا الاعتراض الى القلم لضمه الى الاعتراضات المتقدمة وتسليمها جميعاً الى اللجنة الخاصة عند تأليفها لتدقيق صحة الانتخابات

« صدى لبنان » لما وجدت الحكومة اعتراض جرجس بك مشروعاً وخشية ان التدقيق بموضوعه يكشف اسراراً لا ترغب كشفها فقد رأت من باب الصواب اسكات جرجس بك براتب التقاعد فقرر له مجلس التقاعد برئاسة الجميل طبعاً راتباً شهرياً قدره مائة ليرة سورية او الف ومائتي ليرة سورية سنوياً حساباً شمل كلما سبقه من خدماته الفعلية ومدات الفراغ الطويلة باعتبار انه كان في حالة المعزولية والاستيداع فرضي وسكت عن الاعتراض المشروع

٨٢ — فضائح زمرة السراي معززة بالارقام والتواريخ والاسماء

وجاء في العدد ١٢٤٤ من جريدة الاحرار الصادر في ١٣ اب سنة ١٩٢٩ بالعنوان المذكور :

ندون في هذا السجل ، ابتداء من الغد ، كل ما نعلمه من فضائح زمرة السراي معززاً بالارقام والتواريخ والاسماء فيتساءل القراء عندئذ عما اذا كانت هذه الزمرة شركة مساهمة ، لكل فرد منها قراريط معينة في خزينة الدولة ومقدراتها يتصرف بها تصرف المالك بملكه ، مسخراً القوانين والانظمة لتقوية نفوذه وزيادة موارده ؟

فهذا يتناول من الخزينة « راتباً » ثم يتناول معه « تعويضاً » ثم يخلقون له « مكافأة » على خدمة او يضمون اليه وظيفة فوق وظيفته ، حتى يستوفي قراريطه من الشركة . وهذا يخلقون له وظيفة اذا لم يكن له وظيفة ، او يوجدون له مورداً لكي يأخذ نصيبه او نصيب احد اقاربه من الشركة . وهذا يرقونه درجتين او ثلاثاً ، او يوجدون له عملاً اضافياً فوق عمله ليكون مجموع ما يتناوله من الخزينة موازياً لقراريطه من الشركة المساهمة . وهذا « يسهلون » له مصالحه لانه « مسهل » لهم او لاحدهم مصالحه . وهذا « يسكتونه » بوظيفة ، او بترقية ، او بخدمة ، او « بتنفيعة » لانه يعلم اشياء كثيرة هدد بافشائها

وهذا ، وهذا ، وهذا ... ان في الزوايا « هذات » وغيرة سنبسطها تباعاً ، ليعلم الناس اننا في ما كتبناه لم نكن متحاملين بل كنا عن حقوق الشعب ومصالحه مدافعين ، وان رجال الزمرة كانوا بمصالحهم عن مصالح الامة لاهين

٨٣ – رواتب اشرف الاحدب · نقولا زبال · ادمون صابونجي · اديب نحاس

نشرت جريدة الاحرار في عددها الـ ١٢٥١ المؤرخ ٢٢ اب ١٩٢٩ صفحة من السجل الاسود هذه صورتها :

يشكو الناس من تراكم الوظائف والرواتب على الموظف الواحد اذا كان من المحظيين في جمهورية الاخوان · و يستدلون من هـذا « التراكم » على ان سياسة الاسترضاء والارضاء هي التي تسود دواوين السراي وها نحن ننشر بعض الامثلة على تراكم الرواتب :

يتناول السيد اشرف الاحدب المفتش في وزارة المالية ١٤٥ ليرا سورية راتباً شهرياً · و يتناول تعويضاً شهرياً قدره خمسة وعشرون ليرة بصفته عضواً في لجنة التقاعد · و يتناول تعويضاً شهرياً قيمته خمسة وستون ليرة لتفتيش القمار في عاليه · و يتناول تعويضاً شهرياً قيمته ٤٠ ليرة لتفتيش الملاهي الليلية في بيروت ، اي انه يفتش في وقت واحد القمار بعاليه والملاهي ببيروت · فيكون مجموع ما يتناوله من الخزينة ٢٧٥ ليرة في الشهر

يتناول السيد نقولا زبال المفتش في المالية راتباً شهرياً قيمته ١٤٥ ليرة · و يتناول تعويضاً قدره ٧٥ ليرة كل شهر لتفتيش القمار في صوفر عدا بدل الانتقال من بيروت الى صوفر · و يتناول تعويضا شهرياً ٤٠ ليرة لتفتيش الملاهي الليلية في بيروت · انه يفتش في وقت واحد القمار بصوفر والملاهي ببيروت · فيكون مجموع ما يتناوله من الخزينة ٢٦٠ ليرة شهريا

يتناول السيد ادمون صابونجي رئيس ديوان وزارة الداخلية مرتباً شهرياً قيمته ١٥٠ ليرة · ويتناول تعويضاً قيمته ١١٠ ليرات كل شهر لقيامه بتفتيش القمار في عاليه من قبل وزارة المالية · فيكون مجموع ما يتناوله من الخزينة ٢٧٠ ليرة شهريا

يتناول السيد اديب نحاس احد رؤساء الاقلام في وزارة الداخلية راتباً شهريا قيمته ١١٠ ليرات و يتناول تعويضاً قدره ١٢٠ ليرة كل شهر لقيامه بتفتيش القمار في عاليه من قبل وزارة الداخلية · عدا عن التعويض الذي يتناوله بصفته مفتشاً للبلديات اللبنانية

هذه امثلة سردناها ، وسنسرد سواها ، عن تراكم الوظائف على الموظف الواحد اذا كان من ذوي الحظوة في السراي وان لنا بين هؤلاء الموظفين اصدقاء لا تمنعنا صداقتنا الاستشهاد بحالتهم على التبذير والارضاء ، فهم يشتغلون ليلاً في التفتيش الى ساعة متأخرة ، ولا ندري كيف يطيقون العمل نهاراً ، والغرض من هذا «التراكم» زيادة ارباحهم من الخزينة

« صدى لبنان » ان الذي اضحكنا بموقف الاسف هو تعيين ٢٥ ليرة سورية راتباً شهرياً لكل من اعضاء مجلس التقاعد علاوة عن رواتبهم الاصلية بنوع ان كل واحد منهم يتقاضى من صندوق الامة مبلغاً قدره ٣٠٠ ليرة سورية في كل سنة لاجل اتحافها بمثل تلك المضابط المشتملة كل واحدة منها على اشتراع مخالف للآخر بنوع انه اذا احتاج الانسان الى الادلة والشواهد على احكام التناقض في قرارات الحكومة فانه يحصل على الف مضبطة بالف مناقضة في كل سنة فلله در من ولاهم القضاء للفصل بحقوق الناس — هكذا تكون الحكام والاحكام والا فلا لا ؟؟؟

٨٤ زمرة السراي في نظر الاحرار والبلاغ

نقلاً عن العدد ١٢٥١ من جريدة الاحرار الصادر في ٢٢ اب سنة ١٩٢٩

يرى القراء في ما يلي هذا الكلام ، مقالاً عقدته زميلتنا « البلاغ » البيروتية في صدد الحملة التي نحملها على زمرة السراي ، والفضائح التي نكشف عنها الستار · واننا لم نستغرب ان تنظر الزميلة الى هذه الحملة بمنظار الطائفية ، فذلك ديدنها في ما دق وجلّ من الشؤون ، ولعلّ لها في اتباع هذه الخطة عذراً · ولكننا استغربنا ان تتعامى الزميلة عن الحقائق

وان نتجاهل وجود الاسماء والارقام ، لكي تبرر افتراءها علينا في تظاهرها بالدفاع عن المسلمين

قالت الزميلة في معرض كلامها عنا : « للزميلة ان تنتقد ما تشاء ولكن على طريقة التساهل والانصاف المجردين ، لا ان يكون الموظفون المسلمون هم المقصودين على الاكثر في حملتها ، لموجدة لها على احدهم مثلاً »

ونحن نحيل الزميلة على « السجل الاسود » الذي ننشره كل يوم ليظهر لها انها غير صادقة في زعمها « ان الموظفين المسلمين هم المقصودون على الاكثر في حملتنا » فقد نشرنا في السجل اسماء السادة الآتية اسماؤهم : معالي بشاره بك الخوري الاستاذ شبل دموس . السيد يواكيم البيطار . السيد جبرائيل فرعون . معالي نجيب بك ابو صوان . سعادة حبيب باشا السعد ، وكل هؤلاء مسيحيون . ونشرنا اسمي صاحب السماحة الشيخ محمد الجسر وصاحب الفضيلة الشيخ محمد الكستي ، وهما المسلمان الوحيدان اللذان ذكرناهما . فهل تكون حملتنا « موجهة الى الموظفين المسلمين على الاكثر » كما زعمت البلاغ وهي ترى اننا كتبنا عن ستة مسيحيين واثنين مسلمين ؟ وهل ترى الزميلة ، مع هذه النسبة العددية ، اننا حملنا على المسلمين اكثر مما حملنا على المسيحيين ؟

لتعلم الزميلة « البلاغ » اننا نحمل على زمرة السراي باعتبار رجالها موظفين لبنانيين ، يأخذون الاموال التي يأخذونها من خزينة الدولة ، دون ان تعنينا طائفتهم أية كانت . لان الالوف التي يأخذها المسيحي من الخزينة ، لا تختلف عن الالوف التي يأخذها المسلم ، وكل ما في الامر ان هناك اموالاً تؤخذ . ونحن نناقش آخذيها ، أمسلمين كانوا ام مسيحيين . ولتتأكد « البلاغ » انه لو كان كل رجال الزمرة من المسلمين لما ترددنا في الحملة عليهم بنفس اللهجة ، لاننا في هذا الموضوع وسواه لا نعرف مسلماً ولا مسيحياً بل امامنا قوم يغترفون من الخزينة فنناقشهم الحساب

وماذا كانت تقول « البلاغ » يا ترى لو اننا كتبنا عن فضيلة القاضي او سماحة الرئيس ، بعض ما كتبناه عن معالي رئيس الوزارة ؟ انها اذن كانت تتهمنا باهانة الاسلام وتحقير المسلمين ، ولكانت تدعو المسلمين الى الجهاد اقتصاصاً من « الاحرار » . . .

فلتقلع الزميلة عن هذه الخطة ، خطة التظاهر بالدفاع عن حقوق المسلمين لسبب او لغير سبب ، لمناسبة او لغير مناسبة فان غيرها من الصحف الاسلامية ، اولى منها بالدفاع عن المسلمين وحقوقهم المشروعة ، فهم يقرأونها اكثر مما يقرأون « البلاغ » ، و يعتبرونها معبرة عن امانيهم اكثر من (البلاغ) .

وليسمح لنا جار الحجر ، الزميل محمد الباقر ، ان نستنكر غمزاته التي دسها بين سطور مقاله . فاذا كان في حملتنا حافز شخصي كما زعم الزميل ، فليست جريدة (البلاغ) هي التي تعيرنا بالشخصيات . لاننا دعمنا حجتنا بالاسماء والارقام . اما هي فقد ظهر ، بالاسماء والارقام ايضاً ، انها تفتري علينا لتحك حزازة تتأكل صدرها ، او لتلتمس الرضى ممن يصدقون هذرها

ونحن نؤكد لها انها مهما أفحشت في التظاهر بالدفاع عن حقوق المسلمين ، فالمسلمون لا يصدقون انها تتوخى مصلحتهم العامة . فهم يعرفون من خطتها ومواقفها ما يكفيهم ، و يكفينا نحن ايضاً . وكفى الله المؤمنين القتال

جبران تويني

* * *

وهذا مقال البلاغ الذي نحن بصدده

حملت زميلتنا (الاحرار) حملة شعواء على من سمتهم زمرة السراي . واخذت تنشر ما يصل اليها في سجل اسود من افعال موظفي سراي الحكومة اللبنانية مما تعتبره (مجحفاً بمصلحة الامة)

وللزميلة رأيها وحريتها في ما تكتبه وتنشره ، ونحن نجاريها في انتقادها ما يذهب جزافاً من اموال الامة الى جيوب

بعض الموظفين ايثاراً لمصلحتهم الخاصة ، ولكن لنسمح لنا الزميلة ان نلفت نظرها بايضاح بسيط عما جاء في بعض انتقاداتها آملين ان تحمل ملاحظتنا هذه على محمل الصداقة والاخلاص

افتتحت الزميلة حملتها بسماحة الاستاذ الشيخ محمد افندي الجسر رئيس مجلس النواب، وثنت بسماحة الشيخ محمد افندي الكستي قاضي بيروت ثم عادت الى سماحة الاستاذ الجسر فانتقدت ما يأخذانه من راتب وتقاعد وحشرتهما في (زمرة السراي) وعدتهما من حكومة الاخوان والاصدقاء ، ولا تفوتها الفرصة عن طريق العرض مثلاً ان تعيد فتشير الى سماحة الاستاذ الكستي او الى سماحة الاستاذ الجسر كما فعلت في عددها الاخير

قلنا ان للزميلة ان تنتقد ما تشاء ولكن على طريقة التساهل والانصاف المجردين ، لا ان يكون الموظفون المسلمون هم المقصودين على الاكثر في حملتها لموجدة لها على احدهم مثلاً . ولقد استغرب المسلمون ، وحق لهم ان يستغربوا وهم المعجبون بخطة الزميلة وجرأتها و(لاطائفيتها) كيف تبدأ هجومها بالحملة على رجلين من كبار الطائفة بزعم انهما يتناولان المرتبات الكبيرة

ولو بحثت ودققت عن غيرهما كما دققت عنهما لتبين لها ان هناك كثيرين وكثيرين وكثيرين يتناولون مثلهما واكثر منهما ولكن ... على ان المسلمين هم الاكثر عدداً في البلاد وهم الذين يدفعون معظم الضرائب ومنهم تجبى اكثر الرسوم ، فهل يستكثرون ان يكون اثنان او ثلاثة او اربعة او خمسة مثلاً من المسلمين في الوظائف الكبيرة بينما عشرات الموظفين من غير الطوائف تتبوء المراكز العليا في الحكومة وتهيمن على الخزينة وواردتها ؟؟

نحن لا نقول ، كما يقول سوانا ، ان الزميلة تقصد انتقاماً من وراء حملتها وان معظمه مسدد الى سماحة رئيس المجلس لاسباب معلومة ... كلا انا لا نحمل انتقادها على محمل خاص ، لا شأن لنا به ولكننا ندافع فحسب عن تخصيص المسلمين في رأس هذه الحملة وفي ما تسميه الزميلة فضائح وهو امر شائع ومعلوم من زمان . واذا سلمنا جدلاً بما تقوله الزميلة فلم لم تقم قيامتها وتحمل حملتها من قبل الحكومة هي هي لم تتغير منذ تألفت ، وهؤلاء رجالها البارزون يتناوبون المواقف على المسرح في عهد الجمهورية كما كانوا في عهد كايلا والذي قبله ؟

انا ليؤلمنا ان تكون الطائفة الاسلامية موضع الغبن في هذه الحكومة . وهدف الحملات في كل وقت وحين ...

٨٥ رواتب كمال غانم . امين مشحور . ميشال باحوط من موظفي المالية والتقاعد

نشرت الاحرار يوم الجمعه ٢٣ اب في عددها ١٢٥٢ الفضائح الآتية :

نشرنا امس امثلة على تراكم الرواتب والوظائف على الموظف الواحد دون ان نتقيد في سرد الامثلة بصداقة او باي اعتبار اخر . وها نحن ننشر اليوم طائفة من هذه الامثلة لافتين الانظار الى اننا بتكلمنا عمن هم اقل رتبة في الوظيفة من الرؤساء والوزراء ، نريد ان نبرهن على ان مبدأ « التراكم » في الرواتب والوظائف هو الذي يسود دواوين السراي لانه وحده الذي يغذي الصداقات ويقوي المحسوبيات

يتناول السيد كمال غانم رئيس دائرة الواردات بالمالية مرتباً قيمته ١٦٥ ليرة سورية . ويتناول في الوقت نفسه تعويضاً قدره ٢٥ ليرا بصفته عضواً في لجنة التقاعد . ويتناول ايضاً تعويضاً قيمته ٧٥ ليرا في الشهر لقيامه بتفتيش القمار في سوق الغرب عدا تعويض الانتقال من بيروت الى سوق الغرب . وفضلا عن ذلك فالحكومة ترسله كل سنة مرتين الى مصر لمراقبة شحن الملح فيتناول ليرتين مصريتين في اليوم . وتدوم مهمته هذه شهرين في السنة . فيكون مجموع ما يتناوله من الخزينة ٢٦٥ ليرا كل شهر . ويبلغ ما يتناوله في الشهر الذي يراقب فيه الملح ٣٨٥ ليرا

السيد امين مشحور المفتش بالمالية يتقاضى راتباً قيمته مئة وخمسة وستون ليرا في الشهر . ويتناول تعويضاً شهرياً

قيمته اربعون ليرا لتفتيش الملاهي الليلية ببيروت . وترسله الحكومة الى مصر احياناً لاستلام الملح فيأخذ التعويض الذي اشرنا اليه . فيكون مجموع ما يتناوله من الخزينة مئتي ليرا ونيفاً كل شهر

السيد ميشل باحوط المفتش بالمالية يتناول ١٦٥ ليرا مرتباً شهرياً و ٢٥ ليرا بصفته عضواً في لجنة التقاعد و ٤٠ ليرا لتفتيش الملاهي الليلية ببيروت . فيكون مجموع ما يتناوله من الخزينة مئتين وثلاثين ليرا كل شهر

فتعدد الوظائف والرواتب والتعويضات على هذا الشكل يدل على النفسية التي تسود الدواوين في السراى . فهم يخلقون للموظف الحظي تعويضاً او راتباً او انتداباً ليزيدوا في موارده استرضاءً له او اكراماً لاحد من ذوي قرباه

يفعلون ذلك ويوجدون للموظف عملاً في الليل مع عمله في النهار ، ناسين ان من يشتغل ليلاً يطلب الراحة نهاراً

٨٦ موسى بك نمور . شبل افندي دموس . شكري بك قرداحي

ونشرت في عددها ١٢٥٤ في سجل الفضائح الاسود الاقوال الآتية :

١ً في تموز سنة ١٩٢١ تولى معالي موسى بك نمور رئاسة لجنة الاحصاء في زحله وظل فيها حتى كانون الثاني ٩٢١ يوم انحلت الوظيفة . وفي منتصف سنة ١٩٢٢ انتخب موسى بك عضواً في المجلس التمثيلي ، وتكرر انتخابه مراراً . وفي آب سنة ٩٢٨ تولى معاليه وزارة الداخلية ثم استقال منها في ايار ١٩٢٩ مع زملائه اعضاء الوزارة الخماسية . وقد اعطته الحكومة تعويضاً لقاء الخدمة في لجنة الاحصاء وقيمة هذا التعويض ٢٤٢٠ ليرا سورية قبضها في تموز سنة ٩٢٩

تصحيح

٢ً اشرنا في عدد مضى ان الاستاذ شبل دموس تناول ٤٠٠ ليرا سورية من الخزينة فوق راتبه كنائب لانه كان مقرراً للجنة المالية واضطر الى استئجار منزل ببيروت لهذا الغرض . وقد اخطأنا في الرقم فان الاستاذ تناول مبلغ ٧٠٠ ليرا ونيف لا ٤٠٠ كما قلنا .. فنعتذر اليه عن هذا الخطأ

تصحيح اخر

٣ً وجاءنا من معالي صاحب الامضاء ما يلي :

حضرة مديرة الاحرار المحترم

نشرتم في جريدة يوم السبت الماضي ما يأتي : « هل صحيح ان معالي شكريے بك قرداحي الرئيس الثاني لمحكمة التمييز تناول ٢٥ الف فرنك يوم سافر الى باريز لكي يلقي بعض محاضرات عن الحقوق ومدرسته في لبنان »؟

ان هذا الخبر لا صحة له بتاتاً وان سفريے يومئذ لم يكن الا باجازة عادية لا لالقاء محاضرات واني لم اتناول قرشاً واحداً بصفة تعويض ما

فارجو نشر هذا التصحيح في جريدتكم في نفس الموضع الذيے رويتم فيه الخبر واقبلوا فائق احترامي

صوفر في ٢٥ اب ١٩٢٩ شكريے قرداحي

« صدى لبنان » يصعب علينا تصديق القول بان المالية صرفت في شهر تموز سنه ١٩٢٩ ٢٤٢٠ ليرة سوريه للاستاذ موسى بك نمور تعويضاً عن خدمته كاتباً في لجنة الاحصاء سنه ٩٢٢ لان لجنة الاحصاء في زحله لم يصرف لها بمجموعها مثل هذا المبلغ عن طول مدة خدمتها خصوصاً وان رواتبها كانت تصرف لها يومياً حسب قيود المالية . فكيف ارتضى المير جميل ان تدوم المالية مديونة لموسى بك من سنة ٩٢٢ الى ٩٢٩ بمثل هذا المبلغ مع ان مرور خمس سنوات هو كاف لمنع

الصرف الا اذا كان هناك امتيازات للوزراء في نظر زعيم الامراء الذي له مطلق السلطان على الاعطاء او الحرمان

اما الاستاذ دموس فسواء تناول ٤٠٠ او ٧٠٠ ليرا ونيف بدل استئجار المنزل في بيروت فلا بد له والشهر في غايته ان يكون صفر اليدين من القليل والكثير لانه طالما كان يردد ذلك القول المأثور : « عرياناً خلقت عريانا اموت »

بقي هناك الجرأة النادرة المثال الواردة في تصحيح الاستاذ الاكبر شكري بك قرداحي لما كان نسب اليه من انه تناول ٢٥ الف فرنك يوم سافر الى باريز لالقاء بعض محاضرات فيها عن الحقوق ومدرسته في لبنان فان هذه الجرأة القرداحية ما سبقه اليها احد من ماموري حكومة لبنان الذين نام اكثرهم على الضيم راضياً بالاسنادات على انواعها ! مع اننا كنا ننتظر من شهامة بعضهم رفع تلك التهم كما رفعها الاستاذ قرداحي ولكن هي الحقيقة ذكرتنا بما قاله ذلك الشاعر

رأيت ذئباً وشاةً وهي ماسكة باذنه وهو منقاد لها جاري
فقلت اعجوبة ثم التفت اذا ما بين نابيه ملقى نصف دينار
فقلت للشاة ما ذا الالف بينكما والذئب يسطو بانياب واظفار
تبسمت ثم قالت وهي ضاحكة بالتبر يكسر ذاك الضيغم الضاري

وربما كان سكوت بعض من نعني ينطبق على ما قصده السيد احمد البربير البيروتي بقوله :

ولم ار في البرية مثل شخص اذا برطلته اصلحت شأنه
بخردلة كميزان اللآلي تميل كفتيه لنا لسانه

اجل ان تلك المنح من صندوق الامة امالت السنة بعضهم الى الدفاع عن بعض الجناة الذين عرفوا كيف يقطعونها عن اختلاساتهم . اما النزهاء في رجال القضاء وفي مقدمتهم الاستاذ قرداحي بك فانهم ما اعلوا للعدل مقامه فحسب بل نشروا اعلام النزاهة والحصافة ورفعوا رايات الجرأة بالاقوال والاعمال المشكورة فلهم الفضل الخالد في سجل العبقرية الذي عزمنا على نشره مستقلا لاجل ضمه الى سجل الفضائح الاسود بحيث لا يذكر كل امرء الا بعمله

٨٧ سيارة قائد الدرك في سجل الفضائح الاسود

جاء في العدد ١٢٥٥ من الاحرار الصادر في ٢٨ اب ٩٢٩ المقال الاتي

يخلو مراكز كثيرة في سلك الجندرمة بوفاة العساكر او بتركهم الخدمة او سوى ذلك من الامور ومن واجب الحكومة سد النقص الذي يحدث في صفوف الجندرمة لانهم سياج الامن . فهل تدرين ايها القارى ان عدد عساكر الجندرمة ينقص الان مئة نفر تقريباً ؟ وهل تدرين انهم يتهاونون في تعيين خلف للانفار الذين تخلو مراكزهم ؟

لماذا ذلك ؟ يقولون ان الحكومة توفر رواتب هولاء العساكر الشاغرة مراكزهم لكي تشتري بها سيارة لقيادة الدرك .. اي انها تترك النقص سائداً في صفوف رجال الامن لكي توجد سيارة جديدة لاحد رجال الامن ، بدعوى ان سيارته الحالية اصبحت قديمة .. « ولا يليق ان يكون القائد فتياً امرداً والسيارة مركوبة عاجزة »

وهكذا تسير الامور في جمهورية الاخوان . وادفع يا مكلف ...

أصحيح

يقولون ان نفقات الانتقال ورسم الخرائط لتعمير راشيا كلفت الخزينة عشرة الاف ليرا ... فهل هذا صحيح ؟ واذا صح فاين انفق هذا المال ؟ ننتظر الجواب لنعود الى الايضاح

جاء في العدد ١٢٦١ من الاحرار الصادر في ٤ ايلول ٩٢٩ المقال الاتي

٨٨ الرئيس يصرح في مأدبة خاصة انه مرتاح لحملة الاحرار على التعويضات

اتصل بنا ان فخامة رئيس الجمهورية صرح في مأدبة خاصة اديها منذ بضعة ايام لفريق من الاعيان انه مرتاح للحملة التي قامت بها الاحرار على التعويضات التي يتناولها الموظفون وعلى تراكم المرتبات على النائب والوزير ، ولان هذه الحملة اطلعته على امور لم يكون عالماً بها وزاد فخامة الرئيس بقوله أن التعويضات الصادرة بمرسوم او بقرار وزارى سيعمد بالاتفاق مع حكومته الى الغائها ، ولكن هنالك تعويضات لا يمكن الغائها اداريا لانها مقررة بقانون معمول به ويجب ان يلغيها قانون جديد

والمقصود بهذه التعويضات مرتبات التقاعد التي يتقاضاها النواب والوزراء مع مرتبات الوظيفة . وقيل لنا انه قال ان على مجلس النواب تعديل القانون الذي يجيز الجمع بين مرتب الوظيفة ومرتب التقاعد صرح فخامة الرئيس ذلك اثر مناقشة بدأ بها مدعووه ، لافتين نظره الى الفضائح التي تنشرها الاحرار والتي لا يمكن معها السكوت عما في الدوائر من اعمال مغايرة للقانون

ولقد كنا نود ان نأتي على ذكر اسماء المدعوين وعن تفاصيل المناقشة التي دارت لولا اننا نريد ان لا نتعرض لامور لها علاقة بالذين يسيرون دفة الحكم في البلاد . هذا فضلاً عن ان نتيجة المناقشة افضت الى ما نشدته الاحرار من وراء حملتها هذه وهي المحافظة على اموال الخزينة وعدم انفاقها في غير السبيل المخصصة له على ان الذي نستغربه في تصريح فخامة الرئيس تسليمه بعد جوز الجمع بين مرتب الوظيفة ومرتب التقاعد وفخامته هو الذي نشر القانون فاصبح معمولاً به فلقد نصت المادة ٥٧ من الدستور ما يلي :

« لرئيس الجمهورية الحق ان يطلب اعادة النظر في القانون مرة واحدة في خلال المهلة المعينة لنشره ولا يجوز ان يرفض طلبه . وعندما يستعمل الرئيس حقه هذا يصبح في حل من نشر القانون الى ان يوافق عليه المجلس بعد مناقشة اخري في شأنه واقراره بالغالبية المطلقة من مجموع الاعضاء الذي يؤلفون المجلس قانوتا . »

الم يكن في مقدور فخامته ان يستعمل الحق الذى تخوله اياه المادة ٥٧ الانفة الذكر ، فيرجع القانون الى المجلس لاعادة النظر فيه ما دام انه يسلم بعدم قانونية الجمع بين المرتبتين ؟ .

لو ان فخامة الرئيس استعمل هذا الحق لحال دون تسرب الاموال الى جيوب ملأى بمرتبات الوظيفة . ولكننا نرجح ان عدم التجاء فخامته الى نص الدستور فاتج عن ان نشر القانون جرى في ظروف لم تكن فيها الاعصاب هادئة بل كانت مشاغل اسقاط الوزارة الخماسية آخذة من ولاة الشأن كل اوقاتهم فلم ينتبهوا لنقطة قانونية ينص عليها الدستور

ونحن نعتقد ان الشارع قصد في وضعه هذه المادة تلافي تطبيق القوانين امثال قانون التقاعد فاعطى رئيس الدولة الحق في توقيف نشرها واعادتها الى المجلس في خلال شهر يبتدي من تاريخ تصديقها في مجلس النواب

وبما انه لم يبق في استطاعة فخامة الرئيس تطبيق المادة ٥٧ لان المدة المعينة قد انقضت الا ان ذلك لا يمنع حكومته من ان تتقدم الى مجلس النواب بمشروع قانون تعدل فيه قانون التقاعد بالغاء المواد التي تجيز للنواب والوزراء تقاضى المرتبين . لانه اذا كان ينتظر ان يتقدم النواب من تلقاء انفسهم بهذا التعديل ، فسوف تمضي السنون دون ان تحقق هذه الامنية لان المثل السائر يقول : من كان بيده الدفتر لا يقيد نفسه من الاشقياء

اننا ننتظر من حكومة فخامة الرئيس ان تعرض قريباً على المجلس مشروع قانون بتعديل قانون التقاعد من هذه الوجهة وعندئذ تصان الخزينة من الغبن هذا الغبن الذي يبررونه بقانون معمول به

٨٩ ما هي التعويضات التي الغتها الحكومة

— نشرت الاحرار في عددها ١٢٦٧ المقال الاتي —

وعدنا القراء في عدد مضى ان ننشر نص المراسيم التي الغي بموجبها قسم من التعويضات التي حملنا عليها في « سجل الفضائح الاسود » تلك الحملة التي كان لها التأثير الكبير في الدوائر الحكومية وفي البلاد . وها نحن نبر بالوعد وننشر تباعاً هذه المراسيم على ان نستأنف بعد الفراغ من نشرها المطالبة بالغاء بقية التعويضات

اصدر فخامة رئيس الجمهوريه تصحيحاً للمرسوم رقم ٥٠٩٤ المؤرخ ٢٧ ايار ٩٢٩ حذفت بموجبه المادة الرابعة منه اعتباراً من اول ايلول الجاري . والمرسوم رقم ٥٠٩٤ هو الذي عينت بموجبه لجنة التقاعد المؤلفة برئاسة الامير جميل شهاب مدير المالية ، وعضوية السادة كمال غانم ، ميشال باحوط ، توفيق حماده ، اشرف الاحدب ، نصر حرفوش ، ابراهيم عبد الملك . وقد نصت المادة الرابعة منه على انه « لما كانت لجنة التقاعد ستعقد جلساتها في اوقات خارجة عن مواعيد الدوام النظامية فسيتقاضى كل عضو فيها تعويضاً شهريا مقطوعاً قدره ٢٥ ليرة لبنانية سورية

واصدر رئيس الجمهورية تصحيحاً للمرسوم رقم ٤٨٩٦ المؤرخ في ١٩ نيسان ٩٢٩ الذي ينص على ترقية السيد اديب نحاس الموظف في قلم وزارة الداخلية ، وترقية السيد ناظم عكاري ، الموظف في قلم محافظة زحلة ، ونقله الى ديوان الوزارة في بيروت مع تكليف الموظفين المذكورين بمراقبة البلديات اللبنانية علاوة عما يمكن تكليفهما به من الاشغال في قلم وزارة الداخلية على ان يتقاضى السيد اديب نحاس تعويضاً شهريا مقطوعاً قدره ١٠ ليرات سورية ، وان يتقاضى السيد ناظم عكاري تعويضاً قدره ١٠ ل . س ، وذلك عدا تعويض الانتقال وقد الغي هذان التعويضان بموجب التصحيح المذكور

واصدر رئيس الجمهورية تصحيحاً للمرسوم رقم ٣٦٧٢ تاريخ ٩ اب سنة ٩٢٨ ، وهو الذي عين بموجبه السيد فيليب دي طرازي محافظاً شرفياً لمتحف بيروت ، على ان يتقاضى تعويضاً شهريا مقطوعاً قدره ٥ ليرات لبنانية ذهباً ، اي ٢٥ ليرة لبنانية سورية . فقد الغي هذا التعويض مع سابقه اعتباراً من اول ايلول

ولما كان الامير فائق شهاب ، رئيس ديوان رئاسة الوزارة ، يقوم علاوة على اعماله بوظيفة امانة السر في مجلس الوزراء فكانت الحكومة قد رأت ان تمنحه تعويضا شهريا قدره ٢٥ ل . س وقد الغي هذا التعويض اعتباراً من اول ايلول

وكان السيد حليم غوغور ، مفوض السير قد كلف بمراقبة محركات السيارات مراقبة فنية على ان يتقاضى مقابل ذلك تعويضاً شهرياً قدره ١٥ ليرة لبنانية سورية وقد الغي هذا التعويض ايضاً اعتباراً من اول ايلول

واصدر رئيس الجمهورية مرسوماً بالغاء وظيفة مفتش القمار العام التي كان يتولاها المسيو غرا ، مستشار المالية ويتقاضى عنها تعويضاً شهرياً قدره ٩١ ليرة لبنانية سورية عدا عن تعويض الانتقال الذي كان يبلغ احياناً المئة ليرة في الشهر وكان المسيو غرا قد استقال من هذه الوظيفة في اواخر اب ، بناء على تعليمات تلقاها من المفوضية

وكان يقوم بمراقبة الملاهي مراقبة دائمة خمسة موظفون في وزارة المالية هم السادة ميشال باحوط ، امين مشحور ، اشرف الاحدب ، نقولا زبال ، فائز صقر ، اميل باشا ، فيتقاضون مقابل ذلك تعويضاً يتراوح بين ٣٠ و ٤٠ ليرة في الشهر . وقد اصدر رئيس الجمهورية مرسوما رقم ٥٥٧٦ جاء فيه ما يلي : « يكلف ثلاثة موظفون من موظفي مديرية المالية لا تقل رتبتهم عن رتبة رئيس قلم بتأمين مراقبة اندية اللهو المنصوص عليها في القرار عدد ٣٣٤ الصادر في حزيران سنة ٩٢٠ » ويصدر وزير المالية قراراً يحدد فيه اسماء المأمورين الذين يمكن تكليفهم بهذه المراقبة » على ان ينظم ترتيب من شأنه تحديد مدة تفتيش كل منهم بشهرين متتابعين في السنة على الاكثر »

وقد نص المرسوم بصراحة على انتقاء المراقبين المذكورين من موظفي « مديرية المالية » وليس من وزارة المالية حتى لا يدخل تحت احكامه موظفي مديرية البرق والبريد ومديرية الدوائر الاقتصادية هما تابعتان لوزارة المالية

ولم ينص المرسوم على ادنى تعويض يتقاضاه المفتشون ، فهل يمكننا الاستنتاج من ذلك ان تعويض مراقبة الملاهي قد الغي الغاءً تاماً ، ام ان المراقبين الجدد سيستمرون على قبضه ؟

وعلى كل فقد اصدر وزير المالية قراراً بتعيين المراقبين الجدد ، وقد عجبنا عندما قرأنا فيه ان الامير رفيق ارسلان مدير الزراعه ، قد عين بموجبه مراقباً عاماً للملاهي ، اي مراقباً دائماً ، مع انه لا يمت بادني صلة الى مديرية المالية اللهم الا لكونه مدير المصرف الزراعي ، وهو مصرف عدا عن انه غير موجوداً ، فان ادارته مشتركة بين المالية والزراعه . افنستنتج من ذلك انهم ارادوا ان يخلقوا له وظيفة جديدة « ليعوضوا » عليه عن التعويض الذي كان يتقاضاه بصفته رئيساً للمصرف وقدره ٥٠ ليرة في الشهر ذلك التعويض الذي الغي اعتباراً من اول ايلول بموجب قرار وزاري

وهناك قرار لوزير المالية والاشغال العامة والزراعة الغي بموجبه تعويضاً قدره ٤٠ ليرة سورية كان يتقاضاه الشيخ جميل الخازن ، مدير النافعة الجديد ، بصفته رئيساً لمهندسي دائرة التعويضات التي يرأسها المسيو ديشتكوين

والغى الوزير ايضاً التعويض الذي كان يتقاضاه السيدان سعاده ومخزومي ، المهندسان الزراعيان في وزارة الزراعة ، وقدره ١٠ ليرات سورية في الشهر ، لقيامهما بفحص الاغراس التي ترد على الجمرك قبل السماح لها بالدخول الى الاراضي اللبنانية . وهناك تعويضات غيرها في دائرة الشرطة وخلافها ، الغاها فخامة رئيس الجمهورية سنأتي على ذكرها في عدد قادم

ويمكننا القول منذ الان ان الحكومة الغت التعويضات الصغيرة ، وتركت الكبيرة مما سنفصله في « سجل » خاص والآتي قريب .

٩٠ انتصار سجل الفضائح الاسود

اشرنا امس الى الحديث الذي ادلى به فخامة رئيس الجمهورية لبعض اخصائه في المأدبة التي اقامها لهم في قصر الرئاسة وقد اظهر فيه ارتياحه لما تنشره الاحرار في « سجل الفضائح الاسود » وقلنا ان الحكومة عازمة على الغاء تعويضات الموظفين

وقد حققت الحكومة فكرتها هذه فاجتمع مجلس الوزراء صباح امس برئاسة فخامة رئيس الجمهورية وبحث في التعويضات التي اشرنا اليها في « سجل الفضائح الاسود » فقرر الغائها جميعها ما عدا تعويضات مراقبي القمار التي تظل سارية حتى آخر ايلول . وعلى اثر انفراط عقده وضعت وزارة المالية مراسيم الالغاء ووقعها فخامة الرئيس قبل انصرافه الى عاليه . وسنأتي على ذكر اسماء الموظفين الذين الغيت تعويضاتهم . ولما كانت تعويضات القضاة الذين يشكلون المجلس العدلي مقررة بناءً على قرار من العميد السامي فقد كتبت الحكومة اللبنانية الى المفوضية العليا تشعرها انها الغت هذه التعويضات ابتداءً من اول ايلول الجاري وتكلفها ابلاغ اصحاب العلاقة ان تعويضاتهم ستنقطع منذ اول الشهر الحالي

اننا نعتبر قرار الحكومة في هذا الشأن انتصاراً للاحرار في حملتها هذه الحملة التي اعترفت الحكومة - بما اتخذته من القرارات — بانها حملة صادقة مجردة ، لم تقصد منها الا اصلاح وتخفيف الاعباء عن عاتق الخزينة ومنع تراكم الرواتب على الموظف الواحد . اذن فنحن نتوقف عن متابعة نشر «سجل الفضائح الاسود » بعد ان وصلنا الى الكثير من الغايات التي توخيناها منه فالغت الحكومة القسم الاكبر من التعويضات . ونحن آسفون على ما اصاب الموظفين من الغاء التعويضات — ولنا بينهم اصدقاء اوفياء — فان هذا الالغاء سيحدث تغييراً في موازنتهم الشهرية ولكن المصلحة العامة قضت علينا بان نقف هذا الموقف محافظة على اموال الخزينة من ان تنفق هدراً ، والمصلحة العامة مفضلة دائماً على الصداقات

اما ما بقي من التعويضات والرواتب « المتراكمة » فسنعود الى بحثها في عدد تال .

٩١ مراسيم رئيس الجمهورية بالغاء التعويضات المأخوذة سرقة من الصندوق

.. وكان للحملة التي حملتها الاحرار على سياسة التبذير في الحكومة اثرها الصالح ونتيجتها الطيبة . فاصدر فخامة رئيس الجمهورية مراسيم بالغاء التعويضات التي كان يتناولها بعض الموظفين من الخزينة فوق رواتبهم الاصلية تلك التعويضات التي سردناها في سجل الفضائح الاسود . وانه ليسرنا ان نكون الاحرار قد فازت في حمل الحكومة على وضع حد لذلك التبذير الذي ضج له الرأي العام ونرى من واجبنا ان نشكرها على نزولها هذه المرة عندما يقضي به الحق ، آملين ان لا تجعل عملها هذا بيضة الديك وسننشر غدا كل المراسيم التي اصدرها فخامة رئيس الجمهورية مع الارقام التي وفرتها هذه المراسيم على الخزينة ، ليعلم الرأي العام اي مبلغ كان يتسرب الى جيوب بعض الموظفين بغير حق ، ويستدل منه على ان حملتنا على سياسة التبذير لم تكن تحاملاً وتشفياً كما زعم بعضهم بل كانت حملة لها غرض عمومي توصلنا الى بعضه ، وسنبلغه كله انشاء الله ولئن كانت حملتنا قد نكبت فريقاً من الموظفين في ميزانياتهم الشهرية ، ودفعت بعضهم — دون شك — الى لعننا فاننا لمرتاحون لتخفيف النكبة عن كاهل الخزينة . واذا غضب علينا افراد كانوا يستفيدون من بيت المال ، فاننا اتعزى برضى المجموع عن وقوفنا دون بيت المال

ولكننا لا نكتم الحكومة ان الغاء التعويضات هذا قد اصاب صغار الموظفين وعفا عن كبارهم ، فنحن نرجو ان لا تقف الحكومة عند هذه الخطوة لئلا يقال انها لا تجرأ الا على صغار موظفيها ، اذ ليس من العدل ان يلغى تعويض (فلان) عضو لجنة التقاعد مثلاً ، وقدره خمسة وعشرون ليرة سورية في الشهر ، ويبقى تعويض السيارة (لفلان) مثلاً وقدره خمسة وثلاثون ليرة ذهباً في الشهر . فاذا كان الغاء التعويض عملاً عادلاً وجب ان يشمل الكبير قبل الصغير

لا مشاحة في ان ثمة تعويضات البسها القانون ثوباً مشروعاً ، وليس من المستطاع الغاؤها الا بقانون . وما كان القانون شريعة مادي وفارس ، تتغير السماء والارض ولا يتغير ، بل القانون من صنع البشر ، ففي وسع الذين وضعوه من رجال الحكومة ان يعدلوه ، وهذا ما ننتظر منهم وما سنطالب به بالحاح . ولكن ثمة تعويضات يتناولها بعض كبار الموظفين من اجانب ووطنيين . وهذه التعويضات مستطاع الغاؤها اذا تدرعت الحكومة بالحزم الضروري . وهي تعلم عنها ولا شك الشيء الكثير ، فاذا لم تعمد الى الغائها بسطناها للرأي العام ، ليرى ان في دواوين الحكومة ابناء ست وابناء جارية . وان الغاء التعويضات لصغار الموظفين كان من قبيل ذر الرماد في العيون . نحن لا نرمي من حملتنا هذه الى الحاق الاذية بالموظفين صغاراً كانوا ام كباراً ، بل نرمي الى حمل الحكومة الى تقرير مبدأ يقضي بان لا يتناول الموظف من الخزينة راتبين ، مهما تنوعت اسباب الرواتب ، لئلا يصبح مال الخزينة وسيلة للاسترضاء تحت ستار التعويضات . ولقد توفقنا في جانب من الغاية التي توخيناها ، ولعلنا نوفق الى ما بقي من هذه الغاية ان شاء الله

٩٢ نقابة الصحافة عند رئيس الوزارة

لا مجاعة في لبنان — الحكومة تتلقى النقد بصدر رحب — عراقيل البريد — وقالت ايضاً

دعا معالي الشيخ بشاره الخوري رئيس الوزارة اللبنانية هيئة مجلس نقابة الصحافة الى ديوان وزارة الداخلية في الساعة ١١ من قبل ظهر امس فلبى اعضاء المجلس الدعوة في الموعد المذكور فاستقبلهم معاليه بالبشاشة وقد حضر الاجتماع حضرة الاديب يوسف افندي مزنر رئيس قلم المطبوعات ولما استقر بالحاضرين المقام قال معالي الرئيس

— لقد دعوتكم ايها السادة لالفت نظركم الى ما تكتبه بعض الصحف عن المجاعة وهولها في البلاد وهذا امر لا يتفق مع حقيقة الواقع فضلاً عن انه يحدث تشويشاً بين الرأي العام وبخاصة فيما وراء البحار لذلك اطلب اليكم ان تتحاشوا خوض مثل هذه المواضيع لانها غير موجودة اصلاً ولانها تضر بسمعة البلاد . فاجاب نقيب الصحافيين ان ما تفضل به معالي الرئيس يتعلق بسياسة الجريدة الخاصة . ودستور النقابة يمنع على مجلسها الاداري التدخل في سياسات الجرائد الخاصة ، ومع ذلك فالنقابة ستتذاكر في الامر وتعمد بصورة حبية الى مخايرة الصحف التي تعرضت لما اشار اليه معاليه . فقال معالي الرئيس ان الحكومة كانت رحبة الصدر كثيراً مع الصحافيين فتقبلت الانتقادات المرة التي وجهتها اليها بدون ان تعمد الى التعطيل الاداري اللهم الا (الراصد والاحرار) لان هاتين الجريدتين تعرضتا لفخامة رئيس الجمهورية واذا كانت الحكومة قد استقبلت تلك الانتقادات الموجهة لرجالها بسعة صدر الا انها لا تستطيع السكوت ازاء ما يكتب عن وقوع مجاعة في البلاد في حين انه ليس هنالك مجاعة على الاطلاق . فايد الاستاذ ميشال زكور كلام نقيب الصحافة وقال ان مجلس النقابة سيجتمع الى الزملاء الذين طرقوا هذا الباب ويتفاوض معهم حبياً في الموضوع . عندئذ قال معالي الرئيس انه سيدعو الصحافيين المقصودين في كلامه ويبحث واياهم في الامر . ولفت نقيب الصحافة نظر معالي الرئيس الى ما يكابده الصحافيون من المتاعب في ادارة البوسطه والى العقبات التي تضعها تلك الادارة في سبيل الصحافيين واورد لمعاليه البراهين على مكامن الصعوبات . فطلب معالي الرئيس الى النقابة ان تضع تقريراً بما تراه ضروريا لضمان مصلحة الصحافة وان ترسل هذا التقرير الى وزارة الداخلية بواسطة رئيس قلم المطبوعات والحكومة مستعدة ان تجري جميع التسهيلات للصحافة فلا تعرضها للخسائر والاضرار

٩٣ الغاء التعويضات الصغيرة وترك الكبيرة — مناورات لتضليل الراي العام

زففنا الى قراء الاحرار في ٥ ايلول بشرى الغاء التعويضات التي حملنا عليها في سجل الفضائح الاسود ، وشكرنا لفخامة رئيس الجمهورية ولحكومته مجاراة الراي العام في الاهتمام بما كشفنا عنه الستار من فضائح التعويضات وتراكم الرواتب والوظايف . وعدنا في ٦ ايلول الى تذكير الحكومة بعد شكرها بان الغاء التعويضات اصاب صغار الموظفين دون كبارهم ، ورجوناها ان لا تقف عند هذه الخطوة لئلا يقال انها لا تجرأ الا على صغار موظفيها . فاذا كان الغاء التعويض عملاً عادلاً وجب ان يشمل الكبير قبل الصغير

وقد انتظرنا طيلة هذه المدة ان تتابع الحكومة العمل الذي بدأته ، فتلغي التعويضات الكبيرة كما الغت التعويضات الصغيرة ، فكان انتظارنا عبثاً ، بل انكشفت لنا في اثناء هذا الانتظار امور حملتنا على الاعتقاد بان الحركة التي اقدمت عليها الحكومة كانت اقرب الى التضليل « والبلف » منها الى الحقيقة والواقع ، لانها الغت تعويض زيد مثلاً ، ولكنها ضمت التعويض الى راتبه . والغت تعويض خالد مثلاً ولكنها خلقت له تعويضاً سواه في وظيفة جديدة

ولم يكن ثمة الغاء صحيح سوى الغاء تعويض الموظفين الذين فقدوا الانصار بين رجال زمرة السراي والذين لا يحسبون — او يحسب بعض ذويهم — من اعضاء الشركة المساهمة التي تتولى مقدرات الحكومة ، وتسخر الطرق الادارية والقانونية لتجعل لكل فرد من ابنائها وذوي قرباها والمنتسبين اليها حصة مقررة في الخزانة العامة

نحن لا ننكر ان ثمة تعويضات البسها القانون ثوباً مشروعاً ، وليس من المستطاع الغاؤها الا بقانون . وقد قال لنا فخامة رئيس الجمهورية في حديث خاص دار بينه وبيننا منذ ايام انه يدرس هذا الموضوع باهتمام ، فوثقنا من وعد فخامته وانتظرنا التدابير القانونية لالغاء التعويضات الصادرة بقوانين . ولكن ثمة تعويضات يتناولها بعض كبار الموظفين من اجانب

ووطنيين ، وهذه التعويضات ميسور الغاؤها بغير قانون اذا تدرعت الحكومة بالحزم وتجردت لها فهي تعلم عنها الشيء الكثير

وقد انتظرناها حتى الان لعلنا نتبين شيئاً من مساعيها في هذا السبيل ، فلم نجد سوى سكوت عن التعويضات الكبيرة وسعي الى اعادة التعويضات الصغيرة فتساءلنا عما اذا لم يكن في بعض رجال السراي من يعمل على مخالفة الرغبة التي اعرب عنها فخامة رئيس الجمهورية بالغاء التعويضات ، او ان الحكومة ارادت ان تتظاهر امام الرأي العام بانها الغت التعويضات ، لكي يثنى عليها ويشكر لها صنيعها .. نحن الان امام موقف كنا نود ان لا تقفه الوزارة وهي على ابواب الاستقالة ، بل كنا نود ان تختم ايامها بازالة ما شكا منه الاهلون ازالة صحيحة لا اثر فيها لهذه المناورات

ولكننا ازاء هذه المحاولات التي شهدناها ونشهدها ، نعلن للقراء اننا سنستأنف نشر «سجل الفضائح» الاسود ونواصل الحملة حتى نصل الى الغاء التعويضات التي يتناولها كبار الموظفين قبل صغارهم ولعل الحكومة اذ ذاك تلغيها الغاءً صحيحاً لا اثر فيه لاشباه هذه المناورات

٩٤ الخلاف بين الرئيس ووكيل العميد

تعويضات موظفي المجلس العدلي هي من اهم اسباب الخلاف الناشب «وقالت الاحرار»

قلنا في عدد مضى ان الحكومة اللبنانية كتبت الى المفوضية العليا تشعرها بان تعويضات موظفي المجلس العدلي المختلط تعتبر ملغاة ابتداء من اول ايلول الجاري اسوة بسائر التعويضات التي الغيت من التاريخ المذكور

وانتظرت الحكومة جواب المفوضية على ذلك لان المجلس العدلي انشيء بقرار من المفوضية ، وتعويضات موظفيه عينت بقرار منها ايضاً ، لذلك كان من الكياسة ان تخابر الحكومة دار الانتداب عند اتخاذها مثل هذا التدبير

غير ان المفوضية العليا لم توافق على تدبير الحكومة ويقال ان مفاوضة شفهية جرت بين فخامة رئيس الجمهورية وبين حضرة المسيو تيترو وكيل العميد السامي تشبث وكيل العميد اثنائها ببقاء تعويضات المجلس العدلي وطلب ان تعود الحكومة عن قرارها في ما يختص بموظفيه . فرفض فخامة الرئيس ذلك مؤيداً قرار حكومته . ويقال ان الخلاف الذي نشب بين فخامة الرئيس وحضرة وكيل العميد كانت تعويضات المجلس العدلي احد اسبابه

ونحن لا نفهم تشبث المفوضية ، ان صح تشبثها ، ببقاء هذه التعويضات ، ما دامت الحكومة قد الغت امثالها ، وقد كان يتقاضاها الموظفون الاداريون بل اننا لا نرى ان وجود المجلس العدلي الان من الضروريات المستلزمة لتوطيد الامن في البلاد لان الظروف التي انشيء لاجلها قد زالت منذ ثلاث سنوات

ان سوريا نفسها التي كانت الثورة وما احاط بها من حوادث ، تهدد ابناءها بما ينتجه اختلال الامن من السلب والنهب والقتل قد الغي المجلس العدلي الذي تألف في اراضيها . اما لبنان فما برح باقياً وما زال اعضاؤه يتناولون التعويضات

ان مجرد وجود المجلس العدلي معناه ان الامن مضطرب وان الاحكام الاستثنائية مفروضة على البلاد

ناهيك بان وجوده لا يتفق مع التنظيم القضائي الذي قضى بالغاء الادغام القضائي في لبنان

٩٥ شحن الملح وسجل الفضائح الاسود

تخفيض تعويضات الموظفين — الرئيس لا يوقع مراسيم بتعيين موظفين جدد «وقالت»

كنا نشرنا فيما نشرناه في «سجل الفضائح الاسود» شيئاً عن تعويضات الموظفين الذين ينتدبون للاشراف على شحن الملح في مصر ، علاوة على مرتبهم الشهري . فاستلفت ذلك نظر الحكومة التي بادرت في اوائل هذا الاسبوع الى الغاء

التعويض الخاص المتعلق بالاشراف على شحن الملح ، وابقت تعويض الانتقال فقط .

فلقد كان يتناول الموظف تعويض انتقال يومي قدره ١٨٠ غرشاً مصريا وتعويضاً يومياً خاصاً قدره ليرة مصرية اي ان مجموع ما كان يتقاضاه يومياً ٢٨٠ غرشاً مصريا . فألغت الحكومة التعويض الخاص ،وخفضت تعويض الانتقال فجعلته ١٤٠ غرشاً بدلا من ١٨٠ ، فامسى التعويض الان ١٤٠ غرشاً مصريا فقط

وقد وصل الينا ان فخامة رئيس الجمهورية نبه على الوزراء بانه لا يوقع اي مرسوم كان بتعيين موظفين جدد في الدوائر

وقد رفض في هذا الاسبوع توقيع ستة مراسيم بتعيينات جديدة في دوائر البرق والبريد والعدلية والداخليه .وعلى اثر ذلك توقف الوزراء عن تعيين اي موظف جديد لان فخامة الرئيس يمتنع عن توقيع المراسيم

ويا ليت فخامته وقف هـذا الموقف منذ بدأ الرأي العام يتذمر من كثرة الموظفين ، اذن لما رأينا بضع مئات من المحاسيب ادخلوا على الدوائر مراعاة لهذا وذاك من النواب دون ان تكون الادارة بحاجة اليهم

واذا استمرت الحكومة مستمسكة بهذه القاعدة ، قاعدة عدم تعيين موظفين جدد ، وعمدت في حالة شغور وظائف بسبب استقالة او احالة الى التقاعد او وفاة الى الاستغناء عن تلك الوظائف اذا كان بالامكان الاستغناء عنها ، او الى نقل موظفين من الدوائر التي يفيض عنها موظفوها — اذا مشت على هذه القاعدة لما مرّت ثلاث سنوات الا وعدد الموظفين يهبط الى النصف تقريباً . وعندئذ يحصل توازن في الميزانية ويكون معدل المبالغ المرصدة للموظفين متناسباً مع مجموع الواردات والنفقـات .

٩٦ رواية ملح الحكومة في جداول رصيفتنا الكشكول

وعلى ذكر شحن الملح لا بد لنا من نشر احدى الملح بشأن تغطية الملاحات من المطر في ايام الحر والصيف ؟؟

فهذه الملحة نشرتها رصيفتنا جريدة الكشكول في عددها ٣٣٦ الصادر في ١٩ ت ١ ١٩٣٠ وقد طالعهـا مدير المالية وكافة اركانها وسكتوا عليها سكوت من في فمـه غير الماء .. وحيث مضى على نشرها اكثر من ثلاثة اشهر واصبحت من الامور المحكمة فلذلك نوردها على علاتها ونترك للجميل امر تقديرها في صفحاته الخالدة وهذه هي :

حكي والله اعلم في غيبه واحكم ان احدى الدوائر الرسمية في الجمهورية اللبنـانية — لا نعرف اسمها بالضبط لان الراوي الملعون ابي ان لا يروي لنا الاسم — الحت او تداخلت في تعيين موظف — له عليها دالة — لمراقبة الملح الذى تجلبه الحكومة من الاسكندرية الى بيروت لتوزيعه للمناطق ، وقضى الفرمان علي الشان ، ان يكون هذا الموظف — الذي لا نعرف اسمه يشهد الله وقد يكون من اعز اصدقائنا ونحن لا ندري — مسئولاً عن كل مصروف عائد للملح الموصوف ، وهذا المأمور له راتب شهري قدره ١١٠ ليرات سورية على التمام والكمال ، وقضى الفرمان الشاهاني بان يتقاضى فرفورنا العزيز عدا الراتب الشهري المحدد خمس ليرات سورية يومياً لمدة اربعة اشهر فقط لا غير ، وذلك بمقابل ازعاج خاطره الشريف المنيف بمراقبة الملح المكرر المجوهر الفرد الذات ، ولو صارت هذه الوظيفة لجدي لما مات ..

احتاج هذا الموظف المزدوج الى اخشاب ومشمعات لتغطية الملحات من المطر والشتاء في ايام الحر والصيف !!

فاتفق مع احد الاغوات الكرام على هذا الامر الهام الذي دبر بليل حالك الظلام .. واحضروا ما اتفقوا عليه من مشمعات واخشاب ونواطير ايضاً .. خشية ان تمتد يـد انسان لسرقة او لمس الملح المقدس ، ولما حان وقت قبض الدراهم يا سـادة يا كرام تم الاتفاق المبرور بين الاغا المذكور ، وبين مراقب الملح المشهور على ان الاغا يمضي السندات بمقدار النفقات والموظف الفرفور يقبض المبلغ من اولياء الامور قال الراوي : وقد بلغ ما صرف من مال الامة في سبيل مراقبة

الملح وتغطيته من الشتاء والزمهرير والثلج .. زهاء ١٢٤٠٠ ليرة سورية ، برسم أجرة اخشاب ومشمعات ، وخدوهات ، وامثال هذه التلفيقات ، فهل هذا صحيح يا سادة يا ذوات ؟؟

اما نحن فنروي هذا الحادث على مسئولية الراوي ، والشك والارتياب بصحته يملي دماغنا من كل جهة والله يعلم السر

قال الراوي الخبيث : فاذا كنتم قد ارتبتم وشككتم بصحة ما نرويه فنحن قد حققنا ودققنا مع التجار الذين اخذ من عندهم الخشب والمشمع فظهر لنا ان عددهم ثلاثة وهم مشهورون بالنزاهة والاستقامة والصدق ، وقد اخبرونا ان جميع ما قبضوه من الاغا المذكور لا يتجاوز ٦٠٠ ليرة سورية وان هذا المبلغ مقيد في دفاترهم التجارية الرسمية ..

ولكن نسى صاحبنا الراوي ان الدفاتر لا يعول عليها كثيراً في امور كهذه فمن يدري ما وراء الدفاتر ، وما بين السطور من سرائر وسرور (لغة في اسرار) اما نحن وحجابنا كما تعلمون سميك فلا نصدق ان مرجعاً ايجابياً ما يصرف مبلغ ١٢٤٠٠ ليرة سورية لاجل خشب ومشمعات وبطيخ مبسمر اذ من البديهي ان مبلغاً كهذا يمكن ان يغطي الملح بحرير وخز وديباج ويجعل الذهب سقفاً له وسياج ، فالرواية اذن اما مكذوبة من الاساس او يقصد منها التحميس والازعاج ، او الغلو والهياج والمثل يقول : ناس بتا كل دجاج وناس بتوقع في السياج

٩٧ المير رفيق ارسلان مدير البنك الزراعي الموجود في عالم الخيال

من جملة فضائح المالية المسجلة في ذلك السجل الاسود ما ورد بحق صديقنا اللطيف المير رفيق ارسلان في العدد ١٢٧٧ من الاحرار تاريخ ٢٦ ايلول ١٩٢٩ وهو حجة على ذلك الجميل وهذا نصه :

عندما حملنا على طريقة التعويضات والمخصصات التي درجت عليها زمرة السراي لم نكن نعتقد ان الحكومة تلجأ الى مثل المغالطة التي لجأت اليها فتلغي تعويضات تافهة لا تتجاوز العشرة او الخمسة عشر ليرا في الشهر من بعض الموظفين الذين لا يدخلون في دائرة المحاسيب والانصار ، وتبقي سواها من التعويضات والمخصصات الباهظة يتناولها اصحاب الحظوة و «المحميين»

ولم نكن نقصد ايضاً الى الغاء تعويض الموظف من ناحية واعطائه اياه من ناحية ثانية . ولكن الحكومة في تظاهرها بالعمل على ازالة هذه الفضائح التي نكشف عنها الستر ، لجأت الى هذه الطريقة . فانها الغت التعويض الذي كان يتناوله الامير رفيق ارسلان ، مدير وزارة الزراعة ، بصفته مديراً للمصرف الزراعي . فلما قلنا لها ان المصرف غير موجود فكيف توجدين له مديراً ، وتعطينه تعويضاً قدره خمسون ليرا فوق راتبه الاصلي . لما قلنا لها ذلك الغت تعويض الامير رفيق بصفة مدير البنك الزراعي ولكنها « خلقت » له وظيفة جديدة فوق وظيفته مفتش عام للملاهي ، واعطته تعويضاً عنها قدره اربعون ليرا ان الامير رفيق صديقنا ولكننا نستميحه عذراً اذا وضعنا الصداقة في هذا الموضوع جانباً ، فان موقف الحكومة في مسألة تعويضه يدل اوضح دلالة على روح المحسوبيه التي تسّير بها الامور . فلو كانت الحاجة ماسة الى مفتش عام للملاهي لكان من المعقول ان يؤخذ من موظفي اي وزارة الا وزارة الزراعة ، لانها لا علاقة لها بالملاهي على الاطلاق ، اللهم الا اذا كانت الملاهي في نظر الحكومة فرع من فروع الطب البيطري مثلاً ... ولكن يظهر انهم رأوا ان حصة الامير من الخزينة لا يغطيها المرتب الذي يتناوله كمدير وزارة ، فلما زال عنه تعويض المصرف الزراعي ، «خلقوا» له تعويضاً باسم مفتش الملاهي الليلية ليسدوا العجز في الايراد وبعدئذ يستغربون لماذا يتذمر الناس من حكومة تسير على هذا الشكل الاعرج ..

٩٨ حتى المراوح تبذر اموال الخزينة

مقطوعية المراوح الكهربائية بلغت في شهر آب ١٩٠ ليرة سورية «وقالت الاحرار»

الدوائر التابعة لرئاسة مجلس الوزراء لها عداد كهربائي واحد يلجأ اليه موظف شركة الجر والتنوير لمعرفة الكمية التي

قطعتها ابان الشهر المنصرم وجرت العادة ان تبلغ مقطوعية هذه الدوائر في الشهر من خمس عشرة الى خمس وعشرين ليرة سورية على ان ادارة الشركة ارسلت في الشهر الماضي تطلب من رئاسة مجلس الوزراء ١٩٠ ليره سوريه بدل مقطوعية الكهرباء عن شهر آب في الدوائر التابعة لها ، فدهش ديوان الرئاسة لفداحة المبلغ واعتقد بأن هنالك خطأ في ايراد الرقم فراجع الادارة التي اكدت بان المبلغ المذكور هو المترتب على رئاسة الوزارة دفعه وعندئذ فحصوا العداد الكهربائي علّ هنالك خللاً طرأ عليه فاذا به سليم عندئذ ازداد ديوان الرئاسة استغرابا لانه لا يعقل ان تبلغ مقطوعية الدوائر المشار اليها تسعة اضعاف ما كانت عليه في الشهر السابق ، في حين ان الاعمال هي هي ، والاوقات ذاتها والحكومة معطلة بعد الظهر ولا سبيل للتنوير مساء

فتأخرت الحكومة عن دفع المبلغ ريثما تحقق في الامر وراحت تبحث وتدقق لمعرفة الاسباب الداعية الى رفع المقطوعية الى هذه الدرجة فثبت لها ان المراوح الكهربائية المستعملة في الدوائر ابان الصيف كانت تترك بدون ان يقفلها الموظفون فتظل تدور بعد الظهر وطول الليل الى صباح اليوم التالي . فكان العداد «يسجل» بضع مئات من الكيلوات ، بلغ مقدارها ١٩٠ ليرة سورية ... انها والله لرواية تضحك وتبكي معاً ، تضحك لانها تدل على اهمال ما بعده اهمال ، وتبكي لان هذا الاهمال يحمل الخزينة — عبئاً جديداً — بينما هي مهددة بالعجز لاقل مناسبة . فماذا يفعل هؤلاء الموظفون ؟..

٩٩ وديع بك طربيه والمرحوم نجيب بك السعد

نشرت الاحرار في العددين ١٢٧٨ و١٢٨٥ المقالتين الاتيتين في سجل الفضائح الاسود رأينا نشرهما كما هما

١ً — المحاسيب والانصار من النواب يتمتعون لدى زمرة السراي بنفوذ كبير لانهم يسهلون امور الحكومة لقاء تسهيلها امورهم . ومن هولاء الانصار وديع بك طربيه النائب السابق . فقد تمكن مدة نيابته من حمل الحكومة على تخصيص اعتماد قدره ١٦ الف ليرة سورية لتعبيد طريق لا يزيد عن الكيلومترين ينتهي الى مزرعة اسمها « التلة » تملكها شقيقة وديع بك وليس في هذه المزرعة سوي بيت واحد . حصل وديع بك على هذا المبلغ بينما الشمال باسره يشكو حالة الطرق فيه ولا يجد سامعاً او مجيباً ، ولا تنفق الحكومة عليه غرشاً واحداً

٢ً — قبض نجيب بك السعد النائب السابق ٧٠٠ ليرا تعويضاً عن اشغاله وظيفة مدير العرقوب قبل الحرب ، مع انه لم يشغل هذه الوظيفة سوى سنتين ، ويقال انه قبض هذا المبلغ ايام وزارة اخيه «حبيب باشا»

٣ً — يتناول اعضاء المجلس العدلي مخصصات شهرية مستمرة سواء اشتغلوا او لم يشتغلوا . فيتناول الرئيس والمدعي العام ٧٥ ليرا كل شهر ، ويتناول كل من الاعضاء ٦٠ ليرا ، ويتناول كل من الكاتب والمترجم والدكتيلو ٢٢ ليرا كل شهر ويتناول المباشر ١٤ ليرا ، والبلانطون ٧٪ ، وعسكري البوليس ٧٪ . ولا ندري معنى هذه المخصصات طالما ان رجال المجلس العدلي لا يجلسون للحكم الا في اوقات يأخذونها من وقتهم المخصوص للجلوس في القضايا التي يشغلونها بحكم وظائفهم

٤ً — جواب المرحوم نجيب بك السعد الى جناب مدير جريدة (الاحرار) المحترم

ذكرتم في جريدتكم الغراء رقم ٢٧ من الشهر عدد ١٢٧٨ في باب سجل الفضائح الاسود انني قبضت سبعماية ليرة تعويضاً عن اشغالي وظيفة مدير العرقوب قبل الحرب مع انني لم اشغل هذه الوظيفة سوى سنتين . ولما كان ما انتهى اليكم في هذا الخصوص هو مكذوب فيه وعار عن الصحة اتيت ببيان الحقيقة راجياً درجها في اول عدد يصدر من جريدتكم

انني اشغلت مديرية الجرد الجنوبي مدة عشر سنين تقريباً وليس سنتين كما ذكرتم وقبضت تعويضاً سبعين ليرة سورية

وليس سبعماية وهذا المبلغ قد استرجعته مني الحكومه عملاً باحكام نظام التقاعد . هذا ما اقتضى بيانه وتفضلوا بقبول احترامي

عين تراز في ٢٧ ايلول ١٩٢٩ نائب جبل لبنان السابق نجيب السعد

٥ — « الاحرار » — ننشر هذا التصحيح بناء على طلب صاحبه في نفس المكان الذي نشرنا فيه الخبر الذي استوجب كتابه . ونغتنم هذه الفرصه لنقول ان حضرته يتناول اليوم راتب تقاعد شهري من خزينة الدولة يبلغ ٦٤٧٢ غرشاً سورياً . مع ان مرتبه في مديرية الجرد — التي خدمها تسع سنوات — كان اربعمئة وخمسين غرشاً صاغاً تركياً ، اي ان راتب تقاعده يزيد عن راتبه الاصلي . وقد نشأت هذه الزيادة عن ضم السنين التي قضاها نائباً الى السنين التي قضاها موظفاً ، «فولد» من هذا الضم ، ومن سواه من الضمائم ، راتب التقاعد ... ونحن لا نستغرب بعد هذا ان تستعيد الخزينة منه «التعويض» الذي قبضه ، فقد استعادت عشرة واعطت مئة . وهي صفقة نعتقد انها رابحة لحضرة المصحح .. ومجحفة بحقوق الخزينة ....

٦ « صدي لبنان » ما كنا نرغب التعرض لذكر الاموات من المأمورين في هذه المجموعة لو لم يكن هناك الادلة على فساد ادارة المالية وعلى مجاوزة مجلس التقاعد حدود الصلاحية فالمرحوم نجيب السعد الذي كان من اذكى المأمورين واكبرهم قلباً واوسعهم رحابة صدر عندما تولى مديرية الجرد الجنوبي وعزل عنها وتعاطى بعدئذ التجارة والصيرفية وسافر من ثم الى الاستانه واستوطن فيها فانه لم يكن عامئذ معاملات تقاعد في لبنان . ولا هو عجل دفع عائداتها وقد مرّ على عزله من تلك المديرية عشرات السنين ولم يطالب بحق من الحقوق فكيف جاز لمجلس التقاعد وعلى رأسه الجميل ان يحتسب له تلك المدة التي مرّ عليها الزمن الشرعي والقانوني وان يضيفها الى استحقاقه الجديد وهو في الحالتين غير مشترك بالتقاعد ولا هو معجل دفع عائداته عن الماضي كما هي الحال مع الكثيرين ممن عجلوا دفع العائدات لضمانة حقوقهم بالوظائف ومع ذلك يرغبون سلب هذه الحقوق من ذويها « على عينك يا تاجر » وقد فاتهم ان السماء والارض تزولان وحرف من مستندات الحقوق المكتسبة لا يزول « ولو سعى بازالتها الف جميل وغير جميل ؟ »

١٠٠ كيف تسرق جمهورية الاخوان اموال الامة

تناول فريق من النواب وكبار الموظفين تعويضات من الخزينة عن خدمات ادوها او مهمات قاموا بها . وكان ذلك قبل ان يبرم المجلس النيابي قانون التقاعد . فلما صدر القانون المذكور ، وحدد رواتب التقاعد للموظفين ، وللنواب ايضاً .. اصبح هؤلاء « القابضين » في حالة يضطرون معها الى اعادة ما قبضوه ، اذا ارادوا تسوية معاش التقاعد . وكانت مخابرات بينهم وبين الخزينة اسفرت عن اتفاق غريب في بابه . فالذي قبض الالف والالفين او اكثر او اقل يعيدها اليوم الى الخزينة بالعشرات ، اي انهم يحسمون من مرتبه سبعة او ثمانية بالمئة ، كما يحسمون منه معاش التقاعد بدون فائدة

فاذا مد الله في اجل «القابض الدافع» سدد ما عليه للخزينة بعد عشرات السنين ، والا فالعوض على الله ..

وهكذا تكون المعاملات في جمهورية الاخوان والا فلا « الاحرار عدد ١٢٨٣ »

١٠١ لا تضحكوا على الناس ؟؟

نقلاً عن جريدة لسان الحال في ١٧ تموز ٩٣٠ عدد ١٠٨٤٢

وقولنا هذا موجه الى اولياء امر التعيين في الحكومة وقبل الاسترسال في الكلام نمهد له في المقدمة التالية :

قامت الرصيفة « المعرض » لمناسبة التعيينات الاخيرة في وزارة المالية تنتقد الحكومة انتقاداً مراً لانها اغفلت حقوق

الشيعيين في تلك التعيينات فما اختارت منهم على كثرة عددهم سوى واحد للست واربعون وظيفة التي ملأتها اخيراً بالانصار والاصدقاء وانصار الانصار . واصدقاء الاصدقاء . شأنها في كل تعيين من هذا النوع فرداً كان او بالجملة . فتصدت لها « اي المعرض » الرصيفة « العهد الجديد » تشكرها من جانب وتلومها من جانب اخر . شكرتها لدفاعها عن حقوق الشيعيين ولامتها لتفريقها بين الشيعيين والمسلمين وكلهم يجمعهم الاسلام . وعطفت على شكرها ولومها بقولها :

« لقد كان بامكاننا ان نسوق الشكر مثنى وثلاثاً للاستاذ زكور لو انه اشار الى حقوق الطائفة الاسلامية المهضومة كلها في هذه التعيينات الاخيرة خصوصاً وهو يعلم ان بين الـ٤٦ موظفاً اربعة من السنة وواحد شيعي واخر درزي . فيكون ما اصاب الطائفة الاسلامية ستة موظفين وما اصاب غيرها اربعون . واظن ان الاستاذ لا ينكر ان في هذا التقسيم الكثير من اجحاف خصوصاً اذا اخبرناه ان بين هولاء الاربعين خمسة او ستة من عائلة واحدة فيكون حق عائلة واحدة والحالة هذه في الوظائف وحكومة الاخوان مثل حق ثلاثماية الف من المسلمين — انتهى بحروفه عن جريدة العهد

ايتها الرصيفة المعرض لا تعتبي ! وانت ايتها الرصيفة العهد لا تغضبي فما في الخطة التي درج اولياء الامر عليها في التوظيف رعاية لمارونية او ارثوذكسية ولا لشيعة واسلام بل فيها طواعية للهوى والغرام والسلام ! . فمن كانت له حظوة لدى اولياء امر التوظيف فهو الفائز بالغنم ولو كان يعبد الصنم . ونعتقد بل نؤكد انهم لو اختاروا للوظائف الـ٤٦ الاخيرة موظفين كلهم من المسلمين ودرجوا في تعيينهم على الطريقة التي اتبعوها اخيراً لما ارضوا بذلك الاسلام والمسلمين . كما لو انهم اختيروا كلهم من المارونية او من الارثوذكسية لغضبت الارثوذكسية . ذلك لان طريقة الاختيار فاسدة من اساسها يتظاهرون فيها باعتماد الكفاية واللياقة ويضمرون تعيين الاخصاء اكفاء كانوا او غير اكفاء فيرضون الافراد ويغضبون الطوائف يدعون طلبة الوظائف الى الامتحانات موهمينهم ان الوظيفة تكتب للفائزين فيصدق هولاء المغفلون ما يقال ويتراسلون من اقصى الاماكن زرافات ووحداناً للاشتراك في المسابقات . على حين ان المختارين الاصفياء تكون اسماؤهم قد نزلت في السجل مقدماً ثم تعلن نتيجة الامتحان فاذا الفائزون دائماً اما نسيب او صديق او ذو شفاعة . ولسنا نعلم اتصادف غريب هو هذا ام امر كان مدبراً من قبل ؟

يا ولاة امر التعيين ! ونعني بهم الذين ينظمون جداول المرشحين . الجو خال لكم . لا يسألكم احد عما نظمتم وكيف فعلتم . وكل ما تصنعونه في سترة دواوينكم يجري مجراه القانوني في خطة التسلسل حتى تذيله جميع التواقيع اللازمة لجعله نافذاً . فما دامت لكم هذه الحرية في العمل فعينوا من شئتم من اي طائفة شئتم . ولكن لا تضحكوا على الناس بدعوتهم الى الامتحانات . عينوا العزيز ! عينوا النسيب ! عينوا النصير ! وعينوا ضرّاب الطبل . ولكن اشفقوا على الناس ولا تضحكوا عليهم وتسوموهم مشقة المسابقات والامتحانات وانتم انفسكم تعلمون في سركم ان هذه الامتحانات ليست الا ضرباً من الهزء والسخرية . وان جرة قلم منكم توازي كل ما في البلاد من امتحانات ومسابقات !

تكراراً نقول لكم : افعلوا ما تريدون ان تفعلوه . وعينوا من تريدون ان تعينوه . ولكن اشفقوا على الناس ! لا تضحكوا على الناس ! لا تسخروا من الناس ! فالامتحانات مهزلة وستار ظاهره النزاهة وباطنه الغايات

١٠٢ الغصن اليابس لا يضير قطعه الشجرة

كل يوم لنا شواهد في هذه الحياة تدلنا على ان قضاء الناس لا يتشاكل مع قضاء الله ، فهذا لا يدخله الريب لا من امامه ولا من خلفه وذاك تتغلب عليه عوامل الضعف التي لا تسلم منها الجبلة الانسانية فيأتي في اكثر الاحيان مشوهاً مغرضاً وقد حدث في فحوص البكالوريا هذه السنة في فرنسا حوادث تلاعب قام لها الرأي العام وقعد ، ووصل صداها الى

البرلمان فارغى وازبد ، وتحرج مركز وزير المعارف فامر بتأليف لجنة خاصة للتحقيق والتدقيق في هذه القضية ، ومضى على هذه اللجنة ما يقارب الشهر قائمة بعملها ، ثم اصدرت تقريرها في هذا الاسبوع فعلمنا منه ما يأتي

ظهر للجنة ان عدداً لا يتجاوز الاثني عشر من طالبي الامتحان نقلوا عن رفاق لهم ، او استعانوا بنصوص استحضروا عليها وكتبوها على اكمام قمصانهم البيضاء . وظهر لها ايضاً ان بعض الطلبة تمكنوا من معرفة الاسئلة التي ستطرح عليهم بان اخذوا صورتها من احد موظفي وزارة المعارف واستعدوا للجواب عليها سلفاً . وعليه طلبت اللجنة قصاص واسقاط التلامذة الذين نقلوا عن رفاقهم او كتبوا بعض نصوص على اكمام قمصانهم ، واكتفت بان نبهت الوزارة الى لزوم اخذ الاحتياطات بعد الان كيلا يتمكن احد من موظفي الوزارة من اطلاع المتقدمين للامتحان سلفاً على نوع الاسئلة التي تقرر طرحها عليهم (كذا) فانت ترى ان ذنب الفريق الاول ذنب عادي يجري تقريباً في كل امتحان فيختلس التلميذ النظر الى الورقة التي امام رفيقه ، او يحتاط لبعض معلومات يحتفظ بها على كمي قميصه ، وهي عوائد صبيانية لا تسلم منها اخلاق الشبيبة ومع ذلك لاقت من اللجنة قصاصاً لم يقتصر على الاسقاط بل تضمن ايضاً مجازاة ارهابيـة . واما الجرم الاخر اعني الاستحصال على نوع الاسئلة سلفاً وتهيئة الاجوبة اللازمة لها فبقي دون قصاص . ولماذا يا ترى ؟ الاغلب لان المذنبين من الطلبة لهم شريك في الذنب ، وهذا الشريك من عمال الحكومة ، ويصعب على الحكومة الاقرار بان عمالها يذنبون !

ان العمال في الحكومات لهم دروع متينة يتقون بها نزول الصواعق اذا حادوا عن الصراط المستقيم . وهذه الدروع قينهـا التمليق وزلاقة اللسان في ارضاء ذوي السلطان . وكانت العرب تقول ليس اضر بالسلطان من عامل يحسن القول ولا يحسن العمل . وقد عكس عصرنا هذه الاية . ثم ان هناك وازعاً اخر يضطر الحكام الى اغماض العين عما يجريه العمال وهو ظنهم — وبعض الظن اثم — ان ما يتلطخ به العـامل من شواذ العمل يصل رشاشه الى الحاكم . ولهذا تراهم — اي الحكام — ضنينين بسمعة من تحت امرهم من العمال يحافظون عليهم ، ويدافعون عنهم ، ولا يقبلون كلمة سوء تقال فيهم واذا اوجب الامر ينكرون ضياء الشمس قبل ان ينكروا عفتهم ونزاهتهم . فهذه الاحتياطات التي يظنها الحكام نافعـة لهم هي اجلب ما يكون ضرراً عليهم وعلى الشعب . اما عليهم فلانهم اذا قطعوا الغصن اليابس يقدر لهم الناس عملهم ولا يأخذونهم بجريرة عامل اساء فنحوه عن العمل . واما على الشعب فلان المأمور اذا آمن العقاب استفحل امره وانتقل من الصغيرة الى الكبيرة . وهناك من يقول ان الحاكم لا يستطيع شيئاً مع العامل المسيء لانه بيت سره . ولكن هذا بحث لا دخل لنا فيه

« الف باء »

١٠٣ اهانة فظيعة للشرف العسكري في البترون

تساهل الحكومة يؤدي الى تحقيرها — هل يرضى رؤساء الدرك عن هذه الاهانة

استفاق اهالي البترون منذ ثلاثة ايام واذا في اظهر مكان من بلدتهم مشهد فظيع من مشاهد تحقير الشرف العسكري وامتهان كرامته . وتفصيل ذلك ان بعض مرضى الاخلاق انسلوا في سترة الليل وجاؤا بخيش حشوه قشاً على صورة انسان والبسوه البزة العسكرية ونطقوه بالمنطقة العسكرية وشكّوا في مكان المسدس من المنطقة حذاء من قبل التباهي في التحقير والازدراء وعلقوا على صدر هذا الشخص الهزلي كتابات بذيئة ساقطة . ثم اقاموا نصبهم هذا في اظهر مكان من البلدة وانصرفوا آمنين فاستفاق الناس في الغداة على هذا المشهد الذي لا يسمع به وطني الا ويندى جبينه خجلاً او عسكري الا وينتفض انتفاضة الالم لشرفه يهان ولثوبه يحتقر . ولسنا ندري كيف يكون موقف رؤساء الدرك حيال هذا التحقير المعيب للثوب الذي تراق حوله الدماء صوناً لشرفه ويرخص بذل المهج

واننا بخاصة نسأل كيف يكون موقف الكولونل بوافسان مفتش الدرك اللبناني وهو ينتمي الى اشهر جيش في احترامه للبزة العسكرية واسترخاص دمه وماله في سبيل المحافظة على كرامة الجندية . اجل كيف يكون موقفه حيال هذا التلهي السافل الدفيء باقدس شعائر الجمهورية اللبنانية بل شعائر كل امة على الاطلاق وفيما نحن نوجه هذا السؤال الى رؤساء الدرك والى اركان الحكومة اللبنانية لا يسعنا الا ان نعتب عليهم ان تساهلهم هو الذي جرأ الاوغاد على القيام بهذه الفعلة النكراء . — وبيان ذلك ان في البترون فريقاً غاضباً على احد الرجال العسكريين في تلك المنطقة لا ذنب اتاه سوى انه ابى ان يأذن للزعامة المحلية بالسيطرة على شئون البلد بحق او بغير حق . ومن سوء الحظ ان في الفريق الغاضب افراداً يمتون الى بعض الرؤساء العسكريين والاداريين بصلة معرفة او مودة . فراجع هولاء الافراد اولئك الرؤساء بشأن نقل ذلك الجندي من منطقتهم فصادفوا عطفاً بل اخذوا وعد بتحقيق رغبتهم . وفي الاونة الاخيرة مر ذو مقام سام في البترون فراجعه نفس الاشخاص في شأن نقل الجندي . فكان جوابه — تكرموا فلا يأتي آخر الشهر حتى اكون قد نقلته

وسواء كانوا صادقين فيما نقلوه عن لسان ذي المقام السامي او غير صادقين فالنتيجة جاءت ويا للاسف مؤيدة لقولهم لان ذلك الجندي قد نقرر نقله فعلاً

ليس لنا ما نقوله حتى الان . فان للرؤساء كل الحق والصلاحية في نقل من شاؤوا من المرؤوسين الى اي مكان شاؤوا غير مسئولين في ذلك الا تجاه ضمائرهم وواجب المصلحة . ولكن بعد ان افضى التساهل والمسايرة الى تشجيع بعض الناس على تحقير اقدس شعائر البلاد وخروج القضية عن نطاق المعاملات الادارية المنحصرة بالرؤساء ومرؤوسيهم الى المساس بالكرامة العامة اصبح لنا حق بان نسأل الرؤساء عن هذه النتيجة الشائنة ولو بكلمة عتاب بسيطة . ليس من شأننا الدفاع عن الجندي او محاولة تبرئته . ولكننا نقول لاولياء امره حققوا في شأنه فان وجدتموه مذنباً في شيء فلكم في الانظمة العسكرية جميع الضمانات السريعة لتأديبه من التكدير البسيط الى الاعدام بالرصاص بلا استئناف ولا تمييز . وان لم يكن مذنباً فلا تذلوه حباً بمسايرة اي كان من الناس وهو في منطقته يمثل من وجهة شرف الجمهورية العسكري ويحمل من وجهة اخرى تبعة الاستهداف للعقوبات العسكرية الصارمة عند التقصير بالواجب مما يوجب على اولياء امره ان يحرصوا على صون كرامته ليسهل عليه القيام بالمهمة الشريفة والخطرة الملقاة على عاتقه . وهب قضت المصلحة العسكرية بنقله على غير ذنب . فلا بأس بذلك ولكن دون اذلاله بجعل مخاصميه — واي موظف في منطقته ليس له مخاصمون — يشعرون انه انما نقل بتأثير ضغطهم ووساطتهم مما يودي الى استخفاف الناس بالحكومة ورجالها وبالتالي الى اقامة مثل ذلك النصب الهزلي الذي مس كرامة الشرف العسكري مساساً فاضحاً . ومهما يكن الامر فاذا كان نقل الجنود شأناً خاصاً برؤسائهم فلينفرد الرؤساء به الا في حالة الشكوى الناس من احد الجنود وثبوت ادانته وعندها لا نكتفي له بالنقل بل نطلب العقاب ايضاً

واذا كان النقل يتم بالمسايرة وبارادة الاهالي . ففي هذه الحالة يجب الا يكتفى بالوقوف على ارادة فريق خاص بل يجري على منوال انظمة الانتخاب النيابي فيستفتي سكان المنطقة كلهم ثم ينزل عند رغبة الاكثرية . بقي لنا ان نسأل سؤالاً اخيراً وهو هل خرج الجندي المشار اليه في كل تصرفاته عن تنفيذ اوامر ومشيئة رئيسه الاداري ومرسوم الوزارة الادبية الاشتراعي بشأن تحديد صلاحية الحكام الاداريين يجعل لهم السيطرة المباشرة على الدوائر التي في منطقتهم ومن جملتها الدرك ويخولهم حق ابداء الرأي في نقلهم وتعليق الملاحظات على سلوكهم مما تكون نتيجته جعل مرؤوسيهم على اختلاف مراتبهم وانواعهم تحت سيطرتهم المباشرة بنص تشريعي او بغير نص .. ولكن .. الويل للصغير في هذه الجمهورية فهو دائماً القربان والضحية الا في حالة واحدة وهي حينما يبلغ امره مسامع فخامة رئيس الجمهورية فهناك الضمانة الاكيدة للعدل والانصاف ولكن ما كل حادثة تبلغ مسامع الرئيس

لسان الحال ٩ اب ٩٣٠ عدد ١٠٨٥٩

١٠٤ الشيخ كسران الخازن محافظ طرابلس واهانة الشرف العسكري «لصدى لبنان»

على اثر الحوادث المكدرة في البترون ذهبنا اليها واجتمعنا بحضرة قائمقامها وببعض زعماء الحزبين واستطلعنا ارائهم بشأن تلك الاحداث المؤسفة . فوجدناهم يشكون من وقوعها ويخشون من عواقبها في بلدة معروفة بكرم الضيافة ورعاية الغريب واحترام الحكام والضباط لدرجة التقديس . وحيث كانت هذه الاحزاب ما تطورت باطوارها الحالية ولا طمعت بهيئة الحكام الا مذ كان الشيخ كسروان محافظاً فيها لانه انحاز اولاً الى حزب المرحوم ابرهيم بك عقل وناصره مناصرة شديدة حتى اكثر عليه الخصوم ثم عدل عن هذا الحزب وعاد لمناصرة الحزب المناوئ مناصرة ما خطرت على بال احد ومن جملة التهم الموجهة اليه انه عين الضابط سليم افندي البستاني قومندانا لطاقم البترون تحت غاية الانتقام من الحزب المعارض فحصلت بعض الاحداث واتهم سليم افندي بالتشيع فيها وكان من بعضهم ان صوروه شخصياً صورة مطابقة لذاتيته ووضعوها على رأس تلك الخشبة المحشوة تبناً على صورته ومثاله والبسوها البزة العسكرية المعدودة لمثل رتبته وشكوا في مكان المسدس بزناره حذاء رمزاً الى زيادة الاحتقار والازدراء وعلقوا على صدره الهزلي كتابات تبرهن على سفالة الاخلاق واركزوا التمثال قريباً من سراي الحكومة فمر من هناك نفر جندي ولاول وهلة ادى التحية العسكرية امام رئيسه ثم تفرس به فاذا هو سخرية فركض الى القره غول واخبر من فيه بما كان فتراكض الناس من كل حدب وصوب الى حيث يقيم التمثال يستعرضون درجة الامتهان بضباط الجندرمة الذين كانت تتحرك اعصاب ابناء البلاد لمجرد قيامهم او قعودهم فصارت رسومهم وملابسهم العوبة وسخرية في ارحب الشوارع واعرض الطرقات

والمضحك بموقف الاسف الشديد ان محافظ طرابلس الشيخ كسروان الخازن هرع الى محل الحادثة على جناح السرعة وبوصوله اخذ يتأمل تحكيم الصنعة والدقة بصنع هذا المثال وقد وجه انظاره بنوع خاص الى اعضاء التناسل الخارجة من ذلك البنطالون الاصطناعي كما لو كانت طبيعية واخذ يتفحصها ذات اليمين وذات الشمال معجباً بدقة صنعها واخذ يستفسر من بعض الحضور عن اسرار تلك الاعضاء وقوة مفاعيلها كما لو كانت غريبة عن طبيعة البشر وقد اضحكني الراوي وهو احد شهود ذلك الكشف الحسي عن درجة انفعال الشيخ كسروان من تصوير تلك الاعضاء وعرضها امام سراي الحكومة عرضاً يفهم معناه كل من تدبر اسرار هذه الفعلة الشنعاء اما نحن فلم نعجب من وصول الازدراء الى هذه الدرجة بالضباط ولا الى احتقار المحافظ بتلك النشرات المطبوعة في البترون طالما ان الحكومة الرئيسية ترضى ان يكون محافظها كسروان الخازن وضابطها سليم افندي البستاني عرضة لمثل هذا التحقير والازدراء ؟

١٠٥ الدرك اللبناني مجده بالامس وشقاوءه اليوم

نشرت جريدة «الف باء» بتاريخ ٣١ تموز سنة ٩٣٠ عدد ٢٨٨٩ رسالة من زحله يقال انها من نفس قوماندان متقاعد ترك من ورائه في خدمة الجندية اثاراً كثيرة هذا نصها :

القوة التنفيذية في الدول والممالك هي عنوان رقيها وميزان درجتها من الاستقلال والقومية لانها تمثل الحكومة مباشرة مع الشعب . وكم يجب ان تكون هذه القوة التنفيذية — التي هي الدرك والشرطة — على جانب من حسن الادارة والتضلع بالقوانين والانظمة لكي تمثل الحكومة التمثيل اللائق بها . ومما لا ريب فيه ان الاداب والاخلاق الصحيحة هي القاعدة التي يجب ان يستند عليها في تنفيذ اوامر الحكومة بين الشعب بدون شغب ولا تذمر . ويقتضي لمثل هذه المهمات رجال ذوو حنكة وتربية صحيحة يوفرون بهما كثيراً من المشاكل التي تقع غالباً بين الاهلين والحكومات ، والذي يراجع تاريخ

جندرمة لبنان في عهد المتصرفيات يرى ان الحكومة كانت تنتخب رجال الدرك في ذلك الوقت من خير الاسر اللبنانية نسباً ومحتداً ومن اكثرهم علماً وادباً وتوليهم جميع شؤونها فكانوا خير رسول سلام بين الحكومة وبين الشعب حتى قل في ذلك العهد ان وقع شغب او اخلال بالامن كان سببه الجندرمة . وكنا نلمس روح الاتحاد تتسرب بينهم ؟ وهذا عكس حالة اليوم على خط مستقيم فاننا نرى الحكومة الحالية تأتي برجال دركها من اي فئة متغاضية عن جهلهم وعدم تثقفهم حتى وبعض الاحيان عن اميتهم ، ولهذا ساءت الادارة جداً وكثر التذمر بين الناس من عمالها المباشرين

ونرى ان المتطلعين على دخائل الشرطة والدرك وسوء اعمالهم يشكون مر الشكوى من هذه الحال التي ضاعت معها هيبة الحكومة واضاعت الامن في كثير من الجهات كما انها اكثرت من اليائسين والقانطين من اصلاح الحالة اذا بقي الحال على هذ المنوال . والانكى من هذا كله ان الحكومة كانت عمدت في اوقات كثيرة الى اخراج بعض الضباط اللبنانيين القدماء المنتسبين لخير الاسر والذين هم من رجال السلك ولهم كل المقدرة والكفائة اما تشفياً لتنفيذ بعض المآرب الحزبية او اطاعة لاوامر غريبة ! . . منزلة من العناية الالهية . وكنا نشعر ان ليس للجندرمة اللبنانية سلطة تستمدها من نفسها بل ان سلطتها محصورة بالمستشارين الذين احتكروا كل القوة لنفسهم وجعلوا حتى اكبر القواد اللبنانيين وارفعهم رتبة آلة لتنفيذ اوامرهم وهذا شيء يعيبنا جداً كما انه مضيع لاستقلالنا . . وسلطتنا القومية اذا كان هناك من سلطة قومية ! . .

فهل للحكومة ان تنظر بعين مفتوحة الى هذه القضية الهامه فتشذب ما في سلك الدرك من الشوائب وتجعل كامة ليد المسيطرين عليه وتتمشى في انتخاب رجال دركها على القاعدة التي كانت تتمشى عليها المتصرفية لتريح نفسها من المشاكل والتذمر والشكوى وتوجد في البلاد حياة طمأنينة وراحة برفع يد هؤلاء الدخلاء عن رؤساء دركنا . ولنا كلمة في الموضوع وعن المجلس التأديبي اللبناني نرجئها الى فرصة اخرى

١٠٦ الجندية اللبنانية

افتتحت جريدة البيرق الغراء عددها الـ ٥٢١ تاريخ ٢٩ اب ٩٣٠ بمقالة هذا نصها :

زار الكولونل جلبرت قائد قوات الدرك الافرنسي العام في لبنان وسوريا منذ ايام حضرة رئيس الجمهورية ورئيس الوزارة ووزير الداخلية واعرب لهم عن عظيم ارتياحه لما شهده في رحلته التفتيشية الاخيرة من انتظام الدرك اللبناني واقتدار قواده وضباطه وتقدم رجاله المستمر في مضمار الفنون العسكرية ، حتى ان الجندي اللبناني يعد اليوم من ارقى الجنود في الاقطار الشرقية . وكان حضرة الكولونل يريد بهذه الشهادة اقناع الراجع اللبنانية العالية بالفوائد التي جنتها جندينا من جراء وضعها تحت اشراف البعثة الفرنساوية وسيطرة قبضة من الضباط الفرنسويين على مقدراتها وجميع شؤونها

فاذا ارتحنا بدورنا لسماع تلك الشهادة عن قائد خبير ، فنحن لانزال نشعر بحاجة الدرك اللبناني الى التنظيم والتثقيف الفني والتدريب العسكري بما يتعدى حدود السير في دورية على طريق او جلب مطلوب او التحصن ضمن جدران مخفر او اداء التحية للرؤساء والوزراء على باب السراي . وشعورنا بتلك الحاجة يعود الى المقابلة بين حالة الجندى اللبناني بالامس واليوم والى ذكريات الماضي يوم كان عسكر الجبل في ملبسه وحركاته وسلطنه وقيادته واستقلاله ، مظهراً واضحاً للسيادة الوطنية ، يوم كان « الامير الاي » ذو سلطة فعالة في دار الحكومة ويوم كان الضابط في قيادة الطابور او البلوك اوالسرية و المخفر ، يشعر حقاً بسلطته النافذة على رجاله ، ويوم كان انتقال القيادة من بعبدا الى بيت الدين حدثاً خطيراً في نظر اللبنانيين ، ويوم كانت موسيقى جندية الجبل بعد موسيقى الاستانة السلطانية ارقى موسيقيات السلطنة العثمانية ، ويوم كانت للضباط هيبة ثابتة على الجمهور حتى ان جاويشاً كان في وسعه ان يكبح جماح قائمقامية كاملة ، ويوم كان البوق العسكري اللبناني

ينبه الشعب في كل صباح ومساء الى وجود النظام والحكومة ، يوم كان انتداب ضابط كبير للقيام بمهمة خصوصية او لتهدئة اضطراب او لمطاردة قاتل يعد من الحادثات الاستثنائية في لبنان ...

اجل لم يكن الجندي في ذلك العهد يدرس علم الجندية في الكتب والمدارس ولم يكن يحلق شاربيه ولم يكن يحسن التكلم باللغات الاجنبية ، بيد انه كان مفتول الساعد ممتلي صحة وقوة وبساطة ، مسترسل الشاربين مهاب الطلعة ، ضنيناً برضى قائده لا يتكل على وساطة او شفاعة قانعاً بمعاشه موفور الكرامة . نحن لا نريد بهذه المقابلة ان نمس شعور جنديتنا الحالية ، حاشا فقلوبنا تشتاق دوماً ان تراها مثالاً رفيعاً للسلطة الوطنية والاقتدار والكمال ، على اننا نريد ان نبوح بما كنا نؤمله من وراء وضعها تحت تصرف بعثة المفتشين الفرنساويين ، بما يفوق كل تصور ووصف .

نريد ان تكون هناك قيادة وطنية محترمة الجانب ، وان تكون كلمتها النافذة فلماذا جعلوا رتب ضباط البعثة وهي القاب اسمية ، اعلى وارفع من رتب القواد الوطنيين المكتسبة بالجد والخدمة . ولماذا يحمي الجند على مداخل دور الحكومة المفتشين ولا يسلمون على القواد الوطنيين . اين اختفت جنديتنا ونحن لا نبصرها في عرض او احتفال الا كخاتمة لاستعراض الجيش

اين ذهبت واضمحلت الموسيقى اللبنانية ، الم تكفي عشر سنوات مرت لتجديد شبابها ؟؟ ألم يكن من الضرورة العمل لتمييز جندنا في ملبسه ومظهره عن مظهر متطوعة الجركس والارمن . وبكلمة تحن نفوس اللبنانيين الى رؤية جنديتهم حاملة اوضح مظاهر السيادة الوطنية ، لان لبنان بلد مستقل غيور على سيادته الموروثة ، وهو يؤمل تحقيقها بمساعدة المتخصصين الفرنساويين . لقد كان لجنديتنا في عهد البروتوكول عام ١٩١٣ و١٩١٤ مدرب افرنسي برتبة كبيتن وكان مركزه بعيدا ، ويقص علينا الذين رافقوا ذلك العهد وسبقونا في الاشتغال بالسياسة ، ان ذلك الضابط الافرنسي تمكن في قليل من الوقت ان ينظم العسكر اللبناني تنظيما استثار الارتياح والاعجاب . فلماذا لا تنسج البعثة الفرنسوية في هذا الوقت على منواله ، وتضع نصب عيونها لا تمكين سلطتها بل تعزيز السيادة الوطنية في قلوب الجنود ، طالما ان اخلاص اللبنانين لفرنسا هو حاصل مكتسب بطبيعة الحال وبقوة الاستمرار .

اجل نريد ان تصبح الجندية اللبنانية في لبنان معززة الجانب كالجندية الفرنساوية في فرنسا ، واذا ارتحنا لشهادة حضرة الكولونل الافرنسي المشرف على الدرك في بلادنا ، فنحن نوجه انظاره وانظار رئيس الجمهورية ووزير الداخلية الى ما بسطناه من ملاحظاتنا ، ويعز علينا ان لا نشهد في اول ايلول مثلاً عرضاً عاماً للجند اللبناني بحضور جميع السلطات كما يجري عند حلول الاعياد الوطنية في البلدان الضنينة بكرامتها وسيادتها . ولتحسب هذه الحكومة الطافحة بالوزراء والنواب والوف الموظفين نفسها جمعية خيرية ، لتقتنع بضرورة ايجاد موسيقى عسكرية كاملة في مركز قيادة الجند حتى لا يقال ان الجمهورية بعد عشر سنوات من اعلان الاستقلال لم تتمكن من ترميم ميزة ظاهرية واحدة من التي كانت تنعم بها حكومة المتصرفية في عهد لبنان القديم . ان الجندي هو اوضح صور سيادة الامة لذلك نلح ونطالب بتعزيزه وبرفع شأنه وحماية سلطته ، فالذين ينظرون الى ابعد من انوفهم يعترفون ويقرون ان هذه الجندية اللبنانية المهملة هي نواة الجيش اللبناني الذي تحلم به نفوسنا وتشتاقه قلوبنا

١٠٧ بين الطلعة والنزلة طار نصف معاش الضباط المتقاعدين والشكوى لجمعية الامم

بينما كان المجلس النيابي ينظر في مشروع قانون التقاعد الاخير في جلسة ٢٢ ك ١ سنة ١٩٣٠ ذكر احدهم ان سبعة ضباط احيلوا الى التقاعد وهم يشكون ما لحقهم من اجحاف بسبب ما اصاب رواتبهم التقاعدية من تحويل مستحر وقد شرح رئيس المجلس هذه النقطة بقوله : ان هؤلاء الضباط احيلوا للتقاعد بموجب القانون العثماني وحدد راتبهم اولاً بالمصري ثم بالسوري ثم حول للذهب وبعدئذ اعيد الى السوري وبين «الطلعة والنزلة» طار نصف المعاش . فالمجلس يظهر رغبته الان

بان تنظر الحكومة الى انصاف هؤلاء الضباط بتحسين رواتبهم — فاجاب اديب باشا ان الحكومة ستنظر الى هذه المسألة بعين العناية وتفيد المجلس عما ستراه بهذا الشأن «الاحرار في ٢٣ ك١ سنة ١٩٣٠»

وعند تلك الرغبة وعند ذلك الجواب وقفت الحقوق الطائرة طيراناً لو كان مع اجنبي لاطار المجلس والوزارة معاً ولكنه مع ضباط لبنانيين محالين على التقاعد يسقون بالوعود مثل الكمون ؟

كنا نظن ان المجلس النيابي الذي كال للوزراء الوف الليرات رواتباً تقاعدية ولبعض اعضائه عشرات الوف الليرات تحت الاسماء المختلفة يجهل وضعية الضباط المتقاعدين والحيف اللاحق برواتبهم والاختلاسات الواقعة على استحقاقاتهم وكونه معذور على ذلك السكوت اما وقد شرح واقعية الحال سماحة الرئيس وذكر ان بين «الطلعة والنزلة» طار نصف المعاش المرتب لهم فقد ثبت لنا ولكل من طالع محضر تلك الجلسة القانونية ان المجلس يعلم علم اليقين سرقة حقوق الضباط المتقاعدين وهو ساكت عليها سكوتاً تفسيره ومعناه «ان المسير غير مخير حتى في الكلام» وقد سكت ايضاً على هذه الاسنادات الميرجميل مدير المالية لانه كان حاضراً الجلسة ولم يعترض على ما بين الطلعة والنزلة من انواع الطيران ولاجل ان تعلم الامة درجة المغدورية اللاحقة في بعض الضباط نورد لها صورة شكواهم المنشورة على صفحات البيرق المؤرخ ٥ ت١ سنة ٩٣٠ عدد ٥٤٦ وهذه حرفيتها

شكوى ضباط لبنان المتقاعدين

عريضتهم الجديدة الى نواب الامة ورجال حكومتها

وقعت الينا امس نسخة عن الشكوى المرة التي رفعها الى النواب ضباطنا البواسل المتقاعدون الذين قضت الظروف لا العجز باقصائهم عن مناصبهم ونحن نرجو ان ينظر اليها الوزراء والنواب بمناسبة البحث في تعديل قانون التقاعد بلاحظة العطف واليك نصها :

مرفوعاً لحضرات نواب الامة المحترمين

لنا الشرف ان نعرض لمعاليكم : نحن الموقعين امضاآتنا ضباط جندرمة جبل لبنان المتقاعدون باننا احلنا الى التقاعد بعد الاحتلال اي قبل سنة ١٩٢٠ مسيرين لا مخيرين حيث قضى تنظيم الجندرمة بذلك ، فقد كنا نتقاضى معاشاتنا بالعملة المصرية وقد كانت هذه المعاشات بنسبة معاشات اليوم ، وقد تقرر تقاعدنا بموجب القانون المعمول به الان ، لكن تقلبات العملة من مصرية الى ذهبية الى سورية الى ذهب لبناني ثم الى سوري لبناني اضاع الشيء الكثير من حقوقنا فأصبح تقاعدنا لا يفي ببعض حاجاتنا الضرورية كما اننا نلفت نظركم الى المادة الثامنة منه فهي اساس البلية كما يتضح من تقلباتها بالعملة لا سيما وان لجنة التقاعد في وزارة المالية عدلت ما كنا نتقاضاه اصلاً واوقفت ربعاً اخر دين ذمم فبقي لنا نصف تقاعدنا الاصلي . وها ان اليوزباشي الشيخ نسيب حبيش لم يتناول — رغم انه خدم ثلاثين سنة — سوى ٢٥ ليرة سورية فقط بينما الجندي الذي كان مقيد بخدمته يتناول ٢٨ ليرة سورية والملازم الاول خليل افندي عطيه لم يتناول الا عشر ليرات كل شهراً بينما الجندي الذي كان لديه يتناول ثلاثين ليرة . والذين اصابهم هذا الاجحاف منا لا يتجاوز عددهم العشرة وهم الذين اخرجوا بعد الاحتلال وقبل سنة العشرين واما الذين اخرجوا قبل الاحتلال وبعد سنة العشرين فلم يصبهم هذا الاجحاف . وعند ما تنعمون النظر في قرار اللجنة المالية الموضوع بشأن التقاعد في سنة ١٩٢٧ تجدون المادة السابعة والاربعون تقول : يعتبر هذا القانون نافذاً ابتداء من اليوم الذي يلي نشره في الجريدة الرسمية ثم تأتي المادة ٤٩ فتلغي كل القوانين والاحكام السابقة بهذا الشأن مع ان لا قانون في الحكومات يشمل ما قبله . فنحن ازاء هذا العمل نتقدم

طالبين العدل لا الرحمة وذلك بتنفيذ المادة الخمسين القائلة : ان حقوق التقاعد التي يستحقها الموظفون الذين تركوا الخدمة قبل صدور هذا القانون تبقى وفقاً للقوانين التي كان معمولا بها قبل نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية هذا ولنا ملء الثقة بعدلكم ونزاهتكم وتفضلوا بقبول فائق احترامنا

مير الاي سعيد البستاني ، ورثة البينباشي خليل الطرابلسي، بكباشي سعيد حماده ، يوزباشي نسيب حبيش ، يوزباشي عباس عبد الملك ، يوزباشي جرجس فرحات ، ملازم اول خليل عطيه ، ملازم اول سعيد صافي ، جاويش رشراش عماد، جاويش نجيب حبيب ديب

متى تنصفونهم ؟ شكوى جديدة للضباط المتقاعدين

وقد نشرت لسان الحال في عددها ١٠٤٦ المؤرخ ٣٠ ايار ٩٣١ المقالة الاتية :

لسنا ندري متى تنصف الحكومة الضباط المتقاعدين . فهي تماطل في ذلك رغم ان المجلس النيابي قرر انصافهم ولهذا فقد رفعوا امس الى سماحة رئيس المجلس النيابي العريضة الاتية :

نحن الضباط المتقاعدين الموقعين ادناه نعرض ما يأتي : كانت الحكومة قد وعدت مجلس النواب بلسان رئيس الوزاره في جلسة سابقة انصافنا واعادة رواتبنا الى ما كانت عليه قبل ان عمدت الى تنزيلها وقد بلغنا ان المالية قررت فقط تنزيل معدل استيفاء ديون الدمم اي انها قررت حسم سبعة بالماية بدلاً من ثلاثين ولم تلتفت لاساس المعاش وبما ان هذه الوسيلة تعد تمويهاً علينا ومماطلة المجلس سيما وقد وعدته بانصافنا واعادة رواتبنا السالفة فنرجو تدخل مجلس النواب واعداد قانون يزيل الحيف الذي تصر المالية على الحاقه بنا رغماً عما لنا من حقوق وتفضلوا يا سماحة الرئيس بقبول فائق احترامنا

شكوى المتقاعدين من فرق الرواتب الى جمعية الامم

بتاريخ ٢٣ ايلول سنة ٩٣٠ نشرت الاحرار في العدد ١٥٢٣ صورة الشكوى الاتية :

حضرة الفاضل مدير جريدة الاحرار الغراء

اطلعت في جريدتكم الحرة على الفقرة المختصة بالمتقاعدين الوارد ذكرها في جلسة لجنة الانتدابات لمجلس عصبة الامم عند البحث عن سوريا ولبنان وجواب مفوض الدولة المنتدبة ولاغرابة اذا كان المفوض المشار اليه اجاب بوضوح بان سكرتاريه جامعة الامم ستجرى على جواب الدولة بعض تعديلات دلالة ان اللجنة اخذت شكوى المتقاعدين بعين الاعتبار بعد ان اغفلت الحكومة امرهم وصمت اذنها عن سماع شكواهم مما اضطرهم الى رفعها الى جمعية الامم القائلة بوجوب حفظ حقوق المتقاعدين ومفوض الدولة المنتدبة هذا هو نفسه ايضاً استنكر حين قابلناه في بيروت هضم حقوق المتقاعدين والايتام والارامل الذين كانوا يتقاضون رواتبهم في ايام وجوده سكرتيراً للجنرال غورو المفوض السامي الاسبق على حساب الكمبيو وكان الاجدر بالوزارة اللبنانية اليوم عند اهتمامها بادخال التعديل على قانون التقاعد الاخير الذي كانت مواده ذات فائدة للبعض واجحاف بحق البعض الاخر ، كان الاجدر بها ان تضع في قانونها هذا مادة خاصة للمتقاعدين تجيز اعطائهم رواتبهم كما كانوا يتقاضونها من قبل وهي تعلم بان راتب التقاعد لا يزيد ولا ينقص ولا يقبل المساومة وانها هي المكلفة طبعاً بتصحيح الاغلاط التي ارتكبتها وزارة المالية السابقة وللمجلس النيابي ايضاً هذا الحق ولديه الوقت الكافي لدرس قضية المتقاعدين ما دام القانون المذكور المحول اليه قيد المذاكرة وله ان يدخل في طلب القانون تلك المادة فيكون قد انصف المتقاعدين من عند نفسه . ولكن لا ادري اذا كان للمجلس المذكور الجرأة الكافية لارجاع الحق الى نصابه وان هذه القضية كغيرها

من القضايا تحتاج الى نزول الوحي من الطور خصوصاً وانها اصبحت اليوم في دور صدور القرار من عصبة الامم الذي سيكون ولا ريب فيه القول الفصل وشكوى المتقاعدين التي ربما يجهل بعضهم حقيقتها تنحصر في اساس الرواتب والمخصصات الاصلية وطرق تسويتها باعتبار ان المتقاعدين قسمان : قسم تقاعد في عهد الحكومة العثمانية ابان الحرب الكبرى برواتب ضئيلة جداً

والسبب في ذلك ان تلك الحكومة على عهد جمعية الاتحاد المشئوم رأت ان وجود المأمورين من ابناء العرب على رأس وظائفهم لما يساعد على توسيع دائرة الثورة العربية ويزيد في لهيبها فاحالتهم فوراً على التقاعد قبل ان يتموا مدتهم القانونية بالرغم عن صراحة قانون التقاعد القائل بعدم جواز احالة المأمور على التقاعد قبل ان يتم مدة خدمته القانونية . وقسم اتم مدته القانونية فتقاعد في زمن الحكومة اللبنانية برواتب فادحة ولما تقدمت وزارة المالية من المجلس النيابي بمشروع قانون لرواتب التقاعد اعتبرت هي ايضاً المتقاعدين قسمين قسم قديم وقسم جديد فالمتقاعد القديم جعلت راتبه الشهري على معدل ٦٠ غرشاً في المايه والجديد على معدل ٥٥ في المايه فعدله المجلس النيابي اللبناني لا رغبة منه بانصاف المتقاعدين بل بالنزول على ارادة مندوب المفوض السامي السابق الذي رأى اصرار وزير مالية ذلك الزمان وعناده وبلبلة افكار النواب في غير محلها وجعل راتب المتقاعد القديم على معدل ٧٠ في المايه والجديد كما وضعته وزارة المالية وذلك دون ان يراعى النسبة بين اساس الرواتب في الماضي والحاضر وبين مدة خدمة كل فريق منهم وعلى هذا الوجه صارت وزارة المالية تكيل للمتقاعدين بكيلين وتزين لهم بميزانين مع ان الفرق جلي واضح بين رواتب المأمورين في الدورين . خذ لذلك مثالاً هو ان عضو المحكمة الاستئنافية الذي كان يتقاضى في زمن الحكومة العثمانية راتباً شهريا لا يزيد عن ١٠ ليرات عثمانيه اصبح يتقاضاه في الحكومة اللبنانية اليوم ٥٠ ليرا ذهباً وبينما كان راتب القائمقام في العهد العثماني ٢٥ ليرة عثمانية اضحى اليوم ٦٠ ليرا ذهباً وقس على ذلك رواتب باقي الموظفين في الدورين فاذا تقاعد احد مأموري اليوم يكون تقاعده بنسبة راتبه الكثير كثيراً ولا يضيره اذاً تقاضى راتبه على معدل ٥٥ في المايه واما المتقاعد القديم الذي تلاعبت وزارة المالية السابقه في راتبه الاساسي فاذا تناول راتبه القليل على معدل ٧٠ في المايه فانه يضيره النقص الحاصل في راتبه ويجعله محتاجاً بينما المتقاعد الجديد في بحبوحة ورخاء

اما النقص الحاصل في راتب المتقاعد القديم فهو ٤٢٧ غرشاً ذهباً في المايه منها ١٢ غرشاً فرق الليرة العثمانية عن اللبنانية الذهبيه و٣٠ غرشاً لتمام المايه وهذا النقص يعادل نصف راتب المتقاعد القديم واليتيم والارملة وحسبي شاهداً على ما ذكرته حضرة وزير الاشغال العامة فانه كان تقاعد في زمن الحكومة العثمانية كامثاله المتقاعدين قبل ان يتم مدته القانونيه براتب ضئيل قدره ٩٢٥ غرشاً ذهباً ومتى حسمنا من راتبه هذا ٤٢٧ غرش في المايه لا يبقى له ما يكفيه لاداء معاش خدامه .

هذه هي الفوارق التي اوجدت في قلوب المتقاعدين الاستياء والشكوى ولم تشأ وزارة المالية فيما سبق النزول على طلب المتقاعدين لغاية في نفس يعقوب وانتحلت لها عذراً بعدم وجود وفر في خزانتها ولكن عذرها هذا لم يكن صحيحاً بينما المال موفور تصرف ما تشاء لمن تشاء والمتقاعدون اذا هم طالبوها بحقوقهم فانما هم يطلبون مما حسم من رواتبهم اثناء وظائفهم وهذه المحسومات التي تراكمت مع فوائدها في صندوق التقاعد آلت للحكومة اللبنانية الوارثة لاموال الدولة العثمانيه من منقول وغير منقول واصبح هذا الحق ديناً واجب الاداء ولا مفر منه وقد كنا اتينا بمستندات رسمية رفعناها للمجلس النيابي من قبل تؤيد ما يتقاضاه متقاعدو فلسطين والعراق من الرواتب المائة مائة واتينا على برهان اخر هو ما يتقاضاه متقاعدو تركيا من الرواتب الكامله دون ان يلحقها اقل تعديل وكان على وزارة الماليه حينذاك ان تستجلي الحقيقة من تلك الحكومات المجاورة لها دون ان تلجىء المتقاعدين لاستحصال المستندات وان لا تجعل تلك الفوارق بين المتقاعدين على النحو الذي ارادته بل كان يجب ان تستند في التخصيص الى اساس صحيح يمكنها من معرفته الفرق بين ما كان يتناوله المأمور القديم من الراتب وبين ما يأخذه المأمور اليوم وان تقف على حالة المعيشة في الماضي الغابر وعلى الحالة الحاضرة اليوم والى عدد افراد عائلة

المتقاعد ودرجة احتياجه ومرارة معيشته اسوة بالحكومات المتمدنة لو كانت تريد ان تتبع في خطاها طريق الحق ولهذا كان حظ المتقاعدين منها منعهم من حقوقهم المشروعة ويجدر بنا ان نذكر ما كنا قرأناه في جريدة «يارين» التركية بان وزارة المالية التركية سنت قانوناً وضعته خصيصاً للمتقاعدين والايتام والارامل اضافت الى رواتبهم الاصلية ٢٥ في المائة بعد ان كانت اضافت لهم من قبل ١٢ غرشاً في المائة وجعلت مبدأ صرف هذه الزيادة من ٢٤ حزيران الماضي واتخذت اصولا لصرف رواتب التقاعد في رأس كل ثلاثة اشهر سلفاً بدلا من صرفها في نهاية كل شهر وخصصت للرجال منهم اياماً وللنساء الارامل والايتام اياماً اخرى لاداء رواتبهم على نحو ما ذكرناه حتى لا تزدحم الرجال بالنساء كما هي الحال عندنا كل ذلك مراعاة لحالة متقاعديها الذين لا يقوون على تحصيل معاشهم في حال عجزهم وشيخوختهم ولعلمها مصير كل مأمور من وزير خطير او امير او موظف صغير مهما تعالى وتكبر الى هذه النتيجة وهذا هو العدل المألوف في معاملة القوي للضعيف واي ضعيف يحتاج الى الاشفاق اكبر من العاجز المتقاعد واليتيم والارملة احمد مختار قباني قائمقام متقاعد

١٠٨ اعتراف المير جميل امام المجلس النيابي بكتمان قرار المفوض السامي

نشرت جريدة الاحرار عن جلسة ٢٢ ك١ سنة ١٩٣٠ في المجلس النيابي اللبناني تفصيلات صريحة في عدادها القول الآتي :

تفسير بكتاب ....

وتلا الرئيس المادة الاربعين وهي تنص على ان الضباط والافراد العسكريين الذين اشتركوا بالحرب العالمية تحسب لهم مدة سني الحرب مضاعفة فوقف حضرة رئيس الوزارة وطلب زيادة فقرة على المادة وهي ان الحرب العالمية التي ابتدأت عام ١٩١٤ وانتهت عام ١٩٢١ رئيس المجلس — مستغرباً — عام ١٩٢١ ؟.. وكيف ذلك ؟.. ان الحرب العالمية انتهت عام ١٩١٨ فلماذا تريدون ان تمددوها ثلاث سنوات وزير الداخلية هنالك قرار صادر من الجنرال غورو يعتبر فيه ان الحرب انتهت عام ١٩٢١ لان الاعمال العسكرية ظلت مستمرة في كيليكيا حتى ذاك التاريخ

رئيس المجلس — ولكن ما شأننا وكيليكيا ؟ نحن نعلم ان الحرب العالمية انتهت في ت٢ ٩١٨ وهذا يجب تطبيقه في قانون التقاعد الامير جميل شهاب — ينص القانون العثماني على ان سني الحرب تحسب للضباط وافراد العسكرية مضاعفة فقبل صدور القانون المعمول به حالياً اشكل على الحكومة اللبنانية معرفة تاريخ نهاية الحرب لمعرفة المدة التي يجب حسبانها مضاعفة فخابرت الحكومة المفوضية العليا بهذا الشأن فاجابت ان السلم يعتبر في اوربا من تاريخ وضع معاهدة فرسايل موضع التنفيذ ، اما البلاد الواقعة تحت الانتداب الافرنسي فان التدابير العسكريه التي تتخذ اثناء الحرب ظلت مستمرة فيها حتى سنة ٩٢١ ولذلك فيجمل بالحكومة نظراً لاستمرار هذه الحركات العسكرية ان تعتبر سني الحرب مضاعفة من تاريخ اعلان الحرب وتنتهي في ٦ ت١ عام ٩٢١ . وهذه المعاملة طبقت على جميع الضباط والافراد اللبنانيين الذين اشتركوا بالحرب ولا يوجد في الوقت الحاضر ضباط او افراد يستفيدون من هذا الطلب رئيس المجلس — اذن الحكومة تريد ان تزيد هذه الفقرة رئيس الوزارة — نعم رئيس المجلس — عليكم ان تستصدروا مرسوماً بطلب زيادة هذه الفقرة

الاستاذ اسحاق — التفسير الذي اشار اليه حضرة مدير المالية هل جاء من المفوضية بقرار او بكتاب ؟

مدير المالية — اظنه جاء بكتاب اسحق — لو كان هنالك قرار تشريعي لجاز للحكومة ان تستند اليه اما ان يرد كتاب بسيط من المفوضية فصفة هذا الكتاب كصفة اي تفسير يتقدم به اي كان طراد — ما دامت الحكومة تصرح بانه لا يوجد الان من يستفيد من هذه الفقرة فاني استغرب ان تطلب اضافتها على المادة وهي التي تحافظ على اموال الخزينة

فزيادة الخدمة العسكرية ثلاث سنوات لا تنطبق على العدل والبلاد فقيرة كفاية ولا يمكنها ان تتحمل مثل هذه الزيادة لذلك اطلب المصادقة على نص المادة كما ورد فطرح الرئيس نص المادة كما ورد في المشروع فوافق عليه المجلس بالاجماع

الوزراء لا يقبضون تعويضاً

وطرحت المادة ٤٣ للمناقشة وهي تنص على ان الوزراء الذين لا يقطع من رواتبهم محسومات تقاعدية لا يحق لهم بتعويض الصرف عند ما يتركون الوزارة الامير خالد شهاب — اسأل الحكومة عما اذا كان الوزراء الذين لا يدفعون التقاعد لا يحق لهم ان يقبضوا التعويض رئيس الوزارة — نعم لا يحق لهم ذلك الامير خالد — ولكن هنالك تفسيراً من المفوضية العليا عام ٩٢٧ يقول باعطاء الوزراء تعويض الصرف على الرغم من انهم لا يدفعون التقاعد شهرياً ، وهذا التفسير بدعة استحصل عليه ليستفيد منه بعض الوزراء ، فهل تستمر الحكومة على العمل بهذا التفسير

رئيس الوزارة — القانون هنا صريح فالوزراء الذين لا تقطع من رواتبهم محسومات التقاعد لا يستفيدون من تعويض الصرف وانا اول هؤلاء الوزراء . عندئذ صدق المجلس المادة كما وردت في المشروع

« كلمة للصدى حول البدعة » ليس بين الاقوال في الجلسة المذكورة الطف من قول الامير خالد شهاب : بان التفسير من المفوضية العليا سنة ٩٢٧ ما كان غير بدعة لافادة بعض الوزراء فياليت الزمان والمكان يساعدان ذلك الامير الخالد بمآتيه الحسان ان يظهر للملا ما يعلمه عن تلك البدع في سرقة اموال الامة لانه تولى وزارة المالية من ٥ ايار سنة ١٩٢٧ الى ٥ ك٢ سنة ٩٢٨ وعرف اسرار تلك البدع واستنكر على نسيبه باللقب اعمالاً كثيرة رفض توقيعها وفي عدادها احدى المضابط الموضوعة الان تحت البحث امام مجلس الشورى المؤرخة ٥ ت٢ ٩٢٧ سوف تظهر حقايق وقائعها عند الكلام عنها في باب المستندات لان وزير المالية الخالد الذكر ما وقف عند رفض توقيعها فحسب بل امر باعادة التدقيق في جوهر الاعتراضات الواردة عليها بالاستدعاء وبدلاً من الامتثال لامره فان المير جميل امر بحفظها في زوايا الاهمال الى ان تكررت المطالبة بشأن الاعتراض فاتخذ منها حجة كما لو كانت مصدقة من الوزارة وانزلها بمكان الصحيح كما لو كانت قانونية وهذا قليل من كثير من اعمال ذلك الجميل

١٠٩ وزير الداخلية طلب من مجلس الوزراء تصحيح قرار مغلوط صادر من مجلس التقاعد بحق اليوزباشي المتقاعد الشيخ انطون الخازن

بخلال شهر حزيران سنة ١٩٣٠ قدم وزير الداخلية موسى بك نمور مطالعة لرياسة مجلس الوزراء بشأن مضبطة تقاعد مغلوطة صادرة من مجلس التقاعد العسكري اللبناني بحق اليوزباشي المتقاعد الشيخ انطون الخازن وطلب طرح القضية مجدداً على بساط البحث في مجلس الوزراء واتخاذ قرار نهائي بشأنها ونظراً لما اشتملت عليه من الحقائق المنطبقة على وقائع الدعوى الجاري البحث فيها رأينا ان نورد اولاً صورة تقرير الوزارة ومن ثم نذكر المعاملات المسندة اليه والمرسوم الصادر نهائياً بهذه القضية لاجل اعتماده اساساً بفصل هذه القضية التي لا تختلف عن تلك بوجه من الوجوه وهذا نص القرار الوزاري

لحضره رئيس مجلس الوزراء المحترم

المسألة المعروضة على البحث بشأن مسألة تقاعد اليوزباشي الشيخ انطون الخازن

الوقائع — يستفاد من مطالعة هذه الاوراق المربوطة به ان حاكم لبنان الكبير اصدر بتاريخ ٧ ايار ٩٢٥ امراً خطياً لقومندان الاي الجاندرمه بوجوب تكليف الشيخ انطون الخازن اليوزباشي لتقديم طلب باقالته من الخدمة . وان لم يفعل يصار الى تحويله الى مجلس الالاي ليحكم باخراجه من السلك بسبب عدم الكفاءة

وان اليوزباشي المشار اليه اضطر بتقديم طلب الاقالة لئلا يعرض كرامته للاهانة . وقبلت استقالته التي صدر بها قرار رقم ٣١٣٤ بتاريخ ١٨ ايار ٩٢٥ واحيل بموجبها الى التقاعد

وانه عند تصفية معاشه التقاعدي اعتبرت المدة التي قضاها بصفته يوزباشي ١٧ سنة و٣ اشهر فصفي معاشه على اساس هذه الرتبه . غير انه لم يرضخ لهذا القرار مدعياً بان الخدمة التي اداها بصفته يوزباشي هي كناية عن ٢٠ سنة و٣ اشهر وان معاشه يجب ان يصفى على نسبة رتبة بكباشي وفاقاً لاحكام قانون التقاعد العسكري . ولهذا رجع الى المحكمة عملاً بقرار حاكم لبنان الكبير المورخ في ٣١ اذار ٩٢٤ عدد ٢٣٩٦ فحكمت المحكمة بالاستناد الى البينة ان ترفيع المشار اليه الى رتبة يوزباشي وقع في ١٩٠٥ فتكون المدة التي قضاها في الخدمة بهذه الصفة ٢٠ سنة و٣ اشهر . بيد ان مجلس التقاعد لم يتقيد بهذا الحكم . وقد راجع المستدعي بعرائض مختلفة عدة مراجع ولم يحصل على نتيجة حتى الان

خلاصة اقوال المستدعي

١ً — ان اخراجه من الخدمة كان بناء على امر من الحاكم غير مسند الى اسباب قانونية وقد يكون للسياسة دخل فيه

٢ً — ان تحويله الى التقاعد برتبة يوزباشي يحرمه الاستفادة من حق خوله اياه القانون الذي ينص على ان من قضى في خدمة الجندرمة ٢٠ سنة برتبة ما وحول بعد ذلك الى التقاعد يحول على اساس رتبة فوق رتبته

٣ً — ان الوسيلة التي لجأ اليها بتقرير مدة خدمته هي وسيلة قانونية مستندة الى قرار له مفعول القانون بدليل اصدار المحكمة حكمها بالاستناد اليه

٤ً — انه بعد خدمة تزيد عن ثلاثين سنة يأمل ان تنظر الحكومة بعين العطف الى الخدمات التي اداها واستحق عليها تهنئات عديدة من روسائه

مطالعة وزارة الداخلية

لا سبيل لملامة مجلس الالاي لتحديده مدة خدمة اليوزباشي الشيخ انطون الخازن بسبع عشرة سنة و٣ اشهر لانه استند بقراره الى السجلات التي بين يديه ٠/٠ ولا سبيل لملامة لجنة التقاعد على تقريرها معاش المستدعي على اساس رتبة يوزباشي لانها استندت بحكمها ايضا الى مضبطة الاي الجندرمه . ولكن حيث ان الشيخ انطون الخازن قد استصدر حكماً من محكمة ذات صلاحية بتحديد مدة خدمته بعشرين سنة وثلاثة اشهر

وحيث انه بصفته ضابطاً تحسب له مدة خدمته اثناء الحرب العامة مضاعفة فيصبح معها عدد السنين فوق العشرين بقطع النظر عن حكم المحكمة « وهذه النقطة لم يبحث فيها لا مجلس الالاي ولا لجنة التقاعد »

لهذه الاسباب نرى وزارة الداخلية ان يصحح القرار الصادر من لجنة التقاعد بحق الشيخ انطون الخازن بحيث يعتبر متقاعداً على اساس رتبة بكباشي وان يصفى معاشه على هذا الاساس

فارجو طرح هذه القضية مجدداً على بساط البحث في مجلس الوزراء واتخاذ قرار نهائي بشأنها . وتفضلوا بقبول فائق احترامي

بيروت في حزيران ٩٣٠ وزير الداخلية : موسي نمور

اما الوسيلة التي لجأ اليها الشيخ انطون الخازن بتقرير مدة خدمته واعتبرها وزير الداخلية وسيلة قانونية مستندة الى قرار له مفعول القانون فهي فقرة حكمية صادرة من معاون حاكم صلح بيروت بتاريخ ١٥ كانون الثاني سنه ١٩٢٦ دوسيه ٢٥٤ سجل ١١٤ وهذه صورتها حرفياً :

المدعي : انطون الخازن المدعى عليه تصحيح قيد

بعد التدقيق تبين ان الشيخ انطون ميلان الخازن قد اثبت بشهادة كل من جرجس بك فرحات وسعيد افندي صافي

وخليل افنـدي عطيه المحلفين اليمين القانونية انه دخل في السلك العسكري في شهر شباط سنه ١٨٩٦ ثم ترقى لدرجة يوزباشي في اذار سنه ١٩٠٥ لذلك وبناء على الطلب وسنداً للقرار الصادر من دولة حاكم لبنان الكبير بتاريخ ٣١ اذار سنه ٩٢٤ تحت رقم ٢٣٩٦ نظمت هذا المحضر وختمته بختم المحكمة الرسمي ليصير تسجيله ويرفع لمعالي نظارة العدلية الجليله للتصديق عليه تحريراً في ١٥ ك ٢ ٩٢٦ (محكمة بيروت الصلحية) الفرد الخازن

طبق الاصل رئيس القلم «رفيق»

Vu pour légalisation de la signature apposée ci dessus de Mr. Alfred El-Khazen adjoint au jùge de Paix de Beyrouth

Beyrouth le 12 4 26

Le Directeur de la Justice du Grand Liban

C. DEBBAS

بقي هناك نقطة الخلاف الجوهرية بين مشتملات هذه الفقرة الحكمية وبين قيود مجلس الالاي لانه ورد في القيرد المذكورة ان الشيخ انطون دخل في سلك الجندرمة سنه ١٨٩٨ وانه ترقى لوظيفة يوزباشي سنه ١٩٠٩ مع انه ورد في هذه انه دخل سنه ١٨٩٦ وترقى في ١٩٠٥ فاختار مجلس التقاعد الاعتماد على قيود الالاي ورفض الفقرة الحكمية مع ان وزير الداخلية اعتمد هذه دون تلك لانها مسندة الى قرار له مفعول القانون ولان المئات من الاخصاء والمحاسيب ترتبت لهم رواتب التقاعد استناداً الى مثل هذه الفقرة الحكمية — بنوع ان الشيخ انطون لما لازمه النحس وغضبت عليه الشمس صدر له الامر بالاستقالة والا يحال على مجلس تأديبي لاخراجه من السلك لعدم الكفاءة ؟ وعندما خدمه الحظ نظم له وزير الداخلية تلك المطالعة فاخذت مفاعيلها برضى المير جميل طبعاً ؟ ومنح تعديل الرتبة والراتب وصار محصياً في عداد البكباشية وبراتب شهري قدره ٧٣٧٢ غرشاً سوريا او ٨٨٤٦٤ غرشاً سوريا سنويا تستحق جدارته وسابق خدمه المرضية اكثر منها

على ان نقطة السر محصورة ليس في طوالع الحظ بين يوم نحسه ويوم سعده كما سبق بل بين عدم اقتناع مجلس التقـاعد اولاً بالفقرة الحكمية التي رفض قبولها وبين اعتماده اياها مؤخراً وتصحيح اغلاطه بموجبها مع انها هي هي لا تزال كما كانت في الاصل . وانما الذي تبدل في قوة معـانيها ليس اسنادها الى قرار له مفعول القانون كما ورد في مطالعة وزير الداخليه بل اسنادها الى ارادة نائب خازني له ارادة فوق مفعول القانون ! وان شئت فقل له فصاحة وبلاغة بكشف الحقايق بمجاليها الباهرة بل له من الحنكة والحكمة والدراية ما يساعده على المعرفة كيف توكل الكتف وكيف تنال الرغائب فهنيئاً للقطيع الذي يرعاه في مشاع لا حدود له من اية جهة كانت . وبالاجمال ان ايام الشيخ انطون كان مطلعها الاصلي ايام نحوس الشيخ يوسف في عهد كايلا وعندما خلفتها ايام سعود الشيخ يوسف كان من الطبيعي الحاقها بها او عطفها عليها

وقد سرنا من مطالعة وزير الداخلية اعتماده على الحقايق دون الشعوذات فان الشيخ انطون كان احيل على التقاعد بامر متصرف لبنان المؤرخ في ٢٠ تموز ٣٣١ عدد ٧٤٢ المسند لامر جمال باشا السفاح اعتباراً من اول اب ٣٣١ مع ٢٤ ضابطاً من الاي لبنان وقد استنكرت وزارة الحرب العثمانية تلك الاحالة في زمن الحرب والغاها المفوض الفرنساوي السامي بعد الحرب واوجب اعتبار المحالين على التقاعد كانهم في حالة الخدمة الفعلية وكان مجلس التقاعـد ومجلس الالاي يصدران من الجداول والمضابط المتناقضة ما يستوقف النظر لانهم كانوا يقررون لهذا الضابط نصف مـدة التقاعد وللاخر ثلاثة ارباع المدة ولغيره المدة كاملة بحيث اصبحت قيود المجلسين نوع من الخليط البابلي فجاء وزير الداخلية وضرب تلك الاساليب الشـاذة ضربة قاضية معتبراً مدة الخدمة كاملة ولو تخللها ذلك الخلل المخالف لنص القانون فاستحق الشكر والاطراء لاعتماده هـذه القاعدة الجازمه التي صارت بمصادقة مجلس الوزراء ومجلس التقاعد والحكومة حقاً مكتسباً لكل ذي حق بالتقاعد

المعاملات — قرر مجلس الوزراء مشروعية ما جاء بقرار وزير الداخليه غير ان رئيس الوزارة اوغست باشـا اعترض على

تكليف مجلس التقاعد تصحيح مضبطته قبل توديع قرار وزارة الداخلية لوزارة المالية لاجل النظر فيه اولاً ومن ثم توديعه لمحل الايجاب فاودع لوزارة الماليه وبرضى المير جميل طبعاً؟ تودع لمجلس التقاعد لاصلاح الغلط الواقع في مضبطته السابقة فاصلح الغلط بموجب مضبطته الجديدة المؤرخة اول ايار ٩٣١ عدد ١٣٨٠ وبموجبها تنظم مشروع مرسوم فخامة رئيس الجمهورية الذي صدر بتاريخ ٨ ايار ٩٣١ عدد ٧٩٩٦ وبموجبه تنظمت جداول الاستحقاقات وصرفت لصاحبها باعتباره محرزا رتبة البكباشية من تاريخ تقاعده ولاجل زيادة الايضاح نورد صورة المرسوم حرفياً كما يأتي

مرسوم عدد ٧٩٩٦

ان رئيس الجمهورية اللبنانية

بناء على الدستور الصادر في ٢٣ ايار ١٩٢٦ وعلى القانون الدستوري المؤرخ ١٧ ت١ ٩٢٧ والقانون الدستوري الصادر في ٨ ايار ٩٢٩ — وبناء على قانون التقاعد العسكري الصادر في ١١ اب ٣٢٥ و٩٠٩ ولا سيما المادتين ١٣ و٢١ منه — وبناء علي قرار حاكم لبنان الكبير عدد ٣١٣٤ تاريخ ١٨ ايار ٩٢٥ — وبناء على مضبطة مجلس التقاعد عدد ٢١١ تاريخ ٢٦ شباط ٩٢٧ — وبناء على قانون ٣ ت١ ٩٢٧ القاضي بتحويل معاشات التقاعد ورواتب الاستيداع الى العملة الذهبيه — وبناء على قرار المفوض السامي عدد ٢٠٩٤ بتاريخ ٢٩ اب ٩٢٨ القاضي بالغاء التعامل بالعملة الحسابية الذهبيه

وبناء على قرار مجلس الوزراء عدد ٢٧٢ تاريخ ٢٠ نيسان ٩٣١ — وبناء على مضبطة لجنة التقاعد عد ١٣٨ تاريخ اول ايار ٩٣١ — وبناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء وزير المالية والزراعة

يرسم ما يأتي

المادة ١ — يخصص ليوزباشي الدرك السابق الشيخ انطون الخازن معاش شهري تحدد قيمته كما يلي :

ا) ٣٠/ ٢٧٢٤ الفان وسبعماية واربعة وعشرون غرشاً لبنانيا سورياً وثلاثون سنتيما مضاف اليها بدل غلاء المعيشة عن المدة المتراوحة بين اول حزيران ٩٢٥ وغاية اذار ٩٢٧ (ب) ٣٦/ ١٤٩٨ الف واربعماية وثمانية وتسعون غرشاً لبنانياً سوريا ذهباً وستة وثلاثون سانتيما عن المدة المتراوحة بين اول نيسان ٩٢٧ وغاية اب ٩٢٨ (ج) ٧٣٧٢ سبعة الاف وثلاثماية واثنان وسبعون غرشاً لبنانياً سوريا ابتداء من اول ايلول ٩٢٨

المادة ٢ — تسترد من متأخرات هذا المعاش جميع المبالغ التي دفعت لصاحب الاستحقاق بموجب مضبطة مجلس التقاعد عدد ٢١١ تاريخ ٢٦ شباط ٩٢٧

المادة ٣ — يبلغ هذا المرسوم حيث تدعو الحاجة الى ذلك ٠/٠ بيروت في ٨ ايار ٩٣١

صدر عن رئيس الجمهورية ٠ رئيس مجلس الوزراء وزير المالية والزراعة الامضاء : شارل دباس

الامضاء : اوغست اديب

١١٠ قرار مجلس الوزراء الحاسم كل معارضة ومكابرة

لا شيء مثل الصبر يقتل الاستبداد الغاشم فمع الايام وطول الاناة تظهر الحقايق بجماليها الباهرة اذ ينصرف عنها ذلك الحجاب الكثيف فتبدو الحقيقة لكل ذي نظر صحيح ٠ ذاق العشرات من الضباط المتقاعدين مرارة الصبر وعرفوا طعم الحنظل بمراجعاتهم الكثيرة لاضافة سني الخدمة المضاعفة في خلال الحرب الكونية على مدة خدماتهم الفعلية بدون فائدة ترجى لان مجلس التقاعد كان ينكر عليهم هذا الحق المقدس وقد نظم لاكثرهم جداول تخصيص رواتب التقاعد خلواً من تلك الاضافة المشروعة في كل نظامات التقاعد والمشروطة في الدول الواقعة تحت الانتداب بقرار المفوض السامي

ولاجل اسباب لا سبيل لذكرها الان نزل وحي على وزارة المالية فنظمت تقريراً برقم ٢٩١٠ رفعته الى مجلس الوزراء لاجل الموافقة على ادخال سني الخدمة المضاعفة على مدة خدمة بعض الضباط الذين نالهم حظ الاستمالة والعطف ان كان في وزارة المالية او في مجلس الوزراء الذي وافق على ما جاء في ذلك القرار موافقة لها مفعول القانون طبعاً وقد صار انفاذه بحقهم بموجب مراسيم من رئاسة الجمهورية انفاذاً يستند اليه كقانون مرعي الاجراء بحق اصحاب الحقوق لان مرسوم فخامة رئيس الجمهورية المؤرخ في ٨ ايار ١٩٣١ عدد ٧٩٩٦ ايد مشروعية قرار مجلس الوزراء المؤرخ ٢٠ نيسان ١٩٣١ عدد ٢٧٢ الذي صار ابلاغه ايضاً الى وزارة المالية بتحريرات رئيس مجلس الوزراء وهذا نصها

عدد ٢٧٢ في ٢٠ نيسان ١٩٣١

حضرة وزير المالية والزراعة المحترم « المالية »

اتشرف بابلاغكم ان مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة قبل ظهر ١٨ نيسان الجاري لدى اطلاعه على ملف الاوراق المتعلقة بحساب تقاعد الشيخ انطون الخازن وبعض ارفاق له من ضباط الدرك وافق على ما جاء في تقرير قراراتكم رقم ٢٩١٠ من ان اضافة سني الخدمة المضاعفة في خلال الحرب الكونيه على مدة خدمتهم الفعليه يجب ادخالها لاجل الاستفادة من معاش التقاعد الذي يخصص للدرجة التي تفوق درجتهم مباشرة وتفضلوا بقبول فائق احترامي رئيس مجلس الوزراء

الامضاء . اوغست اديب

مع العلم ان قانون تصفية الرتب العسكرية العثماني المؤرخ ٢٠ رجب ٣٢٧ و٢٥ تموز ٣٢٥ المنشور في تقويم الوقائع قد نص في المادة السابقة منه على حقوق ترفيع الرتب للضباط على الجدول بحيث يستحق امين الالاي الترفيع لرتبة بكباشي بعد مرور خمس سنوات في رتبته . وقد جرت الحكومة الماليه على اعتماد هذه القدميه بحق ضباطها لانها احالت اليوزباشي الشيخ ناصيف الخوري الى التقاعد برتبة وراتب بكباشي مع انه لم يمر على ترقيته الى رتبة اليوزباشية غير بضعة سنوات كانت كافيه لتحويله برتبة وراتب ارفع من راتب اليوزباشية المتجاوز الالف ومايتي ليرة سنوياً وما قيل عن اليوزباشي المذكور يقال مثله عن عشرات الضباط والاطباء الذين احيلوا على التقاعد برتب ارفع من رتبهم وفقاً لاحكام القانون

١١١ المرحوم داود بك عمون رئيس اللجنة الادارية الاولى

دعي المرحوم داود بك عمون من مواطنيه اهالي دير القمر للرجوع من مصر حيثما كان لامعاً بذكائه لاجل ان يمثلهم لاول مرة في مجلس ادارة جبل لبنان القديم بموجب بروتوكول تعيين اوهانس باشا لان دير القمر كانت لغاية ذلك العهد محرومة من حق التمثيل الاداري . فغادر مصر وجاء لبنان واحسن تمثيل الدير بكلما في كلمة الاحسان من المعاني . واعاد امجد ذكر لمن تقدم في رياسة ذلك المجلس من عمه لابيه لاخيه السليم من شوائب الايام

كما كان سليم بك الذي عين وكيلاً لرياسة الادارة في ١٧ ايلول ٩٠٨ على اثر هجوم الوفد اللبناني على يوسف باشا في سراي بتدين اعلن رغماً عن المتصرف الغاء الضرائب التي كان احدثها ذلك المتصرف الغاشم . هكذا قام المرحوم داود بك يدافع عن حقوق لبنان حتى دعوناه في العدد ٢٥٥ من جريدتنا « صدى لبنان » ميرابو المجلس . وكما ان المرحوم سليم بك مات شهيداً على كراسي الرياسة حال اجراء الوظيفة هكذا كانت خسارة لبنان بوفاة المرحوم داود بك الذي عين ايضاً في شهر ايلول ٩٢٠ رئيساً لاول لجنة ادارية في لبنان الكبير بعد ذلك الانقلاب التاريخي وقد اجهد النفس في سبيل تاسيس وتنظيم الحياة التمثيلية في لبنان وغادر ارملته واشباله على ثروة جمعها بعرق الجبين وليس بالاختلاس من اموال الامة التي اثرى بها سواه . ورغماً عن كونه حكم عليه بالاعدام من ديوان الحرب العرفي في عاليه لاجل مأتيه الحسان في سبيل فرنسا

ولبنان في زمن الحرب فمع ذلك اغفلت الحكومة واجبها نحوه ونحو عائلته فلم تمنحها تعويضاً ولا خصصت لها رواتب تقاعد كما فعلت مع الكثيرين من زمرة الاخوان والاعمام الخائنين الموقوفة مالية لبنان عليهم دون سواهم لاسترضائهم لان مثل هذه الفصيلة الوقحة تعيش مع كل عابر سبيل

وحيث كان بحثنا في هذه العجالة محصوراً باموال التقاعد فلذلك دوّناهذه العبارة ليعلم كل من يعيش تحت الشمس ان المرحوم داود بك عمون الذي حكم عليه ديوان الحرب العرفي في عاليه لاجل فرنسا ولبنان بالاعدام ما استحق المكافأة بعد الموت لا بذاته ولا بورثته . اما المير امين بللمع الذي تجاسر على كسر تاريخ فرنسا الشريف في نهر الكلب وفر من موقع خدمته خوفاً من قتله فانه بعناية نسيبه مدير المالية حصل على راتب معزولية ١٠ سنوات نقداً وقد اضيفت هذه المدة لخدمته الفعلية (الشريفة طبعاً) فمنح راتباً تقاعديا قدره ٦٢ ليرة سورية شهرياً او ما يقارب ٧٥٠ ليرة سورية سنوياً

وهكذا هي احكام العدالة السارية حتى الان في لبنان سيراً لا يدرك سيره ومرماه الا علام الغيوب . وقد كنا نرغب ان لا تحرم عائلة عمون الكريمة من حقوقها الموروثة لان لها من مقامها في قلوب الخاصة والعامة ومن محامدها الكثيرة مايضمن لها طيب الاحدوثة الى ايام طويلة — غير ان الرغبة نوع والوقائع نوع اخر بدلالة الحادثة الاتية :

١١٢ حادثة محكمة الاستئناف وذيولها الطويلة

فوأد بك عمون . الفونس بك زينيه . رشيد بك حمـاده

بينما نحن ندون جنايات التزوير والانتحال والتلاعب باموال الامة اللبنانية لاجل عرضها على مجلس شورى الدولة بمثابة دفاع عن السعي الحاصل ضدنا باسم وزارة المالية لاجل حرماننا من حقوق مقدسة مكتسبة بعرق الجبين وبالاستحقاق القانوني واذا بحادثة تقع في غرفة الجنح في محكمة الاستئناف والتمييز اللبنانية وبدلاً من اعتبـار حسن القصد فيها وشرف الغاية التي ترمي اليها الهيئة الحاكمة حتى لا يقع ظلم ولا حيف على المحكوم المستأنف فان الغايات والمآرب تلاعبت بهذه القضية حتى افضى الامر بصدور مرسوم من رئاسة الجمهورية باحالة هيئة المحكمة الى مجلس تأديبي وقد نشرت الصحافة في جداولها مختلف الروايات عن وقائع الحادثة التي استقريناها بالذات فاذا بها عبارة عما يأتي :

المحكوم عليه غيـابا بداية بمحبوسية ١٥ شهراً اعترض امام محكمة البداية فانزلت مدة المحكومية من ١٥ الى ٩ اشهر . فاستأنف مع رضوخ النيابة العامة للحكم . طالت المحاكمة امام الاستئناف وفي يوم كثرت فيه الدعاوي والقرارات على المحكمة عرضت هذه القضية للحكم فوجدت ان تخفض له من المجازاة بضعة اشهر وبدلاً من ان يخفضها المستشار المقرر من اصل الـ ٩ اشهر المحكوم بها وجاها خفضها من الـ ١٥ شهر المحكوم بها غيابا فوقع هناك حيف على المحكوم عليه . فور تلاوة الحـكم حصل الاعتراض واخذت مطالعة النيابة العامة وعملا بقاعدة تصحيح الخطأ المادي وقبل ان تغـادر الهيئة قوس المحاكمة وبدون ان تقع اية مداخلة من اي جهة كانت رأت المحكمة فوراً ملافاة للجور والحيف الواقعين في حكمها القطعي ان تصلح ذلك الخطأ فاصلحته بتصحيح ذلك القرار وتطبيقه على الحقيقة المقصودة من حكمها فهل عملها في هذا الشكل مخالفاً لنص القانون ان ما اجازه الاجتهاد من تصحيح الخطأ المادي قبل الغاء محكمة التمييز قد صار بعده فرضاً واجباً

وبدلاً من ان العدالة تنظر الى الغايه الشريفة من تلك المعاملة المنطبقة على واجبات الضمير وشرف الوجدان فانها نظرت بعين الشدة السامية الى ما ظنته مخالفة نص القانون ولو كانت لغاية اشرف واقدس في نظر شريعة الحق الواجب تقديسه دون سواه لقد نظم مدير العدلية مطالعة تاريخية بالشأن المذكور نرجيء كلامنا بشأنها

نحن نترك للمجلس التأديبي القول الفصل في هذا السهو التافه المستند على حسن النية وشرف المقصد المحصورة منافعه واضراره بفرد وجد في قلوب القضاة عطفاً على مغدوريته ؟ على اننا نرغب سوال فضيلة النواب التي وجهت افواه مدافعها الى تلك المحكمه التي عرفنا بالاختبار درجة علومها ومعارفها ونزاهتها هل ان سرقات مئات الوف الليرات من صندوق الامة لا توازي سهو احد افراد المحكمة على ما تقدم الايضاح ! وهل من جرأة لفضيلة النواب المعلومة ان تطلب احالة مدير الماليه الى مجلس تأديب او محاكمة وهـذه مئات الادلة والشواهد على جرائمه الواقعة في كل صبح ومساء او يوجد هناك اسرار وموانع لا يتجاسر احد على ذكرها او لمسها حتى لا تنفجر مراجل الحقايق وتفوح روائح الاختلاسات تحت حماية اسماء غريبة تستدعي مطالعة مثل مطالعة مدير العدلية المؤرخة ٢١ نيسان سنة ٩٣١ ؟ ؟ ؟

لقد اصيبت العدلية في العام الغابر بنكبة فظيعة وان شئت فقل بعاصفة هوجاء اسقطت عشرات القضـاة الافاضل عن كراسيهم وقد كانوا ضمانة للحق ومرجعاً للانصاف وكانت اسماؤهم كافلة الانصاف ومردوفة بكل نعوت النزاهة والجدارة والاستحقاق على طول الخط ومن لا يذكر الاساتذة « البكوات والافندية » . خايل عيد البستاني . وراجي ابي حيدر . وعز الدين العمري . وكامل حميه . ويوسف زخريا . وطنوس جعجع . وسعيد زين الدين وملحم حمدان ورفاقهم تلك الصفات الصافية عن شوائب الايام ومن لا يدرك ان ابعادهم عن كراسيهم مع تلك الجدارة والاهلية كان خوفاً من خسوف علوم غيرهم تجاه علومهم الواسعة . . ؟ ويريد بعض اصحاب الغايات والمآرب في هذه الايام ان تصاب اركان العدلية الجديدة بمثلما اصيبت تلك القديمة؟ فلذلك اتخذوا من غلطة الشرف سبيلاً للانتقـام الشخصي ليس الا — يوجد في وزارة العدلية عشرات الشكايات على محكمة بداية جبل لبنان باعمال فظيعة وبجنايات تزوير قرارات رسمية منها قرار تنظم في بعبدا يوم السبت في ٣١ ك٢ ٩٣١ باسم الهيئة الحاكمة وفي عدادها الاستاذ احسان بك المخزومي مع ان هـذا العضو كان في نفس الساعة والدقيقة جالساً للقضاء في محكمة صلح جونيه منتدبا من قبلها كما هو ثابت بالمحاضر الرسمية ؟ وقد شكونا لوزارة العدلية وقوع هذه الجناية وقد سألنا الوزير عن وقائعها واوضحنا لمعاليه ادلة ثبوتها ومع ذلك ترتع تلك المحكمة بحصانـة لا يدرك اسرارها الا من عرف التضامن والتكافل بين رجال الحل والعقد على ما اوضحه وزير المعارف بمقالاته الرنانة التي نشرنا بعضها على سبيل الاستشهاد ! فلماذا توضع محكمة الاستئناف قيد المحاكمة في مجلس التأديب لاجل غلطة شرف في نظر كل منصف عادل . ولا تسأل محكمة جبل لبنان عن تلك الجنايات المنسوبة اليها حتى اذا ظهرت حقايقها عوقبت عليها — واذا ظهر كذبها تقام دعوى الافتراء علينا دون سوانا . ولكن من له جرأة التحقيق عليها وهي واركانها لهم اركان غير مجهولين الهوية . وما قيل عن محكمة جبل لبنان يقال مثله عن محكمة بداية الجزاء في بيروت فقد شكوناها للوزارة بجرائم اقلها تزوير في محضر المحاكمة قيل فيه عن قبولها احد المحامين وكيلاً عن الدكتور (فغالي) واذا به غير وكيل ولا ابرز سند وكالتـه وفقاً للاصول وانتحل احد اعضائها اسم رئاسة المحكمة وهو غـير وكيل وقد طلبت الوزارة ملف اوراق القضية وانكشفت لديه هذه الحقيقة فماذا كان غير استهزاء المدعى عليهم الذين يقولون في السر والعلانية : ما دامت لنا الوسائط والحمابة فكل اعمالنا مبرورة ؟

١١٣ المرحوم نعوم افندي اللبكي رئيس المجلس النيابي الاول في لبنان الكبير سنة ١٩٢٢

ان المرحوم نعوم افندي اللبكي القائم تمثاله على مدخل مسقط رأسه بعبدات له من بعد الشهرة ما يضمن له الذكر الخالد فقد هاجر ولمع في ديار هجرته الاميركية عاد الى لبنان فنشر جريدته المناظر وعندما نشرنا رابة الانتقاد على الزيارة الرسولية في الرهبانيات المارونية بعنوان « الاحتلال الروماني والتجريد البطريركي » شاء لطفاً منه ان يناصرنا فدخل

المعمعة وجاهد معنا في سبيل الاستقلال الطائفي جهاداً حمل القاصد الرسولي الاخ فرديانوجيانيني لان يرشقه مع مناظره وكلمن يطالعه من الرهبان بسهام الحرم الكبير . وقد لام الكثيرون القاصد على مثل ذلك التسرع وعلى انه خرق سلطة البطريرك المحلية لان اللبكي وجريدته ومطالعيها من الرهبان وكلهم موارنة يعود للبطريرك الماروني وحده دون سواه حق اعلان مثل ذلك الحرم عليهم اما البطريرك فلم يعترض على خرق حقوقه وهذا من جملة اسباب وصوله الى مثل موقفه الحاضر ان مع القاصد او مع المطارين الذين يسعون لاقامة وصي عليه مما هو خارج عن موضوعنا الحاضر

ما كان حرم القاصد عاملاً على اسكات المناظر بل كان هناك عوامل اخرى جلبت المرحوم نعوم الى دار القصادة . وتقليده مديرية بسكنتا بدلاً من خطار الحدثي كما جاء في العدد ٢٢٨٥ من جريدة البشير تبشيراً للعالم الاكليريكي بسكوت اللبكي في شهر تموز سنه ٩١٣

وعندما دخلت الدولة العثمانية الحرب العمومية وصدرت اوامر قائد جيوشها بعزل بعض المأمورين في لبنان وابعادهم الى فلسطين كان المرحوم نعوم في عداد المعزولين المبعدين على انه اختار الهزيمة والفرار في الجبال والقفار متخذاً المغائر له مقراً طول مدة الحرب بحيث ذاق الامرين من مطاردة الجند له وبعد ان وضعت الحرب اوزارها عين مديراً على دير القمر بموجب قرار مورخ في اول شباط ٩١٩ عدد ٢٣ ولاجل فراغ يده من التقديه لانه كان خارجاً من مخبأه صفر اليدين تعذر عليه الذهاب الى دير القمر واستلام مهامها فعين عبد الله افندي فرام مديراً بدلاً عنه بموجب قرار ٤٤٢ مورخ في شهر حزيران سنة ٩١٩ براتب قدره ١٥٠٠ غرش وعين نجيب اسطفان كاتباً في المحكمة بدلاً من عبد الله افندي ولهذا النجيب رواية غريبة لانه كان يجهل القراءة والكتابه ورغماً عن هذا الجهل فانه كان مشهوراً بصداقة حبيب باشا صداقة قامت مقام القراءة والكتابه واجلسته مدة طويلة بين كتابة المحكمه وامانة صندوق المديريه . ولا غرابة بالامر لان صداقة حبيب باشا جعلت من ابراهيم افندي ابي سمره قاضياً في جملة محاكم رغماً عن قرار المرحوم سليم باز ومضبطة مجلس الادارة بجهله الاصول القانونيه . وهذه المأموريات وما يضاهيها مما هو منسوب للحبيب في ايام سعوده يذكرنا برواية ذلك الصدر الاعظم واللحام المشهورة تفاصيلها !

اما في ايام نحوسه فانه يتجرد من كل محاسنه ويصبح كالعامود الاسود في نظر اولياء الامر بدلالة انه عندما عينه الجنرال غورو عضواً في اللجنة الادارية الاولى سنة ١٩٢٠ استقال منها فكتب اليه والى حاكم لبنان يومئذٍ جواباً بقبول استقالته ما كتب مثله لاحد من قبله ولا يمكن ان يكتب لاحد بمثل ذلك التعبير الخارق حدود التقاليد الافرنسية . ليس هذا فقط بل صدر القرار بتاريخ ٢٣ تشرين الاول سنة ١٩٢٠ عدد ٤٣٦ بتعيين اللبكي خلفاً لحبيب باشا المستقيل ولاجل خصومة شديدة تكونت بين حبيب باشا والشيخ يوسف الخازن ارتقى اللبكي الى رئاسة المجلس النيابي وخذل حبيب باشا الخذالاً طارت شهرته في الخافقين . فاداز المرحوم نعوم تلك الرئاسة بحزم وعزم . وكانت له فرصة لاظهار نبوغه وعبقريته . وحيث كان لا بد لكل بداية من نهاية ولكل موجود من زوال ولكل موت من سبب . فان المرحوم كان تقرب من احد المطارين او كان هذا تقرب منه لغايات ومنافع متبادلة احدها السعي بتزويج رجل مزوج كله المطران اغناطيوس مبارك والشمس في رابعة النهار هو ميشال كرم من بيروت ما لبث ان ظهر فساد اكليله بظهور زوجته الاولى الى عالم الوجود . ومنها حادثة شيخ قرية المروج وفيها يد للمتصرف يومئذ الشيخ كسروين الخازن الذي انزله الى ميدان من الخصومة وجعله عرضة لخسائر كثيرة مادية وادبية مشهور امرها . وكان احد المطارين شكاه للحاكم العام بمطاليب زعمها متوجبة عليه . فقام عليه من كل هذه المضايقات والمفاجآت نوبة قلبية اقلبته عن كرسي الرئاسة جسماً هامداً بعد ان كان شعلة متقدة من الذكاء . والاغرب من كل ذلك ان يحضر المطران جناز دفنه في بعبدات وان يحضر الشيخ كسروان حفلات تأبينه التي صرح فيها

بعض الخطباء حقيقة مصاب البلاد بموته . فذهب مأسوفاً عليه على ان مجلس تخصيص الرواتب اكتفى ببعض رواتب خصصها لورثته تكاد تقوم بحاجاتهم الضرورية لاعتباره ان مدة خدمته ما تجاوزت الحد القانوني . مع انه خصص ٢٣٥ ليرة سورية راتباً شهرياً تقاعدياً لحبيب باشا الذي لا تزيد مدة خدمته الحقيقية عن مدة خدمة اللبكي الفعلية ؟ ولاجل معرفة حقيقة هذا التباين نقول ان حبيب باشا تخصص له راتب التقاعد وهو قابض على زمام الوزارة اما المرحوم فقد كان مبتاً لا يخشى منه عتاباً الا في عالم آخر لايجتمع فيه غير زمرة الاخوان فقط لان من له يعطى ويزاد ومن ليس له يؤخذ منه ما يظنه له « الآية »

١١٤ المرحوم ابراهيم بك ابو خاطر عضو اللجنة الادارية الاولى سنة ١٩٢٠

كان هذا الزميل الهمام « صاحب الخواطر » في مقدمة المجاهدين في سبيل الحرية والحق وله مواقف واقوال ومنشورات خالدة طالما ضم صوته الينا والى مبادىء الاستقلال الوطني من كل انتداب غريب عن الطائفة لانه كان متعصباً لطائفته الكاثوليكية تعصباً مشكوراً . اقول تعصباً مشكوراً ولو كان التعصب بذاته غير مشكور . لانه ما كان اعمى البصيرة كسواه من الذين لا ينظرون الحقيقة الا بعيون رمدانة بالاغراض والغايات بل كان صاحب نيرة وقادة يتجه عقرب سياسته الى ما هو من ضمن دائرة الامكان قد تولى قائمقامية زحلة وجملة مهام في عهد المتصرفية فكان حصيفاً . وعُين في شهر ايلول سنة ١٩٢٠ عضواً في اللجنة الادارية الاولى للبنان الكبير وعندما انفصل المركب بعد جهاد ممدوح ذهب الى خالقه يؤدي حساب الوزنات الخمس التي ربح معها بالمتاجرة خمس وزنات اخرى تاركاً عائلته من ورائه فلم تنصفها الحكومة ولا خصصت لها الرواتب المستحقة لانه ما كان من زمرة الاخوان المحصور بها حق التمتع بمالية لبنان دون سواها من باقي الوطنيين

١١٥ حسين بك الاحدب وزير المالية سابقاً والاشغال العامة حالياً (تطورات تقاعده)

ذكرنا في غير هذا العدد ان حسين بك الاحدب وزير المالية السابق رفض التصديق على مضبطة مجلس التقاعد بتخصيص معاش لعبد الرحمن افندي حقي الحوت للاسباب الانفة الذكر وحيث كان حسين بك بصفته السابقة نشر تعليمات تتعلق بتطبيق قانون التقاعد السعدي مؤرخة في ٦ حزيران ٩٢٩ وفيها ما فيها من حصر السلطة المطلقة والارادة النافذة بالادارة المالية رأينا على سبيل المثال ان نورد حادثة من احداثه الكثيرة على الوجه الاتي

تقدم لنا في ذيل العدد الـ ١٠٧ من هذه المجموعة ان نشرنا شكاية المتقاعدين من فرق رواتبهم المرفوعة الى جمعية الامم بامضاء القائمقام المتقاعد احمد مختار بك القباني الذي اتخذ من حالة حسين بك الاحدب مثالا للدلالة على مشروعية الشكوى والان زيادة للايضاح نقول ان الحكومة التركية اصدرت قانوناً سنة ١٣٢٥ بمادة منفردة وبموجبها احيل الى التقاعد كل من كان له مدة خدمة خمسة وعشرين سنة من القائمقامين والمتصرفين ومديري البوليس والقوميسرية باعتبار انهم اتموا مدة الثلاثين سنة في الخدمة — وحيث كان حسين بك الاحدب قائمقاماً في صفد والمرحوم مصطفى بك المخزومي قائمقاماً في صور فقد احيل كل منهما على التقاعد حسين بك براتب سبعماية غرش شهرياً والمرحوم مصطفى بك براتب الف وثلاثماية غرش شهرياً ولاجل اسباب معلومة اصدرت حكومة لبنان بعد الاحتلال قانونا اعتبرت بموجبه كل متقاعد وفقاً لاحكام المادة المنفردة انه غير متقاعد بل يعتبر انه محال الى الاستيداع وان الراتب الذي قبضه برسم التقاعد يعتبر راتباً برسم الاستيداع . وان كل متقاعد بموجب المادة المنفردة المذكورة اذا أخذ للخدمة ثانية في لبنان وعزل يصير اجراء التخصيصات له على حساب المعاش الاخير . ولما كان حسين بك الاحدب قد أخذ للخدمة متصرفاً في اللاذقية ومنها نقل متصرفاً الى طرابلس بموجب القرار المؤرخ ١٢ ك ٢ سنة ٩٢٠ عدد ٩٢٦ براتب اربعة الاف غرش مصري ومنها نقل حاكماً ادارياً في بيروت من ١٥ ت ٢ سنة ٩٢٠ براتب قدره ماية وعشرون ليرة سورية مع الضم وفقاً للقرار المؤرخ ٢٥ ت ٢ سنة ٩٢٠

عدد ٤٩٨ حتى صار وزيراً وكان المرحوم مصطفى بك المخزومي قد أخذ ايضاً للخدمة في لبنان مستشاراً لمحكمة الاستئناف وقائمقاماً في عكار بموجب القرار المؤرخ ١١ ايار سنة ٩٢٠ عدد ١٢٧٨ براتب قدره ٤١٦٠ غرشاً سورياً مع علاوة عن غلاء الاسعار وقد خدم الحظ حسين بك خدمة صادقة فنال راتباً مقدوراً للتقاعد وراتباً للوزارة لا يقل عن عشرات الوف الليرات فاراد المرحوم مصطفى بك ان يعامل بموجب هذا القانون فرفض المير جميل عليه المساواة بحسين بك قائلاً ان هذا القانون لا يشمل غير حسين بك دون سواه عندئذ اضطر المرحوم مصطفى بك لان يراجع مجلس شورى الدولة طلباً للانصاف على انه قبل ان ينال مرغوبه انتقل الى رحمة الله مثل الكثيرين الذين ذهبوا شهداء المطالبة بحقوق تقاعدهم ومن عزم ورثته ملاحقة هذه القضية امام مجلس الشورى المحفوظة اوراق القضية في مستودعاته بمراجعتها غناية لقوم يدركون ان القانون في لبنان يوضع لبعض الافراد دون بعض كما هي الحال بمعاملة الذين صار ابعادهم في زمن الحرب الى بر الاناضول فبعضهم يتمتع بنعمة اعتبار مدة ابعاده خدمة فعلية مضاعفة والبعض الآخر تنكر عليهم الحكومة حق الاستفادة من هذا الحق ولا تحسب لهم يوماً واحداً من ذلك المنفى حيثما قضوا ثلاث سنوات تحت مراحم الطبيعة الجائرة في تلك المنطقة



١١٦ محمد باشا المخزومي يتقدم بتقاعده الى الوراء

من جملة الامور المؤسفة ان نذكر لذوات آل مخزومي الكرام غريبة ثانية في باب غرائب التقاعد اللبناني فمخزومي باشا كان مفتشاً للملكية في الدولة العثمانية وفصل من الخدمة سنة ٩١٤ واعطي جسدان رسمي من نظارة المالية في الاستانه العلية بنصف راتب وظيفة التفتيش المذكورة وقدره الفا غرش كان يتقاضاهما الى ما بعد نهاية الحرب الكونية فدعته

الحكومة اللبنانية وعينته مفتشاً للملكية في المنطقة الغربية في لبنان بموجب القرار المؤرخ ١٧ ت١ سنة ٩١٩ عدد ٦٩٥ وعندما اعلن لبنان الكبير الغيت وظيفته فانفصل بالالغاء الاداري وطلب معاش معزولية نسبة الى معاش وظيفته الاخيرة فاخذت ادارة المالية تطاوله في الامر من سنة ٩٢٠ الى ما بعدها بحجة عدم وجود هيئة مخصوصة للتقاعد وكانت تصرف له على الحساب نصف معاش وظيفة مفتشية الملكية في الدولة العثمانية عملاً بقاعدة الحق المكتسب التي لا تقع تحت تعديل الاّ من حيث الزيادة وضم الاستحقاق الجديد الى الحق المكتسب على انه لاجل اسباب يعرفها المير جميل ومن لف لفه قالت المالية ان الحق المكتسب لمخزومي باشا من عهد السلطنة العثمانية لا تتقيد به مالية لبنان وان لهذه مطلق الحق والسلطان ان تعين له ما تراه وفعلاً انزلت معاش المعزولية من النصف الى الثلث وقررت تعديل مدة خدمة الباشا من ٤٥ سنة الى ال ٢٨ سنة فقط ورفضت ان تعتبر له مدة المعزولية بمعاش مدة خدمة فعلية للاستحقاق التقاعدي مع انها قررت مثل ذلك للكثيرين كما هو ثابت بقيودها وكما هو صريح نص القوانين السابقة واللاحقة واحكام مجلس شورى الدولة الذي هو طويل الاناة على احتمال قرارات مجلس التقاعد وقد اضطره الامر للمجاهرة اكثر من مرة بان الحكومة عينته للاسترشاد بقراراته وانها غير مقيدة بها اذا كانت مخالفة للقانون وقد فات مجلس الشورى على علو مكانته من العلم ان هيئة مجلس التقاعد تكلف صندوق الامة الوف الليرات من الرواتب والمخصصات وان على الحكومة واجب استبداله بمن يصلح للقضاء بحقوق الناس وفقاً للقوانين وليس تبعاً للاغراض والاهواء كما سوف نوضح ذلك في غير هذا الباب لانه اذا حصلت مراجعة قرارات الحاكم الاداري العام واخصها القرار المؤرخ ٨ حزيران سنة ٩٢٠ عدد ١٣٤٥ يتبين منه بكل وضوح ان الملازم الثاني يوسف ملحم من الجندرمة اللبنانية الذي كان احيل على التقاعد في عهد الحكومة التركية والذي ادخل بعد الاحتلال في الجندرمة المذكورة احيل مجدداً على التقاعد وانه اعتباراً من يوم رقن قيده الذي يعنيه حاكم لبنان الاداري بحق للملازم المذكور قبض معاش التقاعد الذي كان معيناً من حكومة الاتراك «لانه حق مكتسب لا يجوز تعديله»

ولاجل ادراك مرامي مدير المالية الجوهرية طالع الرواية المنشورة في العدد ال ١١٩ الاتي فيما يلي :

١١٧ المرحوم بربر بك الخازن قوماندان الاي عساكر لبنان

عندما رأى بربر بك المغدورين سياسة من ضباط وسواهم يغرفون من صندوق التقاعد الرواتب الضخمة رغب اليّ المطالبة بحقوقه كمغدور سياسي فصل من وظيفته ادارةً فنظمت له استدعاءً بطلب حقوقه التقاعدية فرفض المير جميل قبوله لانه مرّ على عزله مدات طويلة بدون ان يطالب بتلك الحقوق ورغماً عن شفاعة حبيب باشا بصهره بربر بك دام المير جميل على عناده برفض الطلب ولما كان حبيب باشا من اصحاب الصدور الرحبة يعرف ان يكتسب من الظروف عند حلولها انتظر الى محلول مناسب اضطر فيه الجميل لموافقة الباشا في امور معلومة فقضاها له على شرط قبول بربر بك بالتقاعد مع اني كنت اطلعت المير جميل على الامر الصادر من يوسف باشا الى بربر بك وهذه صورته :

تحريرات عربية عدد ٢٢٠ الى عزتلو بربر بك الخازن قوماندان جندرمة جبل لبنان السابق

بناءً على التلغراف العالي الوارد من نظارة الحربية الجليلة بوجوب عزلكم من قوماندانية جندرمة جبل لبنان وارسالكم الى بيروت حصل انفصالكم عن قوماندانية الجندرمة المذكورة وصار التأني الان بارسالكم الى بيروت فقط على انه سيصير اجراء الايجاب المقتضى بالنظر لما يظهر من تصرفاتكم واطوارکم في المستقبل ولاجله حررت هذه الشقة افندم

في ٧ شعبان سنة ٣٢٦ و ٢١ اغسطوس سنة ٣٢٤ «يوسف»

اما ترجمة حال بربر بك فهي كما يلي : عين مديراً لناحية زوق مكايل خلال سنة ١٨٩١

فصل من المديرية المذكورة سنة ١٨٩٧ لانه مع ابن عمه الشيخ بان الخازن ضربا الملازم الشيخ رشيد حبيش امام سراي الحكومة في جونية لاجل امور لاسبيل لذكرها الان . انتخب سنة ١٩٠٢ عضواً نائباً عن كسروان في مجلس ادارة لبنان . عين بتاريخ ١٠ ت٢ سنة ١٩٠٣ بكباشياً بدلاً من المرحوم اسكندر بك ظرابلسي للطابور الاول في آلاي لبنان

ترقى بتاريخ ٢٤ مارت سنة ١٩٠٤ لرتبة قوماندان الآلاي المذكور بدلاً من المرحوم ملحم بك ابي شقرا

عزل يامر نظارة الحربية بتاريخ ٢١ اغسطس سنة ١٩٠٨ وابعد الى بيروت مدة

فتكون مدة خدمته مع الفراغ من سنة ١٨٩١ لغاية اغسطس ١٩٠٨ نحواً من سبعة عشر عاماً

وحيث كان غير مشترك بالتقاعد الملكي عندما عزل من مديرية الزوق وكانت مدة خدمته نائباً في مجلس الادارة لا تحسب للتقاعد في ذلك العهد فتكون مدة خدمته على زعم المير جميل من ١٠ ت٢ سنة ١٩٠٣ لغاية ٢١ اب ١٩٠٤ لا تتجاوز الاربع سنوات والتسعة اشهر وهي مدة في نظر المير جميل لا تستحق راتب التقاعد

على ان « حلال المشاكل » او فضاضها عندما وجد الفرصة مناسبة فانه رجع عن آرائه الجميلة وقرر مع اعضاء مجلسه التقاعدي بتاريخ ١٨ مايس سنة ١٩٢٧ عدد ٢٣٩ احالة بربر بك على التقاعد براتب ٥١٠ غروش اوبير سورية اعتباراً من اول ت٢ سنة ٩١٨ لانه اغفل اعتراضاته السابقة على عزله من المديرية وعدم احتسابه له مدة خدمة النيابة الادارية بان احتسبها مع مدة الفراغ بكونها استيداع بدون راتب فبلغت باضافتها الى الخدمة الفعلية مدة يستحق عليها راتب التقاعد فرتبه له ترتيباً جميلاً على ان المرحوم بربر بك لم يتمتع كثيراً بالراتب فتركه ارثاً لاحد انجاله والغاية من هذا الايضاح هو ان قرارات الجنرال ويغان المتقدم نشرها كان لها مفعولها الرجعي بحق بربر بك وامثاله من المغدورين سياسة على عهد الحكومة التركية فنالوا رواتب التقاعد ما عدا هذا العاجز فان الخصوم وما اكثر عددهم يرغبون حرمانه من كل حق يتمتع به زملائي بخدمة السيف والوطن مع ان مغدوريتي سياسة سابقة لتاريخ ١٠ تموز ١٩٠٨ ولها امتيازات مربوطة بفرامين سلطانية

يضاف الى ذلك ان مجلس التقاعد بمعاملة بربر بك لم يعتبر الارادة السنية ولا امر وزارة الحربية ولا امر متصرفية لبنان بعزل بربر بك الا من نوع الاحالة على الاستيداع وحسب له مدة الاستيداع من ٢١ اغسطس سنة ٣٢٤/ ١٩٠٨ لغاية اول ت٢ ٩١٨ عشر سنوات وشهرين واحد عشر يوماً خدمة فعلية ضمها لاستحقاقه فبلغ الراتب المذكور لاعتباره العزل السياسي من نوع الاحالة على الاستيداع . ولا اعلم لماذا يجوز ذلك بمعاملة بربر بك ولا يجوز بمعاملتي مع ان لي الافضلية بان عزلي السابق كان لاسباب سياسية سابقة تاريخ نشر المشروطية في الدولة العثمانية وعزله كان لاحقاً لذلك النشر كما ثبت من صورة الامر الرسمي والانكى من كل ذلك ان يكون بربر بك مغدوراً سياسياً فلا ينال تقاعده الا بشق النفس وان يكون المير امين بللمع فراريا فيستحق معاشي المعزولية والتقاعد معاً على ما سنوضحه في عدد آخر

١١٧ مكرر الحكومة تصحح حسابات السرقات بالتقاعد والصرفيات

ما سرقوا ٤٠ الف ليرة بل ١٧ الفاً ومائة وخمسة وثمانون غرشاً فقط لا غير تحرير الحساب المزبوط

والضمير في (سرقوا) يعود طبعاً الى المأمورين السارقين الشرفاء الذين استحقوا عطف المالية الخصوصي فاكتفت بمنحهم رواتبهم كاملة عن مدة محبوسيتهم وجادت عليهم بمنح الصرفيات على انواعها وقد فات الحكومة منحهم اوسمة الاستحقاق اللبناني والارجح انها احتفظت بها لموعد اخر بدلالة ان الصحافة تلقت اليوم من الحكومة البلاغ التالي :

نشرت احدى جرائد المساء في عددها الصادر بتاريخ ٢٠ حزيران الجاري ما يأتي : ان ٧ من الموظفين القدماء في وزارة الاشغال العامة لاجل انهم سرقوا ٤٠ الف ليرة وبعد ان حكمت عليهم المحاكم لارتكابهم جرائم شائنة (سوء ائتمان اختلاس . ابتزاز مال الخزينة التزوير . التزوير في دفاتر الحكومة الخ) قبضوا بعد انتهاء عقوباتهم المدنية تعويض الصرف

في الخدمة . فهذا الخبر عار عن الصحة والواقع ان المال الذي اختلس هو ١٧١٨٥ ل . س وقد اعيد منه ١٦٤٥٨ ل . س وان عدد الموظفين الذين احيلوا الى المحاكم كان ١١ موظف فبري، منهم ٣ وحكم على ٤ منهم بجزاء نقدي قدره ليرة واحدة من اجل اهمالهم بدون ان تسقط حقوقهم المدنية . وحكم على اربعة بعقوبة الحبس والغرامة واعادة المال لارتكابهم جريمة الاختلاس . اما الذين نالوا تعويض الصرف فهم الذي برئت ساحتهم والذين حكم عليهم لاعمال بسيطة ولم ينل احد من المأمورين المختلسين التعويض المذكور خلافاً لما رونه الجريدة المشار اليها



١١٨ الكولونل سعيد بك البستاني قوماندان الآلاي

يتوهم الكثيرون من جاهلي الحقايق ان القيود الحالية في ادارة الجندرمة اللبنانية هي افضل منها في عهد المتصرفية القديمة فلاجل ازالة هذا الوهم واثباتاً لافضلية الخطة القديمة نظراً لصراحتها نورد عن قيودنا الخصوصية صور بعض قيود الجندرمة القديمة ومنها يعرف المنصفون ان الخلل الذي طرأ على تلك القيود ان كان في زمن الحرب او بعدها مما جعلها عديمة الفائدة كان مصدره ايادٍ اثيمة امتدت الى تلك القيود فافسدتها لاخفاء بعض الحقايق المسجلة فيها فصارت عديمة الاعتبار غير موثوق بصحتها نظراً لما ادخل عليها من الزيادة والنقصان مما يترتب عليه شديد المسؤولية في ادوار سلفت ومن امثلة ذلك معاملات الكولونل سعيد بك البستاني ومدة خدمته المسجلة كما في الجدول الآتي :

من	الى	ايام	شهور	سنة	نوع الخدمة	مقدار المعاش غروش	ملاحظات
١ حزيران ٣١٤	١٧ ايلول ٣١٤	٧	٣		اونباشي	١٦٠	
٨ ايلول ٣١٤	٤ حزيران ٣١٧	٢٦	٨	٢	جاويش	١٨٠	
٥ حزيران ٣١٧	١٣ ك ١ ٣١٨	٨	٥	١	ملازم ثان	٤٠٠	
١٤ ك ١ ٣١٨	غاية ايلول ٣١٩	١٦	٩		كاتب طابور اول	٤٠٠	
١ ت ١ ٣١٩	٢٨ شباط ٣١٩	٢٨	٤		يوزباشي	٦٥٠	
١ مارت ٣٢٠	٢٢ مارت ٣٢٢	٢٢		٢	كاتب الاي	١٠٠٠	
٢٣ » ٣٢٢	غاية شباط ٣٢٣	٦	١١	١	الاي اميني	١١٥٠	بفرمان سلطاني مؤرخ ١٠ صفر ١٣٢٤
١ » ٣٢٤	» حزيران ٣٢٥		٤	١	» »	١٣٠٠	
١ تموز ٣٢٥	» اب ٣٢٩		٢	٤	» »	١٢٠٠	
١١ ايلول ٣٢٩	» ك ١ ٣٣١		٤	٢	قوماندان الاي	٢٠٠٠	بفرمان سلطاني مؤرخ ٩ شوال ١٣٣١
١ ك ٢ ٣٣٢	٥ نيسان ٣٣٢	٥	٣		معزولية		بامر جمال باشا
٦ نيسان ٣٣٢	١٩ حزيران ٣٣٤	١٣		٢	نفي		» » »
٢٠ حزيران ٣٣٤	٦ ت ١ ٩١٨	١٦	٣		معزولية		بامر وزارة الداخلية عدد ١٧٩٤
٧ ت ١ ٩١٨	٣١ ك ٢ ٩٢٠	٢٤	٣	١	كولونل الاي		بقرار عدد ٤٥١ / ١٠٠٣
		٢٤	٥	٥	ضمائم الحرب		من ٣ اب ٩١٤ الى ٣١ ك ٢ ٩٢٠
		١٥	١٠	٢٦			

ايضاحات على مدة خدمة الكولونل بستاني البالغة ٢٦ سنة و١٠ اشهر و١٥ يوماً

عين بتاريخ ١ حزيران سنة ٣١٤ اونباشياً في الجندرمة اللبنانيـة ثم جاويشاً ثم ملازم ثان ثم كاتب الطابور الاول ثم يوزباشياً ثم كاتب الاي بموجب اوامر مشيرية ومضابط عسكرية ورقي لرتبة الاي اميني بفرمان سلطاني مؤرخ ١٠ صفر الخير سنة ٣٢٤ ثم بكباشياً قوماندانا للالاي بفرمان سلطاني مؤرخ ٩ شوال ٣٣١ ثم فصل بامر جمال باشا السفاح سنة ١٩١٥ ونفي الى انقره ثم الى الاستانه سنة ١٩١٦ واحيل على التقاعد برتبة بكباشي قوماندان براتب شهري قدره ٧٢٧ غرشاً في زمن الحرب ونشرت مجلة «زاندرمه اوامر مجموعه سي» في الصفحة ١٧ سنة ١٩١٧ عن صدور الاراده السنيه بتقاعده المذكور وبتاريخ ١٩ حزيران سنة ٣٣٤ صدر امر وزارة الداخلية عدد ١٧٩٤ باعفاء جملة اشخاص من المبعدين السوريين في عدادهم سعيد بك والمير فايق شهاب وسواهم وبتاريخ ٢٢ تموز سنة ٣٣٤ كتبت نظارة الداخلية لولاية دار السعادة عدد ٦٧٩ ولولاية انقره من قبل الامنية العمومية عدد ٨٥٠٠٢ بالعفو عنهما وتمكينهما من الرجوع الى لبنان . وبتاريخ ٧ ت ١ سنة ٩١٨ اعيد الى قيادة الجندرمه اللبنانية بلقب كولونل وبتاريخ ٣١ تموز سنة ١٩١٩ تحددت رواتب الجندرمة اللبنانية اعتباراً من اول ت ٢ سنة ١٩١٩ بموجب قرار عدد ٢٩٧ بموجبه تخصص لقائد الالاي راتباً شهرياً قدره ٣٥٠٠ غرش مصري ولقائد الطابور ٢٨٠٠ وللبوزباشي المحاسب ٢٢٠٠ الخ ثم بتاريخ ١٨ ايلول سنة ١٩١٩ اصدر حاكم المنطقة الغربيـة قراراً آخر عدد ٣٤٨ يؤيد تحديد الرواتب المذكورة اعتباراً من ١ ت ٢ سنة ١٩١٩ وبتاريخ ٣١ ك ٢ سنة ٩٢٠ صدر قرار عدد ٤٥١ من الحاكم الاداري العام «نياجر» باحالته الى التقاعد بناء على تاكيد طلبه وفقاً للقرار ١٠٠٣ المؤرخ ٣١ ك ٢ سنة ٩٢٠ وان يقوم حاكم منطقة لبنان المستقلة بمهام قوماندانيـة الجاندرمة المذكورة وفقاً لاحكام المادة ١٤ من نظام سنة ١٨٦٤ ثم

صدر بتاريخ ٢٦ ايار سنة ٩٢٠ قرار اخر عدد ١٣١٨ عين بموجبه البكباشي سعيد البيطار قوماندانا للجندرمة المذكورة بدلاً من سعيد بك براتب قدره ٤٠١٠ غروش سورية وعلاوة ٤٤٦ غرشاً اعتباراً من ٢٠ ايار سنة ٩٢٠ وبمراجعة مضبطة تقاعده يتبين ان المغدورية لحقت به لاسباب سياسية بابعاده اولاً وثانياً وباحالته على التقاعد اولاً وثانياً الى غير ذلك مما نضرب صفحاً عن ذكره في هذا الباب على امل انصافه على صفحات التاريخ العام وكل آت قريب والذي دعانا الى هذا الاهتمام بشأنه هو شكواه مع رفاقه الى مجلس الامة ورجال حكومتها وقد نشرناها في ذيل العدد الـ١٠٧ اعلاه وقد تعهدت رئاسة الوزارة النظر بانصافهم ثم نكلت بالوعد مما اضطرهم لاستئناف الشكاية المنشورة صورتها ايضاً في ذيل العدد الـ١٠٧ المذكور بمراجعتها غناية

١١٩ المرحوم القولاغاسي المير فايز سعد شهاب

بتاريخ ١٤ ايار سنة ١٣٣٢ ٩١٦ احيل القولاغاسي المير فيز سعد شهاب الى التقاعد براتب قدره سبعمائة غرش . و بعد الاحتلال اعطي جسداناً بتاريخ ٢٢ ك١ ٩٢٢ نومرو ١١٨ بالراتب المذكور عملة سورية كان يقبضه من صندوق بيروت لغاية شهر تموز سنة ٩٢٣ وبخلال شهر اب في السنة المذكورة مات فخصص مجلس التقاعد الملكي لارملته الست ملكه شهاب راتباً قدره ٥٢٤٧ غرش سوري اوبير ! بدلاً من راتب المرحوم زوجها المذكور وذلك بجسدان مؤرخ في ١٦ اغوستوس سنة ٩٢٣ عدد ٤ بامضاء ناظر المالية الجميل او الجمال

بنوع انه تخصص لها المبلغ المذكور عملة اوبير من اصل استحقاق المرحوم زوجها عملة سورية عادية . ؟

وقد صرف لها ذلك مدة طويلة ثم اتجهت ارادة الجميل او الجمال باستبدال المبلغ المخصص لها اي الـ ١٤١٧٤ غرشاً سورياً الى مبلغ ١٧٠٧ غروش مقبوضها حالياً ! اي بزيادة ٢٨٩٧ غرش ! مع ان المادة ٢٨ من قانون التقاعد تقضي بتحويل العملة على اساس ٢٧٠ غرشاً سورياً لكل مئة غرش لبناني سوري « اوبير » فاين هذه النتيجة من ذلك التحويل الفاتكي غير المحصور بالسيدة ملكه شهاب لانه متعد الى سواها ممن يكشف اسرارهم الفاضحة كل محقق صادق والسر في هذه المعاملة ان المرحوم المير فايز كان حقه وهو حي يرزق ٧٠٠ غرش سوري فقط فاستحقت زوجته من هذا الارث نصيبها الربع فبلغ على حساب الجميل ٥٢٤٧ غرشاً سوريا اوبير المعادلة ١٤١٧ غرشاً سوريا ثم عدله بارادته السنية الى ١٧٠٧ غروش سورية اي بزيادة ١٠٠٧ غروش عن مجموع استحقاقه الاصلي فيما لو كانت هي وحدها ترثه فيكون مجموع الفرق السنوي ١٢٠٨٤ غرشاً مع هذا الاعتبار الاخير فكيف به لو صار تطبيقه على الفريضة الشرعية ولاجل زيادة الايضاح نقول :

بمراجعة كونترول الاي جبل لبنان تبين ان المير فايز شهاب عين برتبة يوزباشي الباوك الثاني في الطابور الثاني وعين محافظاً في جونيه براتب شهري قدره ٦٥٠ غرشا اعتباراً من ١٨ شباط ٣١٨ ثم رقي الى رتبة قولاغاسي ودام في خدمة السلك الى ما بعد صدور امر جمال باشا بابعاد اول قافلة من اللبنانيين الى القدس وفي عدادهم شقيقه الامير فايز فايقام المتن يومئذ وحيث كان المبعدون استقالوا ومنهم من عزل من وظيفته قبل الابعاد الا المير فايز فانه ابعد كمأمور وصدر الامر بتعيين شقيقه المير فايز وكيلاً لقايقامية المتن بدلا عنه وبعد رجوعهم من المنفى صدر الامر باحالة القولاغاسي المير فايز على التقاعد العسكري وعين له المعاش التقاعدي في ١٤ مايس سنه ٣٣٢ مبلغاً قدره سبعماية غرش وصرف له اعتباراً من التاريخ المذكور بموجب جزدان نومرو اللواء ١١٨ كما هو ثابت في قيود المالية

ثم بعد الاحتلال التحق المير فايز بمعية الامير فيصل في حكومة الشام ثم استرجعته حكومة لبنان وعينته مفتشاً للامور الادارية في بيروت ثم عزلته بعد ان صرفت له بدل التعويضات اللازمه كما هو ثابت بقيود المالية في ٩٢٢ و٩٢٣

وبتاريخ اب ٩٢٢ مات محصوراً ارثه بارملته السيدة ملكه وباشقائه فرتب مجلس التقاعد الملكي معاشاً تقاعديا

لارملته مبلغاً قدره ٥٢٤٨ غرش اوبير لا غير اعتباراً من ١٦ اب سنه ٩٢٣ بموجب جزدان عدد ٤ بامضاء المير جميل وبعد ان صرف لها هذا المرتب مدة عاد المير جميل وعدله لها تحت مبلغ ١٧٠٧ غروش راتباً شهرياً باعتبار انها ارملة الفقيد ويصيبها من ارثه نصف ربع معاشه المقدر على هذا الحساب بمبلغ ١٣٦٥٦ غرشاً مع ان معاش تقاعده الاول الواقف عند حدود ١٤ مايس ٣٣٢ ما تجاوز السبعمئة غرش فاذا اضفنا اليه نصف مدة الفراغ او مجموعها كاملة وفقاً لامر الجنرال ويغان لغاية ت٢ سنة ٩١٨ واعتبرنا له الخدمة الكاملة لغاية سنه ٩٢٢ تاريخ عزله من المأمورية فلا يمكنه ان يستحق الا ١٣٦٥٦ غرشاً معاشاً شهرياً تقاعدياً بدلالة المعاملة الواقعة لحضرة زميله محمد باشا المخزومي احد مفتشي الملكية الذي تقدم لنا شرح حالته التقاعدية في العدد ١١٦ من هذه المجموعة تحت عنوان يتقدم بتقاعده الى الوراء لان الجميل استط له حقه من النصف الى الثلث كما انه زاد في هذا الراتب من الـ٧٠٠ الى ١٣٦٥٦ قرشاً في الشهر ولله في خلقه شؤون

١٢٠ المرحوم اليوزباشي الشيخ محمود حبيش كان يقفز بتقاعده الى الامام

ان اليوزباشي الشيخ محمود حبيش رافقه سوء الحظ طول مدة خدمته وقد عزل اثنائها ست مرات لاسباب لا محل لذكرها ولا لاسباب رجوعه الى الخدمة . وعندما تشكل مجلس التقاعد برياسة الجميل خصص له راتباً تقاعدياً مبلغاً قدره ٤١٠ غروش سورية ثم اعترض كما هو ثابت بالامر الصادر لمديرية جونيه بتاريخ ١٣ شباط سنة ٩١٩ عدد ١٥ بالتحقيق عن حالته فعدل له الراتب المذكور اولاً وثانياً وثالثاً ورابعاً حتى قفز من الـ٤١٠ غروش الى ٢٣٦٦ غرشاً راتباً شهرياً وكان لا يزال تحت قاعدة القفز والتعديل لو لم يداهمه الموت غفلة لان الشيخ محمود رغماً عن شيخوخته كان لا يزال فتياً يعرف طرق القفز بترتيب المعاش كما عرفها بالرجوع الى الخدمة رغماً عن كل الظروف المعاكسة

١٢١ اليوزباشي الشيخ نسيب حبيش بين العزل والتقاعد

بمراجعة النشرة الشهرية لحكومة الاحتلال يتبين صدور قرار بعزل اليوزباشي المذكور من الخدمة اعتباراً من اول ت٢ ٩١٩ لاسباب مشهورة وقد كان في خطر شديد من حرمانه حقوق التقاعد على ان قومسيون التقاعد عرف اعذاره المشروعة طبعاً فاعطاه راتباً ما نال رؤساؤه قدر نصفه ولا غرابة فهو صاحب حظ ملحوظ ومع ذلك هو يشكو الغدر وعدم الانصاف في استدعاء الضباط المغدورين المنشور في العدد الـ١٠٧ اعلاه

١٢٢ اليوزباشي الشيخ رشيد اسكندر حبيش وتطورات تقاعده

بتاريخ ١٥ ايلول ٣١٠ استخدم بسلك الجندرمة اللبنانية وفي ١١ حزيران ٣١٩ ترقى لرتبة ملازم اول

" ١ مارس ٣٢٠ ترقى لرتبة يوزباشي . بتاريخ ٢٦ كانون الاول ٣٢٥ صار عزله عن الخدمة وتخصص له معاش تقاعد شهري قدره ٢٨٠ غرشاً بموجب سند رسمي من صندوق التقاعد العسكري العثماني اعتباراً من ١٥ مايس ٣٢٦ ومحال على صندوق مالية جبل لبنان تحت عدد ٢٤٥١ بموجب مضبطة التخصيص المؤرخة في ١٢ جماد الاخرى سنة ٣٢٨ و٦ حزيران سنة ٣٢٦ مما يدل بجلاء وايضاح على ان الحكومة العثمانية ما كانت تعتبر تاريخ العزل والانقطاع عن الخدمة او قطع العلاقة العسكرية مبدئاً للتقاعد بل من تاريخ التخصيص بدلالة ان اليوزباشي الشيخ رشيد المذكور صار عزله عن وظيفته بتاريخ ٢٦ ك١ ٣٢٥ ولم يتخصص له التقاعد الا اعتباراً من تاريخ ١٥ مايس ٣٢٦ مما يبرهن على ان مجلس تقاعد لبنان هو على ضلال في بعض معاملاته المقصودة . بعد وقوع الحرب العمومية واحتلال العساكر العثمانية في ربوع لبنان وجد الشيخ رشيد في بعض انسبائه اعواناً له على استرداد المأمورية بواسطة غير مجهولة يومئذ

وبتاريخ ٦ك ١ ٣٣٠ صدر امر رضا باشا قومندان مفرزة جبل لبنان عدد ٩٢ انفاذاً لامر قومندانية الاوردو الرابع بضبط كامل المؤسسات والمحلات المختصة برعايا الاجانب الاعداء وعين قومسيون لضبط موجوداتها وادواتها تحت رئاسة محي الدين بك من جانب الولاية وضابط من جانب الاي جبل لبنان وقد احالها اوهانس باشا الى كل من خليل بك الخوري رئيس قلم التحريرات العربية والشيخ رشيد حبيش الضابط المتقاعد للانضمام الى القومسيون المختلط المذكور

ثم حصل لبعض اهالي كسروان نكبة الوشاية بهم للديوان العرفي في عاليه وكان في جملة الشهود عليهم الشيخ رشيد المذكور وبسبب شهادته على رئيس دير مار الياس غزير كاد هذا ينال اكليل الشهادة من شدة ما عاناه من آلام الضرب المبرحة حتى سال دمه على الارض . وما عتم ان افرج عن الرئيس المذكور وبعض رفاقه وصار ابعاد الباقين منهم الى برّ الاناضول لان احكام الاعدام والابعاد نفياً كانت نتيجة سعايات بعض الجواسيس من ابناء لبنان وفي عدادهم بعض الرؤساء والزعماء والمشايخ الذين لا يجوز لاحد ان يجحد معروفهم الخالد؟؟؟

ثم عين الرشيد مديراً عاماً لسجن المتصرفية براتب عشر ليرات عثمانية شهرية ودام بهذه المأمورية بفضل اهتمام صهره الشيخ كنعان الظاهر لغاية ايلول ٩١٨ عندما فرّ السجناء من حبس بعبدا بواسطة نشر الابواب بمنشار تسهيلاً لفرارهم فصار عزله من وظيفته . وبعد الاحتلال عاد الموظفون السابقون الى وظائفهم وفي عدادهم الشيخ رشيد فقد اعاده قومندان الجندرمة سعيد بك البستاني يوزباشياً فيها بموجب امر مورخ ١٧ ت ١ ٩١٨ عدد ٢٨ وبتاريخ ٣ مارت ٩١٩ صدر له الامر عدد ٧ من القومندانية المذكورة باحالته على التقاعد وقد خصص له مجلس التقاعد اللبناني ١٠٥ غروش ذهبية راتباً شهرياً ثم عدلها الجميل بمبلغ ٨٦٨ غرشاً ولا يزال حتى الان ينتظر الزيادة اقتداءً بابن عمه الشيخ محمود ! وعلى هذا القياس ترتبت باقي الرواتب التقاعدية للمشايخ الحبيشية الذين عرفوا كيف تؤكل الكتف ان في المأمورية او بعد مغادرتها

١٢٣ اليوزباشي الشيخ اسعد العازار ومضبطة مجلس التقاعد

المضبطة التي اصدرها مجلس التقاعد العسكري اللبناني عدد ١٣١٨ برفض طلباته العادلة وهذه صورتها :

حيث ان اليوزباشي السابق الشيخ اسعد العازار كان تخصص له معاش تقاعد اثناء الحرب العامة في ٩١٦ وحيث ان معاشه هذا عاد فتصحح وفقاً لقرار المفوض السامي عدد ٤٣٥٥ اي ان الشيخ اسعد المذكور اعتبر كانه باق في الخدمة حتى غاية ت ١ ٩١٨ وقد تصحح معاشه هذا على هذه الصورة بموجب المضبطة عدد ١١٦ بتاريخ ٦ نيسان ٩٢٤ وحيث انه طلب اعادة النظر بحالته مدعياً انه اخرج اثناء الحرب العامة لسبب كسر رجله اثناء قيامه بالوظيفة وان الحكومة الماضية خصصت له معاشه التقاعدي على اساس خدماته فقط دون النظر بمرضه وحيث انه قدم شهادات وتقارير طبية مربوطة يؤيد انه بينما كان قائماً بوظيفته بخلال سنة ١٣٣٢ سقط به الحصان امام سراي انفه فكسرت رجله اليسرى حتى لم يعد باستطاعته القيام بوظيفته العسكرية . وحيث بحث هذا المجلس ما يدعيه الشيخ اسعد المذكور . وحيث ان المعاملات الاساسية القانونية المنصوص عليها في المادة ٢٤ والمشروح عنها في خاتمة القسم الثاني من قانون التقاعد العسكري العثماني المؤرخ ١١ اب ٣٢٥ تلك المعاملات المتعلقة بها التقارير الطبية وكيفية تنظيمها والتي كان يجب ان تحصل عند وقوع الحادث الذي يدعيه لا اثر لها . وحيث لم يكن باستطاعة هذا المجلس الوقوف على المستندات التي ارتكز عليها مجلس التقاعد في الاستانة لتخصيص المعاش اولاً او بصورة اوضح حيث ان هذا المجلس لا يستطيع معرفة ما اذا كان مجلس التقاعد في الاستانة نظر في امر علة الشيخ اسعد فقرره او رفضه ولا يمكنه ايضاً معرفة اسباب القبول او الرفض فقد تقرر رد طلب الشيخ اسعد

العازار والرجاء من مقام وزارة المالية الجليلة ابلاغه هذه النتيجة في ٢٧ اذار ٩٣١

عضو ابراهيم عبد الملك عضو الياس عضو نصر حرفوش عضو اشرف الاجدب عضو توفيق حماده

عضو ميشال باحوط عضو كمال نظر في ٢٤ نيسان ٩٣١ وزير المالية

اوغست اديب

«حاشية ايضاح» ان حكومة الاستانة خصصت لليوزباشي المتقاعد المذكور راتباً شهريا قدره ١٢٠٠ غرش صاغ الميري بموجب جسدان وبتاريخ ٦ نيسان ٩٢٤ بموجب المضبطة عدد ١١٦ اضاف له مجلس تقاعد لبنان ١٦٠ غرشاً فاصبح المجموع ١٣٦٠ غرشاً تركياً تحولت بامر المير جميل الى عملة سورية فبلغت على حسابه « المظبوط » ١٥٩٥ غرشاً سورياً تصرف له مشاهرة . والغرابة بالامر ان رواتب التقاعد الجاري صرفها الى السيدات وبعض المخدرات تحولت كل ليرة تركية منها بموجب المادة ٨ من قانون التقاعد السعدي الى ٣٤٤ غرشاً سوريا لبنانياً فيكون مجموع راتبه الشهري اي الـ١٣٦٠ غرشاً تركياً بالغاً ٤٠/ ٤٦٧٨ غرشا سوريا . والحال انه لا يصرف له الا ١٥٩٥ غرشاً سوريا فيكون المفقود على هذا اليوزباشي المغبون ٤٠/ ٤٠٨٣ غرشاً سوريا في كل شهر مع ان باقي السيدات يأخذن رواتبهن بسعر التضعيف المثلث بعد الثواني فليتأمل المنصفون من جهة فرق الراتب اما من جهة قاعدة الاساس فنترك البحث فيها الى باب اوسع من هذا

١٢٤ فرار المير امين بللمع قائمقام كسروان من موقع الخدمة ومنحه رواتب المعزولية والتقاعد واستقالة عبد الرحمن افندي حقي الحوت من وظيفته وحرمانه راتب المعزولية

تقدم لنا في العدد ٤٣ اعلاه ان ذكرنا كلمة اجمالية عن فرار بعض ضباط لبنان من مواقع الخدمة والمعنا من طرف خفي الى حادثة فرار المير امين المذكور من موقع خدمته في جونيه يوم فرار الاتراك ووصول عساكر الحلفاء الى الشام لانه خاف عاقبة شروره في قائمقامية كسروان طول مدة الحرب وقد كانت اشر من الحرب العامة لانها كانت حرب خاصة قتلت نصف سكان هذا القضاء جوعاً مما تذكره الخاصة ولا تنساه العامة الى مئات السنين الآتية .

وفور وصول الانباء البرقية الى جونيه بدخول عساكر الحلفاء الى الشام حصل اختلاف بين القائمقام المير امين المذكور وبين يوزباشي القضاء يومئذ حنا بك الظاهر الذي اشهر مسدسه عليه امام دار الحكومة فهرب القائمقام ليس خوفاً من اليوزباشي بل للاختفاء عن عيون عساكر الحلفاء لانه تذكر فعلته الشنعاء يوم كسر تاريخ دخول جيش نابوليون الثالث الى لبنان سنة ١٨٦١ الذي كان منقوشاً على صخر بجانب نهر الكلب وقد توارى فعلاً عن العيان في جرود المتن العالية لان ممثل فرنسا في بيروت طرده ورفض مقابلته وامر بعدم ذكر اسمه امامه بحضور شهود عدول

وعندما فتح الجميل ابواب صندوق المالية لبعض ذوي قرباه وفي مقدمتهم عمه المير مالك الذي غرف من ذلك الصندوق مبلغاً على حساب التقاعد مع انه كان غير مشترك بالتقاعد ولا معجلاً دفع عائداته خطر على فكر سليم غير سايم ان يطبق مهزلة ترتيب معاش معزولية للمير امين وبطريقة شيطانية من جهة وحمارية من جهة ثانية تمت الرواية باعتبار ذلك الفرار من موقع المأمورية عزلاً يستحق راتب لا اقل من خمسين ليرة شهريا عجلوا له دفع مجموعاتها من تاريخ فراره لغاية يوم الصرف المتواصل على مدة تجاوزت الاثني عشر عاماً بنهايتها احيل على التقاعد براتب شهري قدره ٦٥ ليرا مكافأة له على تلك الخدمة المرضية « نعم مرضية واكثر من مرضية يا جميل »

ان بربر بك الخازن المعزول سياسة بارادة سنية وبامر وزارة الحربية ما استحق معاش المعزولية مع انه امير عسكري بفرمان سلطاني اما المير امين الفار من موقع خدمته خوفاً من المشنقة التي كان ينتظرها على اعمال هو اعرف بوقائعها فانه

استحق رواتب المعزولية على اثنتي عشر سنة ورواتب التقاعد ليس على مده خدمته فحسب بل على مدة الاثني عشر سنة بالمعزولية المذكورة ايضاً وصار اميناً على حقوقه المكتسبة ما دام حياً اي انه يقبض سنوياً ٧٨٠ ليرة سورية فقط لاغير من صندوق الامة المالية (رحمها الله)

والمضحك بموقف الاسف ان مجلس التقاعد اللبناني اصدر مضبطة بتاريخ ٢٢ نيسان ٩٢٢ مسندة الى استدعاء مورخ في ٢٧ ك١ ٩٢٢ مقدم من عبد الرحمن افندي حقي الحوت رئيس كتبة مجلس ادارة بيروت سابقاً به يطلب تعيين معاش معزولية له لانه استقال من وظيفته في ٢٦ تموز ٣٢٤ — ٩٠٨ على اثر اعلان الدستور ومفاد تلك المضبطة انه يحق له ان يتقاضى معاش معزولية شهريا ٢٧٠ غرشاً لبنانياً اعتباراً من اول ت٢ سنة ٣١٨ لغاية اخر حزيران ٩٣٠ على ان وزير المالية يومئذ حسين بك الاحدب رفض التصديق على تلك المضبطة وقرر بتاريخ ٨ شباط ٩٢٨ ان لا حق للطالب بمعاش المعزولية اولاً لان قانون المعزولية الصادر في ٨ اب ٣٢٥ صدر بعد استقالته من الوظيفة ثانياً لان من احكام القانون المذكور ان يراجع المأمور المعزول الحكومة كل ستة اشهر مرة طالباً استخدامه الخ . فاستدعى عبد الرحمن استئناف قرار الوزارة الى مجلس شورى الدولة وهذا قرر بتاريخ ١٨ اذار ٩٣٠ عدد ٩ ان معاش المعزولية يستحقه المأمور المعزول اذا توفرت فيه جميع الشروط المبينة في المادتين الاولى والثانية من القانون المذكور واولها ان يكون عزله عن المأمورية بقرار تتخذه الحكومة لاسباب ادارية وان المأمور الذي يستقيل من المأمورية لدواع شخصية لا يحق له ان يطالب الحكومه بمعاش المعزولية كما هو منصوص عليه في المادة ٣ من القانون المذكور وحيث كان قرار الوزارة المعترض عليه موافقاً لحكم القانون وهو المعول عليه في الشأن المبحوث فيه دون قرار مجلس التقاعد لان هذا المجلس تعينه الحكومة للاسترشاد بقراراته دون ان تكون مقيدة بها متى جاءت مخالفة للقانون فلذلك قرر مجلس الشورى تصديق قرار الوزارة وفسخ مضبطة مجلس التقاعد قراراً وجاهياً افهم علناً وابلغ لوزارة المالية ورغماً عن تبلغها اياه بتاريخ صدوره فان المير جميل استنكر كل مندرجاته ونظم جدولاً تقاعديا للميرامين المذكور رغماً عن ثبوت فراره من موقع خدمته وعدم استحقاقه رواتب المعزولية ولا التقاعد التي لها من اسرار الصنعة ما لا يدركه الناس سواء اكان على قياس ام على غير قياس اذ لا عبرة للدلالة في مقام التصريح الفاضح تلك الاسرار واية فضيحة افظع من اجتماع الضدين في وقت واحد بمعاملة مجلس واحد يمنح الاول الفار من موقع خدمته رواتب المعزولية والتقاعد ويحرم الاخر منها لانه استقال من الوظيفة فمتى كانت الاستقالة افظع من الفرار في نظر قضاة العدل غير في هذه الايام ؟

١٢٥ المير مالك نجيب شهاب رئيس دائرة الحقوق الاسبق

اذا حصلت مراجعة مضابط التقاعد في لبنان الصادرة في عهد الجميل نجد هناك العجائب والغرائب والحظوظ والاميال والمناقضات على اختلاف انواعها منها مضبطة صادرة بتخصيص مبلغ ١٧٠٠ غرش سوري راتباً شهريا لحضرة السيدة جمال ارملة المرحوم المير مالك عم الجميل لابيه يقابلها مضبطة ثانية بتخصيص مبلغ ٢٨٤ غرشاً راتباً شهريا لارملة المرحوم سعد الله بك الحويك راجع العدد ١٣١ ومبلغ ١٧٠٧ غروش لارملة المير فائز شهاب راجع العدد ١١٩ مع ان رواتب المتقاعدين المذكورين واحدة ومدة خدمة الحويك اطول من خدمة عمي الجميل

والامر المدهش هو ان المير مالك زوجها كان استحصل في حال حياته بواسطة ابن الشقيق طبعاً مبلغاً قدره ٣١ ليرا ذهباً راتباً شهريا موقتاً على حساب التقاعد كما نشرته جريدة الارز في عددها ١٠٥ الصادر سنة ٩٢١ مع ان معاشه الاصلي كرئيس دائرة الحقوق ما كان متجاوزاً العشرين ليرة تركيه والاهم من كل ذلك ان المير مالك ما كان مشتركاً بالتقاعد ولا معجلاً دفع عائداته وعلى تقدير المحال انه كان مشتركاً ومعجلا دفع العائدات فان راتب المعزوليه لا يجوز بوجه من الوجوه ان

يكون اكثر من الراتب الاصلي يضاف الى ذلك ان المير مالك مات محصوراً ارثه بزوجته المشار اليها وبكريمته وفي مثل هذه الحالة يكون لكل منهما نصيبه الارثي حسب الفريضة الشرعية وحيث كانت كريمته متزوجة فيكون نصيب والدتها الثمن من نصف مجموع تقاعده فقط ومع انه غير متمم مدة خدمة استحقاق التقاعد كما هو ثابت بقيود الماليه وبسالنامة حكومة جبل لبنان الموجودة باليد فاذا سلمنا جدلاً بانه اتمها على حساب الجميل وبانه يستحق راتباً تقاعديا كاملا فلايكون مجموع راتبه التقاعدي متجاوزاً الالفي غرش تستحق الزوجة ثمنها منه ١٢٥ غرشاً بشراكة باقي الورثة بالباقي علي ان الـ١٢٥ غرشاً اصبحت على قاعدة المير جميل ١٧٠٠ غرشاً

لرب سائل يقول كيف تبلغ الـ ١٢٥ غرشاً ١٧٠٠ غرشاً في كل شهر فالجواب يصعب علينا تقديمه وانما نحيل السائل على المير جميل الذي احسن قواعد الحساب الاربعه (الجمع والطرح والضرب والقسمة) احساناً فاق به على يوسف بك مرزا وعلى اوغست باشا اديب ويوسف بك لطيف وكل مرشح لادارة مالية لبنان التي حصرتها الحكومة بالمير جميل حصراً اذا تعذر ادراك مبناه فلا نحرم قوة ادراك معناه ان لم يكن عاجلاً فآجلاً لانه لابد من يوم تظهر فيه الخفايا على رؤوس الاشهاد ويعلم الناس قواعد تخصيص راتب امرأة عمه ١٧٠٠ غرشاً وراتب امرأة بن عمه ١٧٠٧ غروش فقط يقابلهما راتب ارملة سعد الله الحويك ٢٨٤ غرشاً في الشهر بدون ان يكون هناك سبب جوهري غير الاسم لان هناك جمال شهاب وراحيل الحويك!

١٤٦ المرحوم النابغة سليم افندي باز مدعي عام جبل لبنان

اذا كان اسم راحيل الحويك حال دون استحقاقها راتباً تقاعديا يماثل رواتب تقاعد السيدتين جمال وملكه شهاب فان اسم السيدة اماليا باز ارملة ذلك النابغة المرحوم سليم افندي باز ما كان يجب ان يحول دون استحقاقها مثل تلك الرواتب لان اثار سليم باز الخالدة وموته فجأة على كرسي الوظيفه حال وضعه مشروع قانون لبنان الاساسي كانت تشفع بارملته وصغارها ان يتخصص لهم رواتب تقاعدية مثل السيدات جمال شهاب ١٧٠٠ غرشاً وملكه شهاب ١٧٠٧ غروش وكارولين الخوري ٢٥٠٠ غرشاً وانطوانت شمعون ٢٥٠٠ غرشاً وفرجيني باغوص ٤٢٠٠ غرشاً ووردیه ابو شقرا ٢٤٨٠ غرشاً والحال ان رواتبها مع صغارها ما تجاوز الـ ٨٠٠ غ لانها ما عرفت طريق الوصول الى المير جميل مع ان راتب زوجها في لبنان وفي عضوية شورى الدولة كان اكثر من رواتب المير ين مالك وفائز شهاب لانه كان ارفع منهما رتبة ومأمورية وكانت مدة خدمته للحكومة اطول من مدة خدمتهما كما يتضح بالمراجعة لكل ذي وجدان وما قيل عن ارملة سليم بازيقال مثله عن ارملة شقيقها المرحوم نجيب باز التي تخصص لها مع صغارها ٦٠٠ غرش فقط

١٢٧ اليوزشي حنا بك الضاهر واسرار تقاعده

اذا تركنا باب تخصيص الرواتب التقاعدية لبعض السيدات والاوانس مغلوقاً حتى لا تظهر الفضايح بجاليها قبل اجراء التحقيق القانوني على كل معاملة منها فلا يمكننا ان نترك ابواب المتقاعدين صورة موصودة في وجه القضاء العادل فقد ذكرنا في العدد ١٢٤ عن معاملات تقاعد المير امين بللمع وعبد الرحمن حقي الحوت ما به الكفاية والان نريد ان نضيف للمير جميل حلقة اخرى من حسناته الجبرية فانه بتاريخ ١٢ شباط ٩٢٥ سلم اليوزباشي المعزول حنا بك الضاهر جسداناً رقم ٢٢٦ براتب تقاعدي قدره ٧٢٧ غ س اوبير شهرياً وعجل اليه دفع مبلغ يتجاوز الالف ليرة كما هو ثابت بقيود الماليه لان حنا بك كان توسط ابن خالته حبيب باشا لدى المير جميل فلم يفلح لان المير جميل اصر على عدم استحقاقه راتب تقاعد لانه معزول باحكام من مجلس الحرب ولانه مستقيل باستدعاء مسجل في قيود الحكومه الى غير ذلك من الاعتراضات الخطية عند ذلك التجأ حنا بك الى سلوك طريق مخصوصة فوصل بها الى المير جميل وكلمه كلاماً معقولاً طبعاً «وان شئت فقل كلمه بالمعروف»

فاثر عليه لدرجة انه اغمض الطرف عن كلما في ملف القضية من الاوامر والاحكام بما فيها الامر الذي نشره الحاكم الاداري نياجر بتاريخ ٤ ت٢ ٩١٩ قرار ٧٥٥ المبلغ رسمياً لقومندانية الجندرمه اللبنانيه التي لا بد ان تكون ذكرته بجدول مدة الخدمة لانه يتضمن بكل صراحة ان مجلس العسكرية قد حكم على اليوزباشي المذكور بجلسته المعقودة في ٣ ك سنه ٩١٩ بدفع ٦٠ ليرة مصرية جزاء نقدياً لاستقطاعه دراهم جملة اشخاص في زمن الحرب وانه صار عزله من وظيفته اعتباراً من ٣ ت٢ ٩١٩ اما تاريخ توقيفه عن الخدمة بامر الحاكم الاداري فكان بتاريخ ١٢ شباط ٩١٩ كما هو ثابت من الاوامر الاربعه عدد ٢٤٨٧ و٢٤٨٨ و٢٤٩٤ و٢٥٠٢ المنشورة في العدد ١٣٠٣ من جريدة لبنان الرسمية الصادرة بتاريخ ١٨ اذار سنه ٩١٩ وفي مثل هذه الحالة لا يجوز اعطاء الضابط معاشاً تقاعدياً لان العزل بعد التوقيف يحولان دون الاستحقاق ـ ليست الغرابة بان يخصص له راتب التقاعد على الوجه المشروح بل الغرابة ان لا يخصص له معاش معزولية عن مدة الفراغ كما خصص للمير امين بلمع من قبله ولعله تذكر وهو الفطن ان حنا بك اشهر مسدسه على المير امين قصد قتله في جونيه فهرب منها تاركا موقع خدمته وان ما فعله في جونيه لا يصعب استئنافه في بيروت فاستسلم طبعاً الى (كلمة المعروف) وكال له من صندوق الامة ما كال

١٢٨ المحاسب عباس افندي آصاف بين الغضب والرضى

حتى لا يظن ان حسنات المير جميل محصورة بارباب السيف (اذا كلموه بالمعروف) فاننا نورد له مثالاً اخر مع احد ارباب القلم في المحاسبة وهو عباس افندي آصاف الذي كان ناله من كدر خاطر المير جميل الشيء الكثير فقطع عليه وعلى رفيقه محمد شريف « عندما كان الاول في محاسبة البترون والثاني في محاسبة كسروان » الرواتب مراراً عديدة على جرائم مرتكبيه حال اجراء المأمورية واوقفه عن الوظيفة غير مرة وجازاه بكف اليد عن مأموريته مدة طويلة بخلالها عرف عباس افندي طريق الوصول الى المير جميل فاحسن سلوكها حتى نال حظوة في عينيه وبعد ذلك الغضب الشديد عليه صار صاحب كرامة واعزاز لديه واستحق ان يرتب له معاشاً تقاعدياً شهريا مبلغاً قدره ٣٣٠٨ قروش سورية اي ما يقارب الاربعين الف قرش سنويا مع عدم حسم مدات الفراغ والعزل وكف اليد واضافة مدة كاذبة الى مدة خدمته الفعلية حتى قام من مجموعها ذلك الاستحقاق الموروث مما حمل عباس افندي على شكر واسطة التفاهم مع المير جميل الذي تبدل كدره برضى تام تبدلاً ليس في الناس من يدرك اسراره غير المير الخطير وعباس اصاف الجليل ؟ ومن اراد زيادة التدقيق فهذه قيود المالية في العاصمة والملحقات وبمضبطة التقاعد وباوامر الصرف ما يكشف الستور عن حقايق الامور

١٢٩ الباشجاويش الشيخ وهيب حبيش بين الحقيقة وضدها

بمراجعة جدول اسماء امراء وضباط الاي جبل لبنان المنشور في العدد ١٤٣ من هذه المجموعة تبين ان الشيخ وهيب حبيش كان ملازماً ثانياً بالفرقة الثالثة بمركز المختاره وانه استخدم بالسلك بتاريخ ١١ ك١ ٣١٨ وانه ترقى لرتبة ملازم ثان المذكورة في اول تموز ٣١٩ وانه عزل من خدمة السلك بموجب مضبطة صادرة من مجلس العسكرية بعد الكسر وانه بعد الاحتلال استخدم ثانية برتبة جاويش ولم يمر عليه اكثر من ثلاثة اعوام في مركز قايمقامية كسروان حتى اصطدم بسيارة شحن كان يرغب توقيفها « بحق او بغير حق » وان اصطدامه بها اوجب غض الطرف عن محاكمته عسكريا وعدلياً على ان ذلك ما حرمه من واسطة فعالة رتبت له معاشاً تقاعدياً شهريا قدره ١٨٢٧ قرشاً ما زال يتقاضاها حتى الان وبمراجعة مضبطة تخصيص هذا الراتب تبين ان مراجع الايجاب اعتبرت بدء خدمته في ١١ ك١ ٣١٨ ولم تلتفت الى مضابط كسره وعزله ولا الى استدعاآت استقالته من الخدمة بعدئذ فكان حظه من مجلس التقاعد مثل حظ زميله الباشجاويش تامر افندي محسن

الذي خصص له مجلس التقاعد ١٣٩٩ قرشاً سورياً راتباً شهرياً رغماً عن استقالته من الخدمة ؟ على ان بذلك وبامثاله تعزية كافية فعبد الرحمن افندي حقي الحوت الذي صدمه وزير المالية «الاحدب» صدمةً ايد مشروعيتها مجلس الشورى بقراره المؤرخ ١٨ اذار ٩٣٠ عدد ٩ ومع ذلك يقولون ان المساواة شاملة وان العدل في لبنان نه اكثر من عين باصرة

١٣٠ الملازم الشيخ اسكندر الخازن بطل روايات التقاعد

ذكرنا في العدد الـ ١٢٠ من هذه المجموعة رواية قفز اليوزباشي الشيخ محمود حبيش من راتب ٤١٠ غروش سورية الى ٢٣٦٦ غرشاً سورياً شهرياً وحتى لا يظن احد ان قاعدة القفز مرعية الاجراء بتعديل الرواتب عند مشايخ آل حبيش دون سواهم فانني الفت نظر القضاة العادلين الى قضية الملازم الشيخ اسكندر الخازن الذي تشوّه حال اجراء المأمورية لدرجة يؤسف بها على نضارة شبابه ورغماً عن ضعف اعصابه فانه تمكن ان يقفز براتبه التقاعدي اربع قفزات بمساعدة المير جميل طبعاً من الـ ٩٠٠ غرش الى ١٢٨٣ غرشاً سورياً ذهباً في ٢٤ حزيران ٩٢٢ اعتباراً من اول ك١ ٩٢٠ بمضبطة اولى

ومن الـ ١٢٨٣ غرشاً المذكورة الى ضم ٢٨٥ غرشاً ذهباً اليها بمضبطة ثانية من مجلس التقاعد مؤرخة ١ شباط ٩٢٤ عدد ٥١ وبتاريخ ٢٤ حزيران ٩٢٨ اصدر مجلس ادارة الالاي مضبطة ثالثة بتصحيح مدة خدمة الملازم المذكور رفعها المير الاي لوزارة الداخلية في ٢٨ منه عدد ٣٥٠٣ وبعد تصديقها تودعت لمجلس التقاعد العسكري فاصدر مضبطة رابعة بتاريخ ١٢ ك١ ٩٢٩ بشأن اصلاح مدة الخدمة المدعاة تحت عدد ٤٩٢ من جملة ما جاء فيها ان مجلس التقاعد المذكور كان اصدر بتاريخ ١٨ اذار ٩٢٩ مضبطة صحح بها المعاش التقاعدي الذي كان يتقاضاه الملازم الشيخ اسكندر الخازن وانه اضاف على معاشه المذكور « للمرة الثالثة طبعاً » مبلغاً شهرياً قدره ٢٨٣ غرشاً اوبيز اعتباراً من ١ ك٢ ٩٢٩ وقد اقترنت هذه المضبطة بمرسوم رئيس الجمهورية المؤرخ ١٠ نيسان ٩٢٩ عدد ٤٨٣٠ وبموجبه صار يصرف للملازم المذكور علاوة على ما سبق تقريره له مبلغاً قدره ٢٨٣ غرشاً لبنانياً سورياً يضاف اليه بدل غلاء المعيشة الذي لم يكن مذكوراً بمضبطة المجلس السابقة فصار المجموع ١٨٥١ غرشاً ذهباً تحولت الى ٥٠٠٩ غروش سورية يقبضها شهرياً مع الامل انه يقفز الى درجة اعلى استناداً الى شهادة المير جميل المؤداة في مجلس شورى الدولة « شهادة لا تأتلف بوجه من الوجوه مع مباحث مضابط مجلس التقاعد الغريبة عن تلك الشهادة المؤداة بعد اليمين الشرعية» وانه حيث كان الملازم الشيخ اسكندر المرقوم يطلب تصحيح السهو الواقع بتاريخ المضاف فلذلك قرر مجلس التقاعد نهائياً ما يأتي :

حيث كان مجلس التقاعد الحالي لم يعد من صلاحيته النظر في الاعتراض على قرار اصدره المجلس السابق بل ان الاعتراض عليه يكون امام هيئة محكمة التمييز القائمة مقام مجلس شورى الدولة فلذلك قرر مجلس التقاعد الرجاء من مقام وزارة المالية لابلاغ الملازم المذكور هذه النتيجة وقد صادق على هذه المضبطة وزير المالية يومئذ الاستاذ موسى بك نمور بتاريخ ٢١ ك١ ٩٢٩ وهي موجودة بملف اوراق الملازم المرقوم الجارية رؤيتها امام مجلس الشورى بمراجعتها غناية

وجه المعارضة لهذه المضبطة

لقد جاء في الامثال المأثورة « خالف تُعرف» فمجلس التقاعد قرر بتاريخ ١٢ ك١ ٩٢٩ عدد ٤٩٢ انه لم يعد من صلاحيته النظر في اعتراض على قرار اصدره المجلس السابق بل ان الاعتراض عليه يكون امام هيئة مجلس شورى الدولة . ثم قرر بتاريخ ٣٠ ك٢ ٩٣١ عدد ١٢٢١ قراراً يخالف قراره السابق كل المخالفة وبموجبه أيد المضبطتين الصادرتين من الهيئة السابقة بتاريخ ٢٠ك١ ٩٢٦ و٥ت٢ ٩٢٧ فيما يتعلق بالاعتراض الوارد على سهو وغلط بمدة خدمة مطلوب اصلاحها بنوع انه جمع ما بين النقيضين الصلاحية وعدم الصلاحية بقرارات متناقضة ليس لها صفة بعين القانون

بقي هناك شهادة المير جميل المشبوهة امام مجلس الشورى فان كانت واقعية كما اداها فلماذا لم يقرر هذه الحقيقة بمضبطة التقاعد المعترض عليها ؟ ولماذا كلف الملازم الى هذه الخسائر والاضرار الجسيمة ؟ وان كانت غير واقعية فلماذا اداها واين هي تلك العرائض التي شهد بوجودها ولماذا لم تضم الى ملف اوراق القضية ولاجل زيادة الايضاح نشرح الواقعة بما يأتي :

لقد جاء بمضبطة مجلس التقاعد المرؤوس من المير جميل المؤرخة ١٨ اذار ٩٢٩ عدد ٤٠٩ المؤيدة بمرسوم رئاسة الجمهورية المؤرخ ١٠ نيسان ٩٢٩ عدد ٤٨٣٠ ان الشيخ اسكندر ما طالب بالفرق المدعى به الا في شهر ك١ ٩٢٨ وانه بموجب المادة الـ ٣٦ من قانون المحاسبات العمومية لا يحق له المطالبة بذلك الفرق فجاء المير جميل امام مجلس الشورى وبعد ان حلف اليمين ادى شهادة تكذب مضبطة مجلس التقاعد تكذيباً لا نعرف على ماذا نسنده لانه قال بان الشيخ اسكندر كان يواصل المراجعات والمطالبات امام مجلس التقاعد فاذا كان ذلك كذلك — لماذا نظم المير جميل مشروع مرسوم رئاسة الجمهورية المؤرخ ١٠ نيسان ٩٢٩ عدد ٤٨٣٠ المسند الى مضبطة مجلس التقاعد المؤرخة ١٨ اذار ٩٢٩ عدد ٤٠٩ ولماذا طلب من وزارة المالية تصديق المضبطة السادسة المؤرخة ١٢ ك١ ٩٢٩ عدد ٤٩٢ بانكار المراجعات والمطالبات المدعى بهما واذا لم يكن هناك مراجعات ولا مطالبات ولا استدعاآت خطية مقيدة بدفاترها المخصوصة ولا مضمومة لملف اوراق القضية فكيف يؤدي شهادته بها وعليها ومنها واليها ....

لسنا من الذين ينكرون على الشيخ اسكندر حقه بثمن دمه في حال اجراء المأمورية ولا نحن نستكثر على ابن الخازن مثل هذا المرتب التافه طالما ان السيدات والمخدرات وبعض الاوانس المحظيات يتناولن من صندوق الامة اكثر من هذا الراتب لاسباب مشروعة او غير مشروعة بل نحن نبحث في هذه المجموعة عن المعاملات الفظيعة ان كان ضد صندوق الامة او مصلحة الافراد ولاجل تاكيد مغدورية الشيخ اسكندر رغماً عن قفزاته الستة وبلوغه هذا الراتب المعتدل فاننا نوضح الحقيقة الاتية التي لم يعالجها الشيخ اسكندر حتى الان

فان المذكور اعتبر خارجاً من الوظيفة ابتداء من اول ايار ٩٢٢ بموجب مرسوم رئيس الجمهورية عدد ٤٠٠٤ واذا حصلت مراجعة مضبطة مجلس التقاعد الاصلية المؤرخة ٢٤ حزيران ٩٢٢ الصادرة باخراجه من السلك واحالته على التقاعد يتبين انه لم يمنح من ضمائم خدمة الحرب العمومية غير ست سنوات فقط والحال انه بموجب قرار المفوض السامي ومرسوم رئيس الجمهورية يستحق سبع سنوات وشهرين وسبعة عشر يوماً من ٣ آب ١٩١٤ لغاية ٢٠ ت١ ١٩٢١ فيكون مجلس التقاعد رغماً عن نصف دزينة من مضابطه المعدلة قد حرمه من خدمة سنة وشهرين وسبعة عشر يوماً لا نخاله ساكتاً عن المطالبة بها كما سيطالب بها الكثيرون من المغدورين امثاله لان اخفاء قرار المفوض السامي في المالية وعدم تطبيقه على اصحاب الاستحقاق لا يحرمهم من حقوقهم التي لا يقطعها زمان لمجرد اخفاء الاوامر الصادرة ببراعاتها لان العبرة لمرور الزمان الشرعي تكون بعد المعرفة والوقوف كما لا يخفى الفقهاء الذين لا يساعدون على سرقة استحقاقات الضباط لاجل منحها الى المير جميل الممتاز على كل المأمورين باحتساب مدة خدمته مضاعفة سواء أكانت في مدة الحرب او في زمن السلم العادي امتيازاً ما انزل الله به من سلطان؟؟؟ وقبل ان نختم هذا المقال رأينا اجراء المقابلة بين حالة اليوزباشي الشيخ اسعد العازار الذي تعطل حال اجراء المأمورية بسقوطه عن ظهر حصانه امام سراي الكورة نهاراً و بين حالة الملازم الشيخ اسكندر الخازن الذي تعطل عن اجراء المأمورية بسقوطه عن درج بتدين ليلاً . فاليوز باشي منح لاجل نفس العلة والمعلولية ١٥٩٥ غرشاً سوريا والملازم منح خمسة الاف غرش ونيف معاشاً شهرياً في حين ان راتب ورتبة اليوزباشي ارفع من راتب ورتبة الملازم غير ان هذا من مشايخ ال خازن وذاك من مشايخ ال العازار الذين بعد ان كانوا موارنة ومن اصل خازني كما يدعون انقلبوا الى روم بحوادث اميون الشهيرة ؟

١٣١ الاحداث الساحقة بالارقام والقيود الرسمية الناطقة

او المير جميل شهاب امام مجلس الشورى ؟

هل هو حانث بيمينه وشاهد زور ضد الحقيقة ام لا ؟

نقدم لنا في العدد الـ١٣٠ اعلاه ذكر ترجمة حال الملازم الشيخ اسكندر الخازن احد ابطال روايات التقاعد في لبنان مع لمحة مختصرة عن الوقائع التي حصلت له بتبديل وضعية تقاعده من ١٢٨٣ غرشاً الى ٩ ٥٠ غروش ونيف وفقاً لقاعدة « القفز» من الاسفل للاعلى ؟ وذكرنا ايضاً انه التجأ في آخر مرة لعدالة مجلس الشورى لانصافه طالباً تعديل مضبطة مجلس التقاعد المشكل برئاسة المير جميل المؤرخة ١٢ك١ ٩٢٩ عدد ٤٩٢ المتضمنة عدم استحقاقه صرف فرق الاضافة الممنوحة له الا من تاريخ اول ك٢ ٩٢٤ سنداً للمادة الـ ٣٦ من قانون المحاسبات العمومية لان مجلس التقاعد المذكور « وعلى رأسه الجميل طبعاً» قرر بكل صراحة ان الشيخ اسكندر ما طالب بالفرق المذكور الا في شهر ك١ ٩٢٨ ولذلك لا يستحق هذا الفرق الخ ٠

« الاعتراض امام مجلس الشورى » اذا حصلت مراجعة القرار الصادر من مجلس شورى الدولة بتاريخ ١٦ حزيران الجاري ٩٣١ عدد ٣٤ يتبين ان الملازم المذكور اعترض على القرار المسطر فوضع اعتراضه تحت البحث والتدقيق فظهرت الاغلاط الفظيعة التي ارتكبها مجلس التقاعد اولاً وثانياً وثالثاً ورابعاً وخامساً وسادساً الخ بشأن تقاعد الشيخ اسكندر المذكور وبعد ان عددها المجلس غلطةً فغلطة وتصحيحاً فتصحيح عاد فقال :

وحيث ان الشيخ اسكندر اعترض على هذه المضبطة الاخيرة قائلاً انه قدم استدعاآت متعددة الى مدير المالية بخصوص راتبه لعلة الخطأ الذي اعترفت به اخيراً الادارة وذلك في خلال المدة التي تمتد من ٢٤ حزيران ٩٢٢ الى اول شباط ٩٢٤ مما يوقف مرور الزمن المزعوم وانه يطلب عند الانكار استماع المير جميل شهاب مدير المالية بهذا الخصوص وحيث ان هذه المحكمة قررت بتاريخ ٢٩ ك١ ٩٣٠ استماع المير جميل المومى اليه وتوضيح بعض نقاط مادية من هذه القضية ؟

وحيث انه في جلسة عقدت في ٣ شباط ٩٣١ حضر المير جميل امام العضو المقرر وقال : ان المستدعي كان يراجعه مراراً في قضية تصحيح راتبه التقاعدي وذلك في خلال ٩٢٢ الى ٩٢٨ وقد ابرز المير جميل مضبطة بمثابة ذيل مؤرخ ١ شباط ٩٢٤ تحت عدد ٥١ صادرة من المجلس العسكري تقرر بموجبها اعطاء المستدعي معاش معلولية بالماية ستين عن الفضلة التي تحصل من بعد تنزيل استحقاقه من معاش التقاعد مقابل خدمته الفعلية وتقرر بالنتيجة ضم مبلغ ٢٨٥ غرشاً ذهباً لبنانياً الى راتبه اعتباراً من تاريخ التخصيص ٠ وزاد الامير جميل مصرحاً انه لا يصدر عادةً مضبطة او ذيل كهذه من المجلس التقاعدي الا استناداً لاستدعاء او مراجعة من صاحب الحق وكرر قوله هذا في جلسة ثانية عقدت في ١٥ حزيران ١٩٣١ بعد ان حلف اليمين ٠٠٠ الخ وبنهاية المحاكمة الاعتراضية صدر حكم مجلس الشورى بفسخ مضبطة مجلس التقاعد المعترض عليها وباستحقاق الشيخ اسكندر الـ ١٥٥ ذهباً لبنانياً المعترض بها وان على وزارة المالية دفعها اليه وفقاً للاصول ٠ اه

ولما كان موضوع البحث الان خارجاً عن موضوع اساس المادة «التي فصلها مجلس الشورى بقراره العادل ليس نسبة الى شهادة المير جميل بل الى الحق المشروع» ودائراً حول شهادة المير جميل بعد حلفه اليمين القانونية امام مجلس الشوري

شهادة كاذبة بوضعها ومفادها كما هو ثابت بالقيود الرسمية وبدلالة ما يأتي :

١ً — حلف المير جميل انه يشهد بالحق وشهد بعكسه لانه قال : ان المستدعي كان يراجعه مراراً في قضية تصحيح راتبه التقاعدي وذلك في خلال ٩٢٢ الى ٩٢٨ والحال ان الشيخ اسكندر ما ادعى هذه المراجعة بل قال انه قدم استدعاآت متعددة الى مدير المالية وذلك بخلال المدة التي تمتد من ٢٤ حزيران ٩٢٢ الى اول شباط ٩٢٤ فيكون المير جميل شهد له بزيادة عن مدعاه بمدة اربع سنوات هذا من جهة المدة المكذوب بتحديدها

٢ً — ادعى الشيخ اسكندر انه قدم استدعاآت متعددة الى مدير المالية بخلال المدة المذكورة وجاء المير جميل يشهد له انه راجعه مراراً في قضية تصحيح راتبه في خلال المدة من ٩٢٢ الى ٩٢٨ وبين الاستدعاآت المدعاة وبين المراجعات الموهومة بوناً شاسعاً لان المراجعات يجوز ان تكون شفاهية اما الاستدعاآت فلا بد ان تكون خطية وبين المراجعة الشفاهية والاستدعاآت الخطية مثلما بين الدعوى والشهادة من الفوارق فان كانت المراجعات شفاهية كان لا عبرة لها بشهادة الجميل وان كانت خطية فاين هي تلك الاستدعاآت المثبتة المراجعة . ولماذا اخفاها المير جميل عن انظار مجلس الشورى ؟ وهل يجوز سرقة او اخفاء استدعاآت اصحاب الحقوق ؟

٣ً — اذا كانت مراجعات الشيخ اسكندر متواصلة منذ ٩٢٢ لغاية ٩٢٨ كما ورد في شهادة الجميل فلماذا انكر عليه هذا الحق امام مجلس التقاعد وصادق على المضبطة المؤرخة ١٢ ك١ ٩٢٩ بان لاحق للشيخ اسكندر لانه لم يطالب بالفرق الا في شهر ك١ ٩٢٨ . ففي مجلس التقاعد يقول المير جميل ويقرر مع رفاقه بان الشيخ اسكندر لم يسبق له مطالبة بصرف ذلك الحق الا في شهر ك١ ٩٢٨ . وامام مجلس الشورى يحلف المير جميل يميناً مغلظة بانه يشهد بالحق ومع ذلك يشهد بان الشيخ اسكندر كان يراجعه مرات متعددة من ٩٢٢ الى ٩٢٨ المذكورة بتصحيح راتبه . فعلى اي القولين يجب الاعتماد وفي ايهما كذب الامير الجميل ؟ هل كذب في مجلس التقاعد وهو رئيسه ولا يصدر قرار بدون تصديقه على مسودته الاصلية ؟ او كذب في مجلس الشورى بعد تلك اليمين الشرعية ويعتبر شاهد زور لانه شهد بغير ما يعتقد ؟ وبالاحرى لانه شهد خلافاً للحقيقة ؟

٤ً — اذا سألنا المير جميل عن الصفة التي كانت له بخلال ٩٢٢ حتى الزم الامر الشيخ اسكندر الخازن ان يراجعه بامر تصحيح راتبه التقاعدي وان يقدم له تلك الاستدعاآت المتعددة . لان المير جميل في ٩٢٢ ما كان اكثر من كاتب عادي في قلم المالية ولم يكن يخطر على بال احد من البشر حتى ولا على بال والدته ايضاً انه سيحصى يوما في عداد الوزراء والمديرين لكي يلتجيء اليه الشيخ اسكندر دون سواه من المأمورين العسكريين الذين كانت محصورة فيهم دون سواهم يومئذ صلاحية رؤية دعاوى تقاعد العسكرية التي لم تنتقل الى الادارة الملكية الا في نهاية شهر ايلول ٩٢٤ كما سيلي المقال تفصيلاً

٥ً — هب ان المير جميل كان صالحاً في ٩٢٢ لان يكون مرجعاً لرؤية دعاوى تقاعد العسكرية وان الشيخ اسكندر قدم له تلك الاستدعاآت التي اعترف هو بتقديمها اليه . او بمراجعته في الشأن المذكور . فاين هي تلك الاستدعاآت المزعومة ولماذا اخفاها عن العيان ولم يضمها الى ملف اوراق القضية ؟ واين هي باقي الاستدعاآت المسروقة من ملفات القضايا الكثيرة في مجلس التقاعد في عهد رئاسة هذا الجميل ؟

٦ً — اذا راجعنا قيود المالية الرسميه والعدد الـ ١٦٨٤ من جريدة لبنان الرسمية نجد ان الكاتب المير جميل شهب ما عين ناظراً للمالية بدلاً من يوسف بك مرزا الا ابتداءً من ١٠ تموز ٩٢٣ وانه في السنة المذكورة ما كان له علاقة قطعياً بمجلس التقاعد العسكري الذي كان مشكلاً من هيئة عسكرية دامت على تشكيلها العسكري صرفاً الى ما بعد

صدور القرار المؤرخ في ٢٣ آب سنة ٩٢٣ عدد ٢٠٢٣ بالغاء وظيفة فؤاد بك شقير مفتش الجندرمة اللبنانيه والذي كان رئيساً ايضاً لمجلس التقاعد العسكري وذلك الالغاء اعتباراً من اول ايلول سنة ٩٢٣ المذكورة وهو منشور في القسم الرسمي من العدد ١٦٨٩ من جريدة لبنان الرسمية فلذلك تكون شهادة المير جميل كاذبة بكون الشيخ اسكندر كان يراجعه بشأن تعديل معاشه في زمن ما كان له فيه صفة ولا صلاحية ان يكون مرجعاً لمثل تلك المراجعات المكذوبة الشهادة بها امام مجلس الشورى ؟

٧ً — اذا راجعنا قيود حكومة لبنان وقيود مجلس التقاعد العسكري الذي تشكل لاول مرة في لبنان من مأموري الملكية والمالية وفي عدادهم المير جميل نجد ان هـذا الاحداث ما حصل الا في شهر ايلول سنة ٩٢٤ وحيث كان الشيخ اسكندر حصر دعواه بانه كان يراجع المير جميل في خلال المدة التي تمتد من ٢٤ حزيران ٩٢٢ الى اول شباط ٩٢٤ وقد شهد له المير جميل بصحة دعواه فتكون شهادته كاذبة . لانه شهد بمدة ما كان فيهـا مرجعاً لمثل ذلك الشأن بل كانت سابقة لتاريخ تعيينه رئيساً في لجنـة تصفية الرتب العسكرية بمدة تتجاوز السنتين وثلاثة اشهر « اعني من ٢٤ حزيران ٩٢٢ لغاية ايلول ٩٢٤ » وان شئت فقل بمدة تتجاوز الثمانية اشهر على اخر تعديل عينه وشهد به « اعني به من اول شباط ٩٢٤ لغاية ايلول ٩٢٤ » ويؤيد هذه النظرية قيود لجنة تصفية معاشات العسكرية التي ما باشرت اشغالها الا في مطلع سنة ١٩٢٥ بدلالة كتاب رسمي ورد اليّ من المير جميل مؤرخ في ٢٩ ك٢ سنة ٩٢٥ عدد ١١٤٦ ممضى باسمه وممهور بمهر هذه صورته :

«Directeur des Finances» Commission de liquidation des pensions militaires

ناظر المالية ورئيس لجنة تصفية معاشات التقاعد العسكرية » وهو محفوظ باليد حجة على شهادة المير جميل الزورية امام مجلس شورى الدولة

٨ً — ليست شهادة الزور التي اداها المير جميل شهاب امام مجلس شوري الدولة بالامر الخطير لو كانت محصورة بما شهد به كذباً من ان الشيخ اسكندر الخازن كان يراجعه بصفته مرجعاً لتقاعد العسكرية في سنة ٩٢٢ و ٩٢٣ بل الغرابة من الجرأة بان يجمع بين تلك الشهادة الكاذبة وبين تقديم الشاهد على صحتها صورة مضبطة صادرة بتاريخ اول شباط ٩٢٤ عدد ٥١ بمثابة ذيل من المجلس العسكري وان يزيد بقوله : انه لا تصدر عادةً مضبطة او ذيل كهذا من المجلس العسكري الا استناداً لاستدعاء او مراجعة صاحب الحق وعزز قوله هذا باليمين ! وهنـا منتهى الغرابة لان نص تلك المضبطة يفيد ان صدورها ذيلاً كان مسنداً لاستدعاء صاحب الشان فاين هو ذلك الاستدعاء . واين هي نمرة قيده في سجل الوزارة وفي مجلس التفاعد . ولماذا صار اخفائه عن العيان اذا لم يكن في المعاملة ما يوجب الشك والريب . وماذا كانت مأمورية وصفة المير جميل عند صدور تلك المضبطة العسكرية صرفاً الممضاة من الضباط فقط .

٩ً — نحن ما عارضنا ولا نعارض مشروعية طلب الشيخ اسكندر لانه على حق به ونحن نعرف ان الشيخ اسكندر قدّم جملة استدعاآت نظمنا له بعضها . ونحن الذين ارشدناه للاستشهاد بالمضبطة المؤرخة اول شباط ٩٢٤ للدلالة على مواصلة طلباته وان نص المادة الـ ٣٦ من قانون المحاسبات لا ينطبق على حالته . غير انه ما خطر على بالنا ان المير جميل يتخذ من برهاننا المذكور دليلاً يدلي به امام مجلس الشورى لاثبات شهادة كاذبة بكونه كان مرجعاً للمراجعة بالشأن المبحوث عنه في سنة ٩٢٢ المذكورة

١٠ً — لقد شهد المير جميل للشيخ اسكندر بانه قدم جملة استدعاآت بطلب حقوقه . ولم يتجاسر ان يقدم استدعاءً واحداً منها للاثبات مما يبرهن على عدم وجودها اما لعدم صحة تقديمها اساساً واما لكونها مسروقة من ملف اوراق القضية فان

كان الوجه الاول فقد قلنا ان الشهادة كاذبة ؟ وان كان الوجه الثاني فهناك جناية سرقة اوراق رسميه من ملف القضية تعود المسئولية بها شخصياً على المير جميل بصفة كونه رئيس مجلس التقاعد المسئول قانوناً عن حفظ اوراقه لصيانة حقوق الحكومة واصحاب الشأن معاً . ومن عطف النظر الى الاعداد ١٠ و١١ و١٢ و١٣ و١٤ من هذه المجموعة يعلم انه مسروق لنا من ملف قضيتنا الشخصية ثلاثين مستنداً فمن هو السارق يا مير جميل ؟ ومن هو المسؤول عن هذه السرقات المتجاوزة المئات والالوف عداً من مجلس ائت رأسه الجميل ؟

١١ — هل من حكومة في لبنان تهتم لمثل هذا البيان وتقرر وضع المير جميل قيد المحاكمة والمسؤولية والمجازاة على جميع هذه الاسنادات المعزوة اليه في حال اجراء المأموريه — او انها تضم هذه الفضائح الى مرسوم خاصة رئيس الجمهورية المؤرخ ٣٠ ك١ سنة ٩٢٦ الصادر لرئاسة الوزارة المحترمة ذيلاً على شكوانا المؤرخة بالتاريخ المذكور التي طلبنا بموجبها محاكمة المير جميل على اثني عشر جريمة معدودة عليه في ذلك الاستدعاء وصدر مرسوم رئيس الجمهورية بالتاريخ المسطر عدد ١٠٩٧ لرئاسة الوزارة للايجاب القانوني «Suite donnée» فكانت النتيجة ان القوة السرية القاهرة ادخلت استدعاء شكواي ومرسوم رئيس الجمهورية الانف الذكر الى مستودع الاسرار وهناك غرق في لجة ابتلعته كما ابتلع وزير الحربية العثمانيه ست مدرعات من اسطول الدولة « كانت اسم لغير مسمى » وقد قال فيه احد الظرفاء امام السلطان عبد الحميد بمناسبة الاهتمام لايجاد محل مأمون تخفى فيه اثار بعض الشؤون الهامة بحيث لا تقع تحت نظر : دونك يا صاحب الجلالة بطن وزير البحرية فانه اضمن حصن واعظم معقل للخفايا . فسأله السلطان وكيف يكون ذلك فاجابه : اما تراه ابتلع ست مدرعات من الاسطول بكامل ضباطها وبحريتها وسواريها ومدافعها وسائر مشتملاتها ومعداتها ولم يظهر عليه اقل انزعاج ولا تخمة ... فضحك السلطان من المغزى — كما يبكي الكثيرون في هذه الايام من نتيجة ذلك الهضم الشامل تقريباً كل حقوق الامة واموالها

١٢ — من جملة الادلة القانونية على كون المير جميل شهاب شهد زوراً للشيخ اسكندر الخازن هو الحكم المبرم الصادر من محكمة التمييز اللبنانية بصفتها مجلس شورى المؤرخ ٥ ايار سنة ٩٣٠ عدد ١٤ بدعوى السيدة امون شهاب ارملة المرحوم المير خليل سعد شهاب على الحكومة بانها لم تقرر لها صرف المرتبات التقاعدية المتأخرة الا من تاريخ اول ك٢ سنة ٩٢٣ وهي مماثلة اساساً لدعوى الشيخ اسكندر ومفاد ذلك الحكم المبرم رد اعتراضها لان الديون التي على الحكومة تتلاشى وتسقط نهائياً بمرور الزمن نفعاً للخزينة اذا لم يطالب صاحبها خطياً بتسديدها قبل نهاية السنة المالية الرابعة التي تلي السنة المالية العائدة اليها تلك الديون كما اوجبته المادة ٣٦ من قانون المحاسبة العثماني المؤيد بالقرارين الصادرين من المفوض السامي بتاريخ ٥ ت٢ سنة ٩٢١ عدد ١٠٩٦ و١٦ ت١ سنة ٩٢٣ عدد ٤١ فاين الشروط القانونية من شهادة المير جميل كذباً ؟

ولاجل زيادة التوثق من شهادة المير جميل الزورية راجعنا قرار مجلس شورى الدولة الصادر بالشأن المذكور فوجدنا ان المجلس المشار اليه صرف النظر عن قبول تلك الشهادة او الاعتماد عليها بوجه من الوجوه لانه ادرك بفراسة هيئته المحترمة ملاحظاتنا الواردة اعلاه فوضع الحيثية الاتية بصدد الشهادة وهذه حرفيتها : وحيث انه مع صرف النظر عن الايضاحات التي ابداها مدير المالية بهذا الخصوص فمن الثابت ان المجلس العسكري كان اصدر مضبطة بتاريخ اول شباط سنة ١٩٢٤ تحت عدد ٥١ الخ . والغرابة بالامر ان يستبدل مجلس الشورى اسم الشهادة المؤداة بعد حلف اليمين بالايضاحات وان يقرر صرف النظر عنها صرفاً يقدر معناه كل فقيه لبيب وكل مدرك معاني الكلام ومعنى صرف النظر عن اعتماده عدم اعتباره رغماً عن صدوره من مدير المالية الجميل ؟

١٣٢ التقاعد في لبنان هو نوع من الاحكام بالاشغال الشاقة على بعض المتقاعدين

المتقاعدون في لبنـان بين النعمة والنقمة ولذلك وسمنا هذا البحث بالوسم المذكور ونرغب اثبـات هذا الوسم بقيود الحكومة فبينما الكثيرون من الذين عرفوا ان يسلكوا الطريق المأمونة للوصول الى رواتبهم التقاعدية يقبضون الوف الليرات بدون ان يكون سبق لهم دفع عائداته الاصلية نجد غيرهم من اصحاب الاستحقاق الاكيد الذين اسسوا التقاعد في لبنان او اشتركوا بدفع عائداته منذ تقريره لا يصلون الى جزء من حقوقهم بفضل عناد ومكابرة بعض الذين يشكلون مجلس التقاعد فقد قامت الصرخات من كل الجهات في جداول الصحافة وعلى عرض الطرقات بان قانون ايار ٩٢٧ هو مفتاح سري لسرقة اموال الصندوق المعطوفة على سرقات سواها من اموال الامة تحت حماية اسماء مستعارة وصورية حتى اضطر رئيس الوزارة الاديب ان يقف في جلسة ١٠ ت ١ ٩٣٠ امام مجلس النواب وان يقول بان قانون التقاعـد المذكور يحمل خزانة الدولة اعباء باهظة ولذلك نظم مشروع قانون جديد يخفف من الاعباء المستقبلة عن كاهل الخزينة ويضمن في الوقت نفسه كرامة المأمورين القدماء ويصون مصالحهم «راجع بيان رئيس الوزارة المنشور في الصفحة الـ ٥ من العدد ٢٤٢٢ من جريدة لبنان الرسمية» وقد سكت حبيب باشا ورفاقه من واضعي قانون ٩٢٧ على هـذا البيان حتى انهم مع الاحتفاظ على الحقوق التي اكتسبوها بقوته صادقوا على القانون الجديد لانه لا يشمل تلك الحقوق التي قرروها لانفسهم بل يتعداها الى ما بعد نشره ولسان حال كل واحد منهم يردد قول القائل «ومن بعدي الطوفان» هذا بما يتعلق بنعمة قانون السعد الذي خدم بعضهم دون بعض ؟

اما بما يتعلق في باقي المغدورين الذين قضى عليهم سوء الطالع ان يجهلوا طريق الوصول الى مفتاح ذلك الصندوق ويعتبرون في مصاف المحكوم عليهم بالاشغال الشاقة ونحن في مقدمتهم فان لنا برحابة صدر التاريخ ما يضمن لنا الانصاف ان لم يكن عاجلاً فاجلاً لان دوام هذه الحالة التاعسة من رابع المستحيلات ما دامت على امة يسري في عروقها دم الحياة

نشرت الصحافة في جداولها مئات الروايات عن الارتكابات بمعاملات التقاعد والاختلاسات فسكتت عليهـا وزارة المالية سكوت العاجز عن اثبـات البراءة وحيث اكتسبت الانبرام بمرور الزمان على نشرها بدون وقوع الاعتراض فلذلك سوف نعيد نشرها واحدة فواحدة تخليداً لذكر ابطال الرواية فالى الغد القريب

اما الان فاننا نكتفي بالاشارة الى مقالة افتتاحية نشرتها جريدة لسان الحال في عددها الصادر يوم الجمعة الواقع ١٦ ك ٢ ٩٣١ الحالية تحت عنوان «ارملة تبكي في السراي» وخلاصتها ان ارملة شوهدت في الاسبوع المنصرم في السراي تبكي بكاء مراً فتقدم اليها احد النواب سائلا عما بها فقالت انها منذ تسعة اشهر وهي تسعى في الحصول على حقهـا في التقاعد بلا جدوى . وانها من العسر والحاجة على ما لم يبقَ في طاقتهـا ان تصبر على المطال في اعطائها حقها . وهي كلما طالبت بمعاشها التقاعدي قيل لها ان مجلس التقاعد لم يجتمع بعد للنظر في طلبها . فلما اعيتها الحيلة ولجّ بها الفقر لم يبقَ لها الا الدموع تسبلها هتانة من فرط التوجع والاسى . وانها عندما يئست من نيل حقها بعد مراجعة تسعة اشهر رفعت شكواها الى رئيس المجلس النيابي لعله يسعى في انصافها — وقد ذكرنا هذه المأساة المحزنة بحالة زوجة المير جميل شهاب مدير المالية ورئيس مجلس التقاعد المشكى من مماطلته — فقد شاهدناها مراراً عديدة مع والدتها في قلاية القديس جرجس المارونية تطلبان مواجهة سيادة المطران يوحنا الحاج لعله يسعى في انصافها مع زوجها رئيس مجلس التقاعد ؟ وكان الاختلاف طبعاً على مال ورثته عن ابيها ؟ فقلنا في سرنا ونقول الان علانية : اذا كانت هذه معاملة المير جميل لشريكة حياته وخليطة لحمه ودمه ووالدة ابنته التي تركها فما عساها تكون معاملاته مع الارامل والايتام ممن لا تربطه بهم وشائج القربى ....؟؟

وبعد ان دافعت جريدة لسان الحال عن حقوق تلك الارملة المهضومة لانهـا اجدر من سواها بان تعطى حقها الموروث عن زوجها المائت وانها تكاد ان يقضي نحبها قبل ان يقضى لها حقها لان مجلس التقاعد لم يجتمع للنظر بامرها عادت فقالت ان كل عضو من هيئة مجلس التقاعد يعطى راتباً اضافياً قدره ٤٥ ليرة لبنانية في الشهر فوق راتبه الاصلي مقـابل تخصيص وقت قصير من حين الى اخر للنظر في شؤون التقاعد لمثل هؤلاء الايتام والارامل وانه كيف يجوز والحالة هذه ان يماطل تسعة اشهر في بت قضية كل مصير صاحبها مرهون بقضائها . ولماذا يعطى اعضاء مجلس التقاعد الرواتب الاضافية اذا كانوا لا يعجلون في اعطاء كل ذي حق حقه — ولا نعلم اذا كان المير جميل يصادق على اخذ الاعضاء مثل هذه الرواتب لانه ساق دعوى على الباشجاويش انطون سمعان اسطفان من غوسطا امام محكمـة كسروان وحجز عليه ستماية ليرة في قلم المحاسبة لانه تناول راتبين في وقت واحد ولولا مداخلة الشيخ يوسف الخازن بصرف القضية بطريقة حبية بين الطرفين كانت تطورت تلك الدعوى بغير اطوارها فلله در الاسباب المسجلة في قيود محكمة كسروان ؟ ثم اضافت لسان الحال الى ذلك المقال بانها تكتب عن تلك الرواية وهي تعلم ان هنالك عدداً يذكر من امثال تلك الارملة لا يزال منذ عهد طويل يطوي الليالي على امل الظفر بحقه وقد تطويه الليالي قبـل ادراك مناه الى ان يقول : قد يكون لاعضاء مجلس التقاعد عذر على مطالهم بوفرة اشغالهم — فاذا صدق هذا الافتراض فاننا نسأل الحكومة ان تنظر في طريقة تكفل لذوي الحقوق في الرواتب التقاعدية سرعة البت في قضاياهم . ولا سيما انها تؤدي الرواتب الاضافية عن هذه الخدمات لاعضاء المجلس التقاعدي — وكما ان الحكومة توجب على المكلفين تأدية الاموال المترتبة عليهم للخزينة في حينها وتفرض على المتأخرين الجزاء النقدي ثم تعمد في حالة عجزهم عن الدفع الى بيع ما يملكون من ثابت ومنقول لاستيفاء اموالها بلا لين وهوادة — كذلك نرجو من الحكومة ان تحترم ما للناس من حقوق عليها فتقضيها في اوقاتها غير مغتنمة من عجزهم وضعفهم عن طولها بشيء فرصة للعبث بحقوقهم والمطال في قضائها — للحكومة حقوق على الناس فلتأخذها . وللناس على الحكومة حقوق فلتعطها والعدل سيد الاحكام اه .

لا نريد ان نعلق شيئاً على مقالة لسان الحال بل نترك التعليق لرئيس مجلس التقاعد المير جميل فهو صاحب الفكر الثاقب والرأي الصائب ليس بادارة الماليه ومجلس التقاعد و . و . و . بل بغير ذلك من الامور الجوهرية التي نحاسبه عليها على صفحات التاريخ ضامن احياء الحقوق المهضومة على انواعها لانه اجترح فيها المعجزات الخارقة حدود الطبيعة

ان اضافة عشر سنوات وواحد وعشرين يوماً على خدمة المـير جميل براتب قدره ٣٢٧٧ ليرة سورية لبنانية سنوياً لوظيفة واحدة من وظائفـه العشر تبرهن لنا ولكل عاقل مدرك انه يوجد في قرارات المجلس النيـابي المسندة الى مشاريع الحكومة معجزات خارقة حدود الطبيعة خرقاً يمثل لنا خوف الحكومة من بطش هذا الجميل المسيطر على كل المقدرات سيطرة تدل على احد امرين لا ثالث لهما . . . ولولا ذلك لما وقع اسمه مرادفاً لاسم فخامة رئيس الجمهورية بالاستحقاقات المضاعفة تضعيفاً قد يكون مشروعاً في جانب الدباس وغير مشروع في جانب الجميل لانه يوجد الوف من الشبان امثاله يعيشون براتب رطلين طحين اسبوعياً كما كان يعتاش مع عائلته في زمن الحرب كما هو ثابت بقيود توزيعات فائقامية كسروان التي كان محصياً مباشراً في عداد خدمة مكتبها على عهد قائمقامية نسيبه المير امين بالمع كاسر صفحة تاريخ الجيوش الافرنسية التي كانت منقوشة على احدى صخور نهر الكلب الفار من موقع مأموريته يوم احتلال الحلفاء المنطقة السورية الذي رتب له المير جميل معـاش معزولية ٤٥ ليرة سورية شهرياً طول مدة عشر سنوات بدون ان يكون معزولاً عزلاً ادارياً اشترطه قانون المعزولية واعتمده مجلس شورى الدولة في مقرراته الكثيرة ثم احاله المير جميل على التقاعد براتب لا يقل عن الـ ٦٥ ليرة شهرياً او ٧٨٠ ليرة سنوياً مقابلة لمعروفه عليـه في تلك الايام العصيبة والذي يسترعي النظر الدقيق هو الابهام الوارد في نص المادة الـ ٤٠

من قانون التقاعد السعدي لان المديرين ورؤساء الدوائر العامة الذين يستفيدون من الاحكام الخاصة المدرجة في القرارات المبينة تواريخها وارقامها في المادة المذكورة هم الذين عينهم الجنرال غورو بمرسومه المؤرخ في ١ ايلول ١٩٢٠ عدد ٣٤٣ اعني بهم الاستاذ دباس مدير العدلية والمرحوم اسعد بك خورشيد مدير الداخلية المقتول واوغست باشا اديب مدير المالية والمير توفيق ارسلان مدير المعارف والبر افندي نقاش مدير الاشغال العمومية واسعد بك يونس مدير الزراعة والدكتور منصور مدير الصحية . على اني لا اعلم كيف طار اسم اسعد بك يونس مدير الزراعة الاول وحل محله اسم ابراهيم بك حيدر الذي عين عضواً في اللجنة الادارية بموجب مرسوم الجنرال غورو المؤرخ ٢٢ ايلول ٩٢٠ عدد ٣٧٠ ودام عضواً فيها طول مدتها من سنة ١٩٢٠ لغاية نهاية الانتخابات للمجلس النيابي الاول في ايار ٩٢٢ فنال العضوية ثم عين بعد ذلك ناظراً للزراعة اي سنة ١٩٢٢ بعد الانتهاء من تشكيل الحكومة اللبنانية وبعد ان عين عضواً في مجلس الشيوخ خلفه فيه السيد احمد الحسيني على انه انتخب في شهر حزيران سنة ٩٢٩ عضواً للمجلس النيابي الثالث ولا يزال فكيف جاز ان يحصى بين مؤسسي تشكيل حكومة لبنان الكبير وان يمنح مضاعفة مدة خدمته مع حرمان باقي زملائه من هذا الامتياز الذي لم يسبق امتياز مثله في حكومات العالم اجمع . الجواب الله اعلم

ليس هذا وحده المهم بل المهم ان يطير اسم المير توفيق ارسلان من المديرين المؤسسين وان يخلفه اسم المير جميل فاتك شهاب الذي عين لاول مرة مع جملة شبان كاتباً براتب اربعمائة غرش بموجب قرار وكيل الحاكم الاداري المؤرخ ١٠ ت ٢ سنة ١٩١٨ عدد ٣٤ ولاجل اسباب لا محل لذكرها الآن صدر القرار بتاريخ ١٧ تموز ٩٢٣ عدد ١٩٩٠ ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ ٣ اب ٩٢٣ عدد ١٦٨٤ بتعيينه ناظراً للمالية بدلاً من يوسف بك مرزا براتب شهري قدره ثمانون ليرة سورية ابتداءً من ١٠ تموز سنة ٩٢٣ — والحق يقال اني لا اعلم كيف صار حشر اسمه بجانب اسم الاستاذ دباس رئيس الجمهورية واعتباره مثله مديراً مؤسساً تشكيل هذه الحكومة السكرانة بخمرة حب المير جميل لدرجة انها جعلته الالف والياء مع انه بالكاد يعرف سبب كتابة الالف مستقيمة عمودياً والباء ممدودة ومبطوحة ومنقطة من اسفلها ومن هذا تعلم الاسرار الغامضة بذلك الحشر المترجم بهذا النشر

بقي هناك اسم البر افندي نقاش الذي طار وخلفه اسم حبيب باشا السعد الذي استقال من عضوية اللجنة الادارية الاولى المشكلة بموجب المرسوم ٢٢ ايلول ٩٢٠ عدد ٣٧٠ وخلفه المرحوم نعوم افندي لبكي بموجب المرسوم المؤرخ ٢٣ ت ١ سنة ٩٢٠ عدد ٤٣٦ ولا اقول شيئاً عن جواب الجنرال غورو عن قبول تلك الاستقاله التي دامت متواصلة من ايلول ٩٢٠ لغاية ايار سنة ٩٢٢ تاريخ انتخابه عضواً نائباً عن جبل لبنان وعندما عين رئيساً لمجلس شورى الدولة خلفه الاستاذ وديع افندي عقل ولذلك كان تطبيق احكام المادة ال ٤٠ من قانون التقاعد على حبيب باشا واعتباره من المديرين المؤسسين حكومة لبنان الكبير بدعة من بدع الزمان التي ابتدعتها الحكومة لمنحه راتباً تقاعدياً شهرياً قدره ٢٣٥ ليره سوريه او ما يتجاوز ال ٢٨٢٠ ليره سورية سنوياً لا اقول هذا لعدم استحقاق الباشا الشخصي لمثل هذا الراتب لانه بنظري لا يستحق كل مالية خزينة لبنان بل كلما هو موجود في لبنان من الاموال لانها لا توازي ثروته باللطف ومكارم الاخلاق الظاهرة بكل مجاليها بفضل غطرسة بعض الاولاد والاذناب في تلك السراي القديمة التي يكفي حكومة الاتراك قصاصاً ان يخلفهم فيها مثل من تعلم . ولا اريد ان اقول شيئاً عن سماحة الشيخ محمد الجسر رئيس المجلس النيابي ولا عن حضرة سليم بك نقلا محافظ بيروت لان الاول منهما عين رئيساً للاستئناف وعضواً في لجنة الاستملاك بموجب المرسوم المؤرخ ١ ايلول ٩٢٠ عدد ٣٢٦ ثم ناظراً للدولة ثم رئيساً لمجلس الشيوخ ثم رئيساً لمجلس النواب والاخر عين لاول عهده رئيساً لقلم محكمة التمييز ثم سكرتيراً لمتصرفية بيروت براتب قدره ٢٤٠٠ غرش مصري بموجب القرار المؤرخ ١٩ نيسان ٩٢٠ عدد ١٢١١ ثم رئيساً لسكرتيرية

مفتشية العدلية العامة للمنطقة الغربية ثم متصرفاً ثم ناظراً للداخلية ثم مديراً لها ثم محافظاً لبيروت ولكل منهما من الاثار الخالدة ما يقف عنده اليراع موقف السكوت عن البيان . وانه لمن اعظم الظلم على الحق والعدل ان يحشر اسم المير جميل بين اسم الاستاذ دباس من الاعلى وبين اسم الشيخ محمد الجسر في الاسفل واسماء باقي الذوات من على الجوانب كما لو كان البدر بجلاله والهالة من حوله ؟

١٣٣ المير جميل شهاب في نظر القانون بين الايجاب والسلب

ذكرنا فيما تقدم اعلاه ان المير جميل شهاب خصص معاش معزولية مدة عشر سنوات متوالية لنسيبه المير امين بللمع قائمقام كسروان الاسبق بطل حادثة تحطيم صفحة تاريخ الجيوش الافرنسية في نهر الكلب مع معرفته التامة غضب الحكومة الافرنسية عليه لدرجة كادت معها ان تحوله الى المحاكمة في ديوان الحرب وانه فراراً من مسئولية جنايته الفظيعة قد فر من موقع وظيفته في اول يوم من وقوع الاحتلال واختبأ في الصرود العالية مدة طويلة بخلالها توسط امره المرحوم سليم ابي ياغي مع المير جميل فرتب له معاش معزولية دام يتقاضاه مدة عشر سنوات بنهايتها احيل على التقاعد محسوباً له مدة المعزوليه المذكورة كخدمة فعلية كما هو ثابت من مضبطة تقاعده الاخيرة اقول الاخيرة لان المير امين كان محالاً على التقاعد العسكري في زمن الحرب العمومية براتب لا يتجاز الثلاثماية غرش كما هو ثابت بقيود المالية والعسكرية وكان من حقه بعد فراره من موقع المأمورية ان يعود فيأخذ ذلك المعاش التقاعدي كما هي حالة الكثيرين من المحالين على التقاعد في عهد الاتراك كاليوزباشي الشيخ رشيد حبيش راجع العدد ال ١٢٢ اعلاه ولكن هو اقتدار المرحوم سليم ابي ياغي من جهة ولطف وعطف ورضى المير جميل من جهة ثانية جعل المير امين في تلك الحالة المشبوهة شبهة نترك تفسير معناها الى ذكاء القراء الكرام

مع ان مجلس التقاعد المذكور برئاسة المير جميل اصدر مضبطة بتاريخ ١٤ شباط ١٩٢٩ عدد ٧١١ برفض طلب ابراهيم بك ادهم من بيروت الذي كان موظفاً مدير مال مرجعيون سابقاً لانه كان استدعى تعيين معاش معزولية له وقد اصدرت محكمة التمييز اللبنانية بصفتها مجلس شوري مضبطة بتاريخ ١٨ اذار ٩٣٠ بتصديق مضبطة مجلس التقاعد المذكورة اوضحت فيها شروط استحقاق معاش المعزولية ومن جملتها ١ً ان يكون العزل بقرار من الحكومه لاسباب ادارية مبينة في المادة الاولى من قانون معاش المعزولية « وليس فراراً من موقع الوظيفة لمجرد الخوف من شدة المسئولية المرتبة على الجناية المرتكبة » ٢ً ان يكون قد استحصل على قرار من الادارة المنسوب اليها يعلن دوام اهليته لمعاودة الخدمة الى غير ذلك من الشروط المفقودة من المير امين المذكور

وقد اصدر مجلس شورى الدولة حكماً ثانياً بتاريخ ١٨ اذار المذكور سنة ٩٣٠ عدد ٩ بشأن تأثير الاستعفاء من الوظيفة على الحق بمعاش المعزولية مفاده ان المأمور الذي يستقيل من المأمورية لدواعٍ شخصية سواء قال عنها انها صحية او غير صحية لا يحق له ان يطالب بمعاش المعزولية وذلك بدعوى عبد الرحمن افندي حقي الحوت رئيس كتبة مجلس ادارة بيروت سابقاً فانه طلب بتاريخ ٢٧ ك١ سنة ٩٢٢ تعيين معاش معزولية له لانه خدم الحكومة المدة القانونية واستقال لاسباب صحية في ٢٦ تموز ٣٢٤ اي بعد نشر الدستور العثماني بيومين بحادثة مشهور امرها ؟ فقرر له مجلس التقاعد اللبناني معاشاً بموجب مضبطة مؤرخة ٢٢ نيسان ٩٢٢ عندما عرضت على وزير المالية يومئذ حسين بك الاحدب استنكرها ورفض تصديقها بقرار مؤرخ ٨ شباط ٩٢٨ لان قانون المعزولية صدر بعد استقالته من وظيفته الى غير ذلك من الاسباب التي ذكرها ولما كان مجلس الشورى صدق قرار الوزارة ومن جملة ما اورده في تعليلات الاساس ان معاش المعزولية يستحقه المأمور

المعزول اذا توفرت فيه جميع الشروط المبينة في المادتين الاولى والثانية من القانون المذكور بان يكون عزله من المأمورية بقرار تتخذه الحكومة لاسباب اداريه وان المأمور الذي يستقيل من المأمور به لدواعٍ شخصيه لا يحق له ان يطالب الحكومة بمعاش المعزوليه وان قرارات مجلس التقاعد الذي تعينه الحكومة للاسترشاد بقراراته لا تكون مقيدة بها متى جاءت مخالفة للقانون الخ . فاذا كان هذا شأن من يستقيل من وظيفته فكم بالاحرى يكون شأن من يفر من موقع خدمته متواريا عن انظار الحكومة كما هي الحال مع المير امين الذي يعتبر منحه رواتب المعزولية طول مدة العشر سنوات ورواتب التقاعد طول مدة الحياة ولمن يخلفه من الورثة هو مغامرة ومؤامرة على صندوق الامة التي يحق لها ان تعود على المير جميل بما افقده من اموالها في مثل هذه الطريقة الاختلاسية صرفاً واذا دققت الحكومة بوقائع هذه القضية تعلم من هو المير جميل المسلّم اليه وحده حق فتح ابواب صندوق الخزينة على مصاريعها في وجه من يريد او تريد او يريدون ؟ ؟ ؟

١٣٤ رواية من الوف الروايات في مجلس التقاعد اللبناني « بطل الرواية النفر عبدالله ناصيف بو شبل »

بتاريخ ١٥ ك٢ ٩٢٧ اصدر مجلس التقاعد العسكري مضبطة خصص بموجبها سبعماية غرش اوبار مرتباً تقاعدياً شهرياً للنفر الجندرمه عبدالله ناصيف بو شبل ولاجل اسباب يعرفها عبدالله المذكور وسواه ونعرفها نحن ايضاً وتعرفها نظارة المالية بدلالة انها نشرت اعلانات في جداول صحافة بيروت بخلال شهر اذار ١٩٣١ مفادها انه اتصل بها ان بعض الاشخاص يتفقون مع ذوي الحقوق في معاشات التقاعد لملاحقة معاملاتهم وانجازها لقاء قسط كبير من المعاش وانه حرصاً على حقوق هؤلاء الموظفين تلفت وزارة المالية ذوي الشأن انها سترفض منذ الان مراجعة هؤلاء الوسطاء

فهل لوزارة المالية ومديرها الجميل رئيس مجلس التقاعد من برهان على سلامة تلك الملاحقات السابقة نشر هذا الاعلان بمدة عشر سنوات واكثر ام لا ؟ فان كان فمن اي تاريخ صار الاكتشاف ؟ ومن هم الاشخاص الجاري الاتفاق معهم على قسمة معاشات التقاعد قسمة غير عادلة ؟ وهل يملك صاحب الحق براتب التقاعد ان يترك لاحد المأمورين او لاحد المتوسطين لدى ذوي الحل والربط بتخصيص المعاش من عدمه قيمة ربعه او نصفه او ثلاثة ارباعه او كله عن الماضي حتى لا يضطر الى الوقوف على باب المير جميل واتباعه الاسابيع والاشهر والسنين الطويلة بدون ادنى فائدة كما حصل لتلك الارملة التي نشرت جريدة لسان الحال رواية صراخها وبكاءها لوقوفها مدة تسعة اشهر امام ابواب مجلس التقاعد بدون فائدة ترجى لانها لم تكن من الجميلات ولا تعرف السير على طريق الجميل « راجع العدد الـ ١٣٢ اعلاه »

لقد ذكرتنا هذه الحادثة بمئات والوف الحوادث امثالها الجارية امام بعض المحاكم الروحية والمذهبية والمدنية في لبنان الكبير باسمه والصغير باحتمال هذه الحالة التاعسة . فان بعض اعضاء تلك المحاكم حتى لا نقول بعض رؤسائها يتداخلون مباشرة مع اصحاب الدعاوى وينظمون لهم مسراً اوراق الدعوى قبل سماعها باجرة يوهمون صاحب الدعوى انها اقل مما يتقاضاه منه المحامي حتى ان بعضهم ينظمون استدعاآت الاستئناف والاستغاثة ضد الاحكام التي يكونوا اصدروها بذاتهم بنوع انهم يتولون القضاء والمدافعة عن حقوق الخصوم بوقت واحد حتى ان بعضهم يلاحقون بانفسهم الاحكام التي اصدروها بداية امام محاكم الاستئناف لاجل تأييدها قياماً باحكام المقاولات السرية المعقودة عليها بينهم وبين اصحاب الدعاوى وقد نشرت وزارة العدلية اعلاناً على متوظفيها تحظر عليهم به مثل هذه الفظائع وكونها ثابتة لديها ثبوتاً ما تلطفت باعطائنا البرهان على كونها لاحقته بحق احد المجرمين من موظفيها؟ فكان اعلانها واعلان وزارة المالية عن المتوسطين في سرقة اموال الصندوق لا يخرجان عن حدود المثل التركي المشهور « مرحبا قرداش خش كلدي صفا كلدي »

فعبدالله ناصيف بو شبل الانف الذكر وان يكن مجلس التقاعد العسكري خصص له بتاريخ ١٥ ك٢ سنة ٩٢٧ راتباً

تقاعدياً شهرياً قدره ٧٠٠ غرش اوبار الا ان هذا المجلس العالي الشان عاد واصدر مضبطة ثانية بتاريخ ٢٠ت١ ١٩٢٧ اي بعد تسعة اشهر وخمسة ايام بالغاء المضبطة الاولى وحرمانه من حق التقاعد مع ان المضبطة الاولى كانت تصدقت من وزارة المالية وفقاً للاصول المرعية وصار حقه بها مكتسباً لا يجوز لاحد ان يحرمه منه خصوصاً وان التعليلات التي استند اليها مجلس التقاعد ما كانت مبنية على احكام قانونية مبرمة بل كانت مسندة على تقديرات وهمية كون النفر المذكور قد فر من الخدمة وان اعادته الى السلك كانت عن غير انتباه وانه في حالة الفرار يقضي القانون العسكري باحالته الى الديوان العسكري وانه لو كان احيل اليه لكان الديوان حكم عليه بالحبس والطرد وانه في مثل هذه الحالة «الموهوم تقدير حصولها قبل وقوعها» يحرمه من حق التقاعد على ان مجلس الشورى عندما رفعت اليه هذه القضية استنكر ذلك الجهل الفاضح والتعليلات المغلوطة واصدر حكماً بتاريخ ٢١ ك٢ ٩٣٠ عدد ٢ برئاسة الاستاذ عز الدين بك العمري وعضوية الاستاذين ميشال بك كحيل وعبده بك ابو خير بفسخ القرار المعترض عليه واحالة عبدالله المذكور مع ملف قضيته الى وزارة المالية لتصرف له راتباً تقاعدياً بحسب المقتضيات القانونية وتضمين وزارة المالية مصارفات المحاكمة وقد اعجبتنا تدقيقات مجلس الشورى في الاساس وفي عدادها ان النفر على فرض ثبوت فراره فانه لم يصدر بحقه حكم محكمة عسكرية او ملكية بعقوبة ما وفي مثل هذه الحالة لا تستفيد الادارة شيئاً من زعم فراره وتقدير ما يترتب عليه من العقوبات وفي عدادها الحرمان من حق التقاعد

وحيث كان الشيء بالشيء يذكر فاننا نورد لمجلس التقاعد غريبة ثانية برئاسة المير جميل وهي مناقضة كل المناقضة للحادثة الاولى الموصوفة اعلاه نرويها على سبيل الفكاهة للقراء الكرام بما يلي :

١٣٥ المباشر يوسف وهبه اسطفان بين الفرار والوجود

رواية تقاعد لاحقة مناقضة للرواية السابقة «بطل الرواية الاونباشي يوسف وهبه اسطفان»

ذكرنا فيما سلف رواية النفر عبدالله بوشبل وغرائبها والان نذكر رواية نفر اخر لا تقل روايته عن روايته الا بكون ١٠ منع عن الاول بقوة الوهم منح للاخر رغماً عن وجود الحكم المبرم بعدم استحقاقه التقاعد ولاجل زيادة البيان نقول : ان يوسف وهبه اسطفان مباشر محكمة كمروان المحال على التقاعد براتب شهري قدره ١٣٠٩ قروش بناء على المضبطة الصادرة من مجلس التقاعد بتاريخ ٧ ك٢ سنة ٩٣١ عدد ١٢٠١ المسندة الى المرسوم المورخ في ٤ شباط ٩٣٠ عدد ٦٢٢٢ بوجوب احالته على التقاعد والمؤيدة بمرسوم مورخ ١١ شباط ٩٣١ عدد ٧٧٠٥ بصرف هذا الراتب عملاً بقانون التقاعد المورخ ٧ ايار ٩٢٩ ولا سيما المواد ٤ و٨ و١١ منه اعتباراً من ٦ شباط ٩٣٠ وقد ابلغت اليه المضبطة المذكورة بموجب تحريرات المير جميل شهاب لمحافظة جبل لبنان بتاريخ ١٣ شباط ٩٣١ عدد ١٤٩٨

والحال ان المادة ٤ من قانون التقاعد المذكور تشترط لاكتساب الحق بالمعاش التقاعدي مدة خدمة ٢٥ سنة تامة يقضيها المأمور في الخدمة الفعلية وان مدة الانفصال ذات الراتب تعتبر خدمة فعلية اما التي بدون راتب والواقعة قبل نشر القانون المذكور فيعتبر منها ست سنوات فقط مهما بلغ عددها

اما المادة ١١ منه فقد استدركت تسريح المأمور بعد نشر القانون المذكور قبل ان يكمل مدة الـ ٢٥ سنة وكانت مدة خدمته تجاوزت الـ ١٥ سنة فانه يعطى له معاش تقاعدي نسبي مبني على الاساس المذكور في المادة ٤ اعلاه اي عن كل سنة اثنين بالماية من متوسط معاش الخمس سنين الاخيرة

بناء عليه يكون من المحتوم لاجل ان يكتسب الـ ١٣٠٩ قروش ان يكون خدم خدمة فعلية مدة متجاوزة حدود الـ ١٥ سنة والحال اذا راجعنا قيود المالية نجد ان المباشر يوسف المذكور قد استخدم مباشراً في المحكمة المسطرة في

سنة ٩٢٢ وتخصص لمنطقة جبيل وانه وضع تحت دعوى تزوير سند تبليغ في ريفون وانه صدر بحقه مذكرة القاء قبض فهرب متواريا عن العيان كما هو ثابت بقيود الجندرمه وبالاعلام الصادر من محكمة الجنايات بتاريخ ١٠ نيسان ٩٣٠ عدد ١٠١ رقم الاوراق ٩٥ وقد ميزه المحكوم عليه يوسف المذكور ومحكمة لاستئناف والتمييز (غرفتها المدنية والتجارية) حكمت برد التمييز المذكور بموجب اعلامها المورخ في ٣١ تشرين الاول ٩٣٠ رقم الاساس ١٠١ رقم الاعلام ٧٨ وابلغ وفقاً للاصول فيكون يوسف وهبه والحال ما ذكر المحال على التقاعدبموجب المرسوم المورخ في ٤ شباط ٩٣٠ عدد ٦٢٢٢ قد صارت احالته على التقاعد وهو بحالة الفرار من وجه الحكومة والتمرد على القانون الذي ما رضخ له ولا سلم نفسه للقضاء الا بتاريخ نهار الخطيس الواقع في ١٠ نيسان ٩٣٠ اي بعد قرار احالته على التقاعد بمدة ٦٥ يوماً التي قرر له مجلس التقاعد صرف رواتبها اعتباراً من ٦ شباط ٩٣٠ صرفاً لو انحصر بمدة الـ٦٥ يوماً المذكورة لهان الامر اما وقد صرف له المير جميل رواتب وظيفته المذكورة طول مدة الفرار اعتباراً من تاريخ مضبطة الاتهام وتذكرة القاء القبض الواقع في ٣٠ اذار سنة ٩٢٩ لغاية تاريخ احالته على التقاعد بتاريخ ٤ شباط ٩٣٠ اي بمدة لا تقل عن العشرة اشهر وبضعة عشر يوماً بخلالها كان فاراً من وجه الحكومة التي لا نعلم لمن كانت تدفع تلك الرواتب في طول تلك المدة الثابت فراره فيها ؟

قد كان للمير جميل عذره بصرف هذه الرواتب لو كان جاهلا صدور مضبطة الاتهام ومذكرة القاء القبض منذ ٣٠ اذار سنة ٩٢٩ غير انه وضع نفسه محل شبهة زائدة عند اطلاعه على مرسوم رئيس الجمهورية المورخ ٢١ ايار ٩٢٩ عدد ٥١١٤ المسند الى انهاء وزير العدلية بتعيين نعيم رشيد الزيلع مباشراً سواريا لمحكمة كسروان بدلاً من يوسف وهبي المأخوذ قيد المحاكمة على ان يتناول نصف معاشه لان هذا المرسوم ابلغ لمدير المالية الجميل لاعتاده اعتباراً من تاريخه على انه تجاهل مدة الفرار من الخدمة اعتباراً من ٣ اذار سنة ٩٢٩ لغاية ٢١ ايار ٩٢٩ اي مدة ٥٢ يوماً قد صرف له رواتبها كاملة صرفاً غير ممنوع من الصرف بدلالة ما سيأتي ذكره

بتاريخ ٢٤ حزيران سنة ٩٢٩ صدر مرسوم اخر من رئيس الجمهورية عدد ٥٢٤٧ بناء على انهاء وزير العدلية بتعيين ميشال اسكندر ابي زيد موقتاً بصفة مباشر للمحكمة المذكوة مدة كف يد المباشر يوسف وهبه وانه مقابلة لخدمته يتناول نصف المعاش المعين للمباشر المذكور وقدره ٤٢ ليرة سورية وقد ابلغ هذا المرسوم للمير جميل لاعتاده فتجاهل هذه المرة ايضاً ان يكون يوسف وهبه فارا من وجه القانون وداوم له صرف راتبه في مدة فراره حتى ٤ شباط سنة ٩٣٠ تاريخ احالته بين جمهور المصروفين على التقاعد حينما دس اسمه في وسط القائمة المشهورة؟ اذا تجاوزنا كل هذه الاحوال المعاقب عليها قانوناً وحصرنا البحث والتدقيق في مدة خدمة يوسف وهبه وفي استحقاقه للتقاعد المذكور من عدمه نجد انه استخدم في سنة ٩٢٠ وانه صدر بحقه مضبطة اتهام ومذكرة القاء قبض في ٣٠ اذار سنة ٩٢٩ فتكون مدة خدمته غير متجاوزة السبع سنوات واذا اعتبرنا انه كان مكفوف اليد بمعاش وانه ما كان فارا من وجه الحكومة وان مدة كف يده تعتبر له خدمة فعلية وانه احيل مع رفاقه على التقاعد في ٤ شباط سنة ٩٣٠ فلا تكون مدة خدمته تجاوزت الثمان سنوات فكيف اعطي مثل هذا المعاش والمير جميل حريص على اموال الخزينة حتى مع صديقه يوسف وهبه صداقة نعرف من اسرارها بقدر ما يعرف المير جميل الذي يعتذر عن هذه المعاملة بان يوسف وهبه له خدمة عسكرية قبل الحرب

اجل له مدة خدمة ولكنه ختمها بالفرار بملابسه واسلحته الرسمية سنة ٩١٥ وبسبب ذلك حكم عليه الديوان العسكري بمحسوبية ستة اشهر وبالطرد من الخدمة وبملاحقته لانفاذ الحكم بحقه لانه كان متواريا في جبل موسى وبملاحقة كفيله لدفع ثمن الملابس والاسلحة الرسمية المسروقة وقد توسطت له مع المير الاي سعيد بك البستاني حتى قبل مني تلك الملابس والاسلحة وغض الطرف عن ملاحقته نظراً لظروف الحال في تلك الايام العصيبة والحكم الصادر بحقه

مسجلاً بدفاتر الالاي والاوامر الصادرة بالقبض عليه مسجلة ايضاً في مواقع عديدة فهل تكون اضافة ست سنوات عن تلك الخدمة المختتمة بالفرار وحكم الطرد هي مشروعة او غير مشروعة وهل يكون المير جميل مسوءلاً عن مثل هذه المعاملة التي ليست بيضة الديك وقد اوردناها ذيلا لرواية عبدالله بو شبل ليعلم القضاة ولتعلم الحكومة وليعلم الناس قاطبة ما هي روايات معاشات التقاعد في لبنان الجاري تمثيلها ويالاسف تحت حماية مراسيم فخامة رئيس الجمهورية الذي لو عرف ما في المالية من الاسرار لفضل الاستقالة من مقامه العالي على ان تتلطخ صفحة حياته البيضاء بمثل هذه الاعمال الشنعاء

١٣٦ الاخراج سياسةً من الوظيفة لا يوءثر على الحق بمعاش التقاعد لان الحرمان منه يحتاج الى حكم محكمة ذات صلاحية

وان تكن نصوص المواد القانونية مستفاضة بشأن عدم مشروعية الاخراج سياسةً من الوظيفة وعدم تأثيره على الحق براتب التقاعد وبمدة خدمته فان مجلس شورى الدولة اثبت هذه النصوص بحكمه المؤرخ ٢١ ك٢ سنه ٩٣٠ عدد ٢ لانه من جملة تعليلاته الصائبة لفسخ المضبطة المؤرخة ٢٠ ت١ سنه ٩٢٧ التي اصدرها مجلس التقاعد العسكري في لبنان قوله:

وحيث ان اخراجه «المعترض» من سلك الجندرمه وان كان على رأي مجلس التأديب فان هذا الاخراج لم يصدر بناءً على حكم محكمة وان مجلس التأديب لا صفة حكمية لمقرراته فما هي سوى آراء غير نافذة من تلقاء ذاتها ولا تقيد الادارة بشيء يؤيد ذلك تصديق حاكم لبنان الكبير على كتاب قوماندان الجندرمه العامة تحت عدد ١٠٢٧٦ تاريخ ٥ ايلول ٩٢٤

فاذا كان قرار مجلس التأديب يعتبر بمثابة رأي غير نافذ من تلقاء ذاته فكم بالاحرى الامر الفردي الصادر بحسب الايجاب السياسي ولاجل ذلك رفضت وزارة الحربية العثمانية في زمن الحرب انفاذ الامر الصادر من جمال باشا المفوض السلطاني العالي في سوريا باحالة بضعة عشر ضابطاً من لبنان على التقاعد وقرر حاكم لبنان الاداري على اثر الاحتلال ابطال والغاء كلما احدثته حكومة الاتراك في لبنان واعادة حكومته وادارته لما كانت عليه قبل الحرب تماماً بما فيه العزل والنصب من الوظائف. ثم جاءت دول الحلفاء وايدت هذا القرار باعتبار جبل لبنان مستمراً على حالته الاساسيه وان كل الضرائب والضربات والاحداثات التي حصلت فيه هي في حكم المعدوم وبمراجعة النشرة الشهرية عن الاعمال الادارية في المنطقة الغربية ابتداءً من ١٠ ت١ سنه ١٩١٨ يتبين صدور القرارات الآتية:

١ً صدر قرار عام مؤرخ ١٠ ك١ سنه ٩١٨ عدد ٧٨ و ٧٩ بشأن المقبولين نهائياً وموقتاً من ضباط جندرمة لبنان

ً الذين كانوا محالين على التقاعد بامر حكومة جمال باشا لان ذلك الامر الاستبدادي ما كان مسندا الى احكام قانونية

٢ً صدر قرار عام آخر مؤرخ ٢٦ ت٢ سنه ٩١٩ عدد ٨٢٢ بان الذين صار احالتهم على التقاعد من الضباط المذكورين اعلاه وصار حذف اسمائهم من سلك الالاي لبنان منذ ١ ك١ سنة ٩١٩ هم

١ً القوماندان خليل بك الطرابلسي قوماندان البترون لاجل مرضه وقد اصلح تقاعده مراراً وتكراراً

٢ً اليوزباشي عباس عبد الملك قوماندان بلوك الشوف

٣ً الملازم الاول توفيق احمد قوماندان طاقم زغرتا

٤ً ضابط المحاسبة مارون افندي البعقليني الذي اعطي مضبطة مؤرخة ٨ ايار سنة ١٩٢٤ عدد ١١٧ بمعاش كامل قدره ٢٨٦٢ غرشاً ذهبياً وقبض ايضاً معاشات المعزولية كاملة من ٢٦ ت٢ سنه ٩١٩ لغاية تاريخ احالته على التقاعد «وهي معاملة عادلة نطلب تطبيقها لان مارون افندي هو سلفي وخلفي بالوظيفة المذكورة ولا فرق بيننا غير امر واحد هو انني سعيتُ بتأسيس قانون التقاعد في لبنان وعجلت دفع عائداته فيرغب مجلس التقاعد حرماني من كل حق تقاعدي

ومارون افندي رفض الاشتراك بالتقاعد ورفض دفع عائداته فاستحق من عدالة المجلس ان يمنح راتباً قدره ٢٨٦٢ غرشاً ذهباً تعادل بموجب المادة ٨ من قانون التقاعد السعدي ٩٨٤٥ غرشاً سورياً وهو عدل ما حكم بمثله نيرون ولا وصل الى مستواه قراقاش»

ليس هذا كلما تضمنه ذلك القرار العسكري العام بل انه اشتمل على اعلان استقالة بضعة ضباط من السلك المذكور بواسطة حاكم لبنان العسكري وهم :

١ً الملازم الاول الياس الحاج شاهين ٢ً الملازم الثاني سعدالله بك حماده

وانه صدر القرار المذكور اعلاه بعزل الضباط الآتي ذكرهم من سلك جندرمة لبنان وهم :

اليوزباشي الشيخ نسيب حبيش والملازمين الاولين جرجس افندي فرحات وسعيد افندي صافي والملازمين الثواني عباس افندي فرام وابرهيم افندي نمور ومخايل الحاج شاهين اعتباراً من ا ت٢ ٩١٩ مع ان مخايل افندي المذكور كان قد فصل من الخدمة بموجب قرار مؤرخ ٢٦ اب ٩١٩ عدد ٣٥٣

فاذا حصلت مراجعة مضابط تقاعد هؤلاء الضباط بين محالين على التقاعد وبين مستقيلين من الوظيفة وبين معزولين عنها تعلم المغائرات الحاصلة في تلك المعاملات لان قرار الاحالة على التقاعد نوع وقرار قبول الاستقالة من الوظيفة بواسطة حاكم لبنان العسكري نوع ثانٍ وقرار العزل من سلك الجندرمة نوع اخر فتوحيد معاملاتهم وتعديل بعضها وتفضيل الواحد منهم على الاخر وعدم التدقيق بمدات عزل بعضهم عن الخدمة مدة طويلة واحتسابها لهم كخدمة فعلية مع عدم الاشارة اليها في جداول تحديد مدة الخدمة لا يستدعي دوام الصمت على مثل هذه المقررات المعطاة صفة رسمية بدلالة اني تعينت كاتباً للالاي اعتباراً من اول ت١ ٣١٩ بدلاً من مارون افندي البعقليني لغاية ٢٨ شباط ٣١٩ وخلفني الكولونل سعيد بك البستاني في ٢٨ منه ودام فيها لغاية ٢٣ مارت ٣٢٢ فترقى لرتبة الاي اميني ودام فيها لغاية ١ ايلول ٣٢٩ فعين قوماندان للالاي وفي طول هذه المدة كان مارون افندي معزولاً عن الوظيفة وبمراجعة مضبطة تخصيص راتبه التقاعدي يتبين انه لم يحسم عليه شيئاً من مدة فصله لان فصله كان سابقاً لاعلان الدستور العثماني الواقع في ١٠ تموز ٣٢٤ ولاجل ذلك صار اعتباره بموجب قرار المفوض السامي بصفة اجيق لغاية ت٢ ١٩١٨ ومنح الراتب كاملاً لرتبة ارفع من رتبته نظراً لطول مدة خدمته شأن كل الضباط المخرجين خلافاً للاصول الذين صار تصحيح معاملاتهم كاليوزباشي الشيخ انطون الخازن « راجع العدد ا ١٠٩ اعلاه »

١٣٧ - عدل المير جميل بتقاعد قاضيين في محكمة كسروان

انطون افندى الخورى بو حرب رئيس محكمة بداية كسروان الاسبق له روايات مسجلة في كتاب « كلام الملوك ملوك الكلام» يتجاوز عددها ا ١٧٣٧ رواية حتى لا تقول جريمة مشروحة في ذلك التاريخ الخالد ولاجل ذلك ارغب الاقتصار عما اشتمل عليه اكتفاءً بما ورد بحقه في كتاب نشره الامير شكيب ارسلان باللغتين العربية والافرنسية ١٩٠٧ فانه عين اولاً رئيساً لمحكمة بداية قضاء البترون ونقل منها لاجل اسباب جوهرية الى محكمة بداية كسروان وعزل منها بتاريخ ٨ك١ ٣٢٣ بناء على قرار مفتش العدلية ومضبطة مجلس الادارة الذي كان له صلاحية العزل بموجب بروتوكول دولي « راجع العدد ا ١٢٧ من جريدتنا صدى لبنان والحكم الذي اصدره الانطون على نبع المغاره بوفاة العيسى وانحصار ارثه بمذكورين الخ » ثم عين قائمقاماً في كسروان والمتن وجزين وعزل من كل منها لاجل العجائب والغرائب الانطونية المعدودة في كتاب كلام الملوك وبتاريخ حزايران ٩٢٩ صدر مرسوم رئاسة الجمهورية عدد ٥١٤٩ باحالة الانطون على

التقاعد فخصص له مجلس التقاعد راتباً شهرياً يتجاوز الـ ٦٨ ليره سوريه اي نحو ٨١٦ ليره سوريه سنوياً بنوع ان مدة خدمته الفعلية اذا صار تدقيقها لا تتجاوز العشر سنوات مع ان سلفه وخلفه في رياسة تلك المحكمة المرحوم بطرس الخوري ابي نصر الذي مرض في اثناء الخدمة وغادرها في ١٤ حزيران ٩٢٣ ومات بسببها رغماً عن كون مدة خدمته هي اطول من خدمة الانطون وافيد للقضاء ومن الواجب منحه ومنح عائلته من بعده رواتب من يمرض او يموت في حال اجراء المأمورية فمع ذلك رفض المير جميل تخصيص رواتب لارملته واولاده القاصرين وبعد الوسائط من البطريركية وسواها جاد عليهم من كرمه الفاتكي براتب قدره ٤٨٠ غرشاً سورياً ليس هذا كل العجب والاستغراب بل العجب والاستغراب ان يصرف الميرجميل من صندوق الخزينة مبلغ ١١٤٠٠ غرش رواتباً كاملة لكل من المرحوم بطرس الخوري ولانطون افندي باعتبار ٣٨٠٠ غرش شهرياً لكل منهما اعتباراً من ١٤ حزيران ٩٢٣ عن وظيفة واحدة في وقت واحد وعن راتب واحد كاملاً لكليهما في زمن واحد كما هو ثابت بقيود المالية التعسة

١٣٨ ابراهيم افندي ابي سمرا رئيس محكمة بداية اميون وعجائب تقاعده

اذا تعذر على الابراهيم معرفة الوصول الى الباب الجميل للحصول على ٤٢٤٤ غرشاً سورياً راتباً شهرياً او ٥٠٩٢٨ غرشاً سنوياً فلا يتعذر على غيره ذلك؟ فان هذا الذات الذي قضى وقتاً طويلاً كاتباً في بعض الاقلام ساعدته ظروف الزمان والمكان لان يصير رئيس محكمة في البترون في اول عهد الاحتلال وما لبث ان ذهب المرحوم سليم افندي باز مفتشاً عدلية ذلك القضاء بامر الحاكم فوجد العجائب والغرائب ونظم تقريراً بعزل الابراهيم عن تلك الرئاسة وقد تأيد تقريره بمضبطة من مجلس ادارة جبل لبنان وعزل عزلاً شائناً باعلانات نشرها الحاكم على صفحات الجريدة الرسمية ولاجل اسباب لا محل لذكرها عاد بواسطة الحبيب الى القضاء برتبة حاكم صلح في جبيل وما لبث ان وضع قيد المحاكمة والتوقيف عن المأمورية مدة طويلة بخلالها اخذت الشفاعات مفاعيلها فاعيد الى الوظيفة ونقل الى بشري وهناك هناك كان قريباً من ارز الرب وكاد يقع في فخ الدب فنقل بالترفيع رئيساً لمحكمة اميون فترك من الاثار والشجون ما هو مدون في سجلات المحكمة وفي مذكرات المحامين واصحاب الدعاوى ولا شيء للدلالة على ما كان مثل الاحكام الصادرة من محاكم الاستئناف الحقوقية والجزائية بفسخ احكامه البدائية

ليس الغرابة بان ينال ابراهيم افندي ٤٢٤٤ غرشاً راتباً تقاعدياً شهرياً بل الغرابة ان يترتب مبلغ ٨٢٥ غرشاً سوريا فقط راتباً لارملة وورثة ذلك النابغة سليم باز و٤٢٠ غرشاً لارملة وورثة ذلك المجتهد النزيه بطرس الخوري مع ان مدات الخدمة ومقدار الراتب الاصلية ما كانت تقل عهداً ولا قيمة عن عهد الابرهيم ولكن هي الحظوظ فوق النبوغ والوسائط فوق الاستحقاق في هذه البلاد الراضخة لمطلق ارادة اولياء الامر ولفصاحة وبلاغة بعض السيدات اللواتي خلقهن الله لمداركة غلطات الرجال حتى في مهام القضاء والتولية ؟ كنا نرغب زيادة الايهاب في هذا الباب ولكن هي ظروف قاهرة تقضي علينا بالوقوف عند هذا الحد من الاشارة لاظهار فساد معاملات التقاعد فقط دون ان نتعرض لذكر باقي الامور الجوهرية التي هي حجة دامغة على ما في الحكومة من الاسرار الفاضحة

١٣٩ المير جميل شهاب يسيء استعمال الوظيفة بالتزوير والانتحال

بقضية تقاعد ورثة المرحوم سعدالله بك الحويك وكيل متصرفية لبنان الاسبق

ليس الغرابة ان تخصص الحكومة مائة وعشرين الف ليرة سورية للشيخ محمد الجسر رئيس المجلس النيابي تحت حماية تلك الاسماء من الرواتب ومبلغ ٧٠٣٠٨ ليرات لنجيب بك ابي صوان رئيس محكمة التمييز و٥٣٤٠٠ ليرة سورية لحبيب باشا

السعد عضو المجلس النيابي عن كل عشر سنوات كما تقدم الايضاح في الاعداد ٧٣ و٧٩ و٨٠ المشروحة اعلاه بل الغرابة ان ينتحل المير جميل شهاب صفة وزير المالية وينظم دفتر مخصصات شخصية من دائرة الصرفيات باسم الجمهورية اللبنانية نومرو الجزدان ١٠ لورثة المرحوم سعدالله بك الحويك ابتداء من ١٦ حزيران ١٩٢٨ بمبلغ ٢٨٤ غرشاً ورق لبناني لكل من زوجته السيدة راحيل ولابنتيه الراهبتين جوزفين و كلوتيلد وان يوقع امضاءه المنتحل عليه هكذا «وزير المالية جمال» مع امضاء رئيس الصرفيات ميشال افندي باحوط وامضاء رئيس قلم المخصصات الشخصية منير افندي المأمون . بحيث يكون مجموع الراتب السنوي ٣٤٠٨ غروش سورية لبنانية بما فيه ثمن ورق البول الذي يقطع على كل جدول شهري

لقد جاء في المادة ٣٧ من قانون التقاعد السعدي المؤرخ ٧ ايار ٩٢٩ انه يحق للنواب الذين كانوا اعضاء في مجلس ادارة لبنان او ... وكانوا في عداد المأمورين قبل دخولهم في احدى هذه المجالس ان يدخلوا مدة خدماتهم السابقة في المجالس المذكورة في حساب تصفية معاش التقاعد الذي يحق لهم ان يتقاضوه . والحال ان المرحوم سعدالله بك كان في عداد المأمورين قبل انتخابه عضواً لمجلس الادارة على اربعة عقود متوالية . لانه على اثر وفاة المرحوم جرجي عساف مدير مال البترون في سنة ١٨٩٨ وبناء على رغائب المرحوم المطران يوسف نجم صار تعيين المرحوم سعدالله بك مديراً للمال بدلاً عنه . وحيث كنت يومئذ منفذاً من قبل المرحوم نعوم باشا لاجراء تفتيش الدوائر العسكرية في كافة المحافظات والقائمقامات اللبنانية فقد صدر لي الامر المتصرفي لتمكين سعدالله بك من استلام مهام وظيفته المذكورة ومساعدته بقوة الضابطة لتحصيل البقايا من الاموال الاميرية والسائرة فنفذت الامر واستلم سعدالله بك مهام مديرية المال كما هو ثابت بقيود المالية ثم صار انتخابه اولاً وثانياً وثالثاً ورابعاً عضواً نائباً عن قضاء البترون في مجلس الادارة ولعب فيه ادواره المشهورة وتولى رئاسة المجلس المذكور على اثر المؤامرة التي دبروها يوم عيد الجلوس السلطاني ونسبوا للمرحوم المير قبلان ابي اللمع رئيسه يومئذ بانه قال للمير فايق شهاب رئيس القلم الاجنبي ان مرض « الحميري » كاد ان يكون مستعصياً على السلطان . وقد نشر هذا الاسناد على صفحات جريدة النصير وباقي جرائد بيروت فاحدث دوياً في دوائر السياسة واسفرت النتيجة عن كف يد المير قبلان واحالته الى المحاكمة على اطالته اللسان بحق السلطان سنة ١٩١٢ وفيها انتهت مدة متصرفية يوسف باشا وعهدت الصدارة العظمى الى سعدالله بك استلام مهام وكالة المتصرفية الى ما بعد تعيين المتصرف اوهانس باشا الذي تم في ٢٣ كانون الاول سنة ٩١٢ المذكورة

ودام سعدالله بك في مجلس الادارة لغاية تاريخ حله واستبداله بمجلس سواه تشكل من هيئة كانت معروفة بعثمانيتها وعقب ذلك صدور الامر سنة ١٩١٦ بابعاد سعدالله بك معنا الى قير شهر في بر الاناطول حيث توالت عليه المصائب والنكبات ولاجل استرضاء غبطة شقيقه ورد اليه امر تلغرافي من دار السعادة بانه نظراً لمجاوزته حدود عمر الستين اذن له بالرجوع الى لبنان « وهذا يكذب اقوال المتشدقين بسقوط نفوذ البطريرك الماروني في تلك الايام العصيبة » فعاد مع زوجته وابنته وبعض رفاقهم الى لبنان وبعد وصولهم بمدة قصيرة حصل الاحتلال سنة ٩١٨ واسترجع وظيفته في مجلس الادارة ودام عضواً عاملاً فيه لغاية ١٠ تموز ٩٢٠ تاريخ وضعه مع بعض زملائه تلك المضبطة التاريخية في سبيل الاتفاق مع سوريا على مصالح لبنان فقبض عليه وعلى رفاقه وحوكموا امام ديوان الحرب الفرنساوي في بيروت وابعدوا اولاً الى جزيرة ارواد ومن بعد اعلان لبنان الكبير صار ابعادهم الى جزيرة كورسكا ومن ثم عادوا بعفو من رئيس الجمهورية الافرنسية « مراعاة » لارادة البطريركية المارونية طبعاً»

فيكون سعدالله بك مستحقاً بموجب قوانين التقاعد راتبه التقاعدي الموروث لارملته وابنائه اعتباراً من تاريخ استخدامه مديراً للمال في قضاء البترون سنة ٨٩٨ وطول مدة الخدمة عضواً في مجلس الادارة وطول مدة الابعاد الى الاناطول بموجب

قرارات الجنرال ويغان « راجع العدد ٣٧ صفحه ٢٥ و٢٦ من هذه المجموعة » القاضية باحتساب مدة الابعاد بمثابة مدة الخدمة الفعلية

والحال ان المير جميل منتحل رتبة ووظيفة وزير المالية في عهد الجمهورية مع انه لم ينالها في العهد المذكور بوجه من الوجوه ولو كان مغرماً بها لدرجة انه دائماً يوقع اسمه المنتحل على سائر معاملاتها كوزير الحلم المشهور؟ قد خصص بموجب المعاملة المذكورة آنفاً ٢٨٤ غرشاً ورقاً لبنانياً لارملة الفقيد مع انه خصص لارملة عمه المرحوم المير مالك شهاب راتباً تقاعدياً شهرياً ١٧٠٠ غرش ولارملة ابن عمه المير فايز سعد شهاب مبلغاً قدره ١٧٠٧ غروش سورية ولارملة المرحوم ملحم بك ابي شقرا مبلغاً قدره ٢١٢٣ غرشا سوريا في كل شهر . ولارملة المرحوم نمر افندي شمعون ٢٥٠٠ غرش سوري شهرياً الى غير ذلك من الرواتب المخصصة لورثة بعض المتوفين تخصيصاً مستنداً الى الميل والعاطفة اكثر منه الى القاعدة المرعية بحق المستحقين لان راتب المرحوم سعدالله بك الاصلي وما كان يتناوله من علاوة غلاء المعيشة لا يتفق بوجه من الوجوه مع الراتب المخصص لارملته وارامل المرحومين المشار اليهم اعلاه الذين ما كانوا يتناولون رواتباً من صندوق الحكومة ارفع من راتب سعدالله بك وكانوا في مدة خدمتهم من اتباعه سواء اكان بعضوية الادارة او بوكالة رئاستها او بوكالة المتصرفية . فكانت حظوظ ورثتهم ارقى من حظوظ ورثته بفضل الحساب الغريب الذي يعتمده المير جميل منتحل رتبة ولقب ووظائف وزير المالية . الذي يتساهل بصرف ٤٤٠٠ غرش سوري في كل شهر راتباً لورثة المرحوم اسكندر صفا رئيس محكمة المتن سابقا وراتبه الاصلي ما كان يتجاوز الالف غرش عثماني شهريا يقابلها تخصيص ٢٨٤ غرش لارملة سعدالله بك وكان راتبه الاصلي متجاوزاً الاربعة الاف غرش مصري شهرياً مع علاوة غلاء المعيشة في سنة ٩٢٠ ولكن متى عرف ان السيدة الاولى ارمنية لها فضل على المير جميل عندما كان ولداً صغيراً في جونيه . وان الثانية هي راحيل البتروني ما سكنت جونيه في عهد الجاسوسية الذي تفجرت فيه ينابيع الحياء . وساد الجوع . واحتكم البغاء . وكان فيه المير جميل يتناول رطلين طحين بدلاً عن خدمته في مكتب نسيبه المير امين . خدمة ما كان يخطر له على بال يوماً معها بانه يصير وزيراً او يقدر ان ينتحل رتب والقاب الوزراء على معاملات رسمية محفوظة باليد حجة على هذه الحكومة الراضية معه حتى بالانتحال الكاذب؟ ولكن قدر فكان ما هو كائن مما يحتكم به التاريخ في مستقبل الايام والاعوام احتكاماً لا يدفعه استبداد ولا مكابرة ولا عناد فالى صفحات التاريخ الخالدة ايتها الحكومة المغلوبة على امرها بالسكوت الشائن شرف من يقدر ان يثبت وجوده فيسعى لاثبات عدم الوجود والاستسلام لافراد ما زادوا عن ان يكونوا من الافراد الساقطين تحت الغربال في كل معاملة وحساب لان السكوت على مغائرات هذا الجميل الى هذا الحد يحمل اما على نبوغه وتفوقه الممتاز على سكان لبنان واما على معرفته بعض الاسرار المالية التي يخشى من افتضاح امرها فيما لو بعد عن مركز الوظيفة وهناك البكاء وصرير الاسنان «الاية

١٣٩ مكرر المعترك الهائل بين الحق والباطل

كل من يطالع العدد ٢ من هذه المجموعة يقع نظره لاول وهلة على عنوان « المعترك الهائل بين الحق والباطل » فيتردد بين التصديق والتكذيب . وحيث كانت كل المباحث المتقدمة اعلاه مجردة من الفكاهات والنكات المستظرفة الواجب ادخالها من وقت لاخر ما بين سطور المباحث الجوهرية حتى لا يحصل للقراء ضجر ولا ملل من الضرب على الاوتار بنغمة واحدة رأينا من باب الواجب ان نورد هذا الشاهد بصفة ملحة مستظرفة من حيث وضعيتها ومؤسفة من حيث نتائجها :

فقد جاء في صفحة مخصوصة من دفتر المخصصات الشخصية المعطى من وزارة المالية اللبنانية بموجب جزدان نومرو ١٠ الايضاحات الاتية :

نوع المعاش ملكية . بداء المعاش ١٦ حزيران ٩٢٨ محل الدفع كسروان مقدار المعاش (٨٥٢) فقط ثمانمائة واثنين وخمسين قرش ورق لبناني لا غير يتألف كما يلي

غ ل س . ورق	اسم وكنية اصحاب الاستحقاق Noms et Prénoms des ayants - droit
٢٨٤	السيدة راحيل ارملة سعدالله بك الحويك عضو ادارة جبل لبنان سابقاً
٢٨٤	الانسة جوزفين حايك ابنة سعد الله « « « « « « «
٢٨٤	« كلوتيلد « « « « « « « « «
٨٥٢	المجموع Total

رئيس قلم المخصصات الشخصية Pensions منير المأمون

رئيس الصرفيات Le Chef de l'ordonnacement ميشال باخوط

وزير المالية Le Ministre des Finances جمال

ليست النكتة المقصودة قائمة بانتحال المير جميل وظيفة وزير المالية لنفسه ولا بابدال اسمه الجميل الى جمال لان هذه من الامور العادية المألوفة التي ينتحلها في كل صباح ومساء ولا يوجد له اقل من الف امضاء على هذا الشكل الكاذب بين ايدي اصحاب الشأن في لبنان وفي خارجه مما يعود لوزير المالية حق مقاضاته عليه او للنيابة العامة او لوزارة العدليه او لسواها من المراجع الايجابية التي نقدم لها الحجج الخطية بهذا الامضاء الذي ليس عليه مسحة من الجمال

بل النكتة قائمة بتزوير اسمين كاذبين للانستين جوزفين وكلوتيلد حايك باعتبار كل واحدة منهما ابنة سعدالله بك الحويك فاذا تجاوزنا تزوير اسم الحويك بالحايك وسلمنا ان الاولى تحمل ان تكون تصغيراً للثانية او لاجل التحبب والتدلل فهل يمكننا ان نسكت عن تزوير لقب وهوية الام العام جوزفين الحويك الرئيسة العامة لرهبانية العائلة المقدسة المارونية في جبل لبنان المقيمة في دير عبرين والاخت الراهبة كلوتلد الحويك رئيسة مدرسة العائلة المقدسة المارونية في غادير الموجودة الان بخدمة شخصية لغبطة عمها السيد البطريرك العالي المقام . وكم يسرنا ان نسمع غبطته او السادة الاحبار من حوله يبدلون اسم هاتين الراهبتين الجليلتين اكراماً لتزوير المير جميل وبدلاً من ان ينادوا الاولى باسم الام العام Mère Supérieure Général يطلقون عليها اسم الانسة جوزفين حايك او المدموازال حايك Mademoiselle Hoyek وبدلاً من ان ينادوا الثانية باسم الراهبة او الاخت كلوتيلد حويك Sœur Clothilde Hoyek يطلقون عليها اسم الانسة كلوتيلد حايك Mademoiselle Clothilde Hoyek اخفاء لجناية تزوير المير جميل هويتها ولقبها واسميهما تضليلاً للحكومة وتشويهاً لوجه الحقيقة وارضاء لبعض الرغائب؟ لا اشير بهذا الى صاحب الغبطة لانه ارفع من ان يتدنى لمثل هذه التوافه خصوصاً بعد ان وضع تحت تصرف تلك الرهبانية مبلغاً لا يقل عن المائة الف ليرة ذهباً جهزها بها من سنين طويلة ومقابلة لافضاله عليها انتخبت ابنة شقيقه الام جوزفين المذكورة الى مقام رئاسة العام على تلك الرهبانية كما انتخبت الراهبة كلوتيلد رئيسة لمدرسة الجمعية في غادير وفي مثل هذه الحالات لا يهمه تخصيص ٢٨٤ غرشاً ورقاً راتباً تقاعديا لها . بل هي صنيعة نفس حقيرة لاستمالة غبطته نحو الساعي الجزيل الاحترام الذي اوقع المير جميل في هذه الحفرة التي اوقع نفسه في عشرات من امثالها كما سنوضح ذلك امام القضاء اذا تجاسر ان يطالبنا بالبرهان او بادلة الاثبات لاننا على غاية الاستعداد لاتخاذ صفة المدعي الشخصي واثبات كل جناية على حدة رغماً عن اكتساب اكثر الادلة والشواهد الدرجة القطعية بسوابق النشر وعدم اعتراضه على واحدة منها ضمن المدة المضروبة قانونا

١٤٠ المير توفيق ارسلان المتصرف والنائب

لا نرغب اطالة الامهاب في ترجمة الامير توفيق بعهد صباه ولا بعهود المتصرفين السابقين في جبل لبنان حيث بلغ درجة قائمقامية الشوف التي كانت محتكرة تارة في بيت الامير مصطفى الامين ارسلان . وطوراً في البيت الجنبلاطي وعلى رأسه المرحوم نسيب بك . ومرة بالامير شكيب نابغة الدروز بل نابغة جبل لبنان لان النبوغ ليس له طائفة مخصوصة حتى ينتمي اليها . ولا نذكر للامير توفيق يوم شاطرناه نكبات الابعاد من عاليه الى اسكيشهر دار منفاه بزمن الحرب العمومية ما عرفناه به من الاخلاق والصفات وما كان عليه من الخوف على عائلته وشدة الانفعال على حالة رجاله التعساء بعكس شقيقه المرحوم الاميز فؤاد الذي كان تحت اشد الضربات اصلب من الحديد والبولاد لا يهمه من الحديث غير تصويب السهام الى صدور خصومه وفي مقدمتهم جمال باشا السفاح

بل نرغب ان نشير الى بعض وظائفه بعد اعلان لبنان الكبير فانه عين مديراً للمعارف من الدرجة الثالثة في لبنان الكبير بموجب القرار المؤرخ ١ ايلول ١٩٢٠ عدد ٣٤٣ ، وبتاريخ ٢٢ منه عدد ٣٧٠ تشكلت لجنة ادارية لدولة لبنان كان في عداد اعضائها المرحوم مصطفى بك العماد فمات بعد خمسة عشر يوماً من تعيينه فخلفه الامير توفيق ارسلان بموجب قرار مؤرخ ٢٣ ت١ ٩٢٠ عدد ٤٣٦ وخلف هذا شفيق بك الحلبي مديراً من الدرجة الثالثة بموجب قرار مؤرخ ٣ ت٢ ٩٢٠ عدد ٤٥٦ ثم عين الامير توفيق متصرفاً على جنوبي لبنان وصار صرفه من الخدمة مع تعويضات جسيمة فلازم بيته وادارة املاكه . ولاسباب سياسية لا سبيل لطرحها الان على بساط الانتقاد . وقف في وجه شقيقه الامير فؤاد . وتمكن بقوة الاصوات الكسروانية التي اتحفه بها الشيخ فريد هيكل الخازن ان يحرز وظيفة النيابة في المجلس النيابي الثالث ابتداء من ١٢ تموز ٩٢٩ وانتهاء في ١٢ منه سنة ١٩٣٣

ولا نعلم ماذا كان موقفه الحقيقي مع المير جميل شهاب مدير التخصيصات فمن مراجعة المضبطة المنظمة بحقه وبحقوقه التقاعدية وبما قبضه من بدل الصرفيات الباهظة عند مغادرته الوظيفة تعلم تلك الحقايق المدفونة اذ لا سبيل للقول الفصل بها الا بعد الوقوف على مجرياتها وما اعتبره المجلس التقاعدي من مدات الفراغ المتخللة بين عزل واخر على انه بموجب قانون التقاعد السعدي يملك الامير توفيق قبض رواتب التقاعد المقررة له وقبض رواتب النيابة وان يجعل مدتها مضافة الى استحقاقه وهذا ليس بكثير على الامير توفيق طالما هو واحد من خمسة واربعين عضواً يرتعون بمثل هذه النعمة

١٤١ المير فؤاد ارسلان النائب الحر

لو كنا من الذين يؤلهون الاحياء من البشر سعياً وراء جر المغانم او دفع المغارم لكنا جردنا يراعاً سيالاً في سبيل اطراء وتمجيد ذكر الامير توفيق ارسلان لانه حي يرزق وجالس في صدر المجلس النيابي ومنه تؤمل المكافأة على الخير والشر لانه صاحب ثروة واسعة قل من حازها من امراء آل ارسلان الكرام . على ان مقالنا بحقه اعلاه هو برهان كاف يثبت كوننا كنا وما زلنا ننظر الى المأمور الموظف بعين هي غير العين التي ننظر فيها المآثر اكثر من الاشخاص مهما علت مكانتهم فالامير توفيق هو بنظرنا والحال ما ذكر رجل مادي عصامي مقتصد حكيم والامير فؤاد وقد صار في عالم الخلود « رضوان الله عليه » هو بنظرنا رجل ادبي المعي جبار كريم بدليل عدم اهتمامه بحفظ المادبات وسعيه لرفع شأن المروءة والشهامة وعزة النفس خدم الوطن والاصدقاء على قدر طاقته . رافقناه مع اخيه يوم جار عليهما الزمان بابعادهما مع فصيلة من زعماء طائفتهما الى اسكيشهر واجتمعنا به وبابناء عمه الامير شكيب والامير عادل في دار السعادة فكان بحضورهما كما كان في غيابهما غير

راض عن تصرفهما معه وذلك في اعظم ايام سؤددهما في الاستانة العلية عندما كانت الرؤوس العالية تطأطيء امام نفوذهما النافذ . وما كان يخشى بجرأته شراً يخشاه ولا كان يتزلف الى كبير ولا يداهن وزير مهما تقلبت الظروف . وبعد ان وضعت الحرب اوزارها عاد الى لبنان وانتخب نائباً عنه في مجلسه النيابي الاول في شهر ايار سنة ٩٢٢ وتكرر انتخابه نائباً للمجلس الثاني في شهر تموز ١٩٢٥ فعرف بمعارضته لامور كثيرة حصلت في المجلس بدون موافقته ولا رضاه وكان له مواقف خطرة مع بعض ممثلي دولة الانتداب وقد سجلوا له وعليه كثيراً من المعارضات والانتقادات التي لا يزال يرن صداها في الاذان . ولاجل هذه الاسباب وسواها مما لا يدخل الان تحت بحثنا خزل في انتخابات شهر حزيران ١٩٢٩ وحل محله فيها شقيقه الامير توفيق فكبر عليه الامر . واستعظم من بعض جمهوره الخيانة والغدر . فلازم الصمت مدة بخلالها انفجرت عروق الشعور والاحساس في داخله واسلم الروح الى خالقه وهو غير آسف على مفارقة شعب لا يعرف قدر المعروف فقامت القيامة من حول نعشه لانهم بكوه بمقل الغمام ونقلوه الى مدفنه في صحراء الشويفات حيثما يرقد في ظلال الزيتون بجوار برج من الحديد كاد رأسه يناطح القبة الزرقاء اختيالاً لانه كان يجاور برج من المرؤة ساكنه في حياته اصلب من هذا الحديد المشوه . وقد قام فريق من خاصته ومشايعيه بجمع المال في سبيل اقامة تمثال للفؤاد وما دروا ان الفؤاد لا يمثل بالانصاب مهما كان نوعها بل يمثل بالمرؤة اذا تعززت و بالشهامة اذا تجسمت و بكل عمل مجيد تعود فائدته على مجموع الامة المصدوعة وفاته صدعاً لا يبرأها منه الا الله وهو رحمان رحيم

١٤٢ بطرس بك بشاره كرم عضو اللجنة الادارية الاولى للبنان الكبير سنة ١٩٢٠

سبق لصديقنا بطرس خدمات في عهد متصرفية لبنان الاصلية وعزل من مأموريته وصدر الامر بابعاده معنا الى بر الاناضول واحضر مخفوراً تحت اشد الحفظ الى عاليه وهو بحالة مرض شديد للغاية فافرج عنه موقتاً وبعد الاحتلال كان له حركات وسكنات في شمالي لبنان الفتت انظار المندوب السامي وكاد يعهد اليه بقيادة الجندرمة اللبنانية على انه اعتذر عن قبولها وعين عضواً في اللجنة الادارية الاولى في شهر ايلول ١٩٢٠ وكان له بعض الاحداث الفكاهية مع زميله الشيخ يوسف الخازن لانه عتب عليه مرة بعدم نشره خطابه في جريدته الارز فاجابه الشيخ يوسف : اني وجدت بعدم نشر خطابك خدمة لك اكثر من نشره » على ان هذا لا يفيد كظاهره من عدم اهمية نشره لان بطرس بك كان متقداً غيرة على المصلحة العمومية راغباً ان يثبت لمنطقة الشمال انه يحسن تمثيلها في تلك اللجنة الادارية اسماً لانها ما كانت تأتي عملاً الا من باب التمني على السلطة باجرائه وقد دعوناها بكل عدل وصواب « لجنة التمنيات »وعند نهاية مدتها تشكل المجلس النيابي الاول وجعل الانتخاب صورة اساساً للوظيفة فنال الاكثرية عن موارنة شمالي لبنان وديع بك طربيه والدكتور مسعود يونس فغادر بطرس بك الوظيفة وانعكف على جمع ونشر تاريخ شمالي لبنان ولم ينل من حقوقه بالتقاعد قسطه لان مجلس التقاعد ما جمع له الفراغ الى الخدمة الفعلية وخدمة التمثيل كما فعل لكثيرين من الذين توفقوا مع مجلس التقاعد اكثر من توفيقهم بالوظائف . ولا غرابة بالامر لان بطرس بك من سكان منطقة الشمال والدفة تدار اليوم بايد من منطقة الجنوب القابضة بيد من حديد على مقدرات امة جاهلة حقوقها ومقدراتها

١٤٣ نقولا بك غصن عضو المجلس النيابي

لسنا بحاجة لاعادة ذكرى انتخابات نقولا بك غصن عضواً لمجلس ادارة لبنان القديم وكيف اصطبغت جدران سراي الكوره مراراً بالدم الاحمر بسبب تلك الانتخابات التي لها ذكرها المطول على صفحات تاريخنا العام وغاية ما نرغب ذكره عن

صديقنا نقولا بك هو انه كان عرضة للنفي مع الفصيلة الاولى من اللبنانيين الى فلسطين وبعد وقوع الاحتلال سنة ١٩١٨ عين عضواً عاملاً في اللجنة الادارية الاولى المشكلة سنة ٩٢٠ ثم انتخب في تموز ٩٢٥ عضواً الى المجلس النيابي الثاني ثم تكرر انتخابه في شهر حزيران ٩٢٩ تحت تأثير مجاري الدماء عضواً للمجلس النيابي الثالث الحالي وهو من جملة اعضاء النيابة الذين يتناولون راتب النيابة وراتب التقاعد معاً وقد احتسب له مجلس التقاعد مدة الابعاد خدمة فعلية لانه من اعضاء المجلس النيابي ولم يحتسبها لغيره من زملائه بالمنفى لانهم غير موظفين في المجلس المذكور ولا تأثير لهم على الوزارة بالتأييد او بالخزل وبالاسقاط . ويتمنى الكثيرون على الحكومة ان تأخذ قاعدة مطرده بحق كافة المبعدين لان ليس فيهم ابن الجارية ولا ابن الست ولو كانوا جميعهم في نظرها من اشقى العبيد

١٤٤ ابراهيم بك حيدر عضو المجلس النيابي

ان شهرة ابراهيم بك حيدر بجميع مآتيه تقوم مقام وصفه المطول فاذا كان قصير القامة فهو طويل « النجاد » الى ما فوق المعتاد . جمع بين الدهاء والحزم والاقدام حتى انه يرهب بقصر قامته اكبر هامة في الحكومة وقد طالما صوره الدبور مع الشيخ محمد الجسر للدلالة على صغارة جسمه . اما نحن فكنا ومازلنا نصور هذا القصر « اعجوبة الجرأة والدهاء » لانه ما زال يلعب بمقدرات الحكومة والامة معاً . وكلاهما منقاد لافكاره الثاقبة ولآرائه الصائبة ولولاه ولولا دموس ونمور والحسيني لما كان قام لمنطقة البقاع قائمة . وهي بفضل مساعيهم الحسان بلغت في وقت قصير ما لا تدركه في اعوام كثيرة لو انابت غيرهم عنها . كيف لا وقد كادت تبتلع بمشاريعها الكثيرة اموال الخزينة اللبنانية جمعاء ! والحكومة راضية برضى نوابها عنها . والابراهيم عين لاول مرة في ايلول ٩٢٠ عضواً عاملاً في اللجنة الادارية الاولى وانتخب في ايار سنه ٩٢٢ عضواً للمجلس النيابي الاول اما في المجلس الثاني فقد قام مقامه صبحي بك حيدر ونال وزارة المالية من ٩ اب ٩٢٨ لغاية ٩ ايار سنة ٩٢٩ وترك فيها من الاثار ما يقرب من الروايات الخيالية لان الجرأة التي كانت له بالصرف والتعيين قد عالجت الصحافة درس بعضها على علاتها ونحن نرجيء اعادة نشرها الى فصل روايات الوزراء . ثم انتخب الابراهيم في شهر حزيران سنة ١٩٢٩ نائباً عن البقاع للدورة النيابية في المجلس النيابي الثالث الحالي وهو يعتبر في مقدمة المحركين بسياسته ويحسب لسكوته اكثر من اقواله في المجلس؟ واذا حصل فحص جزدان رواتبه يعلم المقدار الذي يتناوله من صندوق الخزينة سنويا مع عدم اعتراض مدير المالية الذي لا تشمل ارادته السنية من كان مثل الابراهيم عالماً باسرار صندوق المالية علماً ينفي كل مكابرة امام الحق والذي استوقف النظر بنوع خاص هو نص المادة ٤٠ من قانون التقاعد السعدي والشرح المعلق عليها من وزارة المالية بان ابراهيم بك يعتبر من اركان الحكومة التسعة الذين استحقوا تضعيف مدة الخدمة لاستحقاق التقاعد كما سبق الايضاح الفاضح اسرار هذه الحكومة

١٤٥ رشيد بك جنبلاط عضو المجلس النيابي

عرفنا الرشيد في كل عهوده وله ترجمة حال طويلة ومجيدة معدودة للنشر في تاريخنا العام ولا نرغب ان نقول عنه شيئاً الان في عهود المتصرفية الاصلية بل نؤثر حصر الكلام في عهود المتصرفيات الزايفة بعد الاحتلال فقد عين متصرفاً على سنجق صيدا بموجب قرار عدد ١٢٧٧ وعين عضواً في اللجنة الادارية الاولى خلفاً للامير توفيق ارسلان الذي كان خلف المرحوم مصطفى بك العماد وانتخب نائبا للمجلس النيابي الاول سنة ٩٢٢ اما في المجلس الثاني فقد حل محله جميل بك تلحوق لاسباب مشهور امرها ثم استأنف الكرة في انتخابات حزيران سنة ٩٢٩ فنال الغلبة وجلس في كرسي النيابة الحالية

وهو يرتع مثل باقي الاعضاء القدماء براتبين احدهما للنيابة وثانيهما للتقاعد . وقد يطربنا ان يكون مجلس التقاعد احصى له كل مدات الفراغ خدمة فعلية وكيف لا تحصى كذلك وهو رشيد بل ارشد من رشيد فيما يتعلق بالمحافظة على حقوق يرتع فيها الكثيرون من معارفه وجيرانه ولسان حاله يقول : لما رأيت الناس ملّوا جوارهم من بحرك الطامي اتيت بجرتي

١٤٦ الشيخ يوسف عباس حبيش مدير ناحية ريفون

انخرط الشيخ يوسف المذكور في خدمة السلك العسكري نفراً على عهد المرحوم رستم باشا « ٢٢ نيسان سنة ١٨٧٣ الى ١٨٨٣ » وعين مباشراً لمديرية غوسطا مدة طويلة كما هو ثابت بقيود الالاي « المخفية او المسروقة الممزقة او المحروقة عندما يشأون امراً والموجودة عيناً عندما يشأون غيره » ثم انتخب عضواً لمجلس الادارة ثم مديراً لنواحي غوسطا والفتوح و بشري والزوق وريفون بحيث تجاوزت مدة خدمته الفعلية الـ ٥٥ عاماً كما هو ثابت بجدول ترجمة حاله المحفوظ في قلم المالية و بافادة قومندان الالاي و بضبطة مجلس ادارة محافظة كسروان الموجودة بملف اوراقه فاغفل المير جميل ورفاقه في مجلس التقاعد اعتبار تلك الخدمة السابقة لعضوية مجلس الادارة واغفلوا ايضاً اعتبار مدة خدمة العضوية المذكورة واقتصروا على اعتماد مدة خدماته في المديريات فقط وخصصوا له راتباً تقاعدياً قدره ٢٥٢٤ غرشاً سورياً في الشهر مع ان مجلس التقاعد المذكور خصص لابراهيم بك الاسود راتباً كاملاً عن كامل مدة خدمته قبل العضوية وبعدها ومثله يوسف بك البريدي مع ان هذا لم يسبق له خدمة قبل تلك العضوية ومثله لالياس افندي الشويري وفؤاد بك عبد الملك وسليمان بك كنعان ولورثة خليل بك عقل وسواهم ممن حكم بابعادهم سياسة فاقتصرنا عن ذكرهم موقتاً للدلالة على كون معاملات التقاعد لها اسرار غامضة عرف بعضهم طريقها فنالوا حظوظهم منها اما الذين جهلوا الطريق فلا يزالون يتخبطون في ديجور الظلام حتى يطلع عليهم نور القمر فيدركون عندئذ الاسرار الغامضة . كيف لا واكثرهم يخافون اذا غضب الجميل فانه يحرمهم حتى مما صار لهم حقاً مكتسباً كما هي الحال مع هذا العاجز الذي عرف الطريق ولم يسلكها واخذ بعض استحقاقه من التقاعد رغم كل الانوف المعادية وهو عايد الان للمطالبة بتصحيح الارقام المغلوطة بفضل تلاعب المير جميل الذي نظم مشروع المرسوم مغلوطاً ودسه بين الاوراق المرفوعة لمعالي رئيس الوزارة بشاره بك الخوري بصفته ايضاً وزيراً للمالية فامضاه عن حسن نية وعندما اعترضت لديه بذلك الغلط الفاضح اعتذر عنه بلطفه المعتاد وقال «هذه من جملة مآتي الجميل غير الجميلة» ووعد كما وعد رئيس الجمهورية باصلاح ذلك الغلط الظاهر ظهور الشمس في رابعة النهار وعندما تقدمت بالاعتراض اصرّ الجميل وبالاحرى الجمال على رفض قبول الاعتراض لانه لم يرد اليه من الباب المعهود وقد خدعه قول الاستاذ في المدرسة « اكلتُ السمكة حتى رأسها » والظاهر انه فاته مفاعيل حسك بعض السمك في «الخراشيم» لانها غير قابلة البلع ولا الازدراد بل هي خانقة يامير ؟

١٤٧ الشيخ بان صليبي الخازن مدير ناحية جبيل

عرف الشيخ بان طريقَ الجميل فسلكها فخصص له بمدة لا تتجاوز الثلاثة ايام راتباً تقاعدياً قدره ٢٢١٣ غرشاً سورياً شهرياً مع ان مدة خدمة الشيخ بان على ما هو ثابت بقيود الالاي محدودة بما خلاصته : انخرط في سلك الجندية اللبنانية نفراً في سنة ١٨٩٨ ونظراً لوجود المرحوم عمه الشيخ رشيد قائمقاماً في كسروان فقد ارسل للخدمة في جونيه ولاجل اسباب لا سبيل لذكرها الان اعتدى مع ابن عمه المرحوم بربر بك بالضرب على اليوز باشي الشيخ رشيد حبيش امام بوابة سراي الحكومة في جونية وعندما بلغ خبر الاعتداء الفظيع مسامع المرحوم نعوم باشا استدعاني اليه وامرني بكتابة امر عزل بربر

بك من مديرية الزوق واخذ الشيخ بان قيد المحاكمة العسكرية لانه اعتدى بالضرب على ضابطه حال اجراء المأمورية فباشرت التحقيق و بعد المحاكمة حكمنا في مجلس الالاي بطرد الشيخ بان من السلك العسكري بعد انقضاء مدة محبوسيته وعندما جاء مظفر باشا اعاد الشيخ بان للخدمة بمثابة اسبيران ثم ملازم ثان مدة ما تجاوزت السنة ونصف فعزله ثم عين مديراً على جبيل قبيل الحرب وعزل وابعد الى القدس و بعد الاحتلال اعيد الى السلك العسكري ثم استقال منه و بعد مدة اعيد الى مديرية جبيل الى ان احيل على التقاعد بالراتب المذكور لان المجلس التقاعدي اعتبر له مدات الخدمة والفراغ التي ينكرها على غيره

١٤٨ الشيخ يوسف راشد الدحداح مدير ناحية الفتوح

عرف هذا الشيخ ان يدخل مجلس التقاعد من بابه الخصوصي فخصص له راتباً تقاعدياً قدره ٢٤٦٢ غرشاً سورياشهريا مع ان مدة خدماته في المديريات التي تولاها ما تجاوزت الحد القانوني على انه لاصل اسباب مجهولة احتسب له مدة خدمته مأموراً لسجن كسروان مع انه انكرها على سلفه عباس بك الشدياق لان هذا عندما جاء يطلب المساواة بغيره من مأموري السجون اجيب بان مأمورية السجن ولو كان لها راتب مقنن في الميزانية غير انها لا تعطي راتب تقاعد فسكت عند هذا الدفع وارتضى مرغماً ان يفهم بجواز الجمع بين الصيف والشتاء على سطح واحد وان الذي يدخل من الباب هو غير من يحاول الدخول من الشباك

١٤٩ الفونس افندي منصور مدير ناحيتي الزوق وجرود كسروان لا هو مأمور ولا هو معزول ولا هو متقاعد

بتاريخ ٢٣ كانون الاول ٣٢٢ عين مديراً على ناحية الزوق بموجب بورلدي من المتصرف مظفر باشا بناء على انهاء قائمقامية كسروان ودام في مأموريته الى ما بعد مجيء المتصرف يوسف باشا واستسلامه للحزب الاكليريكي فعزله بامر مؤرخ ١٧ ات ١٣٢٣ عدد ٦٥٠ وعين بدلاً عنه المرحوم الشيخ خطار الدحداح وبعد اعلان الدستور العثماني استرجع الحزب الماسوني نفوذه في لبنان فصدر امر يوسف باشا المذكور بتاريخ ٧ مارس سنه ٣٢٥ عدد ٢١ الى قائمقامية كسروان بتعيين الفونس افندي مديراً لجرود كسروان بدلاً من الشيخ يوسف ابي جبر الخازن ودام بمأموريته الى ما بعد مجيء اوهانس باشا ومباشرته ارضاء حزب المشايخ فعزله في شهر حزيران ٣٣٠ وبدون ان يبلغه امر العزل عين بدلا عنه الشيخ امين فرنسيس الخازن وكيلاً ثم احيلا بدون اجراء قاعدة الدور والتسليم . وبعد عزل اوهانس باشا واحتجاب سلطان الاكليروس والمشايخ واستلام علي منيف بك دفة الاحكام في لبنان اصدر امراً لقائمقامية كسروان بتاريخ ١٧ مارت سنة ٣٣٢ بانه استنسب تعيين الفونس افندي المذكور مديراً لناحية جرود كسروان لعدم ثبوت سبب عزله منها وان يعرف عن مباشرته مهام الوظيفة

كان زمن الحرب فكان الفونس افندي مديراً . حصل الاحتلال فاختلط الحابل بالنابل واسترجع الاكليروس والمشايخ اقصى عظمة سلطانهم خصوصاً في كسروان حيث هرب القائمقام المير امين بللمع من موقع مأموريته في اول ساعة من اول يوم وقع فيه احتلال الحلفاء عاصمة الشام واستلم زمام امور القائمقامية بالوكالة نجيب افندي ابي زيد رئيس بلدية جونية باسم الحكومة العربية مدة اسبوع ودامت مديرية جرد كسروان بعهدة الفونس افندي الى ان صدر امر حاكمية لبنان بتاريخ ٥ اذار سنة ٩١٩ عدد ٢٧ لقائمقامية كسروان بتعيين بعض المأمورين من المشايخ في هذه المنطقة وفي عدادهم المرحوم الشيخ ماجد الخازن احد انفار الجندرمة سابقاً فانه عين مديراً لناحية جرود كسروان نسبة لكونه احد انسباء المرحومين

فيليب وفريد قعدان الخازن بدون ان يذكر في امر تعيينه اسم المدير الذي حل محله وفيما اذا كان معزولاً او منقولاً او محالا على الاستيداع . وحيث لم يبلغ الفونس افندي امر العزل ولا النقل ولا الفصل فاعتبر نفسه قائماً بمأموريته محتفظاً على اوراق المديرية واوامرها ودفاترها الرسمية وقد راجع مراجع الايجاب مراراً عن موقفه ونوعية اعتباره وطلب ابلاغه ذلك لاعتماده وفقاً للاصول فنظارة الداخلية نزلت عند اخر شكاية من شكاويه فودعتها بتاريخ ٤ نيسان سنة ٩٢٥ عدد ٢٨٤٠ لقائمقامية كسروان ورغبت اليها ايضاح حقيقة الواقع فنظمت القائمقامية المذكورة بتاريخ ٦ نيسان سنة ٩٢٥ جواباً رسمياً مسجلاً على ذيل التوديع المذكور اثبتت بموجبه الوقائع الآنف ذكرها وكون الشيخ ماجد ما اجري دوراً وتسليماً مع الفونس افندي على قيود المديرية ودفاترها وان المحافظة تستنسب استلام دفاتر المديرية واوراقها وتسليمها الى مديرية ريفون لحفظها وحيث وافقت النظارة على ذلك الاستنساب فقد كتب محافظ كسروان لمدير ريفون بتاريخ ١١ مايس ٩٢٥ عد ١٩ لاستلام الدفاتر المذكورة من الفونس افندي فاستلمها في ٢٠ منه بواسطة شيخ صلح عجلتون وهكذا نزل الستار على اخر فصل من رواية ذلك المأمور الذي لا يعرف نفسه حتى الان فيما اذا كان باقياً على مأموريته او هو منقول منها او معزول عنها لانه طالما قدم عشرات الاستدعاآت للحكومة الجليلة مطالباً بحقوقه المكتسبة فلم يحظ منها باجوبة مرضية لانه يجهل طريق الوصول الى ابواب العدل الواسعة طبعاً امام بعض زملائه كالمير امين بللمع الذي تقدمه في طريق الفرار مع انه كان رفيقاً له ومديراً معه في وقت واحد في قضاء واحد وهو يستغرب طبعاً كيف ان العدالة او المساهلة التي عومل بها سواه لا يناله شطراً منها مع انه ما كان عاملاً بطالا ولا حصل ضمن منطقة مأموريته من الجنايات والفظائع جزء واحد من الف جزء مما حصل في مناطق غيره في تلك الايام العصيبة التي سادت فيها الوشايات وارتفعت فوق ربوعها رايات الجاسوسية على اختلاف انواعها ارتفاعاً حجب فضائل الرجال فخلفهم الانذال وما زالوا على تلك الخلافة الى يومنا هذا

بعد مرور اثنى عشر عاماً تمكن الفونس افندي ان يحصل على جواب اول من الموسيو شارل فير قنصل فرنسا سابقاً في بيروت صادر من المفوضية العليا بتاريخ ٩ اب ١٩١٩ عدد ٨١٨ بانه اودع عريضة شكواه لمحافظ المنطقة الغربية . وعلى جواب ثان من المير جميل شهاب بالوكالة عن وزير المالية مؤرخ ٤ نيسان ٩٢٩ عدد ٣٠٧١ على استدعائه المؤرخ ٢٦ اذار سنة ٩٢٩ المرفوع لرياسة الوزارة ومفاده ان عليه ان يقدم لمجلس التقاعد الملكي في الوزارة جدولاً رسمياً بالخدمات التي قضاها في دوائر الحكومة لكي يتمكن من النظر فيما اذا كان مستحقاً للتقاعد ام للمعزولية اوغير مستحق لها . كان استخراج الجدول عن قيود المالية منوط بالمستدعي المذكور مع ان قيود المالية محجوبة عن كل نظر حتى لا يطلع احد على ما فيها من الاسرار الفاضحة اعمالاً كثيرة تؤدي الى التعليق على اعواد المشانق فيما لو وجد من يحقق تلك الحقايق او يدقق في مستنداتها المنظمة صورة وكان الاجدر بالمير جميل وهو ذكي الفواد بمعرفة مصالحه ان يستر معاملتي معزولية المير امين واحالته على التقاعد باجابة الفونس افندي الى طلباته العادلة المسندة الى اوراق رسمية بيده والى قيود رسمية بالمالية لا تقل شأناً عن القيود التي اتخذت مداراً في معاملة تقاعد المرحوم نجيب بك السعد بعد عشرات السنين من عزله عن مديرية الجرد الجنوبي ولكن هي الحظوظ في لبنان تستغرق معاملاتها مع بعضهم بضعة ساعات كما تستغرق مع سواهم عشرات السنين بدون ان يهتدوا الى من ينصفهم ولا شيء ادل على هذه الحقيقة من هذه المعاملة التي بعد مرور اثنى عشر عاماً على وقائعها لا تزال قيد النظر والدرس والفكر فيما اذا كان المستدعي مستحقاً للتقاعد ام للمعزولية او غير مستحق لها مع ان غيره غرف الوف الليرات من صندوق الامة الجاهلة كل حقوقها ومقدراتها جهلاً يستدعي الشفقة عليها وطلب الرحمة لها « رضوان الله عليها » ولا شيء يفضح اسرار السرقات والتلاعب باموال الامة مثل تشكيل لجنة تصفي تلك المعاملات الزائفة بمقابلتها على قيود المالية والعسكرية وسالنامة الحكومة التي تكشف الحقائق بجاليها الباهرة على ما جلوناه في العدد ١٥٠ من هذه المجموعة بمراجعته غناية

١٤٩ بولس افندي الهنود معاون كاتب الالاي

بتاريخ ٦ ت١ ٣١٩١ صدر امر المتصرف مظفر باشا من قلم التحريرات العربية من جملة مندرجاته الغاء مأمورية معاون كاتب الالاي بولس افندي الهنود وبتاريخ ٢١ ت١ سنة ٣١٩ صدر مضبطة من مجلس الالاي نومرو ١٨ باثبات ذلك الالغاء وفصل بولس افندي عنها وتصدق عليها من المتصرف المذكور بتاريخ ٣٠ منه واخرج بولس افندي من السلك اخراجاً قانونيا بموجب المضبطة والامر المذكورين ولدى مراجعة قيود مجلس التقاعد تبين انه تخصص للمذكور راتباً تقاعدياً بدون اعتماد تلك المعاملة القانونية التي اخرج بموجبها من السلك العسكري كما هو ثابت من المضبطة الاصلية المحفوظة صورتها باليد حجة للحق على الباطل — واذا سأل سائل لماذا يعتبر الاخراج مشروعاً بحق الواحد دون الاخر فجالاً يجاب كيف لا يكون التفاوت نافذاً ونحن اصحاب الامر والنهي نمنح المواهب لمن نشاء ونحرمها على من لا نشاء اذ بدون ذلك لا نكون اصحاب السلطان المطلق ؟؟

١٥٠ الحكم الصادر من مجلس شورى الدولة بفسخ مضبطة مجلس التقاعد العسكري نومرو القرار ٢٧ نومرو الدعوى ١١ بشأن اعتراض الدكتور ضاهر زعني على وزارة المالية

بتاريخ ٣١ اذار ٩٢٧ تقدم الدكتور ضاهر زعني باستدعاء لرئيس مجلس الوزراء يطلب فيه تقرير معاش تقاعدي له على اساس ٣٨ سنة قضاها كطبيب عسكري في خدمة حكومة جبل لبنان فاحيل استدعائه الى رئاسة مجلس التقاعد الذي اصدر مضبطة بتاريخ ٣١ اب ٩٢٧ مآلها : انه لدى الاستعلام من دائرة الدرك عما يدعيه المستدعي اجابت بتاريخ ٢٥ ايار سنة ٩٢٨ ان لا قيد في دفاترها يثبت مدة خدمته غير انه من المعروف لديها ان له خدمة طويلة قضاها في البترون وكسروان بصفة طبيب وان الوظيفة التي كان يشغلها ضاهر افندي انما هي وظيفة ملكية لا وظيفة عسكرية وان محاسب بعبدا الموجودة لديه القيود القديمة سئل فاجاب بكتاب مؤرخ في ٢ تموز ١٩٢٧ ان وظيفة الطبيب في حكومة جبل لبنان هي وظيفة عسكرية ومعاشات الاطباء كانت تصرف مع معاشات الجندرمة

ثم ان ضاهر افندي ابرز فقرة حكمية صادرة من المحكمة الصلحية في بيروت عدد ١٣٧٥ بتاريخ ٩ حزيران ٩٢٧ وبناء عليها نظمت قيادة الدرك جدولاً بمدات خدمته وهي كما يلي :

من	الى	يوم	شهر	سنة	المعاش الشهري
٢٠ شباط ١٨٨١	اول ت٢ ١٨٨٢	١٠	٧	١	٦٠٠
١ نيسان ١٨٨٢	لغاية سنة ١٩٠٣	٠	٩	٢٠	٥٠٠
من غاية ١٩٠٣	اول سنة ١٩٠٧	٠	٠	٣	٥٠٠
من سنة ١٩١٥	اول ت٢ ١٩١٨	٠	١٠	٣	
يكون		١٠	٢	٢٩	

فبعد ان درس المجلس الاوراق والمستندات كلها قرر رفض طلب الدكتور ضاهر زعني للاسباب التالية

١ً — ان الدكتور المذكور كان برتبة يوزباشي وان المعاش الشهري الاخير الذي كان يتقاضاه هو ٦٠٠ غرش والحال ان معاش اليوزباشي الشهري في ذلك الحين كان ١٢٠٠ غرش ومن ذلك يستدل على ان المذكور لم يكن برتبة يوزباشي

٢ً — ليس بيد ضاهر افندي فرمان او اوراق رسمية تثبت انه كان ذا رتبة عسكرية وليس في القيود الرسمية ايضاً مايشير لذلك

٣ً — ان الاطباء العسكريين انما يكونون في الجيش لا اطباء في الاقضية وهو كان طبيباً في القضاء

٤ً — ليس في يده ولا في الدفاتر الرسمية من الوثايق ما يثبت دفعه العائدات لصندوق التقاعد عن الرواتب التي كان يتقاضاها وحيث ان الدكتور ضاهر الانف الذكر لما علم بصدور هذا القرار اعترض عليه لدى محكمة التمييز القائمة بوظائف مجلس الشورى باستدعاء مؤرخ ١٥ اذار ٩٢٩ طالباً فسخه « اي بعد مرور نحو سنتين على صدوره »

وحيث ان الاسباب التي ادلى بها في استدعائه وفي لوائحه الخطية في المحاكمة مآلها ما يأتي:

١ً — ان معاش اليوزباشي كان اولاً ٥٠٠ غرش وفي مدة الحرب كان معاش الطبيب برتبة يوزباشي ٦٠٠ غرش مع تخصيصات كانت تعطيها حكومة لبنان تعويضاً وانه لو فرض وكان من اللازم اعتباره برتبة ملازم نظراً لمعاشه فلا يجوز حرمانه من التقاعد وان مجلس التقاعد لا يجوز له مخالفة الفقرة الحكمية الصلحية المعطاة وفاقاً للقرار رقم ٢٣٩٦

٢ً — ان عدم وجود فرمان بيده يثبت انه كان ذا رتبة عسكرية هو لان حكومة لبنان القديم لم تكن تعطي الفرمان الا للرتب العالية في العسكرية من قولاغامي فما فوق وان الفقرة الحكمية التي بيده هي ورقة رسمية يصح الاستناد اليها

٣ً — انه كان طبيباً عسكرياً يعالج الجنود في مركز القضاء ويرافق الحملات العسكرية وقد رافق الحملات العسكرية المشهورة على الغزال والعاقوري ورفاقهما تحت قيادة البكباشي ابرهيم بك الرشماني والمير الاي سليم بك الطرابلسي وبمناسبة تلك الحملات تولى تطبيب الملازم علم الدين دبيان في بحيرة تولا فيما كان مجروحاً بضربة سكين من بد الغزال جرحاً برز منه قسم من الرئة وكان لشفائه صدى اعجاب وكل ذلك في عهد رستم باشا . ثم لما ضربت الحكومة نطافاً صحياً على حمص في عهد نعوم باشا كان مرافقاً الجنود تحت قيادة ملحم بك ابي شقرا مدة شهرين وفي عهد واصه باشا رافق الجنود تحت قيادة ملحم بك ابي شقرا الى العاقوره بداعي وقوع خصام بين الاهالي وبقي هناك معهم عشرين يوماً وكان يرافق المتصرفين في سياحاتهم ويطبب الجنود في القضاء وينظم الجداول الشهرية

٤ً — انه كان يدفع العائدات التقاعدية حيث كان يخصم ذلك من المعاش وهذا مؤيد بافادة محاسب بعبدا والفقرة الحكمية اللازم الرجوع اليها بسبب فقدان السجلات

وحيث ان محامي الحكومة اجاب على هذه الاعتراضات بما خلاصته :

١ً — ان وظيفة طبيب القضاء لم تكن تعد من الوظائف العسكرية

٢ً — ان المستدعي لم يكن يدفع العائدات التقاعدية ليحق له المطالبة بمعاشه

٣ً — ان الموظفين الملكيين في عهد حكومة لبنان القديم لا يتناولون معاش تقاعد ولما كانت الوظيفة التي اشغلها المستدعي في ذلك العهد معتبرة من الوظائف الملكية فليس للمستدعي ادنى حق بالمعاش الذي يطلبه بصفته العسكرية

وحيث ان الغرفة الادارية قد استدعت الطرفين الى جلسات علنية عقدتها فشرحا فيها جميع الاسباب التي ادليا بها خطياً بموجب اللوائح المحفوظة في الملف

وقدم المعترض شهوداً من رفاقه في الخدمة هم الشيخ محمود حبيش من الضباط اللبنانيين المتقاعدين عمره ٨٠ سنة والدكتور نجيب بك الخوري عمره ٦٥ سنة طبيب قضاء وسر طبيب متصرفية لبنان سابقاً ونعمان افندي ثابت عمره ٨٣ سنة اونباشي عسكري متقاعد فشهدوا بما مآله : ان الدكتور ضاهر افندي كان طبيباً عسكريا وكان يحسم عليه من معاشه العائدات التقاعدية وقدم ضاهر افندي تذكرة نفوسه القديمة المعطاة من حكومة جبل لبنان في ٨ شباط ٣٣٠ مارتية ومآلها : انه كان برتبة يوزباشي عسكري

في الشكل — حيث ان الاعتراض كان في المدة القانونية وهو مقبول شكلا

في الاساس — حيث كان من الثابت بشهادات الشهود المبنية عليها الفقرة الحكمية الصلحية المؤرخة في ٩ حزيران سنة ٩٢٧ عدد ١٣٥٧ وبشهادات الشهود المؤداة لدى هذه الغرفة الادارية وبتذكرة نفوس المعترض المعطاة له من الحكومة اللبنانية وبافادة محاسب بعبدا المأخوذة عن سجلات الحكومة الرسمية ان المعترض كان طبيباً عسكرياً في خدمة الحكومة وكان في ايام خدمته برتبة يوزباشي

وحيث كانت الادلة المذكورة هي ادلة قاطعة للشك تكفي حجة للحكم في صحة دعواه ولا يكفي لردها اسباب القرار المعترض عليه — ١ً — لان المعترض قال ان مدة خدمته الاخيرة هي مدة الحرب وان الحكومة في هذه المدة كانت تدفع له ٦٠٠ غرش نقداً وتعطيه تخصيصات عسكرية تعويضاً عن الباقي من المعاش وهو قول مقبول لم يرَ في جواب الحكومة ما يوجب رفضه ٢ً — ان تذكرة النفوس الرسمية والفقرة الحكمية المنظمة وفاقاً لاحكام القرار ٢٣٩٦ وشهادات الشهود الموثوق فيهم هي برهان كاف على صحة ما يدعيه المعترض في مثل هذه القضية بالنظر الى ظروفها السائرة ٣ً — لان الحكومة لا تسلم عادة المأمورين وصولات تشعر بحسم العائدات التقاعدية عليهم ولان امثال المعترض من الضباط العسكريين كانت تحسم عليهم تلك العائدات بحكم القانون

وحيث ان المعترض بموجب المادة ١٣ من قانون التقاعد العسكري القديم الواجب تطبيقه في قضيته يستحق معاشاً تقاعدياً بالنظر الى مدات خدمته وهو قد طلب ان يؤخذ اساساً لحساب تقاعده مبلغ ستماية غرش تركي صاغ الذي كان يتناوله نقداً من الخزينة كمعاش شهري

وحيث ان لا موجب في هذه الحال لتقدير مزية التخصيصات التي كانت تعطى له من المواد الغذائية بل يجب ان يتخذ المبلغ المطلوب اساساً في حساب تقاعده مع مراعاة احكام مرور الزمان على المعاش المستحق والغير المطلوب في وقته

فبناءً عليه ووفاقاً للمطالعة

تقرر بالاجماع فسخ القرار المعترض عليه واعادة الاوراق لوزارة المالية لكي تصفي وتصرف للمعترض معاش التقاعد الذي يستحقه وفاقاً للقانون قراراً اصدر وافهم علناً بحضور النائب العام في ١١ ايار ٩٣١

مستشار : توفيق الناطور مستشار : عبده يوخير رئيس : شكري قرداحي

« صدى لبنان » طالعنا بتدقيق وامعان مندرجات الحكم الوارد اعلاه فعجبنا وحق لنا العجب بما اشتمل عليه من المزاعم الخيالية والاوهام الهيولية والوقائع المكذوبة من حيث المستندات الاساسية وكيف تمكن صاحبها ان يثبتها بطريقة قانونية جعلت مجلس شورى الدولة امام الامر الواقع « لانه محظور على الحاكم ان يحكم بعلمه او ان يؤخر اعطاء حكم استحق الاعطاء » ولذلك اصدر حكمه بصحة تلك المستندات لعدم وجود من يكذبها او ما يكذبها بصورة قانونية ولاجل زيادة التوثق من حقيقة الواقع راجعنا المستندات الموجودة عندنا وهي صور طبق الاصل عن قيود مجلس الالاي في مدة استخدامنا بالذات بادارته القلمية والتنظيمية التي عهدت الينا باوامر رسمية فوجدنا ان الدكتور ضاهر زعني وان كان قد توظف طبيباً مدة في بعض الاقضية اللبنانية الا انه عزل من الطبابة اكثر من مرة وانه لم يعجل دفع عائدات التقاعد كما زعم لان دفعها كان يربط بسندات من المالية وبتحريرات من الالاي موجود باليد العشرات منها عيناً فاعطائه جدولاً من ادارة الدرك بالمدات المذكورة اعلاه وكونها بلغت ٢٩ سنة وشهرين وعشرة ايام هو معاملة كاذبة فيها تشويه وجه الحقيقة لمعاونته على اخذ مال الصندوق خلافاً للحق والاصول المقررة بدلالة ما يأتي :

١ً — لقد جاء في الصفحة ١٩٥ من كتاب اسرار لبنان في عهد واصه باشا و كوبليان سنة ١٨٨٣ — ١٨٩١ لناشريه ج . برتو وحبيب افندي فارس المطبوع في الاسكندريه سنة ١٨٩١ « Les mystères du Liban sous Wassa Pacha

« et Kupelian 1883 — 1891 » بان واصه باشا امر الدكتور داود مشاقه طبيب الحكومة المركزية لاجراء الكشف على والد حبيب افندي الموما اليه للتوثق فيما اذا كانت شيخوخته ومرضه يجيزان جلبه من ضليما الى بعبدا لانفاذ حكم مذكرة توقيف صادرة بحقه ام لا ؟ فاعطى بعد الكشف تقريراً طبياً بان حياة ذلك العجوز تكون تحت اشد عوامل الخطر اذا ترك مضجعه وحيث جاء مخالفاً لافكار المتصرف غضب هذا وانتدب الطبيبين شاكر الخوري وضاهر الزعني الخاليين من الوظيفة يومئذٍ لانهما تعهدا بارضاء خاطر المتصرف وقبل ان يتما الامر المندوبين اليه ورد امر تلغرافي من الصدارة العظمى بوضع حد نهائي لمعاملات الاستبداد الجارية ضد حياة ذلك الشيخ ومنحه الحرية وعلى اثر ذلك عين الدكتور زعني طبيباً للحكومة في سنة ١٨٩١ فابدال بداية المأمورية من ٨٩١ وتقديمها الى ٢٠ شباط ١٨٨١ يحمل على زيادة عشر سنوات بحساب مدة التقاعد لا نعلم اذا كانت حصلت في ادارة الدرك عن قصد او عن غير قصد والذي الفت نظرنا الى هذه الفقرة في الحساب هو علمنا الاكيد بان الدكتور زعني كان بخلال سنة ١٨٨٩ و ١٨٩٠ وسواهما مشغولاً بتصفية تركة صهره المرحوم حبيب مراد تصفية تقارب في مقدماتها ونهايتها تصفية حساب التقاعد المبحوث عنه بدلالة ما في قيود المحاكم بداية واستئنافاً من العجائب والغرائب التي كان نشرها فارس الخوري مراد احد الورثة بنوع ان التركة التي كانت فوق الستين الف ليرة عثمانية ذهباً صمد منها للورثة نحو ربعها او ثلثها لان الدكتور زعني اضطر لنفقات طبيعية وغير طبيعية كما هو وارد في مناقشاته امام المحاكم عن امانته بالانفاق والنفقة في مثل ذلك العهد الجبار

٢ — لقد جاء في الصفحة ٣٨ من كتاب « مظفر باشا في لبنان » المطبوع في الاسكندرية سنة ٩٠٧ لناشره باللغتين العربية والافرنسية الامير شكيب ارسلان وقد فات عليه الزمان بدون اعتراض من الدكتور زعني بان الدكتور انطون خيرالله كان طبيباً في قضاء جزين ولما تعين الشيخ كنعان الضاهر لقائمقامية جزين سعى الدكتور المذكور وراء نقله منها الى طبابة قضاء البترون فقبلوه بمبلغ ٥٠ ليرة دفعت عن يد القائمقام وعزل يومئذ طبيب قضاء البترون ضاهر الزعني وتعين في طبابة جزين الدكتور فيليب عواد بمبلغ ٤٠ ليرة ثم عزل هذا بقصد تعيين الدكتور حبيب فرحات ناصيف الذي دفع لهذه الغاية ٦٠ ليرة ولاسباب صرفوه لطبابة قضاء البترون ثم عاد بعد شهر ونصف يطالب بطبابة جزين فعينوا الدكتور شكري توما ارضاء للمعترض وجعلوا معه حبيب ناصيف الى ان يقول ثم اعادوا الدكتور زعني الى البترون بمبلغ مايه ليرة وان كل هذه التبديلات بالاطباء جرت بمدة سبعة اشهر الخ «وقد سكت الدكتور زعني على هذا النشر منذ سنة ١٩٠٧»

على اني بمراجعة صورة جدول الجندرمة اللبنانية المحفوظ لدي عن سنتي ١٩٠٣ و ١٩٠٤ وجدت في باب القسم الطبي الحقيقة الاتية :

			الراتب غروش
رئيس الاطباء	نجيب افندي الاصفر	بداية تاريخ استخدامه	٢٣ ايلول ٣١٩ ١٨٠٠
طبيب مركز بتدين	داود افندي مشاقه	〃 〃 〃	٤ اب ١٢٩٦ ١٠٠٠
» » بعبدا	فارس افندي ملاط	〃 » »	١ ت٢ ١٣١٩ ٤٥٠
« » الشوف	يوسف افندي سليم	» » »	٢ ك١ ١٣١٨ ٤٥٠
» » جزين	فيليب افندي عواد	» » »	٢٣ ك١ ٣١٩ ٣٥٠
» « زحله	امين بك بو خاطر	» » »	١ اذار ١٣١٠ ٢٥٠
» » المتن	نخله بك الاشقر	» » »	٢٢ مايس ٣١٩ ٥٠٠
» » كسروان	الفرد بك الخوري	» » »	١٨ شباط ٣١٨ ٥٠٠

طبيب مركز البترون الاول	حبيب افندي سعد	بداية تاريخ استخدامه	١٨ مايس ٣١١	٤٥٠
» » » الثاني	انطون افندي خيرالله	» » »	١٧ اذار ١٣١٣	٤٥٠
» » الكوره	حبيب افندى مالك	» » »	٨ اذار ٣١٩	٣٥٠
معاون طبيب	سليمان افندي دبب	» » »	١ ت ٢ ١٢٩٦	٤٠٠
اجزائي	جرجي افندي مالطي	» » »	٢٣ نيسان ٣٠١	٣٠٠
اجزائي	ابرهيم افندي عيد	» » »	١٠ نيسان ٣١٢	٢٥٠

فمن هذا الجدول الرسمي المحفوظ باليد ومن قيود المالية في مركز المتصرفية وفي مراكز الاقضية المذكورة اعلاه يتبين كذب الادعاء الوارد باستدعاء الزعنى من انه كان بحالة الخدمة الفعلية من سنة ٨٨١ لغاية اول سنة ٩٠٧ لان الاطباء حبيب سعد وانطون خيرالله وحبيب ناصيف وسواهم اشغلوا مركز خدمته الفعلية في قضاء البترون براتب قدره ٤٥٠ غرشاً وليس كما زعم بانه كان ٥٠٠ غرش ولا بد ان يظهر من جداول تخصيصات المذكورين ما يثبت هذه الحقيقة بنوع انهم يكونوا تناولوا استحقاقات الوظيفة المذكورة عن خدمهم الفعلية ويكون الدكتور زعني لمجرد الوهم تناول الاستحقاقات ذاتها عن ذات المدة كما هو حاصل لكثيرين ممن لو تدققت جداولهم لوجدت اغلاطها غير محصورة بقفز مدة عشر سنوات دفعة واحدة وبقفز مبلغ الراتب من ٤٥٠ غرشاً الى ٥٠٠ غرش وبادعاء تعجيل دفع عائدات التقاعد مع عدم دفعها الى غير ذلك من الامور التي كنا نرغب السكوت عليها لو لم يكن الدكتور زعني حلف يميناً كاذبة امام محكمة صلحية بيروت بحق لنا عليه ربما استحل حلفه لمسوغات لا تقل قيمة عن تقديمه فقرة حكمية بانه استخدم في حكومة لبنان منذ سنة ٨٨١ مع ان مجلس التقاعد لو كلفه لتحديد عمره واثبات تاريخ مولده وتاريخ استحصاله الشهادة الطبية وتاريخ الاجازة الرسمية بمعاطاة التطبيب او لو راجع قيود مالية الاقضية التي استخدم فيها لاستثبت الحقيقة بمجاليها الباهرة لان الطريقة التي اتخذوها وسيلة لاختلاس اموال الامة استناداً الى قرار اداري له مفعول القانون فانها غير مشروعة ولو كان لها صفة تشبه الحقيقة لان من يراجع مستندات بعض المعاملات تظهر له حقيقة ما اشتملت عليه من المناقضات كوجود شخصين او ثلاثة او اربعة بوظيفة واحدة في وقت واحد كما اتضح من معاملة ضاهر الزعني الذي ادعى واثبت كونه كان طبيباً في قضاء البترون من سنة ٩٠٣ لغاية اول سنة ٩٠٧ مع اننا اثبتنا بالقيود الرسمية انه كان معزولاً عامئذ من الوظفية المذكورة وان معاش الطبيب في البترون ما كان مثلما ادعى انظر غلاقة هذا المقال في العدد ١٥٣ الوارد بعد جدول الالاي

ولاجل ان تستفيد وزارة المالية ووزارة الداخلية ومجلس الالاي ومجلس التقاعد العسكريـ من حقيقة تواريخ بدء استخدام واخر ترقية وقيمة معاش امراء وضباط الالاي في اول سنة ٩٠٤ رأينا ان نورد الجدول الاتي على سبيل المثال

١٥١ جدول باسماء امراء وضباط واركان الاي جندرمة جبل لبنان في اول سنة ١٩٠٤

أ — مركز الاوامر والاركان

الرتبة	الاسم	بدء الخدمة العسكرية	تاريخ اخر ترقية	المقام	الراتب الشهري
ميرالاي	ملحم بك ابو شقرا	٣ نيسان ١٢٧٩	١ حزيران ٣١٣	المركز	٢٢٥٠
بكباشي ط ١	بربر بك الخازن	١٠ ت ٢ ٣١٩	١٠ منه ٣١٩	المركز	١٢٥٠
» ط ٢	مصطفى بك عماد	٦ ك ١ ٣١٩	٦ منه ٣١٩	المركز	١٢٥٠
امين الاي	سجعان بك عارج	١٦ ت ١ ٣١٣	١ ت ١ ٣١٨	المركز	١٠٠٠

الرتبة	الاسم	بدء الخدمة العسكرية	تاريخ اخر ترقية	المقام	الراتب الشهري
قولغامي تفنكجي	احمد افندي العريس	٣ شباط ٢٩٦	١٩ اذار ٣٠٢	بيروت	١٠٠٠
» الموسيقى	فانجنسو افندي	١ ك ١ ٢٩٤	١ ت ٢ ٢٩٧	المركز	١٠٠٠
» السواري	الشيخ سليم العازار	١٧ حزيران ٢٨٢	١٩ مايس ٣٠٩	بتدين	١٠٠٠
» ط ١	سعيد بك عماد	١ ت ١ ٢٧٩	١ اذار ٣٠٩	المركز	١٠٠٠
» ط ٢	ملحم افندي الخوري	٤ اب ٢٩٦	٢٠ ت ٢ ٣١٩	المركز	١٠٠٠
» المحافظة	داود اغا بطرس	٣٠ ايلول ٢٧٧	٤ حزيران ٣١٣	جونيه	١٠٠٠
» »	خليل افندي طرابلسي	١٩ حزيران ٣٠٩	٧ ك ٢ ٣١٩	المركز	١٠٠٠
» »	الشيخ شديد العازار	١٧ حزيران ٢٨٢	٢٢ تموز ٣١١	فرن الشباك	١٠٠٠
كاتب ط ١	داود افندي سعد	١ ت ١ ٣١٩	١ منه ٣١٩	المركز	٧٠٠
كاتب ط ٢	جرجس افندي فرام	١ ك ١ ٢٩٤	١ ت ١ ٣١٩	»	٥٥٠
معاون الاي	مير مالك شهاب	١٤ نيسان ٢٩٢	٥ حزيران ٣١٧	»	٣٥٠
جاويش النفير	فارس عيد			المركز	٣٥٠
ضابط المخزن	ملحم اغا موسى	١٣ ايلول ٢٧٧	١ ايلول ٣٠٤	بتدين	٤٥٠
بيرقدار	ابرهيم افندي يزبك	١٣ شباط ١٣١٨	اذار ٣٢٠	بتدين	٤٠٠

ويلي ذلك طاقم الصحية الذي كان مؤلفاً عامئذ كما ورد بالجدول اعلاه ومن بعده فرقة السواري كانت مشكلة كما يلي :

الرتبة	الاسم	بدء الخدمة العسكرية	تاريخ اخر ترقية	المقام	الراتب الشهري	ملاحظات
يوزباشي سواري	خليل افندي الاسود	١ تموز ٣١٩	١ اذار ٣٢٠	المركز	٨٠٠	فرقة السواري
ملازم سواري	فؤاد بك جنبلاط	٣ ك ١ ٣١٨	١ اذار ٣١٩	شويفات	٦٠٠	
ملازم سواري	شيخ بديع حبيش	٨ ت ١ ٣١٨	١ اذار ٣٢٠	كسروان	٦٠٠	
باشجاويش ،	عبود آغا عساف			المركز	٣٧٠	
يوزباشي ف ١	سعيد افندي البستاني	١ حزيران ٣١٤	١ ت ١ ٣١٩	فرن الشباك	٦٥٠	الطابور الاول
ملازم ف ١	فؤاد بك شقير	٢٢ شباط ٣١٤	١ اذار ٣٢٠	» »	٤٥٠	» »
ملازم ف ١	المير فارس شهاب	١٤ ك ١ ٣١٨	٨ نيسان ٣١٩	مديرية ساحل	٤٠٠	» »
ملازم ف ١	سعيد افندي البيطار	٢٨ اب ٣١٣	١ تموز ٣١٩	جسر بيروت	٤٠٠	» »
يوزباشي ف ٢	عثمان بك عبد الملك	٨ نيسان ٣٠٢	١ ك ١ ٣١٣	المركز	٦٥٠	» »
ملازم ف ٢	جرجس آغا فرحات	١٦ ك ١ ٣١١	٢٦ ك ١ ٣١٨	زحله	٤٥٠	» »
ملازم ف ٢	مير مراد بللمع	٢١ ك ١ ٣١٨	٨ نيسان ٣١٩	انطلياس	٤٠٠	» »
ملازم ف ٢	شيخ نسيب حبيش	٣٠ اب ٣١٠	٧ ايلول ٣١٩	انفه	٤٠٠	» »
يوزباشي ف ٣	رشيد بك مزهر	١١ ك ١ ٣١٨	١ اذار ٣٢٠	بعقلين	٦٥٠	» »
ملازم ف ٣	عبدالله اغا الحاج	٧ ايلول ٢٨٤	١ ك ١ ٣١٥	بتدين	٤٥٠	» »
ملازم ف ٣	مزهر افندي مزهر	٣٠ ك ١ ٣١٨	١ تموز ٣١٩	بتدين	٤٠٠	» »

الرتبة	الاسم	بدء الخدمة العسكرية	تاريخ اخر ترقية	المقام	الراتب الشهري		
ملازم ف ٣	شيخ وحيب حبيش	١١ك١ ٣١٨	١ تموز ٣١٩	المختاره	٤٠٠	،	،
يوزباشي ف ٤	خليل افندي نصر	٩ت٢ ٣١٨	٧ك٢ ٣١٩	المركز	٦٥٠	،	،
ملازم ف ٤	فرح اغا الخوري	ات٢ ٢٩١	١ تموز ٣١٩	،	٤٥٠	،	،
ملازم ف ٤	سليمان اغا المعوشي	١٣ت١ ٢٩٨	١ اذار ٣١٩	،	٤٠٠	،	،
ملازم ف ٤	بطرس بك الضاهر	٥ك١ ٣١٨	١ اذار ٣١٩	،	٤٠٠	،	،
يوزباشي ف ٥	سعيد بك حماده	١ ايار ٢٩٦	١٥ شباط ٣١٢	،	٦٥٠	،	،
ملازم ف ٥	شكري افندي الجلخ	١٢اب ٣٠٦	٤ك١ ٣١٨	،	٤٥٠	،	،
ملازم ف ٥	مير نجيب شهاب	١٤ك١ ٣١٨	٢٠ مايس ٣١٩	،	٤٠٠	،	،
ملازم ف ٥	نجيب بك المعلوف	٥ك١ ٣١٨	١ اذار ٣١٩	،	٤٠٠	،	،
يوزباشي ف ١	حسن اغا بو شقرا	٢٠اب ٢٨٥	١ك١ ٣١٣	شويفات	٦٥٠	الطابور الثاني	
ملازم ف ١	بو حسين طليع	٨ ت١ ٣٠٢	٢٦ك١ ٣١٨	،	٤٥٠	،	،
ملازم ف ١	طانيوس اغا نايل	٧ك١ ٣١٨	١ اذار ٣١٩	،	٤٠٠	،	،
يوزباشي ف ٢	مير فايز شهاب	١ك٢ ٣١١ «طبيب»	١٨ شباط ٣١٨	جونيه	٦٥٠	،	،
ملازم ف ٢	قاسم بك حماده	١ك٢ ٣١٨	١ اذار ٣٢٠	المتن	٤٥٠	،	،
ملازم ف ٢	سمعان اغا بولس	١ اذار ٣١٩	١ تموز ٣١٩	كسروان	٤٠٠	،	،
يوزباشي ف ٣	مير سامي شهاب	٢٠ت٢ ٣١٩	٢٠ منه ٣١٩	المتن	٦٥٠	،	،
ملازم ف ٣	خليل اغا عقل	١٩ ت٢ ٢٨٠	١ اذار ٣٢٠	البترون	٤٥٠	،	،
ملازم ف ٣	يوسف اغا مخول	١٣ نيسان ٣٠٣	١٢ت٢ ٣١٧	الكوره	٤٠٠	،	،
يوزباشي ف ٤	شيخ رشيد حبيش	١٥ ايلول ٣١٠	١ اذار ٣٢٠	جزين	٦٥٠	،	،
ملازم ف ٤	سعيد افندي مرهج	٧ت٢ ٣١٨	١ تموز ٣١٩	دير القمر	٤٥٠	،	،
ملازم ف ٤	ناصيف اغا كوسا	١٤ك١ ٣١٨	١ تموز ٣١٩	زغرتا	٤٠٠	،	،
يوزباشي الموسيقى	حبيب اغا شمعون	٢٦ك٢ ٢٨٢	١٤ت١ ٣٠٩	المركز	٦٥٠	طاقم الموسيقى	
ملازم »	محمود اغا قاسم	٢ت١ ٢٨٣	١٥ك٢ ٣١٨	المركز	٤٥٠	،	،
ملازم »	امين اغا يونس	١ك١ ٢٩٣	١٥ك٢ ٣١٨	المركز	٤٠٠	،	،
يوزباشي بياده	حليم بك شقير	١٤ك١ ٣١٨	١ اذار ٣٢٠	الدامور	٦٥٠		

« استدراك » كنا نرغب نشر ضروب الخلل والزلل والتلاعب الحاصلة بمعاملات الضباط والاطباء المتقدم ذكرهم في الجدولين اعلاه وسواهم ممن ضاق نطاق هذا المجلد الاول عن استيعاب تراجمهم غير اننا اكتفينا الان بذكر معاملات بعضهم فقط وارجئنا نشر الباقي منها الى المجلدات الاتية تخليداً للذكر المؤيد ؟ ولذلك نرغب الى كل من يرغب نشر تظلمه من سوء المعاملات الواقعة عليه والماسة بحقوقه المكتسبة ان يسرع بارسال مستنداته الينا فنضمها الى ما هو باق لدينا من اسرار الفظائع والسرقات والارتكابات على انواعها لعل بالنشر فائدة ترجى ؟



١٥١ البكباشي حليم بك شقير وتقاعده الجبري

نظم له مجلس الالاي جدولاً بمدة خدمته مؤرخاً في ١٧ كانون الاول ٩٢٨ عدد ٣٥٢ موقعاً من الرئيس الشيخ خليل الخازن ومن الاعضاء فليمون افندي والياس افندي وبوغوص افندي فبلغت على زعم هذا المجلس العسكري العالي ٣٠ سنة و١٠ اشهر و٢٢ يوماً وبموجبها منح راتب التقاعد وصدر مرسوم رئيس الجمهورية الاول المؤرخ ٢٣ نيسان ٩٢٨ عدد ٣١٣٢ ونظراً لما ورد فيه من الاغلاط فقد صدر مرسومه الثاني المؤرخ ١٥ ايار ٩٢٨ عدد ٣٢٩٣ باصلاح الغلط من حيث بداية مدة التقاعد اعتباراً من ١ ك٢ ٩٢٨ وليس من اول حزيران كما كان بموجب المرسوم الاول «كذا»

ورغماً عن ذلك الاصلاح فان الغلط لا يزال موجوداً بتحديد مدة الخدمة غلطاً نترك للارقام وللتاريخ تصحيحه على الوجه الآتي .

١ً — ان بداية مدة خدمة حليم بك شقير هي ١٤ ك١ ٣١٨ وليس ٩٠٢ كما ورد غلطاً

٢ً — من ١٤ ك١ ٩٠٢ لغاية اول ك ٢ ٩٢٩ تكون المدة ٢٦ سنة و١٧ يوماً

٣ً — ان ضمائم خدمة الحرب بموجب قرار المفوض السامي تعتبر من ٣ اب ٩١٤ لغاية ٢٠ ت١ ٩٢١ وهي عبارة عن سبع سنوات وشهرين و١٧ يوماً اذا اضفناها الى مدة خدمته الفعلية ٢٦ سنة و١٧ يوماً بلغت ٣٣ سنة و٣ اشهر و٤ ايام فاذا اسقطنا منها الـ٣٠ سنة و١٠ اشهر و٢٢ يوماً المحسومة له يكون المفقود عليه خدمة سنتين و٤ اشهر و١٢ يوماً هذا من حيث

جمع الارقام والتواريخ فقط الظاهرة لكل ذي عينين والتي لها فوارق استحقاق ربما بلغ الالف ليرة على طولة الايام ؟ وقد يرد علينا بان هذه الغلطة مفيدة لمصلحة الصندوق فجوابنا انه لا فرق علينا سواء اكان الغلط للصندوق ام عليه لان الغلطة تحسب دائماً غلطة والسرقة تحسب دائماً سرقة سواء اكانت لمصلحة الصندوق او لمصلحة المتقاعد غنياً كان ام فقيراً لان الاصول تقضي ان تكون حسابات المالية مضبوطة وليس موضوع شبهة لسرقة حقوق اصحاب الاستحقاق مهما كان مقامهم المادي او الادبي . وعلى هذا القياس يمكن نسبة مئات والوف المعاملات التقاعدية المتروكة على حظوظ اصحابها وليس على استحقاقاتهم المكتسبة بدم القلب او بعرق الجبين . يضاف الى ذلك ما في معاملات تقاعده من الكتمان فانه احيل على التقاعد لاول مرة بامر متصرفية لبنان المؤرخ في ٢٠ تموز ٣٣١ عدد ٧٤٢ استناداً لامر جمال باشا السفاح اعتباراً من اول اب ٣٣١ وصار ابعاده الى اسكيشهر منذ ٦ نيسان ٩١٦ ولم يعد منها الا في غاية ٩١٨ تاريخ استرجاعه مهام وظيفته . ثم ترقى لرتبة بكباشي ونال اوسمة الاستحقاق الى غير ذلك مما لم يدون في جدول خدمته كما توجبه الاصول؟ ولكن من يسأل على مراعاة الاصول من عدمها ؟ وسيرد في مباحثنا الآتية كلمة صريحة عن اضطهاد هذا الضابط الباسل وكيف ان السعاية به والوشاية عليه جعلت من جرأته واقدامه ذنباً في نظر بعض اولياء الامر فاعطوه رخصة جبرية براتب تقاضاه نقداً وحسبت له مدة الاجازة كخدمة فعلية مع انه كان يطارد الطيور في اوكارها على نفقة الحكومة الكريمة والعادلة ؟

١٥٢ الدكتور فارس افندي ملاط من طبيب الى بكباشي متقاعد

ان رواية تقاعد الدكتور ضاهر الزعني ذكرتني برواية الدكتور فارس افندي ملاط فهذا الطبيب كان يداوي انفار العسكرية في المراكز الساحلية بمدة فصل الصيف باجرة نصف ريال مجيدي عن كل معاينة ونظراً لروابط الصداقة التي تكونت بيني وبينه بسبب معالجته العسكرية رغب اليّ السعي مع اولياء الامر لاجل تعيينه طبيباً رسمياً للجندية في فصل الصيف وبعد اجراء تعديل ما كان يتقاضاه من صندوق العسكرية وجدت من باب الاقتصاد ضرورة تعيينه براتب مقطوع فعرضت الامر على المرحوم الميرالاي فوافق عليه ورغب اليّ عرض الواقع على مسامع المتصرف فعرضته على دولته فنال حظوة في عينيه وامرني باجراء المعاملات فنظمتها بالصورة الاتية حرفياً :

عساكر ضبطية جبل لبنان عدد ٢٠١ دولتلو افندم حضرتلري

المعروض للاعتاب الشريفة ان لهذا الرقيق ملحوظات فيما يتعلق بالمحافظة على صحة الانفار العسكرية الذين يدومون في المراكز الساحلية المؤلفة من محافظات طريق الشام وانطلياس وصيدا بما فيه مركز بعبدا في فرصة الصيف فان العادة التي كانت مرعية سابقاً هو ان يعهد لهمة الدكتور فارس افندي ملاط من قصبة بعبدا لاجل معالجة الذين يمرضون من العسكرية في مدة الصيف بحيث يتعين له اجرة نصف مجيدي عن زيارة واحدة لكل مريض في الخستخانة واجرة مختلفة لبقية الزيارات في المحلات الخارجية وفضلاً عن كون مجموع هذه الاجرة يزيد عن الراتب اذا تعين لهذه المهمة طبيب مخصوص فان الدكتور المذكور لا يكون مكلفاً بالزيارة الا متى شاء فقط وانما اذا كان متعيناً رسمياً فانه يضطر بحكم واجباته لزيارة كل فرد من العسكرية باية نقطة كانوا في المراكز الساحلية ضمن المحافظات المحررة وحيث لا تربو اجرته على ما يأخذه على زياراته فاذا اتجهت الارادة الكريمة ووجد مستحسناً تعيين الدكتور فارس افندي المذكور طبيباً مخصوصاً لخستخانة بعبدا في فرصة الصيف بحيث يكون من واجباته مشاهدة جميع الانفار العسكرية الموجودين في المراكز الساحلية المنوه بها واعطائهم الادوية اللازمة لهم من اجزائيته وان يتعين له راتباً شهريا ٣٠٠ غرش عن مدة الصيف ابتداءً من غرة حزيران الجاري المدة التي

تتوفر فيها الامراض الوبائية والحميات وسواها بالوقت الذي يكون اطباء المراكز بعيدون عن المراكز الساحلية وجب عرضه والامر والفرمان لحضرة من له الامر ١٦ حزيران ١٣١٤ بنده مير الاي « ملحم ابو شقرا »

قدمته بذاتي لدولة المتصرف فاحاله كما يأتي « مجلس اداره به في ١٦ حزيران ٣١٤ واعاده اليّ فاخذته بيدي لرئاسة مجلس الادارة وبالحال تنظم عليه المضبطة الاتية حرفياً :

عدد ٧٩٣ — لدي الاحالة طولعت هذه العريضة المرفوعة من عزتلو الاي بك نومرو ٢٠١ تتضمن بعض ملحوظات واسباب ضرورية تستلزم تعيين طبيب لمعالجة المرضى من انفار العسكرية المقيمين في المراكز الساحلية مثل محافظة طريق الشام وانطلياس وصيدا ومركز بعبدا مدة الصيف والتماسه تعيين الدكتور فارس افندي الملاط طبيباً مخصوصاً لخستخانة بعبدا في فرصة الصيف بحيث يكون من واجباته مشاهدة من يمرض من العسكرية في المراكز المارة الذكر واعطائهم الادوية اللازمة من احزائيته ويعين له نظير ذلك ٣٠٠ قرش عملة دارجة راتباً شهريا عن مدة الصيف ابتداء من اول حزيران المدة التي تكثر فيها الامراض الوبائية والحميات وسواها واطباء المراكز بعيدون عن تلك المراكز هذا وحيث كانت الاسباب التي اوردها البك الموما اليه صوابية وملاحظته من جهة تعيين طبيب لمراكز العسكرية الساحلية مدة الصيف هي في محلها رئي انه اذا لاق يصدر الامر الكريم بتعيين الدكتور فارس افندي المذكور بالصورة الانفة البيان مدة خمسة اشهر الصيف بدؤها اول حزيران حيث يكون المركز المتصرفي في بتدين وتعيين ٣٠٠ قرش عملة دارجة شهريا تصرف له من مال مخصومات العسكرية بحيث يقدم الادوية اللازمة من حسابه بدون ثمن وبكل الاحوال الامر والفرمان لحضرة من له الامر

في ٩ صفر ٣١٦ و١٦ حزيران ٣١٤

عضو متاولة علي الحاج مريض · عضو كاثوليك نعمان المعلوف · اعضاء روم جرجس العازار وطانيوس غصن · اعضاء دروز قاسم شقير · حمد حماده برخصة · سعيد بو علوان · اعضاء موارنة فرحات ناصيف · اسعد خود برخصة · يوسف الزغزعي · كنعان الضاهر برخصة · عضو اسلام عمر الخطيب واختامهم ثم اعيدت اليّ تلك المضبطة فقدمتها لدولة المتصرف فتوجها بالايجاب كما يأتي : موجبنجه في ١٦ حزيران ٣١٤ واعادها اليّ لانفاذها وفقاً للاصول وهي لا تزال محفوظة بيدي حتى الان للدلالة على سرعة انجاز الاشغال بفرصة لا تتجاوز الساعة من الزمن مع ان مثل هذه الاعمال اليوم تحتاج لمراجعة عشرات الاقلام والموظفين والى نصف ماعول من الاوراق المربوطة والى نصف كيلو على القليل من الدبابيس والى بضعة عشر شهراً من الوقت اذا لم يكن هناك وزير له غاية او مدير له مآرب بسرعة الترويج ؟

فمن ١٦ حزيران ٣١٤ لغاية اول ت ١ ٣١٩ لم يتجاوز راتب الدكتور الـ ٣٠٠ قرش المذكورة بمدة الصيف فقط على انه نال بتنسيقات اول ت ٢ ٣١٩ علاوة فبلغ راتبه ٤٥٠ غرشاً على ما تقدم في الجدول اعلاه فاذا كان راتب طبيب مركز الحكومة في بعبدا ما بلغ الـ ٤٥٠ قرشاً الا في اول ت ٢ المذكور فكيف يكون راتب طبيب البترون على فرض تسليم المحال انه كان طبيباً عامئذ بالغاً الـ ٥٠٠ قرش واذا تركنا التدقيق بكل هذه الامور وراجعنا قيود مجلس التقاعد العسكري نجد ان الدكتور فارس افندي الملاط قد احيل على التقاعد براتب بكباشي لاعتباره انه كان برتبة قولاغاسي وانه قضى فيها اكثر من ٢٠ سنة وكونه استحق خدمة مدة الحرب مضاعفة الحالة التي برح عن بال الزعني المطالبة بها مع انه ذكي الفؤاد لا تفوته مثل هذه الفائدة على انه اعتمد الاية الذهبية في طلباته « القناعة كنز لا يفنى »

ولاجل ان ندعم كلامنا بقوة البرهان وبقوة القيود الرسمية فاننا نورد فيما يلي كلمة مختصرة عن معاملات الدكتورين داود وسليمان مشاقه من اطباء مركز المتصرفية فان لها حالة واحدة ومعاملات مختلفة متناقضة مع احكام الايم ولزيادة الايضاح نقول :

١٥٢ مكرر «١» الدكتوران داود وسليمان مشاقه من اطباء مركز المتصرفية

بتاريخ ٢٣ ايلول ٣١٩ صدر امر المتصرف مظفر باشا عدد ٦٢ باقالة الدكتور سليمان افندي مشاقه من مأموريته لدواع صحية ولم يحال على التقاعد لان الاطباء ما كانوا يدفعون عائدات تقاعد في لبنان مع انه كان له خدمة كافية لاستحقاق التقاعد كاملاً لو كان مشتركاً به او معجلاً دفع عائداته وقد تايدت اقالته من مأموريته المذكورة بموجب مضبطة من مجلس الالاي مؤرخة في ٢١ تشرين الاول سنة ٩١٩ عدد ١٨ مصدقة من المتصرف بتاريخ ٣٠ منه موجودة باليد حجة للاثبات

فاحالة ابن عمه الدكتور داود افندي مشاقه رفيقه بخدمة تلك الوظيفة على التقاعد برتبة بكباشي « لها معاني وليس لها كلم » لانه كيف جاز ان يحال على التقاعد احد الطبيبين دون الاخر ولهما حالة واحدة من الاعتبار والمعاملة فان كان هناك استحقاق للتقاعد فلكل منهما وان لم يكن بدلالة سبق صرف احدهما المرحوم سليمان من الخدمة بدون ترتيب معاش تقاعد له وسكوته على ذلك الصرف وعدم الادعاء بحق التقاعد مما يؤيد عدم حق ابن عمه ورفيقه بتلك الوظيفة المرحوم داود الذي نال في حال حياته حظ الاحالة على التقاعد كما ناله ضاهر الزعني الذي ما عرف يوما صندوق التقاعد ولا عجل له دفع بارة من رسومه كما ورد بالفقرة الحكمية التي ابرزه استناداً الى اخبار نعمان ثابت الاونباشي الامي مع ان شرط القانون ان يقدم صاحب الاوراق المفقودة شهوداً من رفاقه وزملائه الضباط والاطباء وليس من اونباشي تجاوز حدود الـ ٩٥١ من عمره يحتاج للمداواة والمعالجة عند طبيب اكثر مما يحتاجه الطبيب الى شهادة بغير موقعها تكذبها القيود الرسمية والمعاملات المتعارفة بكون الاطباء في لبنان ما كان يحسم عليهم عائدات تقاعد ولا كانوا مشتركين به بدلالة انه لم يطالب احد منهم بهذا الحق غير الملاط ومشاقه والزعني فقط

١٥٢ مكرر «٢» امر متصرف لبنان لقائمقامية البترون بشأن مأمورية الاطباء في الاقضية

حيث كان لا بد للدكتور زعني من اعتراض يدافع به عن طلباته تخصيص راتب تقاعد له باعتباره طبيباً يوزباشياً او ملازماً او ما شاء من الاسماء واثبات كونه كان يعجل دفع عائدات التقاعد وكونه كان متعلقاً في ادارة قيادة الالاي العسكري وانه كان بذاك الزمان المدعى به مستخدماً طبيباً في قضاء البترون فلاجل تكذيب كل هذه المزاعم رأيت ان انشر صورة الامر الصادر من نعوم باشا الى قائمقاميه البترون بتاريخ ٩ شعبان سنة ١٣١٦ و١٠ كانون الاول سنة ١٣١٤ عدد ١٠٦٨ وهذه حرفيته :

لقائمقامية البترون

تقدم تقرير من عزتلو الاى بك خلاصته ان طبيب القضاء حبيب افندي سعد اعطى تقرير طبي بحق النفر العسكري جرجي منصور ابو سلهب بانه مصاب بالتهاب رئوي وان حالته تستدعي تمريضه مدة ثلاثة اسابيع وانه حيث لم يكن محل للتمريض في مركز القائمقامية ارسله للمركز المتصرفي وقد دفع باشجاويش القضاء ريال ونصف مجيدي اجرة عربة لركوبه مع انه استفيد من طبيب مركز المتصرفية بان نقله في هذه الحالة كان مخطراً عليه فاننا والحالة هذه نوجه اللوم على طبيب القضاء المرقوم الذي خاطر في حيوة النفر توفيراً للثقلة عليه بعيادته وكان من الممكن استئجار غرفة مخصوصة له باجرة لا تتجاوز اجرة العربة المدفوعة عنه بلغوه ذلك وليعلم ان الاطباء هم معينون بصورة مخصوصة للعسكرية ومن يمرض من الانفار في حال الخدمة فعلى الطبيب الرسمي مداواته في اي محل وجد لانه طبيب رسمي لعسكرية القضاء فمثل هذا التصرف يلام عليه خصوصاً في البترون لوجود طبيبين رسميين فليتحاشاه فيما بعد ولاجله حررت هذه الشقة (نعوم)

فمن نص هذا الامر الرسمي المسجل في قيود المتصرفية وقائمقامية البترون والمبلّغ منه صورة الى ادارة الالاي يعلم

اولاً ان الدكتور زعني في ذاك التاريخ ما كان طبيباً لقضاء البترون بل كان الدكتور حبيب افندي سعد المعين طبيباً اول للقضاء المذكور بموجب امر متصرفي مؤرخ في ١٧ مايس سنه ١٣١١ براتب قدره ٤٥٠ غرشاً وان الطبيب الثاني كان انطون افندي خيرالله بموجب امر متصرفي مؤرخ في ١٧ مارت سنة ١٣١٣ ورقي الى راتب ٤٥٠ غرشاً بامر آخر مؤرخ في اك ١ سنة ١٣١٩ . ويعلم ثانياً ان اطباء الاقضية ما كان لهم علاقة بالالاي بدلالة ان الميرالاي قدم تقرير شكواه عليه للمتصرف فلو كان تحت امرته مباشرة ما كان احتاج الى مثل هذه الشكاية بل كان اجرى تأديبه مباشرة . ثالثاً يعلم من الامر المتصرفي ان اطباء الاقضية كانوا يعينون بصورة مخصوصة لتمريض العسكرية اما بصورة عمومية فكانوا لاجراء الكشف على سائر الامور الصحية في البلديات والقرى واعطاء التقارير الطبيه في حالة الجرائم بين الناس الى غير ذلك مما جعل رواتبهم تصرف تارة من اموال المهمولات وفي بعض السنين ما كان لهم رواتب مقررة بل كان لهم صفة مخيرية فقط وكانوا يحالون في بعض الاحيان على صناديق بعض البلديات لاستيفاء الاجور التي يستحقونها على ما يجرونه من المعاينات في بعض الجرائم وقد تقرر لبعضهم اجور الكشف على الرمم وفتح الجثث كما هو ثابت في قيود المالية التي اغفل وكيل الحكومة مطالعتها حتى جاء دفاعه عن صندوق الحكومة ضعيفاً لدرجة ان مجلس الشورى صرح بقراره الآنف الذكر ان الاسباب التي وردت في القرار المعترض عليه غير كافية لرفض الطلب وانه لم يرَ في جواب الحكومة ما يوجب رفضه فلذلك منح ذلك الحق لضعف الاسباب وعجز وكيل الحكومة عن اثبات مزاعمه مع ان الاسباب موفورة لرفض ذلك الطلب المكذوب

١٥٣ اموال الارامل بين مدير الماليه ومفتش الصحية

ما كنا نرغب ادخال حساب الالفي ليرة المتحصلة من الارامل بدل شهادات القوابل التي فرضتها وحصلتها ادارة الصحة والاسعاف لو لم يكن هناك تهمة الصقها غرغور افندي بوزارة المالية وكونه اعتبر اشارتها باستيفاء ذلك الرسم كامر لازم الانفاذ ولم يخطر على باله أنها تتنصل من قولها عندما يحصل البحث عن المسئول في ذلك الارهاق للارامل ولا في اخفاء المال الى ما بعد كشف الاسرار بواسطة الصحافة التي لولاها كانت القيمة طارت على جناح اعتاد ان يطير باعظم منها محلقاً فوق تلك الرايات العالية المقام

والذي استدعى انتباهنا طبعاً هو اهتمام مجلس الوزراء للحادث اهتماماً عظيماً بدليل انه استدعى اليه المفتش غرغور فاستجوبه عن الشأن ثم استدعى المير جميل شهاب مدير المالية واخذ رأيه السديد في موضوع القضية ولا غرابة بالامر لان المير جميل يحتفظ على مسودات جملة فتاوي بمثل هذه القضية يمكن تطبيق واحدة منها عليها كما تطبقت بمناظرته قضية الاموال التي جمعت لاقامة تذكار للشهداء لان الحكومة عهدت اليه كشف ستور الاختلاسات فاسفر ذلك عن تكليف صندوق الحكومة لاقامة ذلك التمثال والسكوت عن الذين سرقوا الاموال المجموعة ولنا كلمة مهمة بشأن تحقيقه تلك القضية وسواها من امثالها مما كانت عواقبها مجازاة صندوق الامة بدفع المبالغ الباهظة والنفقات الكثيرة نرجئها الى جزء اخر من هذه الآثار الخالدة وعندئذ يعلم الظالمون اي منقلب ينقلبون

١٥٤ كل يوم قانون للتقاعد في حكومة لبنان

لقد تقدم لنا في الاعداد ٣٧ و٥٧ و٥٨ و٦٠ و٦١ و٦٢ و٦٥ و١٢٤ وسواها من مباحث هذا الباب الثالث اقوالا تدل على تطورات معاملات قوانين التقاعد المتجاوزة الثلاثين عداً في حكومة لبنان التي لها في كل يوم قانون يشرع لمصالح بعض الخاصة دون بعض؟ مما يبرهن على احد امرين اما جهل بعلم الاصول واما غايات لافادة بعض اشخاص وجدت مالية

الحكومة ينبوعاً عذباً لارواء غليلهم منها؟ والذي يبرهن على مشروعية انتقاداتنا تلك القوانين الذاتية هو مشاريع الوزارات المتلاصقة برقاب بعضها لان كل وزارة منها تأتي بالانتقاد الجارح لما سلف تقريره في عهد الوزارة التي سلفتها حتى ان اوغست باشا وقف في المجلس النيابي منتقداً قانون التقاعد السعدي انتقاداً لا تزال النوادي تردد صداه « راجع بيان رئيس الوزارة المنشور في العدد ٢٤٢٢ من الجريدة الرسمية ٩٣٠ وبسببه صادق المجلس النيابي على القانون (الاديبي) المؤرخ في ١٢ ايار ٩٣١ المدسوس بين مواده اكثر من مادة تمنح بعض لصوص الخزينة حقوقاً تقاعدية كلصوص النافعة والصحية والعدلية والملكية وسواها من الادارات الرسمية الذين يتناولون بفضل القانون وبفضل ما نالهم من العفو العام والعفو الخاص رواتباً تقاعديه بمصادقة وزارة المالية مصادقة جعلت اوغست باشا ان يهب من رقدته وان ينظم مشروعاً جديداً لاصلاح الاغلاط الفظيعة الواردة بقانون التقاعد الاخير وهو اقرار من وزارة الاديب بذلك الغلط الفاضح نورده الان بحرفيته ونمسك اليراع عن السير في طريقة مواصلة الانتقادات الكثيرة الى ما بعد اقراره او تعديله او رفضه في مجلس النواب وعندئذ نستأنف البحث لكشف كل الستور المعروفة حقايقها واسرارها عندنا فيعلم الظالمون اي منقلب ينقلبون ويعرف السارقون انهم لا يقدرون على سرقة اموال الامة ما دام فيها افراد تسري في عروقهم دماء الحياة اما التعديل الجديد فهذا نصه:

احيل الى مجلس النواب مشروع تعديل القانون وهذا نصه بالحرف:

المادة الاولى — عدلت المادة الاربعون من قانون التقاعد الصادر في ١٢ ايار سنة ١٩٣١ كما يلي:

ان ضباط الدرك وافراده وهيئة الموظفين العاملين في الشرطة يحالون حتماً الى التقاعد او تعويض الصرف عندما يبلغون الاعمار الآتية:

الاميرالاي	٥٨ سنة	القائمقام ٥٥ سنة	البكباشي ٥٢ سنة
اليوز باشي والملازم الاول والملازم الثاني وسائر افراد الدرك	٥٠ سنة	رئيس القسم العدلي	٥٨ »
مفتش مأمورى الشرطة ومفوضو الشرطة	٥٥ »		

المادة الثانية — تضاف المادة التالية الى قانون التقاعد الصادر في ١٢ ايار سنة ٩٣١ بعد المادة الحادية والخمسين منه

المادة ٥١ المكررة — كل مأمور او صاحب معاش تقاعدي يحكم عليه نهائياً لابتزازه المال جوراً او لارتكابه الرشوة او التزوير في دفاتر الدوائر العامة او السرقة او الاختيال او سوء الائتمان ويكون الحكم الذى صدر عليه قاضياً بحبسه مدة سنة او اكثر او يحكم عليه بحرمانه نهائياً من حقوقه المدنية او من جميع الوظائف العامة تسقط حقوقه في معاش التقاعد او تعويض الصرف من الخدمة وان كان المعاش قد سجل والتعويض قد صفي . على ان عيلته تتناول عند وفاته ما يعود اليها من المعاش التقاعدى بمقتضى هذا القانون . واذا لم يكن لاحد من افراد عيلته حق المطالبة بهذا المعاش فيحق للمأمور او للمتقاعد المشار اليه ان يطالب باسترداد قيمة محسومات التقاعد التي قطعت من راتبه مدة خدمته

وهذه القاعدة ايضاً تطبق على كل مأمور اودى معاش تقاعد تحكم عليه احدى المحاكم القضائية نهائياً بثبوت عجز في حساباته لاختلاسه الاموال العامة او الودائع الخاصة التي دفعت الى صندوقه او اشياء اخرى تلقاها يلزمه تقديم حساب عنها وكل مأمور يطرد من الخدمة بمقتضى حكم تأديبي يجوز ايضاً ان يحرم مجموع معاش التقاعد او تعويض الصرف او جزء منهما بمقتضى قرار يتخذ في مجلس الوزراء مع الاحتفاظ بحقوق عيلته من المعاش بعد وفاته او برد المحسومات التقاعدية اليه وفاقاً للشروط المعينة في الفقرة الاولى من هذه المادة

المادة ٣ — ان المادة ٥٩ من قانون التقاعد المؤرخ في ١٢ ايار سنة ١٩٣١ عدلت كما يأتي: لا يجوز في حال من الاحوال ان يتجاوز معاش التقاعد ثلاثة ارباع الراتب المتوسط ولا ان يزيد على الفي ليرة لبنانية سورية في السنه

١٥٥ السرقات على عرض الطرقات

الديون العمومية وديون الفنارات وكل المطاليب الاجنبيه من الدولة العثمانية

عندما يتقدم احد اصحاب الحقوق في لبنان لمطالبة حكومتها بدفع حقوقه المرتبة له على ذمة الدولة العثمانية البائدة تدفعه بقولها انها غير مكلفة لدفع الديون والاستحقاقات الموروثة من الدولة التركية كما هو مبين في مخابرات عديدة منشورة في هذه المجموعة اما اذا كان المطالب افرنجياً او اجنبياً فتنزل عند ارادته المقدسة نزول الاعمى على ارادة قائده وتوقع تعهداتها بدفع حقوقه على ارقام تتجاوز العشرات عداً الى مدات طويلة تتقارب من الجيل مثال ذلك تعهدها لادارة الديون العمومية على مدة تتجاوز ٨٧ عاماً تحت المشارفه الاجنبية مما لا يخرج لبنان من قيد الوصاية قبل نهاية ذلك العقد المكفول من حكومة سوريا او المكفولة به الحكومة السورية من لبنان على طول ذلك الزمان كفالة تقوم مفاعيلها مقام المعاهدات الدولية المشودة في بعض المقامات والمنكورة من بعض الذوات الذين يتوهمون حتى الان انهم ما زالوا في خارج القفص ولو كانت معاهدات حكوماتهم مسجلة في بطون الدفاتر والاوراق

ما قيل عن الديون العموميه المعترف بها حتى من مجلس النواب يقال مثله واعظم عن ديون الفنارات التي تجاوز مقدارها ٩٠١١ الف ليرة ذهباً على حساب ادارتها التي رفضت شركتها مؤخراً ان تقبض الديون على اساس الورق بحجة ان باستطاعتها الحصول عليه ذهباً رنانا ولماذا لا يرن الذهب اللبناني في الصناديق الاجنبية طالما يصادق لها النواب والحكومة على مشروعية هذا الحساب — اما اذا جاء لبناني وطلب بدون واسطة حقوق مشروعة له سواء اكانت على الحكومة العثمانية او موروثة عنها فعندئذ تهب عاصفة الدفاع بان الحكومة غير مكلفة لدفع الديون المرتبة على الحكومة العثمانية لانه لا يوجد وراء اللبناني ولو كان صاحب حق مقدس قوة تعضده على نيل حقه اما الاجنبي فله اساطيله البحرية والبرية والجوية تؤيده وتسنده في سائر ادوار حياته السعيدة

وهكذا يكون الفرق بين حياة اللبناني وحقوقه في عقر داره وبين حياة وحقوق الاجنبي المضمونة له ولو فيما وراء البحار وفي مثل هذا الموقف المؤسف يحق لكل مغدور ان يردد قول الشاعر :

فتشبهوا ان لم تكونوا مثلهم ان التشبه بالكرام فلاح

١٥٦ وكان الله يحب الساترين

روت رصيفتنا الكشكول في عددها ٣٦٥ الصادر في ١٢ ت١ سنة ١٩٣٠ تحت عنوان : احاديث اخبار اشاعات

الخواجه فرنيني تاجر معروف في بيروت ، اشترى او باع بناية لا ندري ، ودفع رسوم معاملات طابو في اثناء التفكر بتخفيض رسوم الطابو ، وقضى بعد صدور القرار ان يكون له فرق رسم طابو مبلغ ٥٨٠ ليرة سورية

قال الراوي وذهب الخواجه فرنيني الى اوربا وصار هذا الفرق ذمة على الخزينة في اثناء غيابه ، فقيض الله لهذا التاجر ان يقوم احد موظفي الدوائر العقارية ويدعي الوكالة عنه ويقدم عريضة باسمه يطلب فيها رد المبلغ الذي هو فرق رسم الطابو وبعد معاملات ورسومات ، وتركيبات ، قبض هذا المأمور المبلغ وذهب الى بيته آمناً مطمئناً

عاد الخواجه فرنيني من اوربا وعلم بما تم في غيابه فطالب المالية بحقه ، وادركت المالية خطأها بعد ان حققت وثبت لها

هذا الخطأ وادركت ان المبلغ صرف بصورة غير شرعية ، ولكن قابض المبلغ كان قد توفي الى رحمة الله ، فمن هو المسؤول عنه ؟

حققت ودققت فرأت ان المبلغ يجب ان يضمنه احد رؤساء الدوائر العقارية ، ولكن هذا الرئيس له اخ نائب اي له حصانة وله ظهر و بطن ، فجاء النائب الى المالية وبحث مع من يلزم بضرورة السكوت عن مطالبة اخيه بهذا المبلغ الذي يطالب به صاحبه الاصلي الخواجه فرينيي ، فلم تصغ المالية الى محاولاته ، وهناك شخر ونخر وسب الشمس والقمر ، وتهدد وزمجر ، وقال اني فاعل ايها المأمورون ما لا يفعله شمشون . وهناك ظهرت مقالات فيها نكزات واتهامات ، وظهرت على بعض الدوائر بعض الاضطرابات ، وهددت الحكومة باقامة الدعوات ، ولكن النائب ثبت وقابل بعض كبار الرؤساء واوضح له بعض ما يعرفه من اسرار ومكتومات ، لو اطلع عليها الناس لكان ثمت فضائح واختلاسات ، والله اعلم بالحالات ، فتدار كها هذا الكبير بنعومته وسياسته ، وكانت النتيجة ان المياه عادت الى المجاري والتهديد تلاشى من على الالسن ، والمالية — على ما يقال — غضت النظر عن مطالبة الاخ بالمبلغ المسؤول عنه ، ووعد النائب بوزارة في الدور المقبل ، و كان الله يحب الساترين

« الفات نظر » اعددنا للمجلدات الاتية جداول السرقات والاختلاسات على انواعها مع ادلة ثبوتها فلذلك نتجاوز الان فتح هذا الباب الواسع فالى الغد القريب ايها اللصوص الشرفاء ؟

١٥٩ كلمة سرية لمدير المالية المير جميل شهاب

ياسعادة المير ؟ بكلما في كلمة السعادة من المعاني اللائقة بمعاليك ؟

اذا كانت مآتيك المنكورة عليك في سياق معاملات تقاعدي قضت عليّ ان احمل عليك حملات استدعاها حق الدفاع عن حقوقي المقدسة التي حاولت حرماني منها لمجرد الانتقام مني كوني لم اردع المرحوم والدك عن حرمانك حق الوراثة عنه بتهريب املاكه لاسم السيدة والدتك في بداية زمن الحرب لانها وجدا فيك مما حملها على ذلك العقد فجاء عندي يكلفني به . واذ عرفت منعها مشروعية السبب وافقتها عليه موافقة زاد اليوم اعتقادي بوقوعها في موقعها « لان من يترك والديه وزوجته وابنته لاسباب غير مجهولة كما هي حالتك مع والدتك وزوجتك وابنتك التي ما عرفت حتى الان معاني الترك » لا يلام والده على حرمانه ليس من ارثه فحسب بل من عاطفته الابوية ايضاً

انت تعرف ياجميل وما اجمل اسمك من حيث التسمية ؟ ان والدك كان صديقي لدرجة الاعتراف بالاسرار وان عمك المير مالك كان زميلي بالوظيفة والصحافة وان عمك المير شامل كان موكلي بدعواه التاريخية على جرجس البستاني ؟؟ وان جدك المير نجيب ما التجأ اليّ عند حوادث قطع نصوب التوت في كسروان بل عندما اراد نعوم باشا ان يضعه في السجن من اجل ذلك القرار التاريخي الشهير بحوادث القتل التي وقعت بين سكان دير القمر و بعقلين واذا كنت تجهل حقايق هذه الامور و كنت انت المسيطر اليوم على مقدرات حكومة لبنان فآمر بعض عبيدك من الموظفين الذين لا يخالفون لك امراً ان يحضر لديك دفتر الاوامر الصادرة من القلم العربي في متصرفية لبنان سنة ١٨٩٣ فتجد بينها امراً صادراً من المرحوم نعوم باشا بعزل جدك من رئاسة دائرة الحقوق والاتهام و بوضعه قيد المحاكمة والسجن لولا عناية المرحوم سليم بك عمون الذي خلفه برئاسة تلك الدائرة عناية مسندة الى مساعيّ مع ذلك السليم عن شوائب الايام وقد نشرت جريدة المحروسة عامئذ في عددها الـ ٢٠١٨ مقالاً عن تلك الحادثة وعن ذلك القرار الاتهامي وعن تأثيره بابقاء القلوب متنافرة بين الدروز والنصاري فاذا طالعته ياجميل الاسم تعلم ما هو فضلي على جدك الذي كان له ايضاً من نص المادة ٣١ من برتوكول تنصيب نعوم باشا حاكماً في لبنان اكبر حصانة حالت دون حبسه فوراً مع التأني بعزله الى ما بعد اجراء التحقيق الاداري بحق جرائمه المعدودة عليه واحدة فواحدة كما نعد عليك اليوم المئات من امثالها حتى لا تكون اخرتك اقل شأناً من آخرته وقد صدق من قال : لكل امرؤ من دهره ما تعود ؟

١٦٠ خاتمة النكبات والاحزان في جمهورية الاخوان

كنا اعددنا اصول مايتي عدد من مواد الباب الثالث بشأن سرقة اموال التقاعد غير اننا عند بلوغنا طبع نصف المواد المعدودة للنشر طالعنا اليوم مقالة افتتاحية في صدر رصيفتنا جريدة لسان الحال المعدودة نوعاً ما جريدة « حكومية » بدلالة مدافعاتها الجدية عن الهيئة الحاضرة فوقفنا وقفة المرتاب من حالة الانقلاب وقلنا بنفسنا اذا كانت هذه هي اقوال لسان الحال المعتدلة فما عساها تكون حالة الحكومة الداخلية والى من ترفع الشكوى من حالة هذه الفوضى الضاربة اطنابها في عموم مراجع البلاد ؟ وبعد التروي قليلاً بهذا الموقف المحفوف بالاخطار ليس على الحقوق فحسب بل على الارواح ايضاً وجدنا من الحكمة والصواب ان نرجئ نشر المواد الباقية الى المجلدات الاتية من هذه الاثار الخالدة لعلها تصادف آذاناً صاغية او عيوناً واعية او ضمائراً غير تعبة ولا مخدرة بقوة هذا التيار الجارف كل اخضر ويابس ؟ اما المقالة فعنوانها : وباء اداري خطير متى يقضى عليه وسط العهد الجمهوري » وهي منشورة في صدر العدد ١١٠٧٨ بتاريخ السبت ١١ تموز ٩٣١ حتى تكون موضوع الاحاديث في يوم ١٤ منه الذي يدعونه عيد الحرية والاستقلال عند الامم المتمدنة اجمالا وعند دولة الانتداب خاصة ! !

وباء اداري خطير

متى يقضى عليه وسط العهد الجمهوري

نحن اليوم في السنة السادسة للجمهورية في لبنان والجمهورية بنظامها النيابي نعمة كما يقولون من نعم الزمان علينا ، لو لم يثبت بالتجربة ان هذا النظام ساعد على انتشار وباء اداري كنا نشكو منه في زمن الترك وهو سوء استعمال الوظيفة والعبث بالانظمة والقوانين وما زلنا نشكو منه اليوم في عهد الجمهورية كانوا يقولون في زمن الترك ويل لمن ليس له ظهير من الحكومة ويقولون اليوم نفس هذا القول ونرى بالفعل ان من لا شفيع له ابعد الى الوصول الى حقه من الذي له شفيع وسيط فنحن اذاً وان كانت قد تغيرت الالفاظ والاسماء ما زلنا محلنا شفعاء ووسطاء وادارة سيئة وقوانين تكتب ولا تقرأ ، وان قرئت فلا تفهم ؟ والنواب هم شفعاء اليوم ووسطاء العهد الجمهوري كما كان المحاسيب والاخصاء وسطاء العهد البائد

اي قضية في الادارة لا يتدخل بها وسطاء العهد الجمهوري واي قضية لا تمتد اليها ايديهم لتخليص مسيء في الادارة من تبعة تلك الاساءة واي شاردة او واردة في ادارة هذه البلاد يمكن لحاكم او وزير ان يبت بها وفاقاً لنصوص الانظمة والقوانين ؟ لم نعلم ان هناك قضية واحدة في الدوائر الادارية امكن الفصل فيها قبل ان لعبت بها الايدي وهاجمت الحكام فيها الوساطات والحكام لا « يموعون » امام قوة كما يموعون امام النائب وخصوصاً اذا كان يشد ازره عدد من رفقائه النواب فالوزير يهدد بالاسقاط اذا لم يذعن لمشيئة النائب وصحبه ومحافظة الوزير على وظيفته تضطره الى الاذعان ولو وطيء في هذا الاذعان القوانين ؟ في هذه الجهة هي الجرثومة القتالة جرثومة الوباء الاداري الخطير الذي نعاني ويلاته ونقاسي آلامه ومن هذه الناحية وحدها اصبح النظام النيابي مكروهاً في لبنان لا لانه نظام مفسود بل لان الذين قاموا على حراسته ووكل اليهم امر تنفيذه احبوا انفسهم اكثر من حبهم لبلادهم ولنظامها النيابي ولاستقلالها ولامنها ورخائها ، وحافظوا على وظائفهم ومصالحهم الخاصة اكثر من محافظتهم على المصلحة العامة وهل يستطاع الانكار بان الحالة اذا استمرت على هذا النحو بضع سنوات اخرى يساعد النواب المسيء للنجاة من العقاب ويتوسطون للمذنب للخلاص من تبعة ذنبه ، لن تبقى دائرة صغيرة او كبيرة سليمة من الشوائب وبريئة من المعايب ؟

هذا التدخل من النواب هو الوباء العظيم الذي يتهدد الجمهورية ونظامها والدولة وكيانها ويعمل في اسسها معاوله حتى

اصبحت الرعية لا تجمع على احترام الحكام ولا ترتاح الى اعمالهم ولا تطمأن الى مآتيهم ولا تثق بان العدل له اثر في كل ما يفعلون ولا نظن ان في الدنيا بلاد بلغ الوساطة والتدخل في اعمال حكامها ما بلغه في لبنان

ولكن كيف السبيل الى الخلاص من هذه المتاعب والى شفاء هذه الاوصاب والى ترك الحكام يمارسون اعمالهم في جوّ هادي بعيد عن التأثرات النيابية ؟ لا خلاص من كل ذلك الا بوسيلة واحدة وهي انشاء وزارات يكون افرادها من الذين لا تهمهم الوظيفة ولا تبهرهم بهرجتها وابهتها ، وزارات يكون وزراؤها وزراء في انفسهم وجيوبهم وفي بيوتهم وفي مراكزهم لا تزايلهم بهجة الدنيا ولا يفارقهم نعيمها اذا فارقوا الوزارة بل يظل لهم من مكانتهم الرفيعة وجاههم العريض وما لهم الكافي ما يكفل لهم المقاعد الوثيرة وعندئذ ترتد وساطات النواب كليلة ويضمن حسن سير النظام ويمتد رواق الانصاف على الرعية ولا يهدد عدد من النواب وزيراً بالاسقاط لانه لم يسايرهم في قضية الا وترى هذا الوزير مخلياً المركز وتاركاً الحكم للرأي العام بينه وبين المتوسطين بهذه الوسيلة وحدها تمكن وقاية النظام الحالي ويتيسر لنا ان نعد الراي العام للارتياح الى النظام النيابي الحالي والى الاعتقاد به انه النظام النافع للبلاد والذي يمكن ان يبلغ الدرجة المطلوبة منه اما اذا دامت حالنا على ما هي عليه سوء ادارة وسوء استعمال فنحن على خطر مقبلون

الباب الرابع من المباحث العمومية

١٦١ القرارات الدولية الملحقة بنظام جبل لبنان الاساسي قبل التقاعد وبعده

١ً — البروتوكول الاول المؤرخ في ٩ حزيران سنة ١٨٦١ يتضمن تعيين داود باشا متصرفاً على جبل لبنان لادارته بموجب الفرمان السلطاني الصادر في ١٤ ربيع الاخر سنة ١٢٨١ هـ

٢ً — البرتوكول الثاني المؤرخ في ٦ ايلول سنة ١٨٦٤ يتضمن تأييد داود باشا لمدة خمس سنوات فوق المدة التي كان تولاها

٣ً — » الثالث المؤرخ في ٢٧ تموز » ١٨٦٨ بتعيين فرنقو باشا متصرفاً وتأييد القرارات الدولية السابقة له

٤ً — » الرابع » » ٢٢ نيسان » ١٨٧٣ » رستم » » » » » » » »

٥ً — » الخامس » » ٨ مايس » ١٨٨٣ » واصا » » » » » » » »

٦ً — » السادس » » ٥ اب » ١٨٩٢ » نعوم » » » » » » » »مع تقرير ابطال نظام العدلية الذي كان ادخله واصا باشا الى لبنان « فلم يعمل بهذا القرار ودامت العدلية على تشكيلها » وان تحترم الضمانات المعطاة للقضاة بموجب المادة ١١١ من النظام المذكور بحيث انه لا يمكن تبديل او عزل هؤلاء المأمورين الا بعد تحقيق يجري بعناية مجلس الادارة ولا فرق بين ان يكون القضاة في العدلية او العسكرية وقد تعهد الصدر الاعظم بانه سيأمر الحاكم باحترام هذا النظام واجراء جميع مندرجاته بكل دقة واهتمام بنوع انه صار محظوراً على المتصرف تبديل او عزل القضاة الا بعد التحقيق بعناية مجلس الادارة وان ما يفعله بغير ذلك يكون في حكم المعدوم ولاجل ذلك كان عزل القضاة من محاكم العدلية او من مجالس العسكرية او من شيوخ الصلح كأنه لم يكن

وقد عقب هذا البرتوكول صدور الارادة السنية بتوحيد معاملات تقاعد امراء وضباط الاي جندرمة جبل لبنان بنسبة الامراء والضباط المنسوبين للقوة الضابطة داخل سائر الممالك الشاهانية كما اوضحناه في العدد ال ٣٤ من هذه المجموعة وقد نشرت بالطريقة الرسمية وسكتت عليها الدول فصارت نافذة عطفاً على تشكيل العدلية كما لو كانت من اوضاع النظام الاساسي على ان الذي استلفت انظار الخاصة و بعض المراجع الرسمية هو تقليد متصرفية لبنان بعد اعلان

قانون التقاعد العسكري فيه الى وزير ومشير هو المرحوم مظفر باشا الياور السلطاني لانه كان يتولاها قبل ذلك متصرف برتبة وزير فقط بفرمان سلطاني كان يقتصر على توليته بموجب قوانين لبنان الاساسية . اما بعد اعلان قانون التقاعد فصار يعهد اليه الحكم بموجب النظامات العسكرية ايضاً و بمراجعة نصوص تلك الفرامين التاريخية عناية عن التكرار

٧ً — البروتوكول السابع المؤرخ ٢٧ ايلول ٩٠٢ بتعيين المشير مظفر باشا متصرفاً يتضمن تأييد القررات الدولية السابقة وتاكيد المطالب الثلاثة التي كان تعهد الصدر الاعظم سعيد باشا باسم الحكومة العثمانية بانه يامر متصرف لبنان لانفاذها واهمها الضمانات المعطاة للقضاة بموجب المادة ١١ من النظام المذكور الواجب احترامها بحيث لا يجوز نقل ولا عزل القضاة والموظفين الا بعد تحقيق يقوم به مجلس الادارة وان سفراء الدول الموقعة على ذلك البروتوكول تعتبر تلك المواد الثلاثة بمثابة نظام لبنان الاساسي بنوع ان المتصرف لا يملك حق العزل ولا النقل الا بعد تحقيق مجلس الادارة ووجود مظنة اتهام وقد صرح السفراء والباب العالي يومئذ بانه اعتباراً من تاريخ توقيعهم البروتوكول السادس المؤرخ في ٥ حزيران سنة ١٨٩٢ لا يعتبر عزل ولا نقل في وظائف حكومة لبنان خلافاً لهذه الاصول

٨ً — البروتوكول الثامن المؤرخ في ٨ تموز سنة ١٩٠٧ بتعيين يوسف باشا متصرفاً وتأييد كل القرارات الدولية السابقة

٩ً — البروتوكول التاسع المؤرخ ٩ ك٢ ٩١٢ بتعيين اوهانس باشا متصرفاً وتأييد كل القرارات الدولية السابقة له

على ان ظروف الحرب الكونية قضت بصدور امر الصدارة العظمى بتاريخ ٤ حزيران ٣٣١ بمنحه مأذونية تغيب جبرية عن لبنان الى الاستانة وباحالة وكالة المتصرفية المذكورة الى عهدة المحاسبه جي حليم بك فتكون العهود الدولية انقطعت بمتصرفية اوهانس باشا . فتمت النبوءات السابقة : اولها ارمني واخرها ارمني »

وقبل ان نغادر ذكر المتصرفين الثلاثة مظفر باشا ويوسف باشا واوهانس باشا الذين عينوا بعد نشر قانون التقاعد بموجب عهود دولية لا بد لنا من كلمة جوهرية نقولها عن فرامين من تقدمهم في تلك الحاكمية من داود الى فرنقو الى رستم الى واصه الى نعوم باشا فانها كانت مجمعة على وجوب وقاية نظامات جبل لبنان الاساسية من كل خلل مع حسن ادارة الاهالي المتوطنين فيه تطبيقاً لاحكام النظامات المخصوصة المذكورة و باستحصال اسباب رفاهيتهم وامنيتهم

اما فرامين مظفر ويوسف واوهانس باشا فقد اضيف الى مشتملاتها المذكورة عبارات جوهرية ما كانت واردة فيما تقدمها من الفرامين مثال ذلك فرمان يوسف باشا المؤرخ ٢ جمادى الاخرى ٣٢٥ فمن جملة ما ورد فيه خطاباً له من السلطان عبد الحميد الثاني : وكان مأمولاً منك انت المشار اليه ظهور الخدمات الحسنة الموافقة لرضاي الملوكاني العادل والمطابقة لقوانين العدلية المؤسسة ونظامات دولتنا العلية وذلك بمقتضى ما انت متصف به من الدراية واللياقة الخ»

اما فرمان اوهانس باشا الموقع بامضاء السلطان محمد رشاد المؤرخ ١٠ محرم ٣٣١ فمن جملة ما جاء فيه :

ولما كان مطلب ملوكيتي الملتزم انما هو مضاعفة قيام عمران الجبل المذكور وازدياد ثروة اهاليه ووجدت انت ايها المشار اليه متصفاً بالدراية والروية ومأمولاً منك اظهار كل خدمة حسنة مطابقة لدولتي العلية موافقة لعدالتي الشاهانية وللقوانين المؤسسة وللعدلية والنظامات المخصوصة الموضوعة للجبل — الى ان يقول — يقتضي عند وصولك الى جبل لبنان ان تنهج بمقتضى مأموريتك ودرايتك نهجاً واقياً من كل خلل نظامات دولتي العلية المؤسسة والموضوعة للجبل المحرر وان تبذل جهدك على حسن ادارة شئون سكانه وفقاً لاحكام النظامات المذكورة الخ

هذا بعض ما يلاحظه الخصيف بشأن ما ادخل تدريجياً الى ادارة جبل لبنان من الانظمة الاساسية والعامة قبل وقوع الحرب الكونية . اما بعد وقوعها وفي خلالها فقد ظهرت الخفايا الى عالم الوجود بمظاهر عديدة نوضحها بما يلي :

١٠ — ان فرمان تعيين علي منيف بك متصرفاً على لبنان المؤرخ ٧ شوال ٣٣٣ المنشور في صدر العدد ٨٨٦ من جريدة

لبنان الرسمية بتاريخ ١٢ ايلول ٩١٥ الموقع من السلطان محمد رشاد بدون قرار دولي فمن جملة ما جاء فيه قوله : وكان المأمول والمنتظر لدى جانبي الملوكاني ان تظهر منك آثار وخدمات ممدوحة مطابقة للايجابات المحلية وموافقة للقوانين والنظامات الموضوعة الى ان يقول : وعليك ان تستكمل الوسائل لحمل جميع المأمورين على تطبيق القوانين الموضوعة بحق جميع ابناء الوطن على السواء الخ مما لا ينطبق بوجه على ما كانت تشتمل عليه الفرامين السابقة وقد اوضح ذلك المتصرف اسباب هذا التبدل بخطابه المسجل في ذلك العدد من الجريدة الرسمية

١١ — ومثله فرمان تعيين اسماعيل حقي بك متصرفاً على لبنان المؤرخ ٩ جماد الاخرى ٣٣٥ المنشور بتاريخ ١٧ مايس سنة ٩١٧ في العدد ١١٢٨ من جريدة لبنان الرسمية فانه يكاد يكون صورة طبق الاصل عن فرمان تعيين علي منيف

١٢ — ان ما قيل عن فرماني تعيين علي منيف واسماعيل حقي بك يقال مثله عن فرمان تعيين مختار بك متصرفاً على لبنان المؤرخ ٢٥ شوال ٣٣٦ المنشور في العد ١٢٧٠ من جريدة لبنان الرسمية بتاريخ ٢٧ اغسطوس ٩١٨ فان هذه الفرمانات الثلاثة وخطب المتصرفين الثلاثة تكاد تكون طبق الاصل لولا بعض تصريحات جاهر بها علي منيف بك

١٦٢ ذيل لنظام لبنان الاساسي الملحق بصلبه. سنة ١٨٩٢

لقد ورد بنص المادة ١١ من نظام لبنان الاساسي « الذي وضع في دار السعادة باتفاق الدول ذات الشأن بتاريخ ١٦ ايلول ١٨٦٤ واقترن بالارادة السنية بموجب فرمان سلطاني مؤرخ ١٤ ربيع الاخر ٢٨١ » ان القضاة يكون لهم مرتبات واذا ثبت بعد التحقيق ان احدهم ارتشى او انه باي عمل كان اصبح غير اهل للوظيفة فيلزم عزله ويكون فوق ذلك تحت طائلة عقوبة تناسب المخالفة التي ارتكبها

ثم جاء في المادة ٣ من بروتوكول تنصيب المرحوم نعوم باشا ان ممثلي الدول الموقعة نظام لبنان الاساسي « في ٩ حزيران سنة ١٨٦١ والمعدل في ٦ ايلول ٨٦٤ وقرارات ٢٧ تموز ٨٦٨ و٢٢ نيسان ٨٧٣ و٨ ايار ٨٨٣ » قد اجتمعوا بمؤتمر عند وزير خارجية جلالة السلطان واجمعوا في هذا المؤتمر على التصريح بوجود اتفاق سابق تم بينهم وبين الباب العالي على الاقرار بضرورة تحديد خمس سنوات لمدة سلطة حاكم لبنان . وان من الواجب عليه ان يحترم الضمانات المعطاة للقضاة في المادة ١١ من النظام ذاته فلا ينقل هولاء الموظفون ولا يعزلون الا بعد تحقيق يتم بمعرفة مجلس الادارة . وقد اعلن سعيد باشا وزير الخارجية يومئذ ان الباب العالي يعتمد هذا القرار المنصوص ويوصي الحاكم بان يحترم نظام لبنان فينفذ بامانة كل نصوصه واثباتاً لذلك امضى سعيد باشا ومرخصو الدول . فرنسيس كلارفورد . فاليكس فون مولر . بارون كاليس . بول كامبون جاسكو دي بيزيو ذلك القرار كل عن دولته ووضعوا عليه ختم شعارهم في ١٥ نيسان ١٨٩٢

ثم اجتمعوا في ٢ — ١٤ اب ١٨٩٧ لتجديد مدة نعوم باشا فايدوا نصوص قرار ١٥ اب ٨٩٢ ومضوا كل عن دولته

اما في بروتوكول تنصيب مظفر باشا « ٢٧ ايلول ٩٠٢ » فما ارتضى مندوبو الدول المشار اليهم بتأييد نصوص قرارات ١٥ اب ٨٩٢ و١٤ اب ٨٩٧ ولا بتذكير سعيد باشا بما تعهد به باسم الحكومة العثمانية في قرار ١٥ اب ٨٩٢ بتوصية حاكم الجبل بان يضع موضع التنفيذ المطالب الثلاثة المبينة في القرار المذكور « وهنا كرروا ايراد نصها حرفياً » بل زادوا على ذلك قرارهم باتفاق الاراء بانهم يعتبرون ان تعهد سعيد باشا وزير خارجية تركيا المؤرخ ١٨٩٢ المتعلق بتلك النصوص هو بمثابة ادماج في صلب نظام لبنان

بناءً عليه كان كل عمل من اي متصرف كان مغايراً لتلك النصوص الاساسية بعد تاريخ اعلانها هو باطل وفي حكم المعدوم لان الفصل والنقل والعزل من الوظايف انحصر انفاذه على اجراء تحقيق يتم بمعرفة مجلس الادارة دون سواه وعليه

فكل فصل او عزل او نقل تم خلافاً لتلك الشروط الاساسية بعد تاريخ تلك العهود الدولية المؤرخة في ١٥ اب ١٨٩٢ هو باطل وكانه لم يكن ! فهل يفهم المكابرون المتفننون ما هو حكم القانون في مثل هذه الشئون او لا يفهمون ؟؟

وقد قال الشاعر : « اذا كنت لا تدري فتلك مصيبة او كنت تدري فالمصيبة اعظم

ما وقف مندوبو الدول عند حدود ما تقدم ذكره بل جددوه في قرار تنصيب يوسف باشا متصرفاً في تموز ٩٠٧ وحيث كان الكثيرون من المتفرنجين في هذه الايام « المقال عنهم ان برانيظ والديهم معلقة في التوتة » لا يفهمون النص العربي «حتى ولا الفرنجي ايضاً» لان المفهومية غير قائمة بمعرفة « البونجور والبونسوار » بل هي قائمة اليوم على قاعدة استنكار الذات فبقدر ما يكون مستنكراً وجود نفسه وشرفه بقدر ذلك يكون حظه بارتقاء المراتب والدرجات حتى بالوظايف العالية المسندة عادةً في بعض المراجع الى شعور وعلوم واحساسات اعلى من عالية ! وقد احسن وصفها وتحديدها الكولونل خازن الذي هو في نظرنا اذكى مأمور خازني وجد حتى الان ! فالى مثل اولئك المتفرنجين نورد اصل النص الفرنساوي الموضوعة فيه تلك المقررات الدولية وهذا نصه :

3 — que les garanties donnés aux magistrats par l'art. 11 du même reglement seront respectées, les déplacement et les révocations des ces fonctionnaires ne pouvant avoir lieu qu'après enquête faite par les soins du Medjlis administratif.

Les représentants des Puissances Constatent que l'engagement pris par S. E. le ministre des affaires étrangères de Turquie en 1892, au sujet de ces stipulations, équivaut à leur insertion dans les Statuts du Liban. en foi de quoi etc.

fait à Constantinople , le 27 Septembre 1901.

Signé : Tewfik, Zinoview, Constans, Wangenheimvés, Calice, N.O'Conor, Malaspina.

١٦٣ الفرامين السلطانية لامراء الجندية اللبنانية

بموجب المادة الـ١٤ من نظام لبنان الاساسي تشكلت الجندية اللبنانية لاجل المحافظة على الراحة العمومية وانفاذ القوانين واوامر الحكومة وقد عين داود باشا المتصرف الاول المرحوم المير سعيد سعد الدين شهاب احد ضباط الجندية المذكورة قائداً اكبر لها واطلق عليه اسم سر عسكر لبنان ولما كان هذا اللقب محصوراً بسر عساكر الدولة العثمانية ولا يجوز اطلاقه على سواه فقد استنكر الباب العالي هذا اللقب وبعد اخذ ورد حصل الاتفاق على تعيينه برتبة الاي بك اي ميرالاي وان الباب العالي بناء على انهاء المتصرف يلتمس تنبيته من الحضرة السلطانية بتلك الرتبة بموجب فرمان سلطاني ومن ذلك الحين انحصر حق تقليد امراء الجندية اللبنانية رتبهم العسكرية بفرمان سلطاني يسند اولاً على انهاء المتصرف ٢ً على مصادقة الباب العالي ٣ً على استنساب مقام السر عسكرية العالي وقد منحت تلك الفرامين بالرتب والتواريخ الاتية :

١ — ان اول فرمان سلطاني برتبة مير الاي في جندرمة لبنان احرزه المرحوم المير سعيد المشار اليه من السلطان عبد العزيز بتاريخ ٢ ربيع الاول ١٢٨٣

٢ — ان ثاني فرمان سلطاني برتبة طابوراغاسي المركز « بكباشي » قد احرزه المرحوم ابرهيم بك الهاشم المعروف بالرشماني بناء على انهاء متصرف لبنان ومصادقة الباب العالي وافادة مشير الضبطية يومئذ حسني باشا وتنسيب وتصديق مجلس فرقة الضبطية بتعيينه طابوراغاسي المركز وهو مؤرخ ١٧ ربيع الاول ١٢٨٨ و٢٥ مايس ١٢٨٧

٣ — والفرمان الثالث برتبه طابوراغاسي «بكباشي» احرزه المرحوم سليم بك طرابلسي محافظ الجهة الشمالية وهو مؤرخ ايضاً في ١٧ ربيع الاول ١٢٨٨ المذكورة

٤ — ان رابع فرمان سلطاني برتبة طابوراغاسي « بكباشي » احرزه المرحوم سلمان بك شقير الارصوني وهو مؤرخ ايضاً في ١٧ ربيع الاول ١٢٨٨

٥ — والفرمان الخامس برتبة الاي بك المذكورة احرزه المرحوم سليم بك طرابلسي بدلاً من المرحوم المير سعيد شهاب بناء على انهاء المتصرف ومصادقة الباب العالي واستنساب مجلس فرقة الضبطية وهو مؤرخ ٨ صفر الخير ١٢٩٤

٦ — والفرمان السادس برتبة طابوراغاسي « بكباشي » مع مأمورية التعليم في الطابورين الاول والثاني من الاي الجندية قد احرزه المرحوم ملحم بك ابي شقرا بدلاً من المرحوم ابراهيم بك الرشماني وهو مؤرخ ٢١ شعبان ١٣٠٥

٧ — بتاريخ ١٢ ربيع الاول ٣١٠ و٢١ ايلول ٣٠٨ صدر بيور لدي من المرحوم نعوم باشا الى المرحوم سليم بك طرابلسي المعزول مفادها انه بناء على التلغراف السامي الوارد من مقام الصدارة العظمى المبني على الارادة الملوكانية قد صار عزل المير سعيد شهاب «١٨٩٢» واعادة سليم بك الى وظيفة الاي بك عساكر ضبطية جبل لبنان بناء على درايته واهليته وان يبادر بما عرف به من الاقدام والنشاط لاصلاح شؤون العسكرية وسد الخلل الواقع الذي ادى الى فصل سلفه واعادته الى الوظيفة — ولم يقل باعادته الى الرتبة لان الرتب العسكرية تدوم خالدة طول الحياة على صاحبها ما لم يحرم منها باحكام قانونية مبرمة — وهذه الحقيقة الراهنة يجهلها الكثيرون حتى من الخاصة وممن يشكلون مجالس التقاعد

٨ — الفرمان السلطاني الثامن المؤرخ ٢٧ ذى الحجة ٣١٤ برتبة ميرالاي عساكر لبنان احرزه المرحوم ملحم بك ابوشقرا بدلاً من المرحوم سليم بك الطرابلسي بناء على انهاء المتصرف نعوم باشا ومصادقة الباب العالي والافادة والاشعار من السر عسكرية واستنساب دائرة الجندرمة بتوجيه الرتبة المذكورة واجراء مأموريتها الى عهدته بنوع ان هذا الفرمان الثالث برتبة آمرية الالاي كان له طلاوة بالتعبير والمندرجات غير مسبوقة بما نقدمه في الاولين

٩ — الفرمان السلطاني التاسع المؤرخ ايضاً في ٢٧ ذي الحجة ١٣١٤ برتبة البكباشية احرزه المرحوم اسكندر افندي طرابلسي بدلاً من المرحوم ملحم بك ابوشقرا المترقي الى رتبة آمرية الالاي المذكورة بناء على انهاء المتصرف ومصادقة الباب العالي وافادة سر عسكرية السلطنة رضا باشا وتنسيب دائرة الجندرمة

١٠ — الفرمان السلطاني العاشر المؤذن بتعيين بربر بك الخازن احد اعضاء مجلس الادارة بكباشياً للطابور الاول بدلاً من البكباشي اسكندر بك طرابلسي الذي صار اخراجه من السلك بارادة سنية اعتباراً من ١٠ ت٢ سنة ١٣١٩

١١ — الفرمان السلطاني الحادي عشر المؤذن بتعيين مصطفى بك عماد بكباشياً بدلاً من سلمان بك شقير المحال على التقاعد بارادة سنية اعتباراً من ٦ كانون الاول سنة ١٣١٩

١٢ — الفرمان الثاني عشر المؤذن بتعيين البكباشي بربر بك الخازن قوماندانا للالاي الجندرمة بدلاً من المرحوم ملحم بك ابي شقره وهو مؤرخ في ١٣ محرم سنة ١٣٢٣

١٣ — الفرمان الـ ١٣ المؤذن بتعيين القولاغامي ملحم افندي الخوري بكباشياً بدلاً من بربر بك وهو مؤرخ في ٢٧ شعبان سنة ١٣٢٣

١٤ — الفرمان الـ ١٤ المؤذن بتعيين عبد الحميد بك تلحوق بكباشياً بدلاً من مصطفى بك عماد المعين لرئاسة محكمة الجنايات وهو مؤرخ في ٢٢ شوال سنة ١٣٢٣

١٥ — الفرمان الـ ١٥ المؤذن بتعيين البكباشي ملحم بك الخوري قوماندانا للالاي بدلاً من بربر بك الخازن وترفيع رتبته الحالية درجة وهو مؤرخ في ٢١ صفر سنة ١٣٢٧

١٦ — الفرمان الـ ١٦ المؤذن بتعيين خليل بك طرابلسي بكباشياً بدلاً من ملحم بك الخوري وهو مؤرخ ايضاً ٢١ صفر ١٣٢٧

١٧ — الفرمان الـ ١٧ المؤذن بترفيع رتبة كاتب الالاي سعيد بك البستاني لامين ادارة وهو مؤرخ في ١٠ صفر سنة ١٣٢٤

١٨ — الفرمان الـ ١٨ المؤذن بتعيين القولاغاسي فؤاد بك شقير بدلاً من عبد الحميد بك تلحوق المخرج من الخدمة بارادة سنية

١٩ — الفرمان الـ ١٩ المؤذن بترفيع رتبة امين الادارة سعيد بك البستاني الى رتبة بكباشي وتعيينه قومندانا للالاي المذكور بدلاً من ملحم بك الخوري المعزول بسبب الثورة العسكرية «راجع العدد ١٨»

٢٠ — الفرمان ٢٠ المؤذن بتعيين ملحم بك حماده قومندانا للالاي بدلاً من سعيد بك البستاني بمدة الحرب الكونية

مع العلم ان اكثرية هذه الفرامين السلطانية الاصلية موجودة بيدي عيناً وبعضها الاخر مأخوذة صورها طبق الاصل بمصادقة الحكومة ومحفوظة عندي اثراً تاريخياً فلمن اراد مطالعتها ان يطلب ذلك . على ان الذي اوجب ذكر هذه الفرامين في هذه المجموعة هو مندرجاتها الجوهرية لان الصادرة منها في بداية عهد المتصرفية كانت مقتصرة على امر التولية فقط والتي صدرت بعد ذلك تعرضت للادارة نوعاً اما التي صدرت بعد اعلان قانوني التقاعد العسكري للامراء والضباط ولاركان الالاي فقد تبدلت صيغتها وصارت تأمر اولاً بترفيع الرتبة ٢ً بتولية المأمورية ٣ً ان يستخدم المعين برتبته المذكورة وان يتعاطى جميع متفرعات مأموريته المنوه بها طبقاً للقوانين والنظامات العسكرية الموضوعة اساساً في السلطنة ٤ً ان يبرز الروية واثار الصداقة وصدق الغيرة في الامور المأمور بها ٥ً ان يبذل الوسع والاقتدار لعدم وقوع ادنى حال وحركة مخالفة للرضى الشاهاني ومغائرة لقوانين ونظامات السلطنة ٦ً ان يدير ويرى الخصوصات التي هي من متفرعات مأموريته تطبيقاً للقوانين والنظامات العسكرية الى غير ذلك مما اشتملت عليه نصوص تلك الفرامين العالية التي بقوة مندرجاتها يمكن القام كل مكابر حجراً اذا قال بعدم حصانة الامراء والضباط في لبنان الذين اذا عاند بعضهم الزمان فذلك لا يفيد انهم على غير حق فيما يطلبون ؟ بل يفسر الى افول نجم سعودهم في ايام نحوسهم الطالعة فيها نجوم غيرهم ممن كانوا لا يستحقون ان يتشرفوا بحمل نعال احذيتهم فصاروا من اولياء الامر للاحتكام بمقدراتهم وهذا اعظم ما يمكن الطبع البشري احتماله

ولا نظن انه يوجد بين القراء الكرام من يجهل رواية احد علماء فرنسا عن مقابلة وهمية لنابوليون الاول العظيم وسؤاله عن اعظم شيء اثر عليه في حياته الحربية المجيدة واية موقعة كانت اشد وقعاً عليه وبما يحصر اسفه الشديد واخذ يستدرجه بذكر بعض المواقع التي خسرها نابوليون فاجابه ذلك النابغة : لا شيء من ذلك اثر عليّ لان الحروب سجال وانما الذي اثرني وكاد يقتلني هو جلوس نابوليون الثالث على عرشي وتقليده سلطاني بكلما في كلمة التقليد من المعاني لقوم يدركون المعنى والمضمون من هذا الذيل التاريخي

١٦٤ الاحداث التاريخية بعد الحرب الكونية ومستنداتها الرسمية

١٦٥ المستند الاول — الامر بالغاء كلما احدثه الاتراك في لبنان واستمرار امتيازاته

بتاريخ ١٠ تشرين الاول سنة ١٩١٨ نشرت جريدة لبنان الرسمية في عددها الـ ١٢٧٧ اوامر حاكم لبنان المستندة الى مصادقة معسكر الاحتلال باعادة الرسوم والويركو لما كانت عليه في سنة ١٩١٤ وان كلما استحدث من الضرائب والرسوم وسواها منذ احتل الاتراك الجبل حتى الآن اصبح ملغياً تحريراً في ٣ محرم سنة ١٣٣٧ . وبقوة هذه الاوامر استرجع المأمورون المعزلون وظائفهم في الادارة والملكية والعدلية والعسكرية وسائر المهام الباقية ولم يحرم منها احد غير المبعدين للخارج بسبب عدم وجودهم وانا في عدادهم . وبتاريخ ٢ ت ٢ سنة ١٩١٨ وبتاريخ ٩ منه اصدر الحاكم الاداري العام قرارين تحت عدد ٥ و ١٩ مستندين الى تلغراف القائد العام لجيوش الحلفاء المؤرخ في ٣٣ منه بان دول الحلفاء تعترف لجبل لبنان بدوام استمراره على الاستقلال وان الامتيازات لا تزال مرعية الاجراء في جميع انحائه

١٦٦ المستند الثاني — رواتب المأمورين الذين حرموا وظائفهم لسبب من الاسباب المعدودة

وضعت السلطة المحتلة نشرة شهرية عن الاعمال الادارية في المنطقة الغربية بما فيها جبل لبنان ابتداء من ١٠ تشرين الاول سنة ١٩١٨ من جملة ما جاء فيها القرار نومرو ٦ بشأن تأدية رواتب المأمورين من ٨ ت ١ لغايته تماماً . وللمأمورين الذين حرموا وظائفهم ثلث راتبهم ريثما يعينون لوظائف جديدة . والذين الغيت وظائفهم يقبضون ثلثي رواتبهم ريثما يباشرون القيام بوظائفهم وعليهم ان يكونوا مستعدين دائماً لكل خدمة تكلفهم اليها الولاية . فبقوة هذا القرار تلتزم مالية لبنان لدفع الرواتب المتجمدة لمستحقيها سواءً أكانوا من الذين حرموا وظائفهم بسبب وجودهم مبعدين جبراً عنها ؟ او كانت وظائفهم الغيت ادارة . وان على الحكومة المحلية اعتبار رواتبهم على ما كانت عليه قبل الحرب ولزوم دفعها لهم اوراقاً مصرية بقيمة ٨٥—٨٧ غرشاً ومداومة اعتبار الذهب العثماني مائة غرش وفقاً لقرار قائد المعسكر البريطاني العام

١٦٧ المستند الثالث — المحكومون والمبعدون سياسة من لبنان

بتاريخ ١٥ تشرين ثاني سنة ١٩١٨ نشر الحاكم الاداري العام بلاغاً بشأن المحكومين والمنفيين السياسيين برقم ٣٢ به طلب من عائلاتهم جميع التعليمات باسمائهم وكنيتهم واعمارهم ومصالح وعنوانات المنفيين سابقاً وسبب وتاريخ ونوع الحكم والمحلة التي جرى نفيهم اليها وان هذه التعليمات ضرورية لاتخاذ الوسائل اللازمة لارجاع هؤلاء المنفيين الى اوطانهم — راجع نشرة الاحتلال صفحة ٥١

فمن هذا البلاغ تعلم مشروعية معذرة بعض المبعدين بعدم استرجاعهم وظائفهم التي اشغلها غيرهم قبل رجوعهم الى لبنان الذي استغرق بضعة اشهر بخلالها جلس الكثيرون على الكراسي الشاغرة من اربابها الذين كانوا عرضة لكل المصائب والنكبات في دار منفاهم لاجل فرنسا والوطن وقد وعدوا بالتعويضات عن خسائرهم وعوداً عرقوبية محرمة في شرع الوفاء؟

على ان الكلمة الوحيدة التي يمكن قولها في هذا الباب هي ان فرنسا ودول الحلفاء عند احتلالهم لبنان وسورية ما نظروا كما نظر المير جميل و بعض من وضعوا قانون التقاعد السعدي انه يوجد في المبعدين الى بر الاناطول اولاد ست واولاد جارية بل انها نظرت الى كل المغدورين باسمها من اللبنانيين سواءً أكانوا محكومين او مبعدين سياسة بعين واحدة واعتبار واحد وعدل واحد ما لبث هذا العدل عند توزيعه ان توزع على صورة تضحك الثكالى بحيث تناسوا جمهور المبعدين سياسةً عن لبنان الى الاناطول وما ذكروا الا بضعة اشخاص عادوا الى كراسي المأمورية بقوة الشفاعات المعلومة فوضعوا لهم مادة مخصوصة تضمن لهم رواتبهم واستحقاقهم بالتقاعد كما لو كانوا بحالة الخدمة وبذلك اثبتوا جهلهم الفاضح واغراضهم العمياء لان الانظمة لا توضع لمنفعة بعض افراد دون بعض احتملوا نكبات الابعاد لاجل فرنسا والوطن بنسبة واحدة ليس هذا فقط بل ان الاغراض العمياء جعلتهم يتناسون ما جاء في قرارات الجنرال ويغان بشأن المبعدين الى فلسطين وبر الاناطول دون سواهما ومع ان اطنه التي ابعد اليها حبيب باشا ليست من الاناطول ولا دخلت ضمن مندرجات القرارات المذكورة فمع ذلك اعتبرها المير جميل داخلة وخصص للباشا راتباً تقاعدياً بسببها يتجاوز الثلاثة الآف ليرة سنوياً عملاً بالقاعدة «اسند لي حتى حمّل معك» لانه لولا هذه السندة ما كان ذلك الحمل على عاتق صندوق الامة راجع المادة ٤٠ من قانون التقاعد السعدي التي منحت حبيب باشا والمير جميل ورفاقهما حق الاستفادة من الخدمة المضاعفة لغاية ٣١ ك ١ سنة ١٩٢٨ كما لو كانوا في جبهة الحرب بخدمة فعلية مع ان خدمة الحرب توقفت بموجب امر المفوضية في لبنان لغاية ٢٠ تشرين اول ١٩٢١ تاريخ توقيع اتفاقية انقرة فمن اين اكتسب الباشاوات والمير جميل هذا الحق الخارق حدود الطبيعة في كافة ممالك العالم الا في القانون السعدي الذي اقترع عليه نواب الامة بالاشارة المعهودة ؟ فياله من اقتراع فظيع ؟

الباب الخامس من المباحث العمومية

١٦٨ الابعاد لاجل فرنسا ولبنان في زمن الحرب الكونية

١٦٩ تصريحات جمال باشا السفاح سنة ٩١٦

ما ترك جمال باشا السفاح باباً مفتوحاً حتى قفله دفاعاً عن نفسه فيما ارتكبته من قتل وابعاد اثناء وجوده قائداً عاماً للجيش العثماني في المنطقة السورية وكافة بلادعربستان . ومن جملة شواهد الدفاع الخاتمة التي وضعها لكتاب فظائعه الموسوم « بالايضاحات السياسيه لديوان الحرب العرفي في عاليه » المنشورة في الصفحة ١١٣ من النسخة العربية التي طبعها ونشرها بشأن معاملات ابعاد العائلات الى بر الاناطول وقد كنا في مقدمتهم جهاداً لاحتمال نكبات ذلك الابعاد الوحشي الذي لم يسبق له مثال في تواريخ المظالم السابقة لانها كانت تنحصر بالرجال والشبان البالغين اما هذا فقد تعداها ليس الى النساء والاوانس وصغار الاولاد فحسب بل الى المخدرات والحبالى ايضاً حتى ان احداهن « عقيلة المرحوم مصطفى بك العماد » وضعت معنا على الطريق ساعة وصولها الى اسكيشهر بعد ان كانت احتملت مشقات السفر صعوداً الى قمة جبال طوروس العالية في فصل الشتاء حيث الثلوج المتراكمة ؟ وهبوطاً الى بوزانطي ؟ ولذات الاسباب اجهضت السيدة ميليا عارج زوجة صاحب الصدى جنيناً ذكراً بعد وصولها الى قير شهر

فان جمال باشا صرح في تلك الخاتمة ان ابعادنا الى الاناطول ما كان مستنداً الى الاحكام القانونية بل كان مبنياً على اوامر عسكرية بحق بعض الذين ما جعلت محاكمتهم في ديوان الحرب لانه قد لحظ عليهم ان لهم تأثيراً في الاجراآت وانهم وان لم يعاقبوا لعدم وجود الوثايق القطعية المثبتة فان بقائهم في سوريا وفلسطين مما لا يجوز وان هولاء هم القسم الاول من المنقولين اما القسم الثاني فهم ارباب التحكم الذين بنفوذهم وتأثيرهم وسياستهم يريدون ان ينالوا قوة حكومة ثانية تجاه الحكومة الاصلية وبهذه الصورة يتضرر منهم الاهلون . وان الحكومة لما باشرت الاصلاحات الاساسية في سوريا ومنحت الاهالي حرية التصرف بالاملاك والاراضي واظهرت انها المرجع الوحيد لكل من يراجع كان هولاء بلا ريب ولا شبهة لا يفترون عن اغتنام فرصة ما سياسية خفية خلف الستار الى غير ذلك مما اشتملت عليه تلك الخاتمة التاريخية

ما وقف جمال باشا السفاح عند حدود ما تقدم بل انه اضاف اليه على اثر ابعادنا بياناً نشره في صدر العدد ٨ من جريدة الشرق الصادر يوم السبت ٤ رجب ٣٣٤ الموافق ٢٣ نيسان ٩١٦ عن التحقيقات والمحاكمات الواقعة في ديوان الحرب العرفي في عاليه وعن انفاذ احكام الاعدام الصادرة منه على بعضهم الى ان قال :

وبناء على الصلاحية التي تخولني اياها المادة الثانية من القانون المؤرخ ١٤ مايس ٣٣١ المتضمن التدابير التي ينبغي للجهة العسكرية التوسل بها في وقت النفير العام ضد الخارجين على الحكومة واجراآتها فاني ساع في ابعاد اولئك الاشخاص الذين يتخذون حقوق الدولة ومقدساتها ملعبة في سبيل منافعهم الشخصية مع من لهم علاقة معهم من اسرهم وعائلاتهم من قريب او بعيد الى بعض ولايات الاناطول . وقد اتخذت الاسباب الكافية لاعاشة هذه العائلات ورفاهيتهم في المحال التي ينفون اليها تحت عناية الحكومة السنية وعاطفتها وسيعطون هناك اراضي واملاكاً قيمتها تعادل املاكهم واراضيهم التي يملكونها في سورية واني اوصي جميع الاهلين في سورية وفلسطين بالسكينة والطمأنينة على انه من الان فصاعداً لم يبق محل لاجراء التعقيبات والابعاد الى الولايات العثمانية في حق احد ما لم تظهر وثايق قوية تدل على خيانته

١٧٠ اسرار السلطنة العثمانية عن البلاد العربية اجمالاً وجبل لبنان خاصةً

وقفنا مدة ابعادنا الى الاناطول على امور كثيرة وتهم عديدة مسندة لسكان البلاد العربية اجمالاً ولاهالي جبل لبنان خاصةً كنا قبل ابعادنا لا نجهلها فقط بل لم تكن تخطر لنا على بال وقد صدقت فينا حكمة الامثال « ام القاتل تنسى اما ام المقتول فلا يمكنها النسيان » ولذلك عرفنا حقيقة موقفنا في نظر السلطنة العثمانية وفي اعتبار اركان حكومتها من قبل الحرب لانهم كانوا ينظرون الينا بعيون البغضاء ويقولون عن اميالنا لفرنسا كل كلمة شنعاء وحتى لا يطول بنا الاسهاب بتعداد ما كانوا يقولون رأينا الاقتصار على نقل فصلين من ترجمة تاريخ « السلطنة العثمانية » لمؤلفه الشهير تحسين باشا سر قرناء الحضرة الشاهانية لمعربه الاديب فؤاد افندي ميداني يشتملان على ذكر بعض ما يتعلق بموضوع ابعادنا عن لبنان وعزم الدولة على الانتقام منا لاجل محبتنا الخالصة لفرنسا وحلفائها انتقاماً قد يكون عادلاً في نظرها ونظر رجالها ولكنه غير عادل بالنسبة الى شعب هو مطية ركوب او آلة استثمار لاية سلطة كانت ؟ لان البشر تحت نور الشمس يمتون الى اصل واحد هو ادم ابو قابين وهابيل والى امٍ واحدة هي حواء مغلوبة تلك الحية الرقطاء ... واليك الترجمة :

١٧١ تهريب السلاح على سواحل بيروت ولبنان

قال تحسين باشا في العدد الـ ١١٠ من تأليفه ان السلطان يهتم للامر ويوفد لجنة للتحقيق — المهربون والتجاؤهم الى لبنان والى القنصليات

في منطقة اليمن تقوم بلاد عربية تعرف بسلطنة لحج وهذه السلطنة وان لم تكن ذات اهمية من وجهتها العمومية لانها لا تمتد على مساحة شاسعة من الاراضي مستقلة بذاتها وخاضعة مباشرة للنفوذ البريطاني ولما كان هواء هذه المنطقة سيء للغاية كان من المتعذر على غير اهلها السكنى فيها ومع هذا فان الحاج منصور عبدالله او المستر فيمان يرى لم يتأخر عن البقاء مدة في هذه الامارة ولماذا كل هذه التضحية ؟ ان للسيد منصور عبدالله او المستر فيمان يرى غاية من وراء هذا العمل وهو تأمين ايصال البنادق والعتاد الحربية من هذه الجهة الى جزيرة العرب ورحلته مع رفاقه الثلاثة الى قلب جزيرة العرب هي لاجل هذه الغاية ولتأمين ايصال السلاح الى عربان الجزيرة

تهريب السلاح للبلاد العربية وللايطاليين والانكليز اربع طرق لتهريب السلاح الى البلاد وهي سواحل اليمن وسواحل الحجاز وخليج البصرة وشواحل سوريا وقد اصبحت هذه المناطق الاربع مراكز رئيسية لتهريب السلاح الى السلطنة العثمانية والذين يقومون بهذا العمل كانوا يتقاضون على اعمالهم هذه الاموال الوفيرة من الايطاليين والانكليز من جهة وابناء البلاد من جهة ثانية ثم هم يعمدون بهذه الطريقة لتسليح العربان وادخال السلطنة العثمانية في مأزق حرج

والسر عسكر (القيادة العامة العثمانية) ووزارة البحرية العثمانية لم يهملا اتخاذ التدابير للحيلولة دون التهريب فقد اقاما الخفراء ووضعا زوارق المطاردة واتخذا كل التدابير الممكن لدولة ان تتخذها ومع كل هذا فان كل التدابير التي اتخذت بهذا الشأن لم تأت بفائدة مرغوبة لان اعمال التهريب ظلت قائمة

السبب في ذلك والسبب في عدم نجاحنا النجاح الكافي في هذه القضية يرجع الى عدم وجود وسائل المراقبة البحرية اللازمة من جهة والى سعة السواحل المذكورة التي يقتضي لمراقبتها مئات الالوف من رجال خفر الساحل حتى بات الامر

جدالا عظيماً بين الحكومة وقوات المهربين والى القراء لائحة رسمية عن مقدار السلاح الذي هرب الى سوريا ولبنان

السلاح المهرب الى سوريا فقد تمكن المهربون ان يخرجوا ليل ٥ تشرين الاول سنة ١٣٢٠ (١٩٠٤) الى ساحل بيروت من جهة ميناء الحصن الفي بندقية من نوع (غرا) مع ثلاثين الف خرطوشة وفي اليوم الاول من شهر ت٢ من السنة نفسها اخرجوا في بيروت من جهة المنارة الفي بندقية من نوع (غرا) و٨٠ بندقية انكليزية و٢٥ الف خرطوشة و١٥ صندوق ديناميت وفي ٣٠ ت٢ من السنة نفسها اوقفت الباخرة (مينا) في الجهة الجنوبية من بيروت داخل الحدود اللبنانية وانزل منها ثلاثة الاف بندقيه (غرا) و٤٥ الف خرطوشة و١٦٠ كيس بارود وفي ٢٢ اذار سنة ١٣٢١ (١٩٠٥) انزلوا في جونيه بواسطة احد المراكب الشراعية ١٨٠٠ بندقية انكليزية و٣٥ الف خرطوشة وخمس صناديق مسدسات و٦ صناديق ديناميت وفي ٢٤ نيسان من السنة نفسها بينما كانت الباخرة (زفيروس) تحاول انزال كمية كبرى من البنادق والخرطوش والمعدات الحربية في جنوبي بيروت باغتتها الباخرة (تمساح) المعدة لحفر الساحل ولما شاهد رجال الباخرة المهربة للسلاح هذه المطاردة عمدوا الى القاء محمولهم في البحر حيث اخرج فيما بعد وتمكنت الباخرة زفيروس من الفرار

وفي يوم اول ك١ من السنة نفسها شعر خفراء الساحل بثلاث مراكب شراعية تحاول تهريب سلاح في جهة الضبيه في جوار بيروت فطاردوها وتمكنوا من اغراقها بما فيها من سلاح ولم ينج احد من ركابها وبحارتها وذهبوا ضحية عملهم

وفي اول ك٢ سنة ١٣٢٢ (١٩٠٦) تمكن احد المراكب البلجيكية من ان ينزل الى الساحل جنوبي بيروت في محلة نهر ابو شاهين الف بندقية موزر و٢٥ الف خرطوشة وفي ٨ — ٩ تموز من السنة نفسها تمكنت الباخرة (واسيلاكي) من ان تنزل على ساحل البحر جهة النبي يونس ٨٠٠ بندقية غرا و١٨ الف خرطوشة وثماني صناديق مسدسات واربع صناديق ديناميت وفي ٢٥ اذار سنة ١٣٢٥ (١٩٠٧) تمكن احد المراكب الشراعية من ان ينزل على ساحل صيدا ١٥٠ بندقية موزر و١٨ صندوق مسدسات وفي واحد حزيران انزل احد المراكب الشراعية على ساحل صيدا ٣٥٠٠ بندقية غرا و٥٠ الف خرطوشة و١٠ صناديق ديناميت وخمس صناديق فتيل الغام

هيئة تحقيقية وعلى اثر اشتداد حركة التهريب هذه على سواحل بيروت وجبل لبنان دعاني السلطان عبد الحميد وامرني بدعوة وزير الداخلية ومدير دوائر الجمارك العامة ومباحثتهما بهذا الامر والنظر في التدابير الواجب اتخاذها لمنع التهريب من جهة ومعرفة الغاية من انزال هذه الكميات الهائلة الى تلك السواحل والى اية جهة ارسلت هذه الاسلحة والغاية منها وفي الحال الفنا هذه الهيئة التحقيقية من مندوب من وزارة الداخلية واخر من مديرية الجمارك العامة وضابطين من قبل وزارة الحربية واوفدناهم الى بيروت فقاموا بمهمتهم هذه و بعثوا الينا بالمعلومات التالية :

اين ذهب السلاح ؟ تبين من تقرير هذه الهيئة الذي رفع الى السلطان عبد الحميد ان هناك عصبة قوية من المهربين تشتغل بصورة جدية لتهريب السلاح وهي مؤلفة من بعض البيروتيين واللبنانيين وهم على اتصال وطيد مع الهيئات القنصلية الاجنبية يلاقون منها المساعدة القيمة المادية والمعنوية وفي بعض الاحيان الحماية بحيث لا يمكن للحكومة ان تطالهم لانهم عندما يرون انفسهم باتوا على وشك الوقوع بيد الجند يلجأون الى جبل لبنان او الى القنصليات المذكورة فيلاقون منها الحماية التامة . اما السلاح الذي يهرب فانه يباع بسدس ثمنه الحقيقي الى عربان البادية والى سكان جبل الدروز وغيرهم من العناصر المعادية لتركيا او التي تكن لها النفور

١٧٢ كيف يقاوم عبد الحميد الدعاية الافرنسية بلبنان

خوف السلطان من ضياع سوريا التي يحبها — بحثه مع كامل باشا في مقاومة الدعايات الاجنبية بلبنان

١١١ — يتبين للقراء من المعلومات التي بينتها آنفاً ان للانكليز والافرنسيين اماني وامالاً استعمارية كبرى في البلاد العربية وهم في الوقت الذي كانوا فيه يعملون على استمالة العشائر والقبائل العربية اليهم كانوا يجهزونها بالسلاح والعتاد الحربية اللازمة دون اقل مقابل تقريباً حتى ان التقرير الذي جاء الى السلطان في اذار ١٣٢٠ دل على ان محمول الباخرة زفيروس الذي افرغ جنوبي بيروت بيع الى عربان جبل الدروز بسعر مجيدي واحد لكل بندقية مع ان الذين هربوها تناولوا ضعف هذا المبلغ على كل بندقية لقاء ايصالها الى الدروز المذكورين وهذا امر يدل على حقيقة الدعايات الكبرى التي يقوم بها رجال هاتين الدولتين ضد السلطنة العثمانية وضد سيادة البلاد بتسليح هذه العشائر ضدها

اهتمام السلطان — وكان السلطان عبد الحميد يعرف هذه الحقيقة وهو شديد التأثر من الموقف و كان كما قدمنا يحصر قسماً كبيراً من وقته في هذا السبيل واتخاذ التدابير الواجبة لمكافحة الدعايات الاجنبية

وذات مساء بعد ان اشتدت حركة تهريب السلاح على السواحل البيروتية وبعد انتهائه من تناول طعام العشاء دخلت عليه لمباحثته في هذه القضية والنظر في التعليمات التي يأمر باصدارها وكان هناك كامل باشا فاشترك في البحث وقد كان رأي كامل باشا ان وجود جبل لبنان متمتعاً بالاستقلال الاداري تحت حماية الدول الكبرى سبب كبير في اشتداد الحركة واستياء القوم من هذا العمل فالتفت اليه السلطان عبد الحميد وخاطبه بما نصه :

« تعرفون ان الجنرال بونابرت هاجم عام ١٢١٣ على غرة القطر المصري واستولى عليه في الوقت الذي كان فيه جدي الكبير السلطان سليم على اتفاق تام مع الافرنسيين الذين كانوا يظهرون له كل رعاية واكرام كما انه لم يكن بينهما اقل حادث يوجب قيام بونابرت بحملته المؤلفة من خمسين الف جندي بمهاجمة الاسكندرية . واحتلاله القاهرة امر لا يتفق مع ادعاء الافرنسيين الصداقة لنا خصوصاً وان بونابرت صرح يومئذ ان غايته من احتلال القاهرة لم تكن للاستيلاء على الهند كما اشيع يومئذ بل للاستيلاء على مصر الغنية باراضيها وموقعها الجغرافي

وهناك مجال لشكر الجزار احمد باشا والصدر الاعظم يوسف باشا وقائد البحر حسين باشا الصغير الذين عرفوا كيف يصمدوا لبونابرت ويخرجونه مغلوباً من البلاد المصرية ولو انهم جبنوا تجاهه لكانت اليوم مصر وسوريا معاً مستعمرة من مستعمرات فرنسا ولك ان تتأكد ذلك من محاولة بونابرت الهجوم على عكا والاستيلاء عليها

فاذا درسنا هذه الحادثة بدقة زائدة وقارناها بالحوادث التي تقع اليوم في سوريا والبلاد العربية لوجدنا ان الانكليز والافرنسيين لا يزالون يواصلون خطتهم السابقة في تحويل هذه البلاد الى مستعمرة لهم انه يهمني كثيراً ان ارى هذه البلاد سعيدة وقد بذلت قواي منذ توليت السلطنة الى يومنا هذا في سبيل رقي هذه البلاد واسعادها وجعلها كتلة واحدة قوية مع تركيا تتساندان على توطيد عرش السلطنة والخلافة ولكن ... نعم ولكن هناك من يعاكسني في كل هذه الامور فالافرنسيون يقومون بتأييد نفوذهم في بيروت وجبل لبنان وسوريا بكل قواهم والتقارير الواردة الي تدل انهم يعملون في هذا السبيل بكل قواهم فهم يبذلون المال دون حساب كما انهم يشيدون دوماً المدارس والمعابد والمستشفيات للزيادة من نشر دعاياتهم ولم يقف الامر بهم عند هذا الحد بل قاموا في المدة الاخيرة وشيدوا مدرسة طبية كبرى في بيروت ارسل لي والي بيروت رسمها الفوتوغرافي فدهشت من كل هذا ومن كثرة الوسائل التي يتوسل بها الافرنسيون الى نشر دعاياتهم

في هذه البقعة العربية ان كل هذه الامور تدلني بصراحة تامة على ان الافرنسيين حاصرين جهودهم في الاستيلاء على سوريا ولبنان وانا اعتقد ان الامر اذا ظل سائراً على هذا المنوال سيؤدي حتماً الى استيلائهم على هذه البقعة الجميلة من بلادي والعزيزة عليّ كثيراً لهذا انا اطلب منك درس الطرق الواجب اتخاذها لازالة هذه الاسباب وافادتي عنها في اقرب وقت ممكن . رأي كامل باشا : فاجاب كامل باشا على هذه البيانات بانه سيدرس القضية درساً دقيقاً من كل وجوهها ويعرضها على الذات الشاهانية المقدسة ثم قال : هل ترغب الذات الشاهانية المقدسة ان اقوم بدرس هذه الامور مع مجلس الوزراء بصورة رسمية ام ان اتولى هذا الامر بصورة شخصية ؟

فاجاب السلطان كلا لا اريد عرض الامر على مجلس الوزراء قط لان هذه القضية التي اهتم بها شخصياً ارغب في ان تظل بيني وبينك فانصرف انت الان لدرس هذه القضية درساً دقيقاً وابعث اليّ بتحرير ضاف عن نتيجة درسك لاطالعه ثم نعمد سوية لمعالجة الامر واتخاذ التدابير التي نراها موافقة

وبعد خمسة ايام بعث كامل باشا بتقرير ضاف الى السلطان عبد الحميد ضمن ظرف مختوم بالشمع الاحمر باسم الذات الشاهانية ولم يتيسر لي الاطلاع على هذا التقرير قط لان السلطان عبد الحميد تفرد بمطالعته

رأي السلطان في حل الامر الا ان السلطان كان شديد الاهتمام بامر هذا التقرير حتى انه بعث الى كامل باشا يدعوه الى القصر عدة مرات لمباحثته في الموضوع بصورة ملية وكانت تستغرق الجلسات التي اختلى بها السلطان بوزيره الاول عدة ساعات وانا اعرف ان الموقف حرج للغاية لان الامتيازات التي يتمتع بها الاجانب في سوريا ولان المؤسسات التي تكلم عنها السلطان عبد الحميد هي اجنبية تحول دون تمكنه من القيام بعمل جدي ضد هذه المؤسسات التي تقوم بدعايتها لفرنسا في جو هادي دون ان يتمكن احد من مقاومتها بوجه من الوجوه الا ان هناك اموراً في الامكان القيام بها وهي مقاومة هذه الدعايات بصورة جدية اي معاملة المثل بالمثل

فالسلطان عبد الحميد يرى ان من العبث الاستناد على العناصر المسيحية في مقاومة الدعايات الافرنسية خصوصاً وان الافرنسيين اوجدوا يقيناً في عقول ابناء الشعب السوري واللبناني المسيحي ان فرنسا العلمانية رغم علمانيتها في بلادها فانها تحمي الكثلكة في الشرق وما دامت هذه العناصر تعتقد هذا الاعتقاد ترى مساعدات فعلية لها من فرنسا فمن العبث استمالتها الى السلطنة العثمانية والخلافة الاسلامية لذلك رأى السلطان ان من الواجب جعل المسلمين في سوريا ولبنان كتلة واحدة بعيدين عن تأثرات الافرنسيين وضم العناصر المسيحية الاخرى اليهم وبذلك يمكنه ان يضعف من نفوذ فرنسا في البلاد ويقلل تدريجاً من نفوذها على بقية العناصر المسيحية وعلى الاخص الموارنة الذين يؤلفون الاكثرية في جبل لبنان وهذا ما بحثه كامل باشا في تقريره وعمد السلطان عبد الحميد في تنفيذه

١٧٣ صورة الامر بابعاد بعض اللبنانيين الى بر الاناطول

وقد يضاف اليها صورة الامر الصادر بابعاد اللبنانيين الى بر الاناطول و بموجبه كتب علي منيف بك متصرف جبل لبنان الى ولاية انقره التحريرات الرسمية المؤرخة في ١٤ نيسان سنة ١٩١٦ عدد ٢٨٤ وهذه صورتها :

بناءً على الامر الصادر من قوماندانية الاوردو الهمايوني الرابع الجليلة بابعاد بعض الذوات من سكان جبل لبنان لاسكانهم في ولاية انقره التي صار نقل خاناتهم من لبنان اليها نقلاً قطعياً نظراً لما شوهد وتأكد من مخالفتهم لاوامر الحكومة ومعارضتهم افكارها ومحاولتهم عدم انفاذ اوامرها وميلهم الى حكومات الاعداء المحاربة . وانه من الكشف المرفوق طيه تعلم اسمائهم وصفاتهم والقابهم ومقدار قيمة املاكهم الثابتة واموالهم المنقولة لاعطائهم مثلها في محلات اسكانهم بعد

ضبطها وان يصير احسان معاملتهم حيثما يتوطنـون وان تصير الافادة بياناً عن وصولهم تحت الحفظ واشعارهم بما تقدم ليكونوا على بينة من ذلك الخ .

متصرف جبل لبنان « علي منيف »

مع العلم ان الكشف المتضمن اسما والقاب وصفات ووظائف المبعدين الى بر الاناطول المسجل في قيود متصرفية جبل لبنان الرسمية يشتمل على ذكر اسمي ولقبي وصفتي واسم مأموريتي المبعد بها كباقي رفاقي من مأموري حكومة جبل لبنان الذين كان سبق عزلهم وتركت اسماء وظائفهم لاحقة باسمائهم الشخصية ويؤيد هذه الحقيقة تذاكر النفوس العثمانية التي اعطيت لكل منا من ولاية انقره الاتي ذكرها فيما بعد نشر اسرار السلطنة العثمانية عن سواحل جبل لبنان فالدكتور رشيد بك والي انقره يومئذٍ احال تلك التحريرات الى حلمي بك متصرف لواء قير شهر بتوديعـه المؤرخ ١١ مايس سنة ٣٣٢ عدد ١٣٩/٥٧٦١٥ فاحالها بدوره في ٧ حزيران ٣٣٢ الى دوائر البوليس والنفوس والمحاسبة والاموال المتروكة والاميرية في قيرشهر وبموجبها صار اعتبار المبعدين من جبل لبنان الى لواء قيرشهر انهم من سكانها ومنقولين اليها نقلاً قطعياً وابدلت تذاكر نفوسهم اللبنانية بتذاكر عثمانية ولا تزال نحفظ تلك التذكرة تذكاراً لتلك النكبة الاليمة

١٧٤ الامر بسوق اولاد اللبنانيين المبعدين الى جبهة الحرب سنة ١٩١٦

وعملاً بتلك الاوامر المبلغة الى كافة دوائر المتصرفية نظمت شعبة اخذ العسكر فيها قراراً بسوق بضعة عشر شاباً من اولادنا الذين وجدوا مدعوين لخدمة السلاح في جبهات الحرب في الكوكاس واندرتهم بسرعة الانضمام الى طوابيرهم فكانت هذه النكبة الجديدة حلقة كبيرة في سلاسل نكبات الابعاد وقابلها اباء الشبان وامهاتهم وسائر رفاقهم بدموع الاحزان الطاعنة طيات الجنان — على ان المصائب والنكبات المتواصلة علينا منذ غادرنا لبنان علمتنا ان بين رجال حكومة السلطان في دار السعادة فصيلة كبيرة غير راضية من اعمال جمال باشا في سوريا فابرقنا اولاً وثانياً وثالثاً للصدارة العظمى ولوزارتي الداخلية والحربية ولانور باشا وكيل القائد الاعظم برقيات سننشر صورها على صفحات تاريخنا العـام استرحاماً بازالة هذه الكاس عن تلك الوالدات اللبنانيات القابعات في منطقة الابعاد وبعد يومين كنا مع الامير فايق سعـد شهاب رئيس غرفة رياسة مجلس الوزراء حالياً بزيارة المتصرف فبشرنا حال وصولنا عنده بورود الاوامر العالية من دار السعادة بعدم تكليف الشبان اللبنانيين المبعدين الى الاناطول الى الخدمة العسكرية وعهد اليّ ابلاغهم ذلك ولا سبيل للقول بان هذه البشرى الثمينة كانت سبباً للابتهاج والسرور عند جمهور المبعدين وانها ازالت غصة من طيات صدورهم المكلومة

واظن بل ارجح ان احسن خاطرة خطرت لي وكتبتها في احدى تلغرافات الاسترحام للصدارة العظمى ما كانت طبعاً العهود الدولية الملغاة في تلك الايام ولا التقاليد الموروثة من قديم الزمان بل هي عهد قطعه باسم الحضرة الشاهانيـة على منيف بك بخطابه الرسمي يوم تلاوة فرمان توليته متصرفية جبل لبنان لاول مرة بدون عهود دولية حيث انه من جملة ما قاله بمداومة عدم تكليف اهالي لبنان للخدمة العسكرية الجبرية وان هـذا العهد السلطاني هو حجة ندلي بها امام المراحم الشاهانية لعلها تجبر قلوب الامهات الكسيرة في دار الابعاد فورد ذلك الجواب وقد عممنا تبليغه الى باقي رفاقنا الشوفيين في اسكيشهر فيما اذا كانوا عرضة لمثل ذلك التكليف فقابلوه بالمسرة والابتهاج وابرقوا الينا بالشكر والاطراء على تلك الجهود المبذولة منا في سبيل المصلحة الوطنية المشتركة بكل مكان . والحق يقال انه لا شيء يؤلف قلوب ابناء الوطن مثل توحيـد النكبات عليهم بدلالة اجتماع كلمة الاسلام والنصارى على تقبيح فظائع جمال السفاح

١٧٥ تصريحات الصدر الاعظم طلعت باشا في قير شهر سنة ١٩١٦

بعـد وصولنا الى دار منفانا « قير شهر » صودف مرور طلعت باشا الصدر الاعظم فيها ذهاباً الى جبهة الحرب في

القوقاس لزيارة العساكر العثمانية المحاربة هناك . وبينما كان يتناول طعام المساء على مائدة الحكومة تقدم له بعض اشكال من الطعام اللبناني الفاخر فاستلذه وسأل الوالي والمتصرف عمن قدم ذلك الطعام فقيل له كونه مقدم من عائلة هذا العاجز « كاتب الاي زاندرمة جبل لبنان » المبعدة مع سواها من العيال اللبنانية الى قير شهر بامر جمال باشا . فتلطف واصدر امره بدعوة اللبنانيين الى السهرة معه . وحيث كان سبق لي الاتفاق صباحاً مع المتصرف على طلب مقابلة خصوصية من الصدر الاعظم اذا لم يكن هناك محظورات سياسية تمنع قبول الالتماس . فقد اوفد اليّ المتصرف كلاً من الشيخ وديع حبيش ويوسف افندي باز لاعلامي ان فخامة الصدر الاعظم يتلطف بدعوتنا لزيارته حالاً . عندئذ اشعرت الذوات الامير فائق شهاب رئيس غرفة رئاسة الوزارة الحالي . والاستاذ جرجس بك صفا رئيس محكمة الاستئناف سابقاً . والمرحومين سليم افندي باز مدعي عام جبل لبنان وعضو شوري الدولة . ونمر افندي شمعون مفتش مالية لبنان . واسكندر افندي صفا رئيس محكمة بداية المتن . وابراهيم بك عقل حاكم البترون . والدكتور جورج افندي باز والاستاذ فارس افندي مشرق رئيس محفل صنين . وسليمان بك كنعان عضو مجلس ادارة لبنان فشرفوا محلي وذهبنا سوية الى دار الحكومة وتشرفنا معهم بمقابلة فخامته

وقد دارت الاحاديث في تلك السهرة التي استغرقت اكثر من ساعتين ونصف الساعة عن امور جوهرية تتعلق بابعادنا من لبنان بسبب مظاهراتنا واميالنا الفاضحة لدول الحلفاء وفي مقدمتها فرنسا وانكلترا وكيف كنا نستقبل اساطيلهما خصوصاً الافرنسية منها بوفور التعظيم والاجلال ؟ وكيف اهملنا الواجب نحو الاسطول العثماني عندما جاء ثغر بيروت زائراً ولم نكترث به ولا بامرائه وضباطه مع انهم اسياد البلاد ؟

وبعد ان اثبت حق الدولة العثمانية علينا بوجوه عديدة تعذر علينا المدافعة بها . عاد شأن الحاكم العظيم فاظهر لنا عطف الدولة نحونا ومن جملة تصريحاته المأثورة قوله العالي : اذا كانت مقررات الدولة صارمة بحقكم في الوقت الحاضر فستضع الحرب اوزارها في القريب العاجل وتعودون من ثم الى بلادكم الذي لا الومكم على محبته « لان حب الوطن من الايمان » وكما صار ابعادكم لاجل الالجآت العسكرية فعند زوالها ترجعون محترمين مكرمين مع عيالكم الى وطنكم لا ستئناف اشغالكم في مأموريائكم المضمونة لكم الى غير ذلك من امثال هذه التصريحات التي عندما كان يلقيها علينا الصدر الاعظم باسم الحكومة كان بعض المتربعين اليوم في كراسي الاحكام يحترفون الجاسوسية والسمسرة على الاعراض الى بعض ضباط الاتراك فافسدوا الاخلاق في لبنان مقابلة لبعض دريهمات او لوثيقة برطل او رطلين من الحنطة لاشباع تلك الجيف المنتنة الامور الثابتة وقائعها مرحلة بمرحلة . والغرابة ان بعض الحلطان وبعض الرؤساء والزعماء الذين ما بلغوا تلك المقامات الا صعوداً على مدارج الاعراض والخيانات يتناسون صعودهم على اكتاف الارامل وصدور البائحات وينكرون بكل وقاحة حقوق الناس المكتسبة بعرق الجبين

١٧٦ مخابرات رسمية بين متصرفية قير شهر ومتصرفية جبل لبنان سنة ١٩١٧

ان العواطف النبيلة التي اظهرها نحونا المرحوم طلعت باشا الصدر الاعظم في تلك المقابلة اكسبتنا مراعاة الولاة والمتصرفين اقتداء به وامتثالاً لاوامره المطاعة وصار لنا عليهم جرأة المطالبة فبتاريخ ٢٤ ت٢ ٣٣٣ — ١٩١٧ قدمت لمتصرفية قير شهر بصفتي كاتب الاي زاندرمة جبل لبنان استدعاء شكاية على حكومة جبل لبنان طلبت رفعه لملجأ الصدارة العظمى ولنظارة الداخلية العثمانية وابلاغ نسخة عنه الى متصرفية لبنان المشكى عليها بكونها حرمت والدتي وشقيقتي من الاعاشة المأمور باعطائها الى عيال المبعدين الى الاناطول وبكونها حولت دار سكني الى خستخانة عسكرية خلافاً للاصول

وللعهود المقطوعة لنا بصيانة املاكنا وحفظ اعيانها طول مدة ابعادنا الخ

فمتصرفية قير شهر استناداً الى تلك الشكوى وانفاذاً لاوامر الصدر الاعظم بتأمين راحتنا ومطاليبنا العادلة كتبت بتاريخ ٢٤ منه عدد ٢٥٧٩/ ٦٣٩ لتأمين اعاشة والدتي وشقيقتي في جونيه والتحقيق عن كيفية تحويل دار سكني الى مستشفى عسكري والتفضل بالافادة عما يكون

وقد اهتمت حكومة جبل لبنان لمفاد تلك التحريرات واحالتها بتاريخ ٧ ك٢ ٣٣٤ نومرو ٢ الى قائمقامية كسروان بطلب الاستعلام فقدمت جوابها للمتصرفية بتاريخ ١٩ منه نومرو ١٣ وخلاصته ان الحكومة حولت دار سكني لخستخانة عسكرية لانها وجدت اكثر مناسبة من غيرها

١٧٧ تاكيد متصرفية قير شهر لمتصرفية جبل لبنان سنة ١٩١٨

لما تأخر ورود جواب متصرفية جبل لبنان وكانت المعاملة تتعلق بكاتب الاي الجندرمة وكانت المهام العسكرية في مدة الحرب مقدمة على سواها في نظر الحكومة فقد كتبت متصرفية قير شهر تأكيداً لها مؤرخاً ٢٩ نيسان ٣٣٤ عدد ١١٩٥/ ٢٤٢ مسنداً لامر وزارة الداخلية عطفاً على توديع الصدارة العظمى التي طلبت ايضاحاً عما كان بشأن اعاشة عائلة كاتب الاي جندرمة لبنان وتحويل دار سكنه الى خستخانة عسكرية ورغبت اليها سرعة تقديم الجواب

فمتصرفية جبل لبنان اودعت هذه التحريرات الاخيرة الى قائمقامية كسروان بتاريخ ٤ حزيران ٣٣٤ عدد ٧٨ واوجبت عليها سرعة تقديم الجواب لاجل رفع العرض جواباً لمقام الصدارة العظمى — فامتثالاً للامر كتبت قائمقامية كسروان جواباً لمتصرفية لبنان بتاريخ ٧ منه عدد ١٢١ خلاصته ان الحكومة اضطرت لاتخاذ دار سكن سجعان بك عارج مستشفى عسكري بناء على اتفاق مدير الصحة وطبيب القضاء ومناسبة المكان

فمن مراجعة جميع هذه القيود الرسمية يثبت ان الحكومة العثمانية بما فيها مقام الصدارة العظمى ووزارة الداخلية وولاية انقره ومتصرفيتي قير شهر وجبل لبنان قد عرفتني بزمن ابعادي في مدة الحرب موظفاً برتبة كاتب الاي جندرمة جبل لبنان وتجاه هذا الثبوت تضمحل ارادة مجلس التقاعد العسكري اللبناني ؟ وتزول مقرراته المبنية على الاوهام والاغراض والاميال لاننا لا ندفعه بمثل مزاعمه الباطلة بل بقوة المراسيم العالية والمخابرات المسجلة حجة للحق وتعزيزاً للحقيقة الخالدة

ولاجل زيادة الاثبات نورد فيما يلي صورة الوثيقة الرسمية التي سلمتنا اياها متصرفية قير شهر بالشأن المذكور وهذه هي :

١٧٨ الوثيقة الرسمية المعطاة من متصرفية قيرشهر عن مخابراتها مع متصرفية جبل لبنان

وثيقه رسميه متوجة بمهري خزينة المالية ومديرية نظارة المالية

دوائر رسميه دن — بوصله يي ويرن دائره نك اسمي

نومرو	تاريخ	نوع اوراق
٦٣٩/٢٥٧٩	٢٤ ت٢ سنة ٣٣٣	بر استدعا وتحريرات جبل لبنان متصرفيت عليه سنه گوندر لديكه دائر

معاملات — قيرشهر نده مقيم جبل لبنان زاندرمه آلاي كاتب سابقي سجعان عارج بك امضا سيله تحريرات جبل لبنان متصرفيت عليه سنه

كسروان قضاسي قصبه سنده مقيمه والده سيله قز قرندا شنه اعاشه عموميه دن بغداي اعطا سيله تامين معيشتلري اسبابنك استكمالنه وجونيه قصبه سنده واقع خانه سنك اتصالنده متعدد ايجار خانه ولوقنطه لر موجود بولنديغى حالده سالف الذكر خانه سنك خستهخانه اتخاذ ايدلمش اسبابك تحقيق وكنديسنه يلديرلمش نازن دائر قيرشهر نده مقيم جبل لبنان

زاندرمه الاي كاتب سابق سجعان عارج بك امضا سيله ويريلين استدعا تامه لفاً تقديم قنمغله ايجابك ايفا وانبا بيورلمشدر

افندم في ٢٤ ت٢ سنة ٣٣٣ قيمقام متصرف نامنه

محاسبه جي « بكر صدقي »

عدد ١١٩٥/٢٤٢ جبل لبنان متصرفيت عليه سنه

كسروان قضا سنده مقيمه والده سيله قز قرانداشنه اعاشه عموميه جه تامين اداره وجونيه قصبه سنده جهت عسكريه جه خسته خانه اتخاذ اولنان برباب خانه سي حقنده قيمقامنده مقيم جبل لبنان زاندرمه الاي كاتب سابق سجعان عارج بك امضا سيله ويريلين استدعا نامه نك نصيله يازيلان ٢٤ ت٢ سنة ٣٣٣ تاريخلى و ٢٥٧٩/٦٣٩ نومرولو تحريرات اقتضا سنك تسريع ايفا وانبا بيورلمسى مراجعت واقعه اوزرينه معروضدر اولبابده اراده افندم حضرتلر نيكدر

في ٢٤ رجب ٣٣٦ و٢٩ نيسان ٣٣٤ قيمقام متصرف وكيلى «زكي»

وبعد رجوعنا من دار منفانا وجدنا في قيود متصرفية لبنان وقائمقامية كسروان المخابرات الاتية :

١ً امر المتصرفية المؤرخ ٧ ك٢ ٣٣٤ عدد ٢ المسند على اول مخابرة من متصرفية قيمقام

٢ً جواب القايمقامية المؤرخ ١٩ منه عدد ١٣ المتضمن المصادقة على صحة الدعوى وكون مدير الصحة حضر من مدة الى اسكلة جونيه وبالاشتراك مع طبيب القضاء بحثا عن بيت موافق لاتخاذه مستشفى وبعد ان شاهدا جملة بيوت قررا موافقة بيت سجعان بك عارج لجعله مستشفى ووضعت فيه الامتعة اللازمة للمستشفى

٣ً امر المتصرفية المؤرخ ٤ حزيران ٣٣٤ عدد ٧٨ ذيلاً للامر الاول للاسراع بالجواب عن بيت سجعان بك عارج المتخذ مستشفى لان متصرفية قيمقام توكد ذلك

٤ً جواب القايمقامية المورخ ٧ منه عدد ١٢١ تثبت به مآل جوابها السابق من اتخاذ البيت المذكور مستشفى للعسكرية بموافقة مديرية الصحة

١٧٩ جدول باسماء ٥٢ مأموراً ابعدوا في زمن الحرب وخلاصة معاملات تقاعدهم المتناقضة

لحظ الكثيرون الامتيازات الممنوحة لبعض المأمورين المتربعين حتى الان في كراسي المأموريات الرئيسية في الجمهورية اللبنانية فانه ما صدر قرار من حاكم لبنان الكبير ولا مرسوم من رئيس الجمهورية ولا قانون من مجلس النواب حتى قام منه البرهان الاشهب بان تلك الانظمة والمقررات موضوعة بصورة مخصوصة لمنح اموال الخزينة الى بضعة اشخاص لا يتجاوزون عدد اصابع اليد بدلالة قولهم في كل قرار ومرسوم وقانون ان تلك التخصيصات لا تمنح الا للمامورين الذين اخذوا عن كراسي وظائفهم ونفوا الى خارج البلاد كما في قرار حاكم لبنان المورخ ١٤ نيسان ١٩٢٤ عدد ١٤٢١ بشأن تخصيص الرواتب لورثة الشهداء ولورثة المأمورين الذين اخذوا عن كراسي وظائفهم وابعدوا الى الخارج ؟ وكما فى المادة الـ ٦ من قانون التقاعد السعدي المورخ ٧ ايار ٩٢٩ وفي سواهما من باقي القوانين والمراسيم ؟ كأن باقي اللبنانيين المبعدين لاجل فرنسا والوطن مع اولئك المأمورين ليس فيهم روح الحياة او ليس لهم حتى في عهد الجمهورية حق المساواة مع رفاقهم من فصيلة المأمورين الغانمة في كل زمان ومكان خيرات الامة ومقدراتها

وحتى يكون الراي العام على بينة من مرامي تلك المراسيم والقوانين الموضوعة بصورة عمومية لرعاية مصالح ومنافع بضعة اشخاص رأينا ان نكشف الغطاء عن تلك المرامي السافلة وان نطالب دولة الانتداب المشارفة على سائر فروع الادارة بازالة هذه المهزلة المتخذة سبيلا لاختلاس مال الامة بدلالة اعتبار بعضهم مأخوذين عن كراسي الوظيفة ومنحهم المخصصات

المضاعفة لها حالة كونهم غير مأخوذين عن تلك الكرامي بل ابعدوا بعد فصلهم عنها بمدات طويلة وحتى لا يكون الكلام بدون برهان فاننا نورد صورة القيود الرسمية بتواريخها واعدادها باستقالة وفصل بعض اولئك المأمورين وبما كتب عنهم بمضابط تخصيصات رواتب الاعاشة لورثتهم او بمضابط رواتب التقاعد المخصصة لهم وعندئذ تظهر السرقات ومقاديرها باوضح من نور الشمس لكل ذي بصر صحيح غير مصاب بداء العمى ؟

١٨٠ القيود الرسمية ومنشورات الصحافة

اذا حصلت مراجعة قيود حكومة لبنان اعتباراً من اول ك٢ ١٩١٥ وقيود القائمقاميات اللبنانية وما نشرته جريدة الراي العام الصادرة في دمشق الشام بتاريخ ٥ منه عدد ١٤١٧ وجريدة لبنان الرسمية في عددها الـ ٧٨٣ الصادر بتاريخ ٩ منه وما يليه من اعدادها الرسمية تثبت الحقيقة الآتية وهي ان جمال باشا السفاح استدعى اليه الذوات الآتي ذكرهم :

١ حبيب باشا السعد — رئيس مجلس ادارة لبنان سابقاً — عزل مع مجلس الادارة بتاريخ ١٩ تموز سنة ١٩١٥ ذهب الى الشام وعاد من مقابلة جمال باشا الى لبنان وحضر بدعوة منه استعراض الجيش في رياق وانضم الى عائلته في جونية لغاية اول نيسان سنة ١٩١٦ تاريخ صدور امر جمال باشا بابعاد الفصيلة الثانية الى بر الاناطول بما فيها حبيب باشا الذي بعد ان توقف معنا في عاليه بضعة عشر يوماً عاد فذهب الى الشام ثانية لمقابلة جمال باشا وبعد ان كان محصياً للنفي معنا الى ولاية انقره عاد فذهب الى اطنه بخلال شهر تموز سنة ١٩١٦ اي بعد عزله من الوظيفة بمدة سنة فلا يكون والحالة ما ذكر مأخوذاً عن كرسي وظيفته الى النفي كما جاء بمضبطة تخصيص راتبه التقاعدي ؟ ولا نعلم ماذا يقول المير جميل عن هذه التواريخ والارقام المسجلة وعن الثلاثة الاف ليرة سورية المخصصة له راتباً تقاعدياً سنوياً ؟ مع ان حبيب بك البيطار الذي تولى مديرية غوسطا منذ سنة ١٨٩٠ وقائمقاميات جبل لبنان المارونية الاربع ورئاسة مجلس الادارة ونفي مع الفصيلة الاولى الى القدس رفض المير جميل ان يخصص له راتباً تقاعدياً فكان امره نافذاً لسلطانه المطلق واي سلطان اعظم من سلطان المير جميل في لبنان لاسرار اذا كانت خافية على بعضهم فليست خافية على البعض الآخر « راجع العدد ٨٠ اعلاه »

٢ فرنسوى افندي الخوري — ترجمان متصرفية لبنان — حيث لم يكن له مدة الخدمة الكافية للتقاعد فقد منح مبلغاً قدره خمسمائة ليرة عثمانية ذهباً على سبيل التعويض عن خسائره في المنفى بمدة الحرب بمصادقة المجلس النيابي في جلسة ٢٥ نيسان سنة ١٩٢٨

٣ خليل بك عقل — عضو مجلس ادارة لبنان — ما كان عرضة للعزل في زمن الحرب فحسب بل حكم عليه ديوان الحرب العسكري الفرنساوي بعد الاحتلال بالابعاد مع رفاقه الى كورسكا ثم مات رحمه الله

٤ نعوم افندي باخوس — عضو مجلس ادارة لبنان — حيث لم يكن له مدة الخدمة القانونية فقد اكتفى بما ناله من توزيع اموال الاحسان في زمن الحرب لانه كان على اتصال مع ادارة الاستخبارات الافرنسية حتى انه تمكن من زيارة جزيرة ارواد سراً لمقابلة القوماندان ترابو « ولنا كلمات عن تلك السريات المفضوحات »

٥ الامير فايق شهاب — قائمقام المتن — فقد ابعد بصفته قائمقاماً ودام يتقاضى راتب المأمورية الى ما بعد رجوعه من القدس فلا يكون اخذ عن كرسي الوظيفة التي اشغلها عنه المرحوم شقيقه الامير فائز الذي صار اصيلاً بعد رجوع الامير فايق من النفي وعندما ابعد معنا ثانية مع عائلته الى قيز شهر كان في حالة

المعزولية منذ اكثر من سنة فهل اعتبر المير جميلا هذه الحقائق ام لا ؟ وهل سمع بشر في غير لبنان ان الحكومة تسن قانون التقاعد للمبعدين ذات شقين احدهما يمنح ثلاثة او اربعة مأمورين رواتب التقاعد تحت حماية اسم انهم اخذوا فوراً عن كراسيهم لانهم من الوزراء المقربين؟ وثانيهما يحرم باقي المبعدين من مثل هذا الحق المقر لهم به من قبل الجنرال ويغان بقراريه عدد ٤٣٥٥ و١٨٣٢ حرماناً مقصوداً حتى لا استفيد منه شخصياً بدلالة الخصومة المتكونة بيني و بين المير جميل على مثل هذا الموضوع من قبل نشر ذلك القانون بمدة اربع سنوات

٦ مصطفى بك العماد — رئيس دائرة الجزاء الاستئنافية — استقال بعريضة رسمية وبعد قبول استقالته ابعد الى القدس وبعد رجوعه منها نفي ثانية معنا الى بر الاناطول مع عائلته وهناك نكب بوفاة كريمتيه وداد وسميحه في اسكيشهر وبرجوعه بعد الاحتلال عين عضواً في اللجنة التمثيلية وما لبث ان مات (رحمه الله)

٧ رشيد بك نخله — مدير دير القمر — عزل بامر جمال باشا وابعد الى القدس الشريف وبعد رجوعه منها صدر الامر بابعاده معنا ثانية الى بر الاناطول فحال مرضه دون مرافقتنا اليها فهذا مأمور معزول ومأخوذ عن كرسي وظيفته للمنفى؟ وبعد الاحتلال استخدمته حكومة لبنان في جملة مأموريات منها مديرية المعارف بدلاً من المير فايق شهاب بموجب قرار الكولونل نيـاجر المؤرخ ٢٩ حزيران ٩٢٠ عدد ١٣٨٦ براتب قدره ٤١٦٠ غرشاً سوريا مع ٤٥٥ غرشاً تعويضاً عن غلاء المعيشة وبتاريخ ١٩ ك١ ٩٣١ صدر مرسوم رئاسة الجمهورية باحالته لاخر مرة على التقاعد « ولنا كلمة طويلة بشأنه نرجئها للتاريخ العام »

٨ المير فريد شهاب — مدير سوق الغرب — عزل وابعد الى القدس فحكمه حكم رشيد بك نخله

٩ ابراهيم بك عقل — مدير البترون — عزل وابعد الى القدس وبعد رجوعه منها صدر الامر بابعاده معنا الى قير شهر وبعد رجوعه عين حاكماً للبترون ثم استقال ثم مات « رضوان الله عليه » وبلغ تقاعده لورثته ١٤٠٠ غرش

١٠ يوسف بك فريفر — مدير جونيه — عزل وابعد الى القدس وبعد رجوعه ووقوع الاحتلال اعيد لمديرية جونيه على انه لاسباب جوهرية لا محل لذكرها الان صار الغاء المديرية المذكورة ودام هو متواريا عن العيان وقد فهم اخيراً انه بالاستناد الى قاعدة فرار المير امين بللمع قد منح بدل الصرف من الخدمة مكافأة على فراره وعلى ما تركه في قيود مديرية وبلدية جونيه من الاثار ..؟

١١ كميل بك الشدياق — كاتب القلم الاجنبي بمتصرفية لبنان — عزل وابعد الى القدس وبعد وقوع الاحتلال تولى جملة مهام خطيرة وهو الان مفتش بوزارة الداخلية « اخذ عن كرسي الوظيفة فعلاً لنا كلمة بشأنه »

١٢ بولس افندي نجيم — مدير القلم الاجنبي — عزل وابعد الى القدس وبعد رجوعه تولى بزمن الاحتلال مأمورية مدعي عام جبل لبنان بدلاً من المرحوم سليم باز براتب قدره ٤٠٣٨ غرشاً وتعويضاً عن غلاء المعيشه بقرار مؤرخ ٢٦ حزيران ٩٢٠ عدد ١٣٦٦ على انه لاجل اسباب لا محل لذكرها هنا قد عزل من وظيفته بدون بدل صرف ولا معزولية لان بدعة بدل الصرف خلقت في حكومة لبنان بعد عزله من وظيفته ونشرت على عهد المسيو كايلا الذي قطع له المير جميل حوالة تتجاوز قيمتها ١٢ الف ليرة بدل صرف من خدمته وانفذها اليه الى باريز بمثابة استحقاق صافية من كل قطع

١٣ محمد بك زين الدين — رئيس محكمة بداية قضاء الشوف عزل وابعد الى القدس وله بعض الروايات

١٤ الشيخ الياس كسبار — 〃 〃 〃 〃 البترون 〃 〃 〃 〃

« كلمة سرية حول الرسم » ما نشرنا في صدر هـذه الصفحة رسم الوطني الكبير حبيب بك البيطار لاجل تعريفه الى القراء بل لاجل الفات الانظار الى المغدوريات اللاحقة به وبامثاله من افاضل المواطنين الذين التزموا جانب السكوت في هذا الدور الغريب من ادوار الحياة اللبنانية ؟ حيث حالت العاصفة الهوجاء دون معرفة اقدارهم ؟ فقد عين مديراً لناحية غوسطا سنة ١٨٩٠ وارتقى منها لقائمقاميات كسروان والمتن والبترون وجزين ولرياسة مجلس الاداره بدلاً من حبيب باشا السعد بدون فاصلة ولا انقطاع حتى نكب بعزله من وظيفته وابعاده عن كرسيها الى القدس ١٩١٥ لانه كان مشهوراً بانتمائه لدولة الانتداب ومع ذلك ما استحق في شريعة المير جميل شرف احالته على التقاعد الذي طلبه مراراً بموجب استدعاآت نائمة في مجلس التقاعد مع ان سميه وزميله ورفيقه وصديقـه حبيب باشا الذي ما تجاوزه بالوظيفة ولا بالراتب ولا بالنفوذ ولا بالوجاهة ولا بالصدق والامانة والاخلاص استحق من عطف الماليـة راتباً تقاعدياً قدره ثلاثة الاف ليرة سنوياً كما في العدد ال ٨٠ اعلاه — واذا تجاوزنا موقف حبيب باشا المحجوب بكثير من الاحجية والالغاز والرموز ؟ ونظرنا الى تقـاعد المرحوم شقيقه نجيب بك عن خدمته مدة سنتين فقط في مديرية الجرد وكيف تخصص له ٦٤٧٢ غرشاً راتباً تقاعدياً في الشهر او ٧٧٦٦٤ غرشاً في السنة كما في البند ٩٩ اعلاه قام لنا البرهان القاطع على صحة ما كان يتنافله الاقدمون من ان بعض المخابىء « وفي عدادها اليوم صندوق مالية لبنان » مرصود فتح ابوابها على بعض الطوالع والوجوه فقط ...؟

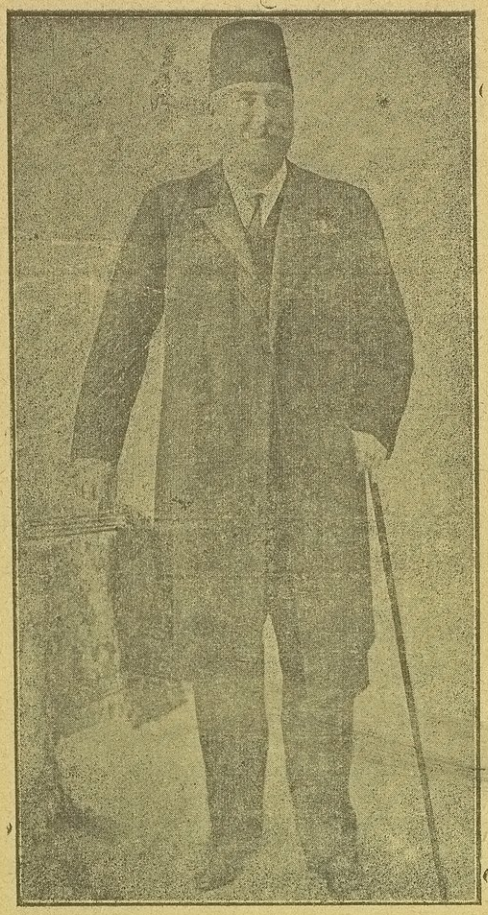

١٥ حبيب بك البيطار — قائمقام قضاء كسروان ورئيس مجلس ادارة لبنان

فحبيب بك قد عزل وابعد الى القدس وبعد رجوعه ما ناله حظ المسابقة والاستحقاق بوظايف الحكومة التي اشغلها غيره « من الجدعان » في هذا الزمان ورغماً عن كونه معزولاً ومأخوذاً عن كرسي الوظيفة ومستحقاً راتب التقاعد فان المير جميل حرمه منه لانه ما عرف ان يدخل اليه من الباب الذي دخل فيه حبيب باشا لانه ابن السعد ومخدوم بالسعد؟

١٦ الشيخ بان الخازن — مدير جبيل السفلى — عزل وابعد الى القدس وبعد الاحتلال تولاها ثانية واحيل على التقاعد بنكبة المراسيم « راجع روايته في العدد ١٤٧ اعلاه »

١٧ اسعد بك يونس — مأمور الزراعة في لبنان عزل بدون ابعاد فهل لا يعتبر مأخوذاً عن كرسي وظيفته؟

١٨ جرجس بك الخوري — مدير تنورين عزل بدون ابعاد فهلا يعتبر مأخوذاً ايضاً عن كرسي وظيفته ؟

١٩ نقولا افندي غصن — عضو مجلس ادارة لبنان عزل وابعد الى القدس احيل على التقاعد بنسبة حبيب باشا

بتاريخ ٢٣ اذار ٩١٥ نشرت جريدة لبنان الرسمية في عددها ٨١٢ التبليغات الرسمية الاتية قد استقال من المأمورية كل من :

٢٠ الياس افندي بركات — عضو دائرة الجزاء الاستئنافية احيل على التقاعد ولم ينظر لاستدعاء الاستقالة المقدم منه
٢١ عبدالله افندي روفايل — باشكاتب دائرة الجزاء 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃
٢٢ جرجس بك صفا — رئيس دائرة الحقوق الاستئنافية 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃
٢٣ الشيخ طنوس جعجع — عضو 〃 〃 احيل على التقاعد بمرسوم عدد ٥١٤٩
٢٤ جرجس افندي تامر — 〃 〃 〃 〃 « رحمه الله »
٢٥ نمر افندي شمعون — باشكاتب قلم المحاسبة (رحمه الله) تخصص للسيدة ارملته ٢٥ ل س شهريا ولم ينظر لاستدعا استقالته
٢٦ محمود بك تقي الدين — كاتب مجلس الاداره احيل على التقاعد براتب قدره ١٧٣٢٨ غرشاً سورياً شهريا اعتباراً من اول تموز ٩٢٩ اي ٢٠٧٩٣٦ غرشاً سورياً في السنة ولم ينظر لاستدعاء استقالته
٢٧ الياس افندي حسون — كاتب مجلس الادارة احيل على التقاعد براتب قدره ١٨١٨ غرشاً راتباً شهريا او ٢٢٤١٦ غرشاً سوريا في السنة بنوع ان راتب تقاعد محمود بك تقي الدين يزيد عن راتبه مبلغاً قدره ١٨٥٥٢٠ غرشاً سوريا مع ان راتبهما الاصلي في مجلس الادارة كان ٦٠٠ غرش تركي شهرياً ومن فرق هذه الارقام تعرف عدالة الحكومة المسيطرة على مقدرات مأموريها
٢٨ نسيب افندي الخوري — باشكاتب قلم الاوراق لا يزال بحالة الوظيفة وسيعتبره المير جميل مأخوذاً عن كرسيها للابعاد
٢٩ صعب افندي الملاط — سر طبيب المتصرفية (رحمه الله)
٣٠ خليل بك الخوري — مدير التحريرات العربية (رحمه الله) تخصص للسيدة ارملته ٢٥ ليرة سورية راتباً شهرياً ولم ينظر لاستدعاء الاستقالة المقدم منه قبل الابعاد
٣١ اسعد بك طالب — ابعد الى الشام احيل الى التقاعد بدون ان يلتفت لاستدعاء الاستقالة
٣٢ ابراهيم افندي ابو سمره — احيل على التقاعد براتب يتجاوز ٥٠٠ ليرة سورية ولم يلتفت لاستدعائه ولا لمضابط العزل
٣٣ ملحم افندي حنا — اعاد كسر رجله حتى تخلف عن الذهاب الى القدس
٣٤ انطون افندي الخوري — من تنورين السفلى تخلف عن الذهاب الى القدس بداعي عذر لا يليق ذكره ومع ذلك منح الوظائف واحيل على التقاعد براتب يتجاوز قدره ٨٠٠ ليرة سورية ولم يلتفت لاستدعاء استقالته
٣٥ جرجس افندي باز — رئيس محكمة جزين تخلف عن الذهاب الى القدس بعذر المرض وحرم من التقاعد بحكم عدلي
٣٦ ملحم بك ناصيف — مدير الزوق » » » » » » » » رحمه الله
٣٧ كرم افندي طنوس — كاتب محكمة كسروان » » » » » » » »

بتاريخ ١٥ نيسان ٩١٦ صار ابعاد بضعة عشر شخصاً مع عائلاتهم من بيروت الى بر الاناطول

وبتاريخ ٥ منه ٩١٦ قبضت حكومة لبنان على جمهور من مأمورية واعيانه وارسلتهم تحت اشد الحفظ الى عاليه لابعادهم الى بر الاناطول وفي عدادهم بعض من تقدم ذكرهم اعلاه اما الذين لم يذكروا من المأمورين فهم الذوات الآتي ذكرهم :

٣٨ المرحوم سليم افندي باز — مدعي عام الاستئناف صار عزله وابعاده مع عائلته الى قير شهر تخصص لارملته ٨ ليرات سورية راتباً شهرياً وهذا منتهى ما كان من المكافأه لعائلة نابغه لبنان ؟
٣٩ الدكتور جرجي افندي باز — طبيب صحية بيروت صار ابعاده مع عائلته الى قير شهر تخصص له راتب تقاعد صحي
٤٠ سجعان بك عارج — كاتب الاي وعضو مجلس الاي لبنان صار ابعاده مع عائلته الى قير شهر تخصص له تقاعد مغلوط
٤١ سليمان بك كنعان — عضو مجلس ادارة لبنان سابقاً 〃 〃 〃 〃 〃 له راتب تقاعد نسبي

٤٢ سعد الله بك الحويك — عضو مجلس ادارة لبنان سابقاً صار ابعاده مع عائلته الى قبرشهر منحت ارملته ٢٨٤ غ شهريا

٤٣ المرحوم اسكندر افندي صفا — رئيس محكمة بداية المتن » » » » » منحت ارملته ٥٤ ل س شهرياً لان احد نواب جبل لبنان استحصل لها بموافقة المير جميل على امر بتخصيص هذا الراتب رغماً عن كون المرحوم زوجها ما كان مشتركاً بالتقاعد قبل عزله ولا دفع عائداته وليس له من الخدمة المدة الكافية لاستحقاق التقاعد ولاجلها وحدها دون سواها اضينت الفقرة الاخيرة على المادة الاولى من القرار المؤرخ ١٤ نيسان ٩٢٤ عدد ٢٤٢١ وحرم منها ورثة الخوري عبدالله شقير وسواهم

٤٤ الكولونل سعيد بك البستاني — قومندان الاي جبل لبنان ابعد مع عائلته الى الاستانة له رواية عجيبة غريبة بتقاعده منشورة في العدد ١١٨ من هذه المجموعة بمراجعتها غنابة

٤٥ ميشال بك معوض — مدير ناحية الزاوية سابقاً صار ابعاده وحده الى قبرشهر لا نعلم ما يكون حظه من الجميل ؟

٤٦ المير توفيق ارسلان — قائمقام الشوف سابقاً » » » الى اسكيشهر منح الرواتب على انواعها انظر عدد ١٤٠

٤٧ المرحوم المير فؤاد ارسلان عضو انجمن المعارف سابقاً » » » الى » (رحمه الله) انظر عدد ١٤١

٤٨ جميل بك العماد — مدير العرقوب سابقاً » » مع عائلته الى » منح راتب التقاعد مراعاة لاسمه الجميل

٤٩ فؤاد بك عبدالملك — عضو مجلس ادارة لبنان » » وحده » » » »

٥٠ المرحوم عبد الحميد بك تلحوق — بكباشي الجندرمة سابقاً صار ابعاده مع عائلته الى اسكيشهر منحت عائلته راتب تقاعده

٥١ حليم بك شقير — يوزباشي الجندرمة سابقاً صار ابعاده الى اسكيشهر واحيل على التقاعد براتب ماية ليره س شهريا

٥٢ الياس افندي شاهين — كاتب مجلس الجندرمة سابقاً صار ابعاده وحده الى اسكيشهر منح راتب التقاعد

لقد تجاوزنا ذكر الذوات البافين من المبعدين لعدم علاقتهم برواتب التقاعد موضوع هذا البحث . فمن مجرد عطف النظر الى الاسماء المدرجة اعلاه يتبين ان الذين عُزلوا واخذوا عن كراسي وظائفهم هم الواردة اسمائهم تحت الارقام الاتية فقط ٧ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٣ و١٤ و١٥ و١٦ و١٩ و٣٨ و٤٣ و٤٤ اربعة عشر مأموراً وما عداهم من باقي المأمورين المبعدين فقد استقال بعضهم من الوظيفة كما هو ثابت بقيود الحكومة المحفوظة استدعاآت استقالاتهم في مستودعاتها وبمنشورات الجريدة الرسمية المحفوظة باليد حجة لاثبات الحقيقة . والبعض الاخر كان معزولاً عند اجراء ابعاده عزلاً لا نبحث بمشروعيته وعدمها لان اوامر العزل في ذلك الزمان كانت ترافق تقلبات الجو في كل مطلع شمس ؟ وحيث كان القراران الصادران من الجنرال ويغان بتاريخ ١٤ ايلول ٩٢٣ عدد ٤٣٥٥ وفي ٣ نيسان ٩٢٤ عدد ١٨٣٢ بشأن المبعدين الى الاناطول وبشأن معاشات ضباط جندرمة لبنان المنشورين عيناً في العددين ١٥ و١٦ من هذه المجموعة لا يتركان سبيلاً لاجتهاد مجلس التقاعد بمراعاة جانب الواحد دون الاخر كما هو ثابت بقيوده بالشان المذكور بل يجعلانه قيد المسئولية على ذلك التجاوز اذا وجد يوماً من يسال عن الحقوق المهضومة والاموال الضايعة من صندوق الامة المتجاوزة مئات الوف الليرات

«المرغفة او فرصة اذن» غاية ما نقصده من نشر هذا الجدول هو اعلام اصحاب الشأن عدم الانصاف الحاصل بمعاملات تقاعد هولاء الذين ابعدوا ليكونوا رهينة حرب في الاناطول حتى اذا ظهر في لبنان ادنى علامة خيانة حربية يعدمون هناك مع عيالهم انتقاماً من لبنان وقبل ابعادهم عنه صار الانتقام منهم في عاليه حيثما حبسوا واهينوا ويكفاهم اسفاً وحزناً ان يكون تولى فؤاد شقير امر ترحيلهم وابعادهم عن عاليه بمعاملات زجرية تنكرها المروّة الدرزية وشعائر الانسانية وقد اعددنا لها باباً مخصوصاً في صفحات تاريخنا العام الماثل قريباً للطبع والنشر وعندئذ يعلم الظالمون اية ثمرة يحصدون ؟



١٨٠ البكباشي فوأد بك شقير مفتش الجندية اللبنانية

هو ابن البكباشي سلمان بك شقير الارصوني ادخله والده في خدمة الجندية اللبنانية بتاريخ ٢٢ شباط سنة ٣١٤ ونظراً للصداقة التي كانت متكونة بيننا رغب اليّ والده ان الحقه معاوناً لكتبة قلم الالاي فنزولاً عند رغبته الحقته معاوناً للتمرن في خدمة القلم المذكور ولاجل اعفائه من الخدمة الفردية عينته مباشراً لتبليغ اوامر والده في الطابور الاول فاخذ يرقى الدرجات العسكرية عند كل محلول حتى بلغ رتبة ملازم اول في ١ اذار ٣٢٠ ومن ثم اخذ يلمع بالمأمورية بين ضباط الدروز خصوصاً بعد احالة والده على التقاعد الجبري ! على ان لمعانه كان جانياً عليه « كما يجني على كل لامع في وظيفته » وبدلاً من ان يستفيد من الوسائط واحكام الزمان فانه اكتسب اعداء عديدين في مقدمتهم سكان قصبة دير القمر لانه في حادثة عيد الجلوس السلطاني في بتدين ارتكب جريمة اصدار الامر عن طياشة خارقة العادة حال اجراء المأمورية بالقاء النار على المتقاتلين من الدروز والديريين اسفرت عن قتل رجلين مارونيين من دير القمر . وعقب ذلك صدور امر المتصرف بالقبض عليه وسجنه في قلعة الدارغون في بتدين تحت حماية قوتها ! ثم احيل للمحاكمة في ديوان اركان حرب المشيرية في الشام . وبقي مدة طويلة مكفوف اليد عن وظيفته . ثم اعيد اليها وتولى مأموريات خطيرة في شمالي لبنان وانفذ مرة الى غزير لاجل احراقها عملاً بسعاية بعض المشايخ الذين اتهموا اهاليها تهمات كاذبة لا محل لذكرها الان الامر الذي حمل المرحوم سليم بك عمون قائمقام كسروان يومئذ على الاستقالة من وظيفته احتجاجاً على ما كان من حبس اهاليها واعيانها وارهاقهم باشد المعاملة الاستبدادية ! وما ان وقعت الحرب الكونية حتى اظهر فؤاد بك كلما في طيات صدره من عوامل الكره للنصارى ! واذا نسينا كل شيء من مآتيه فلا انسى فظائعه يوم ابعادنا مع حريمنا واولادنا الى بر الاناطول فانه تولى يومئذ ادارة ترحيلنا من محطة عاليه فما ترك فظاظة حتى استعملها مع رفاقي خصوصاً مع الاوانس كريمات المرحوم ابرهيم بك عقل وسواهن من السيدات اللواتي قادهن تحت اشد الحفظ مخفورات برؤوس الحراب من اللوكندة الى المحطة واسمعهن كلاماً دونه قطع الرقاب وهناك في المحطة ضرب ذلك الشيخ العجوز والد المرحوم الياس رزق الله الذي كان يودع ابنه فنزل عليه بسوط من ذنب الفيل حتى تركه بين الحياة والموت وكاد يكون الاستاذ جرجس افندي باز طعاماً لذلك الكرباج لانه تجرأ ان

يأتي الى المحطة لتوديع شقيقاته واصهاره المبعدين الى غير ذلك من الاعمال البربرية التي ربما كان له مصلحة منهـا ؟ على ان مصلحة الوطن والوطنية كان يجب تقديمها على كل منفعة ومع امتناني شخصياً من حسن معاملته لي ولا فراد عائلتي لا انكر انه كان له اليـد المؤثرة بتلك المطاولات على المبعدين من ابناء لبنان و باعدام المرحوم مسعود الهليل وسواه ممن ذاقوا كاسات الموت في ذلك العصر الاسود ؟ وقد كنا نرغب ان نسدل حجاباً من السكوت على مثل هـذه المآتي الفظيعة غير ان اهتمام دولة الانتداب لان تجعل من فؤاد شقير قائداً عاماً في منطقة حلب ومفتشاً للجندرمة في لبنـان برواتب باهظة وان تقرر احالته على التقاعد براتب عظيم يماثل تقاعد المير امين بللمع كامر تاريخ الجيوش الافرنسية في نهر الكلب وغضها الطرف عن الذين ابعدوا مع عيالهم لاجل محبتها وذاقوا الامرين في سبيل المحافظة على كرامتهـا كل ذلك دفعنا الى نشر هذه الاشارة لعلها تنفع الذكرى ويزول الارتياب من هذا السكوت الغريب في باب الغرائب ؟

الباب السادس من المباحث العمومية

١٨١ نظرة عامة في الرواتب المخصصة لورثة بعض الشهداء في لبنان دون بعض

بتاريخ ١٤ نيسان سنة ١٩٢٤ اصدر حاكم لبنـان الكبير بالوكالة قراراً برقم ٣٤٢١ خصص بموجبه الرواتب لورثة بعض شهداء الوطن دون بعض اعتباراً من اول كانون الثاني سنة ١٩٢٤ بنوع انه خصص تلك الرواتب بورثة الاشخاص الذين اعدموا لاسباب سياسية في زمن الحرب ولورثة بعض المأمورين اللبنانيين الذين اخذوا عن كراسيهم وابعدوا وماتوا في حالة الابعاد . كأن الذين لم يؤخذوا عن كراسيهم وماتوا في منفاهم لاجل فرنسا ولبنان ما كانوا من لحم ودم او لم يكن لهم وسيط عرف ان يستفيد من ذلك الحصر الاعمى الذي لو ادرك المشترع حقيقة امره لما كان ارتضى ان يكون منفذاً للاغراض السافلة . ومن مجرد مراجعة اسماء المأمورين الذين تخصصت لزوجاتهم و بناتهم تلك الرواتب يدرك الفقيه بدون ادنى صعوبة ما هو الدافع الى ذلك التخصيص الفاضح لان الامة كانت ولا تزال ترغب مساعدة كل لبناني نكب باسمها او مات لاجلها في فيافي الاناطول خصوصاً وان الرواتب التي تخصصت للورثة بموجب المادة الثالثة من ذلك القرار محدودة كما يأتي :

ليرات سورية	
٩٠	للارملة سنوياً
٣٠	للولد »
٥٠	للوالدة »
٦٠	للجد الذي لا معين له

اما قبل وضع هذا القرار فكانت دولة الانتداب والحكومة الفيصلية لغاية انحلالها تدفعان الى ارامل وايتـام الشهداء مخصصات شهرية كافية حتى ان الحكومة الافرنسية جادت على بعض الورثة باسماء مورثيهم طبعاً وسام جوقة الشرف من رتبة ضابط وقد جادت بمثل ذلك على بعض المبعدين الذين لازموا دوائر المفوضية او الحكومة اللبنانيـة اما البعض الاخر من الذين حالت عزة نفوسهم دون التزلف الى بعض رجال الانتداب اعتقـاد ان هولاء يندفعون من ذواتهم للسؤال عمن ذهبوا ضحية في سبيل فرنسا لاجل مكافأتهم ولو ادبياً على ذلك الاندفاع والاخلاص قبل ان يعرف اذا كانت تحتل هذه البلاد ام لا .؟ فانهم ما حرموا الرواتب والاوسمة فحسب بل حرموا ادلة العواطف والالطاف التي اشتهر بهـا الشعب الافرنسي نحو كل من يخطب المودة والصداقة المجردة

وحتى لا يجرنا اليراع المتمرد الى ما لا نريد ان نطالب به بعد اطالة هذا السكوت فاننا نعود ونورد نص قرار تخصيص الرواتب لورثة بعض الشهداء وهذه هو :

ARRETÉ LESGISLATIF No. 2421

Le Gouverneur P. I. du Grand Liban ;

Vu l'arrêté No. 1961 du 23 Mai 1923;

Vu les arrêtés No. 318 du 31 Août et 336 du 1er Septembre 1920;

Vu l'arrêté No. 1304 bis du 8 Mars 1922;

Sur la proposition du Directeur des Finances; après avis conforme du Secrétaire Général du Gouvernement;

Le Conseil Représentatif entendu;

ARRETE :

Article I — Des pensions ennuelles, personnelles et viagères sont attribuées, à partir du 1er Janvier 1924 aux familles des libanais exécutés pour motifs politiques durant la guerre, ainsi qu'aux familles des fonctionnaires libanais enlevés de leurs postes pour être exilés et morts en exile

Article II — Les membres de la famille qui ont droit à pension sont limitativement : les enfants males âgés de moins de vingt ans, les filles célibataires, les veuves non remariées et les mères non mariées Néan moins il sera alloué une pension au père reconnu dans l'impossibilité matérielle de gagner sa vie et dont la victime était l'unique enfant mâle.

Article III — Le montant de la pension allouée à chaque famille est fonction du nombre des membres de la famille et est fixé comme suit :

Veuve	90	L. S.	par	an
Enfant	30	»	»	»
Mère	50	»	»	»
Ascendant sans soutien	60	»	»	»

Ces sommes s'entendent avec bonificaion réglementaire de cherté de vie

Article IV — Plusieurs épouses, au cas de pluralité de celles-ci, ne comptent que pour un ayant droit, le cas échéant la pension prévue est partagé entre elles par parts égales

Article V — Les présentes pensions sont incessibles et insaisissables, elles ne sont pas susceptibles de reversibilité.

Article VI — Le Secrétaire Général et le Directeur des Finances sont chargés chacun en ce qui le concerne de l'exécution du présent aarêté

Le Gouverneur P. I. du Grand Liban

Beyrouth, le 14 Avril 1924

Signé : AUBOUARD

« صدى لبنان » لاجل اسباب صوابية ارجئنا زيادة البحث عن هذا المبحث الى الجزء القادم من هذه الاثار الخالدة حتى تدوم للذكر الخالد ان كان من حيث الشهداء او كان ممن استفادوا من اثمان دمائهم المصروف اكثرها على الملذات والسفالات والاغراض والاميال المعوجة . والذي يحفظ للسفاح جمال باشا الذكر المخلد مقروناً باللعنة الدائمة هو كونه اختار كرام القوم في هذه البلاد وترك من ورائهم في بعض الانحاء فصيلة من الاسافل تستثمر باسمائهم ضروب المنافع على انواعها ؟ استثماراً يتوهمون انه موقوف على ذاتيتهم البارزة او جدارتهم الموهومة ؟ ولو عقلوا لادركوا ان هذه النعم منجرة اليهم من حبال المشانق التي كانوا على سفالتهم اجدر بها بدلاً من تلك الرؤوس الكبيرة المملؤة عقلاً وذكاءً وفطنةً خلت رؤوسهم من شيء منها حتى تمنى الكثيرون على الحق تعالى لو كان سمح بانقراض مجموع هولاء الاسافل دفعة واحدة و ببقاء حياة اولئك الاكارم في الدارين انشاء الله . فكان ذلك اقرب للعدل والانصاف . ولكن قدر للانسانية ان تزداد آلامها بتضحية اولئك الاعزاء و بان يخلفهم بعض المكروهين بالاسم والوسم والاعمال الفظيعة كرهاً هو من نوع

الجزاء للآتي الذميمة . ومن نوع العقاب للانسانية على انتشار القحة والفجور بين بعض الطبقات البشرية . لان الحرب الكونية ما اقتصرت على دك حصون الممالك والمناطق الحربية بل تعدتها الى دك حصون الاداب والامانة والوفاء فهدمتها حتى الاساس . ولم تترك حجراً من حجارها ينبيء عن سابق مجدها بدلالة هذا الفجور السائد والخيانة المحتكمة بين جميع طبقات البشر . مما نوفيه حقه من الوصف في احد الاجزاء الاتية من هذه الاثار الخالدة باذن الله

Les Martyrs Morts pour la Patrie

١٨٢ جدول باسماء الشهداء الذين ماتوا في سبيل الوطن

احتفلت حكومة جمهورية لبنان من عهد قريب بتدشين اثر الشهداء في ساحة برج بيروت بحضور فخامة المرشال فرنشه دسبري والمسيو بونسو المفوض السامي للجمهورية الافرنسية والاستاذ شارل دباس رئيس جمهورية لبنان فقرئت اسماء بعض الشهداء واهمل ذكر البعض الاخر منهم لان الذين نظموا الحفلة نظروا اليها بعين واحدة عمياء مما اغضب الحق والعدل والمساواة حتى ان النشيد اللبناني كان مبتوراً بتوقيعه وكان خطاب وزير الداخلية مقدماً على خطاب رئيس مجلس الوزراء لاتمام خطة الانقلاب حتى في موقف الكلام ولذلك رأينا ان نأخذ عن مفكراتنا الخصوصية وعن قيود ديوان الحرب العرفي في عاليه كلمة عن كل فرد من اولئك الذين ماتوا في سبيل الوطن لان الحكومة اقتصرت على ذكر بضعة عشر ذات منهم اما لجهلها المعلومات الصحيحة عنهم واما لاغراض اعمتها حتى في موقف تذكارات الموت الرهيب

ففي ٢٢ اذار ١٩١٥ اعدم الخوري يوسف الحايك من سن الفيل في مرجة الشام لانه اتهم بالجاسوسية وباعطاء معلومات عن احوال سوريا الى رئيس مجلس مبعوثان فرنسا وحكم عليه ديوان الحرب العرفي بخيانة الدولة والوطن وبجزاء الاعدام

وفي ٢١ اب ١٩١٥ اعدم شنقاً عبد الكريم الخليل من برج البراجنة وصالح حيدر من بعلبك وعلي الارمنازي ومحمد الحمصاني ومحمود الحمصاني وعبد القادر الخرسا من بيروت وسليم عبد الهادي من نابلس ومحمود العجم ونايف تللو ومحمد مسلم عابدين

وفي ٥ نيسان ١٩١٦ اعدم يوسف بشاره الهاني من بيروت

وفي ٢٥ نيسان ١٩١٦ اعدم مسعود الهليل من وادي شحرور بوشاية بعض الامراء وسعاية القوماندان فؤاد بك شقير

وفي ٦ ايار ١٩١٦ اعدم عمر مصطفى حمد ومحمد حسين الشنطي وعبد الغني العريسي وعارف سعيد الشهابي وسيف الدين الخطيب والشيخ احمد حسن طباره وسعيد فاضل عقل وباترو باولي وتوفيق البساط وجورج الحداد وسليم محمد سعيد الجزائرلي وعلي حاجي عمر وامين لطفي محمد حافظ وجلال سليم البخاري وعبد الحميد الزهراوي وشفيق المؤيد وشكري العسلي وعبد الوهاب الانكليزي ورفيق رزق سلوم ورشدي الشمعه والامير عمر الجزائري

في ٦ حزيران ١٩١٦ اعدم في بيروت فيليب وفريد قعدان الخازن من كسروان

وفي ١٤ ايلول ٩١٦ اعدم انطون وتوفيق زريق من طرابلس في محلة المزه بجوار الشام بمطر غزير من الرصاص سقط عليهم من افواه البنادق

قد فات الحكومة رغماً عن علومها الواسعة ان تذكر في مقدمة الشهداء ١ — السعيد الذكر المطران بطرس شبلي رئيس اساقفة بيروت الماروني الذي اذيق الموت في اطنه لان موته كان مشبوهاً به ؟

٢ — نخله باشا المطران عميد بلاد بعلبك الكاثوليكي الذي اعدم في طريق منفاه

٣ — بشاره الجوفي الذي اعدم ثلاث مرات في يافا ١٦١٥

٤ً — عبدالله الظاهر من القبيات الذي اعدم في ١ اذار ١٩١٦

٥ً — نور القاضي البيروتي الذي اعدم في ١١ شوال ١٣٣٣

٦ً — اسكندر صفا رئيس محكمة المتن الذي مات في طريق منفاه الى قيرشهر

٧ً — البكباشي عبد الحميد تلحوق الذي مات في منفاه في اسكيشهر

٨ً — الشيخ رشيد ابرهيم الخازن الذي وشى به احد زعماء اقاربه فسجن ومات شهيداً للخيانة الاهلية فاذا كانت الحكومة معذورة على عدم احصاء هذا الشهيد الكسرواني في عداد شهداء لبنان لانه معدم ليس له ورثة تطالب بدمه ولانه ما مات في سبيل خدمة الوطن بل لاجل تركة موروثة كان ينازعه عليها احد زعماء الجاسوسية في لبنان؟ فانها غير معذورة على اغفال ذكر باقي من ماتوا شهداء الوطن او في سبيله ممن نفرد لهم باباً مخصوصاً في مجلد اخر من مجموعة الاثار هذه حتى يدوم ذكرهم المجيد خالداً

ولا بد لنا عندئذ من ان نوضح باحرف كبيرة اسماء الجواسيس في لبنان وما فعلوه من ضروب السعايات بحق بعض مواطنيهم وما كانت ادلة وشاياتهم وكيف كانوا يمضون تقاريرهم وما هي الارقام التي كان يحملها كل واحد منهم وما هي الاجازات بحمل الاسلحة والاوامر الخفية المعطاة لهم والسلطات السرية على الضابطة والقوات الاجرائية فقد وقع باليد بعض نمونات منها سننشرها على الزنك مع صور بعض الجواسيس حتى من الاكليروس القانوني الذي لطخ ايادیه بدماء زكية لمجرد الانتقام والشر الطبيعي المفطور عليه بعض الذئاب ولو ارتدوا ملابس الحملان وحملوا شارات الرعاة

الباب السابع من المباحث العمومية

١٨٣ العهود التي قطعت باسم الحكومة الفرنساوية للمتضررين في سبيلها

بتاريخ شهر ايار سنة ١٩١٥ نشرت صحافة دار السعادة ان الحكومة الافرنسية اصدرت بلاغاً رسمياً تضمن به لكل من يناله ضرراً لاجلها تعويض ذلك الضرر عليه ان كان بذاته او باملاكه وكنا يومئذ في انقره بطريق منفانا الى جبهة الحرب فالفت بعض رجال الحكومة التركية انظارنا الى هذا العهد المقطوع للمبعدين طبعاً

بتاريخ اول سنة ١٩١٧ اعلنت الحكومة العثمانية بمذكرتها الرسمية الى دول اوروبا انها ابطلت معاهدتي باريس وبرلين ونظامات جبل لبنان الاساسية فقامت لجان الاتحاد اللبناني وقدمت احتجاجاً الى الدول الحامية لبنان على هذا الاعلان فوردت لها الاجوبة وفي عدادها جواب المعتمد الفرنساوي في مصر المؤرخ في ١٢ نيسان سنة ١٩١٧ المتضمن كونه قدم ذلك الاحتجاج الى رئيس الوزارة الفرنساوي ووزير خارجيتها فكلفه اعلام اللجان المذكورة بوصول صك الاحتجاج وان فرنسا لن تنسى في ساعة التعويض الالام التي قاساها سكان لبنان وسورية ولا خسائرهم واضرارهم

وبتاريخ ٢٨ ك١ ١٩١٨ بعد وقوع الاحتلال اصدر حاكم لبنان الاداري الفرنساوي بلاغاً رسمياً صار تعميمه الى جميع القائمقاميات اللبنانية مفاده ان دائرة مخصوصة شكلت للمنطقة الشمالية المحتلة مركزها بيروت للنظر في جميع الشكاوى والاستدعاآت المتعلقة بطلب استرجاع الاشياء والاملاك المأخوذة من اصحابها في زمن الحرب وتعويض الاضرار عليهم وان هذا القومسيون يعقد في بيروت ثلاث مرات في الاسبوع وانه اذا لم تصرف القضية بطريقة حبية فتحال عندئذ الى العدلية وان طلب التعويض عن الاضرار بزمن الحرب يقدم الى قومسيون آخر في تلك الدائرة لاجل التحقيق واجراء التخمين الخ

وبتاريخ ٢٦ شباط ٩١٩ صدر قرار عام يؤيد ما نشر في البند اعلاه

١٨٤ مطالبات الحكومة بالتعويضات والاجوبة الوارة عليها

فبالاستناد الى ذلك البلاغ الرسمي الذي صار نشره وتعميمه باسم دول الحلفاء المحتلة نظمت استدعاء قضية على الحكومة المحلية ورفعتة بتاريخ ١ اذار ١٩١٩ لمعالي المسيو جورج بيكو المفوض السامي فتلطف بتعليق عبارة توصية مستلزمة عليه بخط يده واحاله الى قومسيون تعويضات الحرب في بيروت لاعطائه المجرى القانوني بشأن خسائري واضراري المادية والمعنوية

الجواب الاول — بتاريخ ١٨ اذار ١٩١٩ ورد لي من قومسيون التقاعد في المنطقة الغربية تحريرات عدد ٦٦٨ تفيد وصول قضيتي اليه وقيدها فيه لاعطائها المجرى القانوني عندما يصير التمكن من اجراء المخابرة مع الحكومة العثمانية على مثل هذه القضايا

الجواب الثاني — بتاريخ ٣١ اذار ١٩١٩ ورد لي من قومسيون التقاعد في المنطقة الشمالية تحريرات عدد ٢٨٥ خلاصتها الاسف الشديد لرفض طلباتي من جهة التقاعد واني اذا كنت ابعدت نفياً فيمكني تقديم طلب عن خسائري واضراري للقومسيون المذكور ضد الحكومة العثمانية وان يكون معللاً ومبرهناً حسب الاصول بادلة ثبوت

الانفاذ — نزولا عند هذه الطلبات والتكليفات الصادرة من ممثلي دول الحلفاء المحتلة تلك المناطق بادرت لاستثبات خسائري واضراري بالطرق القانونية كما فعل الكثيرون من امثالي وقد استحصلت على الاحكام القانونية القطعية المبرمة بعد ان تكلفنا دفع رسومها ونفقاتها واجرة انتقال المأمورين ورسوم التصديق والتسجيل واجرة الخبراء بحيث كانت علينا خسائر واضرار جديدة مضافة الى خسائرنا السابقة ومن مطالعة تلك الاحكام والمقررات غناية عن الاسهاب

القرار الاول — القرار الصادر من دائرة استنطاق محكمة بداية قضاء كسروان عدد ٢٨٦

راجع صورته الرسمية المنشورة مع ترجمتها في للعدد ال من هذه المجموعة

١٨٥ شريعة الجمهورية · علي يرث · علي لا يرث ؟ · سبحان موزع الحظوظ ؟

١ً — علي تلحوق رئيس محكمة الشوف السابق اختلس اثناء اجراء المأمورية من صندوق دائرة الاجراء مبلغاً قدره ٢٧٤٧٥٨ غرشاً وبعد مطالبته به والتشديد عليه بدفعه تحصل منه ٧٦٠٧٢ غرشاً وتعهد علي التلحوق بدفع الغلاقة ولم يقم بوفاء وعده فطلب مدعي عام لبنان يومئذ الاجازة لاجراء محاكمته على جناية الاختلاس فصدر قرار المندوب الاداري الكولونل نياجر المؤرخ ٤ شباط ٩٢٠ عدد ٤٥٣ باجازة ملاحقته امام القضاء

٢ً — حمدي افندي الماردينلي مدعي عام محكمة بداية صيدا سابقاً عزل من وظائفه لارتكابه جرماً فظيعاً حال اجراء مأموريته واحيل على مجلس تأديبي بموجب القرار المؤرخ ٣ اب ٩٢٠ عدد ١٤٧٤

٣ً — الياس افندي الحويك (صهر المرحوم سعدالله الحويك) ترجمان مجلس ادارة لبنان عزل من وظائفه لارتكابه جريمة ارشاء المأمورين وسرى عليه هذا العزل من ١٠ تموز ٩٢٠ بموجب القرار المؤرخ ١٣ منه عدد ١٤٣٠

٤ً — حكم على حبيب النحاس بجناية اختلاس خمسة الاف ليرة من دائرة الاجراء

٥ً — حكم على فصيلة من مأموري النافعة بسرقة نحو مليون ونصف من اموال الصندوق مصروفة لهم بمصادقة رؤساء المالية وعقب ذلك صدور العفو عن بعضهم والمساهلة مع البعض الاخر

٦ً — حكم على نقولا نمور بجناية سرقة بريد بعلبك الى غير ذلك من السرقات المحكوم على مرتكبيها احكاماً قطعية مبرمة سنفرد لها باباً مخصوصاً وجدولا شاملاً في غير هذا المجلد المحصور البحث فيه عن رواتب التقاعد والمعزولية وبدل الصرف من الخدمة مكافأة على حسن القيام بها؟ فهل نجد بين هولاء المحكومين من تخصص له راتب تقاعد او معزولية او مكافاة صرف

من الخدمة ومن هو ؟ ولماذا منح تلك المكافأة وحرم غيره منها ! هل يوجد هناك تفاوت حتى بين اللصوص الشرفاء في نظر بعض رجال الحكومة ام يوجد للحكومة قاعدة سرية تسير عليها مع هولاء اللصوص المغبون بعضهم بعدم المساواة مع البعض الاخر ؟ كل ذلك نوضحه في المجلدات الاتية

١٨٥ تزوير جديد في اوراق صندوق الماليه

روت رصيفتنا السيار الغراء في صدر عددها ٣٣ الصادر بتاريخ نهار الاحد ١٩ تموز ٩٣١ حادثة التزوير الاتية برسم المير جميل فنقلناها عنها حرفاً بحرف وتركنا التعليق عليها الى ما بعد صدور البيان الوزاري قالت السيار :

عينت الحكومة اللبنانية واذاعت في الصحف وعلى جدران دوائرها ان اوقات العمل في الصيف تبدأ في الدوائر الرسمية في الساعة السابعة ونصف وتنتهي في الساعة الواحدة بعد الظهر

قرار رسمي لا غبار عليه صدر بمرسوم اتخذ في مجلس الوزراء ، يعمل الموظفون بموجبه في الجمهورية اللبنانية . واتفق ان حضرة الزميل المعروف الاستاذ سجعان عارج المحامي ، جاء ادارة المال يوم الخميس (امس الاول) في الساعه النصف بعد الظهر ليؤدي رسماً قدره ٣٧٥ غرشاً عن نشر اعلان في الجريدة الرسمية . ونقدم حضرة الاستاذ عارج من الموظف ليؤدي له الرسم فاجيب بان الدفع مرفوض : — ولماذا يا حبيبي ؟ — لان الصندوق يقفل ساعة الظهر على التمام — طيب ولكن هناك اوامر رسمية تقضي على الدوائر بان تظل مفتوحة في فصل الصيف — ونحن في فصل الصيف حتى الساعة الواحدة بعد الظهر — هذا صحيح ولكن القرار لا يشمل ادارة الصندوق ولماذا يا عيني ؟

— لانعلم اسأل حضرة المير جميل !..

غير ان الاستاذ عارج ليس من اولئك المساكين الذين يقضون الايام الطويلة على ابواب وزارة المال ينتظرون كالعبيد ليتمكنوا من « رفع » عريضة التماس الى حضرة الوزير او المدير — ان الاستاذ عارج كان موظفاً قديماً وكان قائداً في الجيش ، وهو الان محام يعرق من اين تؤ كل الكتف ، فما ان اجيب بذلك الجواب حتى مادت اروقة وزارة المال بلعلعة صوته : — دلوني على غرفة الوزير ..اين هو المدير ؟ وشعر الحجاب والكتاب بانهم امام «رجل» ، فاصطكت ركابهم وامتقعت وجوههم واخذوا يتسابقون الى الهرب من وجهه . ودخل المحامي الاستاذ عارج على حضرة المير جميل شهاب — مدير المال في الجمهورية اللبنانية — وكان (سلام و.. كلام ! واذا بالجرس يطن ويأمر المدير امين الصندوق ان يقبض ولو كان بعد فوات الوقت — من الاستاذ عارج رسم الاعلان

وامتثل الموظف لامر مديره فقبض ٣٧٥ قرشاً في الساعه ١٢ والدقيقة ٤٠ بعد ظهر الخميس الواقع ١٦ تموز ١٩٣١ ولكنه .. ولكن الموظف الامين سلم المحامي وصلاً بالمال تاريخه ... :١٧ تموز ! ودهش الاستاذ عارج من هذه (الجرأة) بل من هذه الوقاحة ، بل من هذا التزوير — دهش من هذه المعاملة وان كانت لخدمته ولمنفعته ، فانها لم تخرج عن كونها (تزويراً) — افهمت ايها القاري انها تزوير .. فالتزوير كما حدده القانون هو تشويه وجه الحقيقة ..

وفكر الاستاذ عارج قليلا ثم ابتسم وطوى الوصل فوضعه في جيبه وجاء توا الى السراي يبرزه للناس وللموظفين والصحفيين والنواب والوزراء . وماذا كانت النتيجة ؟ لا شيء حتى الان !

نحن في عهد جمهوري ، نيابي ، دستوري تحال فيه اكبر محكمة وطنية في هذه البلاد الى مجلس التأديب بحجة انها اخطأت خطأ تافها استدركته المحكمة نفسها عملاً بشرف القضاء والوجدان . فما رأي الوزارة الكريمة في تزوير او تشويه تاريخ سند رسمي ؟ ثم نلقي سؤالاً على رجال القانون :

هب ان ذلك الموظف الذي كتب الوصل للمحامي سجعان عارج مات في ذلك اليوم نفسه ثم طولب المحامي بالرسم فابرز سنداً يحمل تاريخ اليوم الثاني لوفاة الموظف ، فماذا يتهم بارز الوصل — بالتزوير ؟ .

فهل يجوز لحضرة المير جميل شهاب مدير المال في الجمهورية اللبنانية ان يلقي مثل هذه الاوامر التي ينتج عنها في عرف القانون .. تزوير ؟

كلمة منك يا ابا الهول ، وكان الله يحب المحسنين ..

١٨٧ الكشف الحسي الذي اجرته الحكومة على دار سكن الاستاذ سجعان بك عارج في جونيه

صورة طبق الاصل عن الكشف الحسي المجرى على بيت سجعان بك عارج وعلى جنينته وعن تقرير الخبراء المنظمين بدعوى سجعان بك على الحكومة العثمانية احتلال بيته مدة الحرب الاخيرة وتعطيل وتخريب تصويناته وجنينته ونوافذه ونهب موجوداته الخ

« موقع البيت المدعى حصول الاعتداء عليه »

هو دار واقعة شرقي طريق العربات العمومية الممتدة من مدينة بيروت الى مدينة طرابلس على شاطيء البحر امامها للجهة الغربية جنينة مقسومة الى شطرين يفصلهما ممر مبلط بالقرميد السيمانتو وهي مصانة على طولها من الجهات الثلاث القبلية والغربية والشمالية بحديد مسنن لصيانتها وكل شطر منها مغروس باشجار مثمره وسواها وفي وسط كل منهما حوض لجمع الماء بنوفرة مخصوصة وهي من القبلة الى الشمال على طول البناء وتفتحي هذه الجنينة عند مدخل امام الدار وبلي هذا المدخل المسقوف بوابة الدار ، والدار قائم على جانبه القبلي ثلاث غرف اولها صالون كما ذكر المدعي ويقابلها في الجهة الشمالية ثلاثة غرف اخرى وفي صدر الدار ايوان مستقل وفي وسط هذا الايوان بوابة شرقية مقابلة للبوابة الغربية ومن البوابة الشرقية يخرج الى مشرقية مقام فوقها صف من القناطر والى جانبها الجنوبي اوضة صغيرة وبين هذه الاوضة والاوضة الثالثة الشرقية اوضة حمام وبيت للخلاء ويصعد على مدرج من الاوضة الثالثة في الجهة الشرقية الشمالية الى الطابق العلوي الذي يقول المدعي انه ادارة لجريدته « صدى لبنان » وهذا الدور العلوي مسقوف بالقرميد ومدفوف بالاخشاب وهو على طول الحارة المذكورة وعرضها وفيه ثلاث خرافات من الجهة الغربية يخرج منها الى بلكون ومن ثلاث خرافات في الجهة الشرقية تشرف على بلكون اخر ممتد على طول الجهة الشرقية وفي اسفل هذه المشرقة بئر لجمع الماء وامام هذه الحارة في الجهة الشرقية جنينة كبيرة مغروسة باشجار الليمون والفاكهة المجنسة وهذه البناية والجنينة وتوابعها واقعة في ميناء جونيه الجديدة بخراج قرية حارة صخر وبعد ان رأينا كل ما ذكر بادرنا لخلع باب الدار الغربي بواسطة الات حديدية فانخلع وذلك بناء على طلب المدعي الشخصي ودخلنا الدار مع ذوي الخبرة المذكورين فشاهدنا اولاً حديد الدرابزون المقام بالجهة القبلية من تصوينة الجنينة مكسوراً قسماً منه بقدر مترين طولاً ومثله عرضاً تقريباً اما باقي حديد التصوينة فتبين انه كله منزوع من محله بيد عاملة ومعاد مجدداً لكن بغير تركيبه ومتانته الاصليين ووجدنا مكسوراً ايضاً النوفرة التي في البركة الشمالية من الجنينة اما التي في البركة القبلية منها فمفقودة مع قصبتها تماماً ووجدنا ايضاً اشجاراً كانت مغروسة في الجنينة على جانبيها منها مقلوعة ومنها مكسرة ثم دخلنا الدار فوجدنا كافة الغرف لا اثاث ولا رياش فيها البتة وبعض الواح زجاج الشبابيك مكسر وبالجملة فان جميع اثاث البيت مفقود ثم وجدنا الغرفة الشرقية القبلية المعدة مكتباً منزوع رزة القفل التي كان يقفل الباب بها وموضوع عوضاً عن الرزة مسمار فهم من طريقة وضعه ومن النظر الحسي ان هذا الباب بل القفل خلع بآلة حديدية كازميل بحيث

تمكن فاعله من الدخول للغرفة ووجدنا الخزانات والمكاتب التي داخل هذه الغرفة والتي كانت معدة لحفظ اوراق المدعي خاوية خالية من الاوراق والدفاتر ولا يوجد سوي بعض كتب موضوعة باحدى الخزانات لا علاقة لها بالدعاوى الامر الذي دل على ان اليد الفاعلة لم تبقِ ولم تذر على موجودات البيت ان لجهة الاثاث والرياش وان لجهة الاوراق ثم سرنا الى الجنينة الشرقية فوجدنا جانباً من الاشجار مقلوعاً لا اثر له وقد استدل على وجوده من الفراغ الحاصل بين الاشجار الباقية والبعض الاخر مقطوعاً بالفاس كما دلت عليه الاثار الظاهرة والبعض بدأ به الذبول من قلة الاستعمال والفلاحة والحراسة كما واننا وجدنا البلاطة المعدة لسد باب البئر الكائن شرقي الحارة مكسورة والطلمبة المعدة لسحب الماء مكسورة وادارة الحمام مع بيت الخلاء كلها متعطلة وقد وجدنا ببوابة الدار الشرقية اثار ضغط في الجهة الخارجية منها ناتجة عن الات حديدية استعملت لخلع هذه البوابة وقد وجدنا ايضاً بوابة من حديد واقعة في الجهة القبلية الشرقية من البناء وهي تؤدي الى جنينة صغيرة واقعة شرقي البناء مصانة بحائط مبني من حجر وكلس مفقودة تماماً وقد وجدنا ايضاً باب الغرفة الشرقية الشمالية لواقعة شرقي بناء الحارة والمعدة لوضع الفحم وسواه مخلوعاً وقفله مكسوراً بآلة حديدية وغير موجود داخل الغرفة شيئاً واوجدنا ايضاً بركة في الجهة الشرقية من البناء مفقود منها النوفرة والقصبة ومفقود من جانبها كريشة من خشب كانت موضوعة عامودا لخيمة فوق هذه البركة ثم صعدنا الى الطابق العلوي الذي كان معداً ادارة لجريدة الصدى فلم نجد فيه شيئاً من الادوات والاوراق وسائر ما هو مخصص بالادارة بل وجدناه خاوياً خالياً ومثل ذلك وجدت الغرفة التي كانت مخصصة لوضع المؤن عندئذ سئل ذوو الخبرة عن قيمة المتلوف التي شاهدوها ان في البناء وان في الجنينات فقالوا انهم يقدمون بياناً بما رأوه من التعطيل الظاهر غداً اما الاشياء والامتعة والاثاث والرياش المفقودة والتي كانت موجودة قبل الحرب الاخيرة وقبل ابعاد المدعي الشخصي وعائلته من البيت فانهم يقدرونها ايضاً بالقائمة المذكورة وعليه حرر الواقع في ٣٠ ك١ ١٩١٨ وكلف ذوو الخبرة توقيع امضاءاتهم على هذا الكشف مع المدعي الشخصي بل قال كل منهم انه يوقع امضائه بخطه اسكندر فارس سعاده ٠ يوسف الهوا ٠ نعمة الله صليبا ٠ سجعان عارج ٠ عن كاتب بشاره واكد ٠ مستنطق كسروان نجيب الدحداح

جرى ذلك بحضوري في ٣٠ ك١ سنة ١٩١٨ مدعي عمومي نجيب باز

ثم بتاريخ ٢ ك٢ ٩١٩ تقدم لهذه الدائرة تقرير اصحاب الخبرة المذكورين فاذا هو مؤرخ ٣٠ كانون اول ٩١٨ وهو عبارة عن بيان قيمة الاشياء المتلوفة والاضرار والخسائر اللاحقة بالمدعي الشخصي من اجل تحويل حارته الى خستخانة عسكرية في الدور السابق فاذا مجموعها ١٥٠٠ الف وخمسماية ليرة عثمانية ذهب عين و١٢ ليرة عثمانية ايضاً وهذه صورتها :

١٨٨ « مضبطة اولى » من اصحاب الخبرة المعينين من قبل دائرة الاستنطاق

بناء على القرار الصادر من دائرة استنطاق محكمة بداية قضاء كسروان بتاريخ ٣٠ ك١ ٩١٨ المتضمن تعييننا اصحاب خبرة لتقدير قيمة الاضرار الواقعة في املاك سجعان بك عارج الكائنة في جونية التي صار الكشف الحسي عليها بحضورنا وقد كانت بتصرف هيئة الحكومة السابقة التي حولت حارة سكن سجعان بك الى خستخانة عسكرية فبعد النظر والتدقيق وتعديل قيمة المتلوف قدرنا بموجب ذمتنا ومعرفتنا المبالغ الاتية لاعادة المتلوف الى اصله

« هنا صورة لائحة بمفردات المتلوف واحدة فواحدة تجاوزنا نشرها لوجود اصلها باليد »

١٥١٢ فقط الف وخمسماية واثني عشر ليرة عثمانية ذهب ايضاً لا غير

على الوجه المشروح اعلاه قد قدرنا وخمّنا وعدّلنا قيمة الاضرار والخسائر اللاحقة بالمدعي الشخصي سجعان بك عارج من اجل تحويل حارة سكنه الى خستخانة عسكرية في الدور السابق اما قيمة المفقود من مكتب وادارة جريدته فلا يمكن

تقديره الا من اصحاب الاختصاص فلذلك يمكنه تعديل ذلك وتقديره بواسطة من يلزم وعليه تحررت هذه المضبطة بتاريخه لاجل تقديمها وضمها لاوراق التحقيق وفقاً للاصول والامر لوليه في ٣٠ كانون اول ١٩١٨ كاتبه صاحب خبرة نعمة الله عبدالله صليبا (وختمه شيخ حارة صخر) كاتبه صاحب خبرة يوسف الهوا (وختمه شيخ قرية غادير) كاتبه صاحب خبرة اسكندر فارس سعاده (وختمه اسكندر فارس سعاده : صورة طبق الاصل عن الاوراق المحفوظة بهذه الدائرة في ٢٠ ك٢ ٩١٩ نجيب الدحداح وختمه الرسمي « مستنطق قضاء كسروان »

تعطى للمدعي الشخصي في ٢١ منه . نجيب باز وختمه الرسمي « مدعي عمومي قضاء كسروان » :

نظر لاجل المصادقة على ختم مستنطق افندي قضاء كسروان وختم مدعي عمومي افندي القضاء المذكور المبصومين اعلاه تحريراً في ٢٠ شباط ٩١٩ الخاتم الرسمي « محكمة بداية قضاء كسروان والامضاء رئيس بطرس الخوري »

للمصادقة على ختم محكمة بداية قضاء كسروان وعلى امضاء رئيسها السابق المرحوم بطرس افندي الخوري حرر في ٢٧ اب ٩٢٥ الخاتم الرسمي « محكمة الاستئناف بيروت الامضاء سعيد زين الدين رئيس القلم احمد قباني »

Vu pour légalisation de la signature apposée ci contre de Mr. SAID ZAIN EDDINE premier Président de la Cour d'appel du Grand Liban

Beyrouth le 9/10/25 Le Directeur de la Justice du Grand Liban C. DEBBAS

« دولة لبنان الكبير نظارة العدلية »

sceau Officiel Et. du G. Liban Direction de la Justice

والصورة الموجودة بيدنا من اصحاب الخبرة المذكورين مكتوبة كاعلاه تماماً ومذيلة بما يأتي :

لما كان الشيخ نعمة الله عبدالله صليبا شيخ قرية حارة صخر والشيخ يوسف الهوا شيخ قرية غادير وكلاهما من اعضاء قومسيون بلدية جونيه والمعلم اسكندر فارس سعاده من اصحاب الخبرة والوقوف والاعتماد الموثوق بذمتهم ومعارفهم وكان تقديرهم وتعديلهم قيمة الاضرار والخسائر اللاحقة بالمدعي الشخصي سجعان بك عارج من اجل تحويل حارة سكنه الى خستخانة عسكرية واقعاً بمحله وموافقاً لحقيقة الواقع المعلومة لدينا تمام العلم كما هي محدودة ومبينة وموصوفة اعلاه تماماً فلذلك نزكي عدالة ونزاهة واستقامة اصحاب الخبرة المذكورين ونصادق على كلما قرروه تخميناً وتعديلاً لتلك الاضرار والخسائر الواقعة فعلاً وحقيقة على المدعي الشخصي المذكور في ٣١ ك١ ١٩١٨ الامضآت والاختتام :

صالح رشيد الخازن . عضو بلدية بشاره خبصا . الخوري يوحنا كير للوس الوكيل البطريركي في بلاد جبيل . باشجاويش تامر ناصر . باشجاويش بلوك جونيه انطون سمعان . مدير جونيه اسعد ابي اللمع . قومندان بلوك جونيه انطون الخازن . قيصر الخازن . الخوري يوسف مراد . الياس يوسف اللوبيه . جرجي يوسف اللوبيه . الخوري يوسف حاويلا خادم حارة صخر وختمه . الخوري نقولا مراد رئيس مدرسة العريمه عرامون

ويلي ذلك امضاآت جمهور من اعيان كسروان واكليروسها تجاوزنا ذكر اسمائهم والاكتفاء بشيوخ الصلح والمختارين الآتي ذكرهم : مراد منصور سعاده ختمه مختار قرية ميروبا . يعقوب بطرس ريشا وختمه مختار قرية حارة صخر . ابراهيم يعقوب مناسا وختمه مختار قرية غوسطا . مارون الياس عويس وختمه مختار اسكلة جبيل . بطرس الطويله وختمه شيخ اسكلة جبيل . حنا معوض وختمه شيخ قرية اده . منصور ضاهر الهوا وختمه شيخ قرية الصفرا . واكيم اسحق شهوان مختار قرية غوسطا . قزحيا ناصيف معوض وختمه مختار قرية غوسطا . ميشال سمعان ابي شبكه وختمه شيخ قرية صربا . جمعية الاتحاد الاهلي لعائلة سعاده . كاتب اسرار جمعية الاتحاد الاهلي لعائلة سعاده . امين صندوق جمعية الاتحاد الاهلي لعائلة سعاده . واختامهم مع خاتم لجنة وكلاء شعب كسروان .

نظر لاجل المصادقة على الاختام الرسمية المبصومة باطنه تحريراً في ٢٠ شباط سنة ١٩١٩ الخاتم الرسمي لقائمقامية قضاء كسروان والامضاء قائمقام كسروان عزيز

نظر للمصادقة على صحة ختم قائمقامية كسروان المنحلة المتوج اعلاه تحريراً اول تموز ٩٢٥ الخاتم الرسمي « دولة لبنان الكبير محافظة كسروان » محافظ كسروان فيليب ناصيف

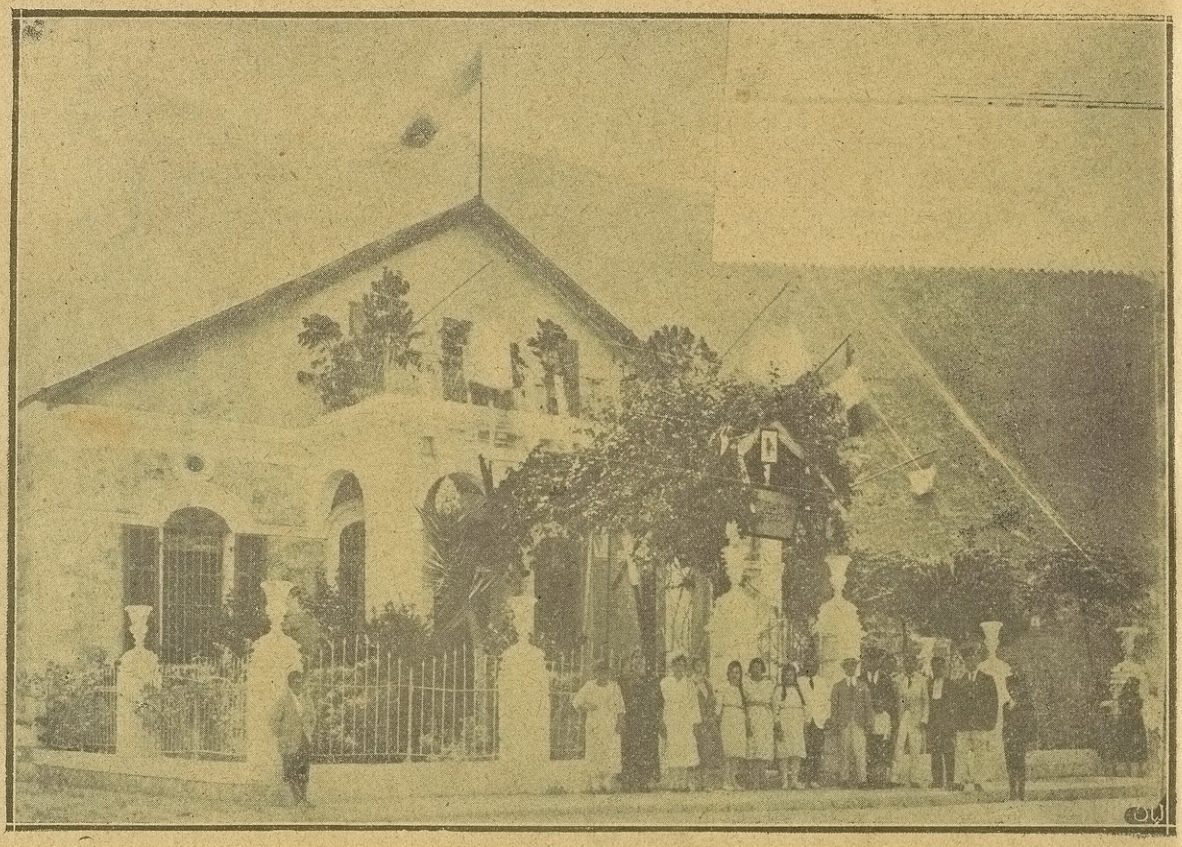

رسم دار الاستاذ سجعان بك عارج الذي احتله ضباط الاتراك في جونيه بزمن الحرب وحولوه خسته خانة عسكرية وسرقوا موجوداته وغادروه خراباً على الصورة الموصوفة بقرار مستنطق كسروان المدرج اعلاه

١٨٩ « مضبطة ثانية » من اصحاب الخبرة المعينين من دائرة الاستنطاق

بناء على القرار الصادر من دائرة استنطاق محكمة بداية قضاء كسروان بتاريخ ٣٠ ك١ ١٩١٨ المتضمن تعييننا اصحاب خبرة لتقدير قيمة الاضرار الواقعة في املاك سجعان بك عارج الكائنة في جونيه التي صار الكشف عليها بحضورنا والتي كانت بتصرف الحكومة السابقة حتى فرارها من هذه البلاد قد عدلنا قيمة المتلوف فيها بموجب ذمتنا ومعرفتنا فبلغ ذلك الف وخمسمائة واثني عشر ليرة عثمانية ذهب عين وقدمنا تقريرنا المذكور لجانب دائرة الاستنطاق في ٣٠ من الشهر المذكور ثم بناء على طلب المتضرر سجعان بك المومأ اليه عدّلنا باقي الاضرار اللاحقة به بالسبب المسطر فبلغت الف وستمائة وستة وثلاثين ليرة عثمانية ذهب عين علاوة على ما تقدم بالكشف الاول وبيان ذلك ثلاثماية وستة وثلاثون ليرة عثمانية

اجرة حارة السكن مدة الثلاث سنوات المذكورة . ومائة ليرة عثمانية قيمة غلة الجنينة في الثلاث سنوات المذكورة وتسعماية ليرة عثمانية قيمة النقصان في الاملاك وحاصلاتها ولاجل ان تبلغ الاشجار الجديدة الى ما كانت عليه الاشجار المقطوعة بحيث لا تقل المدة عن الماضي والمستقبل عن ستة عشر سنة وثلاثماية ليرة عثمانية قيمة النقصان في املاكه الكائنة في غوسطا وطبريه ان كان بعين العقار او في اشجاره البرية والجوية او كان لاجل اعادتها الى ما كانت عليه قبل القطع واليباس او كان لاجل انتظار ما يغرس بدلاً منها لاجل استثماره كما كانت تستثمر الاشجار المقطوعة او المتعطلة من عدم الاستعمال طول مدة النفي ولاجله تحررت هذه المضبطة لاجل ضمها لاوراق التحقيق المذكورة وفقاً للاصول تحريراً في ٥ ك٢ ١٩١٩

كاتبه صاحب خبرة اسكندر فارس سعاده وختمه . كاتبه صاحب خبرة يوسف الهوا والختم الرسمي «شيخ قرية غادير»

كاتبه صاحب خبرة نعمة الله عبدالله صليبا والختم الرسمي «شيخ حارة صخر»

لما كان الشيخان نعمة الله عبدالله صليبا ويوسف الهوا الاول شيخ قرية حارة صخر والثاني شيخ قرية غادير وكلاهما من اعضاء قومسيون بلدية جونيه والمعلم اسكندر فارس سعاده من اصحاب الخبرة والوقوف والاعتماد الموثوق بذمتهم ومعارفهم وكان تقديرهم وتعديلهم الاضرار والخسائر اللاحقة بالمدعي الشخصي سجعان بك عارج من اجل تحويل حارة سكنه الى خسته خانه عسكرية من قبل الحكومة العثمانية التي دام ضباطها فيها لغاية فرارهم من هذه البلاد كل ذلك واقعاً في محله وموافقاً لحقيقة الواقع المعلومة لدينا جميعاً تمام العلم كما هي محدودة وموصوفة وموضحة اعلاه فلذلك نزكي عدالة ونزاهة واستقامة اصحاب الخبرة المذكورين ونصادق على كل ما قرروه تعديلاً لتلك الاضرار والخسائر الواقعة فعلاً ولاجل البيان حرر في ٥ كانون الثاني ٩١٩

كاتبه مراد منصور سعاده وختمه مختار قرية ميروبا . كاتبه ميشال سمعان ابي شبكة وختمه شيخ قرية صربا . كاتبه اسكندر فارس وختمه شيخ قرية بزمار . كاتبه يعقوب ابرهيم منسا وختمه مختار قرية غوسطا . كاتبه قزحيا ناصيف معوض وختمه مختار قرية غوسطا . كاتبه يعقوب ريشا وختمه مختار قرية حارة صخر

ويلي امضاآت واختام شيوخ الصلح والمختارين المذكورين امضاآت جمهور من اعيان وسكان كسروان المذيلة بمصادقة قائمقام كسروان الاتية :

نظر لاجل المصادقة على الاختام الرسمية المبصومة ادناه تحريراً في ٢٠ شباط ٩١٩ الختم الرسمي «قائمقامية قضاء كسروان» الامضاء قائمقام كسروان «عزيز»

نظر للمصادقة على صحة ختم قائمقامية كسروان المنحلة تحريراً في اول تموز ٩٢٥ محافظ كسروان فيليب ناصيف الخاتم الرسمي « دولة لبنان الكبير محافظة كسروان المحافظ فيليب ناصيف

Etat du Grand Liban. Distric de Kesrawan l'Administrateur

١٩٠ خلاصة المستندات المثبتة الاضرار والخسائر الملحقة بالاستاذ سجعان بك عارج

لما كان يطول بنا الشرح والامهاب اذا اوردنا صور كل المستندات الرسمية الموجودة باليد المنظمة وفقاً للاصول المصادق عليها من جميع المراجع العالية حتى من مقام رئاسة الجمهورية ايضاً فلذلك اقتصرنا على نشر المستندات السابقة التي هي مثال لباقي المستندات المحفوظة باليد عيناً ولاجل تسهيل معرفة مجموع الخسائر والاضرار الملتحقة بنا فاننا نورد فيما يلي صورة الجدول الذي قدمناه لقومسيون تعويضات الحرب وربطناه بكافة المستندات الرسمية الاصلية المنظمة وفقاً للتعليمات الواردة الينا من جانب القومسيون المشار اليه وهذه خلاصته :

فرنك ذهب	
٣٠٠٠٠	بموجب المستند الاول عن اجهاض جنين في بر الاناطول بسبب الابعاد الجبري اليها
٣٠٠٠٠	» » الثاني عن ضحايا المجاعة وقتل والدته جوعاً بمدة ابعاده
٣٠٠٠٠	» » الثالث عن ضحايا المنفى المبينة مفرداتها
٣٤٧٧٦	» » الرابع عن تحويل دار سكنه الى خستخانة عسكرية وسرقة موجوداتها بحسب قرار الاستنطاق
٨٠٠٠٠	» » الخامس عن سرقة موجودات مكتبه والامانات المفقودة منه وتعطيل اشغاله بالمحاماة
٨٠٠٠٠	» » السادس عن سرقة ادوات مطبعته وموجودات ادارتها
٦٠٠٠٠	» » السابع عن خسائر واردات جريدته واشتراكاتها
٢٧٦٠٠٠	» » الثامن عن خسائر وارداته كمحام مدة ثلاث سنوات الابعاد
٣٧٠٠٠	» » التاسع عن خسائر واردات بعض املاكه طول مدة ابعاده
٠٨٢٨٠	» » العاشر عن الديون التي فقدت له طول مدة الابعاد
١٦٧٩٠	» » الحادي عشر عن الديون التي فقدت له طول مدة الابعاد
١٠٥١١	» » الثاني عشر » » » » » » » »
٥٢٣٠٢	» » الثالث عشر » » » » » » » »
٠٦٦٧٠	» » الرابع عشر » » » » » » » »
١٩٦٦٥	» » الخامس عشر عن النفقات بالذهاب الى المنفى
١٨٤٠٠٠	» » السادس عشر عن نفقات الاياب من المنفى
١١٣٩٥	» » السابع عشر عن الاجور المدفوعة بمدة المنفى
١٢١٥٠	» » الثامن عشر عن اجور السفر رجوعاً من المنفى
٩٨٠٠٢٩	يكون

١٩١ المعاملات والمخابرات الجارية بشأن تعويضات خسائر الحرب

لقد تقدم المقال اني رفعت عريضة لفخامة المسيو جورج بيكو المفوض السامي وكونه تلطف فعلق عليها بخط يده توصية مستلزمة واحالها الى قومسيون تعويضات الحرب في بيروت وكون القومسيون المذكور انفذ لي جوابين اولهما مؤرخ ١٨ اذار سنة ١٩١٩ عدد ٦٦٨ وثانيهما ٣١ اذار ١٩١٩ عدد ٢٨٥ وكوني باشرت معاملات الاثبات في مراجع الايجاب فثبت لي بموجب الـ١٨ مستند المنوه بها اعلاه مبلغاً يتجاوز الـ ٩٨٠٠٢٩ فرنكاً ذهباً تودعت الى قومسيون تقدير تعويضات الحرب في باريز الذي انشيء فيها لدرس تلك الطلبات وجرت بيني وبين القومسيون المذكور جملة مخابرات بالشأن المذكور يمكني تلخيصها بالجدول الآتي :

١٩٢ جدول بخلاصة المخابرات الرسمية الجارية بشأن تعويضات الحرب مع القومسيون العالي في باريس ابتداء من سنة ١٩٢٥

١ — بتاريخ ١٧ ك٢ ٩٢٥ قدمت لحضرة ممثل جمهورية فرنسا ورئيس قومسيون تعويضات الحرب في باريز كتاباً مسنداً

الى الاعلان الذي نشره المندوب الفرنساوي السامي في بيروت القاضي على اصحاب الشأن بتقديم طلباتهم اليه قبل حلول ٢٠ اب ٩٢٥ مربوطة بصورة المخابرات المتبادلة سابقاً مع قومسيون التعويضات في بيروت لاجل التمكن من اعطائها المجرى القانوني وربطت به سائر المستندات الموجودة بيدي مع جدول بخلاصتها

٢ — بتاريخ ٣ شباط ٩٢٥ ورد لي من ممثل فرنسا ورئيس القومسيون المذكور جواب برقم ١١٦١ U. Y على رقم ٢٢٩ بوصول تلك المستندات ومربوطاتها وكونها تودعت لملف اوراقي بالرقم المذكور

٣ — بتاريخ ١٠ حزيران ٩٢٥ ورد لي من رئيس القومسيون المشار اليه تحريرات بالرقم المذكور بها يكلفني لاتمام بعض معاملات على المستندات المذكورة حسب التعليمات التي انفذها اليّ برفقها

٤ — بتاريخ ٢٥ ت٢ ٩٢٥ ورد لي من رئيس القومسيون المشار اليه تحريرات برقم ٣٨٠٨ مشتملة على تاكيد بطلب تلك المعاملات لاجل التمكن من اعطاء القرار بالشأن المرغوب

٥ — بتاريخ ١٨ ك١ ٩٢٥ قدمت للقومسيون كامل المستندات الرسمية مصدقة من مراجع الايجاب العالية كافة

٦ — بتاريخ ٧ ك٢ ٩٢٦ ورد لي من رئيس القومسيون المومى اليه تحريرات برقم ٥٥٦٦ تفيد وصول كامل المستندات المربوطة بكتابي المؤرخ ١٨ ك١ ٩٢٥ وكونها ضمت لملف اوراقي المذكور تحت عدد U. Y

٧ — بتاريخ ٨ حزيران ٩٢٧ قدمت لرئيس القومسيون المنوه به كتاباً به ارجوه اعلامي عما كان بشأن طلباتي التي مر عليها اكثر من ست سنوات وهي نائمة على فراش الراحة وان يتلطف بارسال صورة القرار الصادر بالشأن

٨ — بتاريخ ٢٢ حزيران ٩٢٧ ورد لي جواب من وزير فرنسا المشار اليه تحت عدد ١٠٥٥٤ على خطابي الاخير مفاده كونه يتأسف من ابلاغي ان القومسيون الذي يمثل فيه فرنسا قد قرر رفض طلبي ورفض طلبات تبليغ قراراته الى اصحاب الشأن . وانه بصورة خصوصية ينهي اليّ هذه النتيجة المؤسفة

٩ — بتاريخ ٩ تموز ٩٢٧ قدمت لوزير فرنسا رئيس القومسيون المذكور جواباً يشتمل على عبارات الاسف لصدور ذلك القرار المجحف بحقوقي اجحافاً مرافقاً سوء الحظ الذي قضى بابعادي عن مسقط رأسي لبنان وعن فقداني جملة اعزاء عليّ من عائلتي معطوفاً عليها خسارتي الجسيمة المتجاوزة الخمسين الف ليرة عثمانية ذهباً بمثابة عقاب لي على اخلاصي لوطني وعلى تعلقي بفرنسا ؟ . وانه حيث كان سوء الحظ يتشكل من سلسلة طويلة الحلقات يمكن معرفة بدايتها ولا يعرف نهايتها غير الله القادر وحده دون سواه ان يعوض الخسائر والاضرار على ضحايا هذه الارض ميدان الحظوظ

وانه حيث كان رجال السلطة والاختصاص لانصاف المغدورين في اطراف المعمور لا يخرجون عن كونهم من البشر سواء اعطوا قراراتهم في تركيا او خارجاً عن اسيا . وكانت قضايا تركيا القديمة هي دائماً وابداً قضايا تركيا مع ضحايا سوريا اجمالاً وضحايا جبل لبنان خاصة ؟

فلاجل ذلك جميعه رجوت القومسيون ان يعيد الي كامل مستنداتي المصدقة لاجل مطالبة من تتوجب لي عليهم المطالبة شرعاً وقانوناً لان خسائري الباهظة تدفعني لملاحقة كل الطرق المشروعة لاستعادة هذه الخسائر الفادحة ممن تتوجب عليهم . لاني غير مكلف لاحتمالها في سبيل من لا يشعرون بها ولا بما نالني لاجلهم بفداحتها الاليمة

١٠ — بتاريخ ٢٩ تموز ٩٢٧ ورد لي جواب من ممثل فرنسا ورئيس القومسيون المذكور في بيروت تحت عدد ٤٣٥ عطفاً على جوابي المؤرخ ٤ تموز ٩٢٧ بانه يقابلني في الاتحاد الفرنساوي يوم ٥ اب القادم فقابلته واسترجعت منه المستندات الرسمية المتقدم ذكرها لمطالبة حكومة لبنان بموجبها

١٩٣ قرار ٩٢٧ من المفوض الفرنساوي السامي بشأن تعويضات الحرب

بتاريخ ٢ اذار ٩٢١ نشر البرق في عدده ١٢٠٢ صورة القرار الصادر من فخامة القوميسر العالي للجمهورية الفرنساوية في سوريا ولبنان بشأن تعويضات الحرب وهذا نصه :

تعويضات الحرب قرار عدد ٧٢٦

ان القوميسير العالي للجمهورية الفرنساوية في سوريا ولبنان بناء على مرسومي رئيس الجمهورية الصادرين في ٨ ت ١ سنة ٩١٩ و٢٣ ت ٢ سنة ٩٢٠ وبناء على القرار ٩٨٨ بتاريخ ٢٨ ك ٢ ٩٢٠ الصادر من لدن المندوب الاداري للمنطقة الغربية بتشكيل لجنة التحكيم للاستردادات التي انشأت بالقرار عدد ٩٨٨ المؤرخ في ٢٨ ك ٢ ٩٢٠ قد انقطعت فعلاً عن القيام باعمالها فلم يبق من حاجة اليها الان معاهدة سيفر التي وقع عليها في ١٠ اب ٩٢٠ قد نظمت بكل جلاء وتدقيق بموجب المادة ٢٨٧ كيفية البت في مسألة التعويضات عن الاضرار التي لحقت برعايا دول الحلفاء وبعد اخذ رأي رئيس التفتيش الاداري والمستشارين القضائي والتشريعي لدى القوميساريا العليا قرر ما يأتي :

المادة الاولى — الغي القرار عدد ٩٨٨ المؤرخ في ٢٨ ك ٢ ٩٢٠ الذي اصدره المندوب الاداري وحلت لجنة التحكيم للاستردادات التي شكلت بموجب ذلك القرار

المادة الثانية — على الاشخاص الذين اصيبوا باضرار لا سيما اولئك الذين صدرت قرارات تلك اللجنة في مصلحتهم ولكنها لم تنفذ ان يراجعوا المحاكم العادية لنيل استرداد الاشياء المنقولة التي يدعون بملكيتها والموجودة بين ايدي الغير بلا حق . اما فيما يتعلق بالتعويضات التي يمكن ان يكون لهم حق فيها فعليهم ان يقدموا عن ذلك كل طلباتهم اللازمة لتعرض على لجنة التحكيم المنصوص عنها في المادة ٢٨٧ من معاهدة سيفر التي سيعينها مجلس جمعية الامم

المادة الثالثة — على السكرتير العام والمستشار القضائي لدى القوميسارية العليا تنفيذ هذا القرار بالوكالة

روبر دي كه

١٩٤ خلاصة الحكم الصادر من مجلس شورى الدولة اللبناني المؤرخ ٢٤ شباط ٩٣١ عدد ١١

بانه يتوجب على الحكومة دفع الاضرار والتعويض على اصحاب الحقوق متى تخصصت للمنفعة العمومية

لما كان الحكم الصادر من مجلس شورى الدولة الآنف الذكر مسنداً الى محاكمة قانونية بين المستدعي طلب الحكم على وزارة النافعة لتعويض مالي من جراء الاشغال التي قامت بها الحكومة اثناء الحرب العامة لدى توسيع وتقويم طريق بيروت صيدا اذ اقتضى لذلك هدم حائط لملك المستدعي وضم قسم من اراضيه الى الطريق العام واتلاف ما فيه من الاغراس

وقد حصر مجلس شورى الدولة بحثه الاول فيما اذا كان التعويض المطلوب يتوجب على الحكومة العثمانية التي جرى بعهدها هذا التوسيع ام على الحكومة اللبنانية التي خلفتها لان هذه ابت التعويض وطلبت عدم سماع الدعوى للاسباب الاتية

١ً — ان توسيع هذه الطريق جرى بامر السلطة العسكرية لاحتياجات الجيش وان هذا يعتبر عملاً حربيا ممنوعة المحاكم عن النظر فيه

٢ً — ان الادارة رفضت طلب التعويض المذكور بناء على معاهدة لوزان المادة ٦٠

وبعد ان بحث مجلس الشورى باساس هذه الاعتراضات الواردة من قبل الحكومة وعلل لها تعليلات مشروعة في عدادها

انه سبق للمفوضية العليا ان فصلت مسألة صرف الرواتب التقاعدية الى اللبنانيين الذين خدموا في عهد الحكومة العثمانية لان حكومة لبنان كانت انكرت عليهم هذا الحق فاصدر الجنرال سراي قراراً اوجب به على الحكومة اللبنانية دفع تلك الرواتب ٠

وانه حيث كان القرار المذكور لا يمكن اتخاذه مقياساً للحكم في الاساس بالقضية المسطرة ولا توسيع قرار يتخذ في مواد خصوصية الى مواد اخرى لان مثل هذا الاخذ يتضمن تفسيراً للمعاهدة المار ذكرها العائد حق تفسيرها الى المرجع الايجابي فلذلك وقبل البحث في الاساس قرر المجلس الاستفسار بواسطة وزارة العدلية من المفوضية العليا عن تفسير المادة ٦٠ من معاهدة لوزان فيما يتعلق بهذه القضية وارجاء اتمام المحاكمة

وبتاريخ ٦ ايلول ١٣٠ كتبت وزاره الخارجية الفرنساوية جواباً برقم ٦٣٣ شرق الى المفوضية العليا مفاده انه ينتج من نص المادة ٦٠ المذكورة ومن المادة ٢٥٦ من معاهدة فرسايل ان المقصد من هذه المادة عند القول : ان الدول التي خلفتها تحتفظ مجاناً بكل اموال واملاك الدولة العثمانية الكائنة على الاراضي ٠ كان الغرض منها تبيان ان ليس على هذه الدول دفع اية قيمة للحكومة العثمانية — وان هذا النص هو بعيد عن المطاليب التي يرى الافراد انها واجبة لهم قبل الحكومة التي خلفت الحكومة العثمانية بالتعويض عن املاكهم وانه لا يمكن في فصل الخلاف بالقضية المذكورة تطبيق تلك المادة

بناء على هذا التفسير الوزاري استأنفت شورى الدولة رؤية الدعوى واصدرت بتاريخ ٢٤ شباط ٩٣١ عدد ١١ قرارها بالاجماع بان التعويض الذي يطلبه المستدعي من حكومة لبنان هو حق مبدئياً من حقوقه وان على وزارة الاشغال العامة النظر في امر التعويض المذكور (راجع العدد ٣ من المجلة القضائية لسنتها الحادية عشرة من صفحة ١١٧ لغاية ١٢٣) فيتضح من ذلك قطع النزاع نهائياً بمسئولية الحكومة اللبنانية عن كل المطاليب التي يرى الافراد انها واجبة لهم في زمن الحرب على الحكومة العثمانية وان من صلاحية مجلس الشورى حق رؤيتها وفصلها وفقاً للاصول المرعية لان هذا الحكم المسند الى تفسير وزاري من طبعه ان يبكم كل متبجح بما يخالفه فقد طلبنا مراراً عديدة من حكومة لبنان ان تصرف لنا حقوقنا وخسايرنا المحكوم لنا بها على الحكومة العثمانية فكانت ترفض الصرف لزعمها ان المادة ٦٠ من معاهدة لوزان تعفيها من دفع ما يطلب للافراد من الحكومة العثمانية وحيث دحض زعمها بحكم مبرم من مجلس الشورى فاننا نستأنف مطالبتها بتلك الحقوق التي انكرتها علينا رغماً عن اثبوتها باحكام صادرة لنا من محاكمها اكتسبت الصفة القطعية المبرمة

١٩٥ خاتمة المجلد الاول

حيث كان لا شيء مثل الارقام يؤيد حقايق الكلام لذلك نظمنا الجدول الآتي ونشرناه حجة ناطقة بحقيقة ما اوردناه في مباحث هذا المجلد الاول ٠ ولنا تمام الثقة بانه سيكون بمثابة معرض يستعرض فيه ذوي الفطانة والذكاء العجائب والغرائب الجارية تحت حماية اسم المساواة امام القانون ؟

والعشم وطيد بان المجلدات الاتية ستضمن اظهار الحقايق الباقية في مستودعات الحفظ فالى اللقاء ايها القراء الكرام

(الباقي للآتي)

١٩٦ جدول حقايق رواتب التقاعد اللبنانية موضوع خاتمة البحث للتفكر والتفكة ؟

الراتب السنوي غروش سورية	الراتب الشهري غروش سورية	اسم صاحب الاستحقاق	الوظيفة	
٣٠٦٠٠٠	٢٥٥٠٠	الشيخ محمد الجسر	رئيس مجلس النواب	راجع العدد ٧٣ من هذه المجموعة
٢٨٢٠٠٠	٢٣٥٠٠	حبيب باشا السعد	عضو	» ٨٠ »
٠٧٧٦٦٤	٠٦٤٤٧٢	نجيب بك السعد	عضو	» ومدير الجرد » ٩٩ »
٠٢١٠٤٨	٠١٧٥٤	بربر بك الخازن	مير الاي	لايتامه » ١١٧ »
٠٢٥٤٧٠	٠٢١٢٣	ملحم بك بوشقرا	مير الاي	لارملته » ١٣٩ »
٠٧٤٤٠٠	٠٦٢٠٠	سعيد بك البستاني	مير الاي	» ١١٨ »
٣١٢٠٠٠	٢٦٠٠٠	الشيخ خليل الخازن	مير الاي	حالياً « Passe-parole ? »
١١٨١٤٠	٠٩٨٤٥	مارون افندي البعقليني	امين الاي	
٠١٤٢٤٠	١٧١٧٠	سحمان بك عارج	امين الاي	
١٢٠٠٠٠	١٠٠٠٠	حليم بك شقير	بكباشي	» ١٥١ »
١٣٢٠٠٠	١١٠٠٠	الشيخ ناصيف الخوري	يوزباشي	
٠٨٨٤٦٤	٠٧٣٧٢	الشيخ انطون الخازن	يوزباشي	» ١٠٩ »
٠١٩٠٤٠	٠١٥٩٥	الشيخ اسعد العازار	يوزباشي	» ١٢٣ »
٠٢٨٢٩٢	٠٢٣١٦	الشيخ محمود حبيش	يوزباشي	» ١٢١ »
٠٣٠٦٠٠	٠٢٥٠٠	الشيخ نسيب حبيش	يوزباشي	» ١٢٠ »
٠١٠٤١٦	٨٦٨	الشيخ رشيد حبيش	يوزباشي	» ١٢٢ »
٠٧٨٠٠٠	٠٦٥٠٠	المير امين بللمع	يوزباشي	» ١٢٤ »
٠٢٠٤٠٠	١٧٠٠	المير مالك شهاب	رئيس استئناف الحقوق	لارملته » ١٣٥ »
٠٢٠٤٨٤	١٧٠٧	المير فايز شهاب	قولاغامي	» » ١١٩ »
٠٣٠٦٠٠	٢٥٠٠	خليل بك الخوري	رئيس القلم العربي	» » ١٨٠ »
٠٣٠٦٠٠	٢٥٠٠	نمر افندي شمعون	رئيس قلم المحاسبة	» » ١٣٩ »
٩٦٠٠	٨٠٠	سليم افندي باز	مدعي عام لبنان	» » ١٤٦ »
٧٢٠٠	٦٠٠	نجيب افندي باز	مدعي عام بداية	» » ١٤٦ »
٣٠٠٠٠	٢٥٠٠	حنا بك الضاهر	يوزباشي	» » ١٢٧ »
٣٩٦٩٦	٣٠٣٠٨	عباس افندي آصاف	محاسب مالية	» ١٢٨ »
٢١٠٩٢٤	١٨٢٧	الشيخ وهيب حبيش	جاويش	١٢٩ »
٦٠٦١٠٨	٥٠٠٩	الشيخ اسكندر الخازن	ملازم	» ١٣٠ »

راتب سنوي غروش سورية	راتب شهري غرناش سورية	الاسم	الوظيفة	
٢٨٨٩٦	٢٤٠٨	عبدالله بو شبل	نفر جندرمه	راجع العدد ١٣٤ من هذه المجموعة
١٥٧٠٨	١٣٠٩	يوسف وهبه	مباشر محكمة	» ١٣٥ »
٨١٦٠٠	٦٨٠٠	انطون افندي الخوري	رئيس محكمة	» ١٣٧ »
٥٧٦٠	٤٨٠	بطرس الخوري	رئيس محكمة لارملته وايتامه	» ١٣٧ »
٥٠٦٩٢٨	٤٢٤٤	ابرهيم افندى ابي سمرا	رئيس محكمة	» ١٣٨ »
		حبيب بك البيطار	رئيس مجلس اداره	» ١٨٠ » يجهل الطريق
٣٦٤٠٨	٢٨٤	سعدالله بك الحويك	رئيس مجلس الاداره لارملته	» ١٣٩ »
٢٠٧٦٩٣٦	١٧٣٢٨	محمود بك نقي الدين	محافظ	» ١٨٠ »
٢١٨١٦	١٨١٨	الياس افندي حسون	عضو محكمة	» ١٨٠ »
٣٠٦٢٨٨	٢٥٢٤	الشيخ يوسف حبيش	مدير	» ١٤٦ »
٢٦٥٥٦	٢٢١٣	الشيخ بان الخازن	مدير	» ١٤٧ »
٢٩٥٤٤	٢٤٦٢	الشيخ يوسف الدحداح	«	» ١٤٨ »
		الفونس افندي منصور	«	» ١٤٩ » يجهل الطريق
٤٨٠٠٠	٤٠٠٠	الشيخ نجيب الدحداح	رئيس محكمة	
١٦٨٠٠	١٤٠٠	ابرهيم بك عقل	رئيس محكمة لارملته وايتامه	» ١٨٠ »
١١٥٤١٦	٩٦١٨	الشيخ حبيب لطف الله	مستشار استئناف	
١٠٥٤٠٠	٩٢٠٠	الشيخ طنوس جعجع	« «	
٦٤٨٠٠	٥٤٠٠	اسكندر افندي صفا	رئيس محكمة لارملته وايتامه	» ١٨٠ »
٧٠٤٤٠	٦٢٠	محمد ابو عز الدين	رئيس استئناف » »	
٤٦٥٢٤	٣٨٧٧	اسعد ابو سمرا	عضو محكمة	
١٨٦٦٠	١٥٥٥	نجيب ابو خير	ملازم لايتامه	
١٩٤٧٦	١٦٢٣	منصور ميلان	نفر جندرمه	
٢٠٧٨٤	١٧٣٢	نمور ابراهيم	ملازم لايتامه	
١٢٠٠٠	١٠٠٠	خليل عطيه	ملازم	
١٧٥٥٦	١٤٦٣	فارس عبود	نفر	
١٤٦٠٤	١٢١٧	فاضل بو شاكر	نفر	
١٤٥٨٠	١٢١٥	انطون صالح	نفر	
١٩٤٧٦	١٦٢٣	خليل الحلو	نفر	
٢٠٤٧٢	١٧٠٦	داود نخول	امين صندوق	« الباقي للمجلدات الآتية »

المجلد الثاني

من الاثار الخالدة بالاحداث الساحقة والارقام الناطقة

الباب الاول يشتمل على بعض المستندات الرسمية المسجلة في قيود الحكومتين اللبنانية والعثمانية

المقدمة حجة للاثبات امام مجلس شورى الدوله بالقضية المرفوعة على وزارة مالية لبنان سنة ٩٣٠ — ٩٣١

٢٠٠ المستند الاول : تذكرة نفوس عثمانية موشحة بالطغراء الهمايوني وباسم السلطان ساكن الجنان « محمد رشاد الخامس » عنوانها « دولت علية عثمانية تذكرة سيدر »[1]

مشتملاتها كما يلي : اسم وشهرتي · عزتلو سجعان عارج بك
بدرى اسميله محل اقامتى · صالح — غوسطا
والده مي اسميله محل اقامتى · ملكة — غوسطا
تاريخ ومحل ولادتي · سنة ١٨٧٢ غربية موافقة ١٢٨٧ هـ غوسطا كسروان
مأتى · ماروني
صنعت وصفت وخدمت وانتخاب صلاحيتى · كاتب الاى عساكر جبل لبنان وصاحب امتياز صدي لبنان
متأهل وزوجه مى متعدد اولوب اولمديغي · متأهل بزوجته السيدة ميليا نجيم
درجات وصنوف عسكرية مي · لا خدمة عسكرية جبرية في جبل لبنان

ويلي ذلك ذكر الاشكال والقيد في سجل النفوس المحلي ثم ما يلي :

بالاده اسم وشهرة وحال وصفتي محرر اولان عزتلو سجعان عارج بك دولت عليه نك تابعيتي حائز اولوب اول صورتله جريدهٔ نفوسده مقيد اولديغنى مشعر اشبو تذكره اعطاء قلندى في ٢٨ ايلول ٣٣٠

الختم الرسمي (لمجلس الادارة الكبير في جبل لبنان)
الختم الرسمي (لمتصرفية جبل لبنان)
الختم الرسمي (لنظارة الامور الداخلية العثمانية)

٢٠١ ملاحظة على المستند الاول اعلاه

ليس بين اصحاب الاطلاع في لبنان من يجهل ان اهاليه كانوا يستنكرون قبل نشوب الحرب الكونية اخذ تذاكر النفوس العثمانية او حملها ضمن نطاق حدود المتصرفية · على انهم في بدء الحرب العمومية شعروا بحاجة شديدة اليها لان شعب اخذ العسكر في الولايات المجاورة كانت تستنكر عليهم الصفة اللبنانية وتكلفهم للخدمة الجبرية مما لا يزال مشهوراً ومتعارفاً حتى هجر الكثيرون المدن والولايات والتجأوا الى لبنان واحتموا بتذاكر نفوسه لدرجة حملت الحكومة العثمانية ان تكلف

(١) بموجب المادتين ١٧٣٦ مجلة والـ ٩٠ من اصول الحقوق وبقرار مجلس شورى الدولة اللبناني المؤرخ ١١ ايار ٩٣١ عدد ٢٧ تعتبر تذكرة النفوس حجة كافية للحكم بصحة الدعوى المسندة اليها

المتصرفية والولايات المجاورة عدم الاقتصار على تذكرة النفوس . وانه لاجل اعتبارها يجب ان تكون مرفوقة بمضبطة رسمية من قبل مجلس الادارة في لبنان وتصديق المتصرف على مسئوليتهما اذا ظهر الخلاف . فمتصرفية لبنان لاجل التخلص من المسئولية نشرت في صدر العدد ٧٣٥ من جريدة المتصرفية الرسمية الصادرة بتاريخ ١٤ اغستوس ١٣٣٠ تعريب المواد القانونية الموضوعة ذيلاً لقانون الجزاء العسكري بحق من لم يجيبوا الدعوة للتجنيد العام او يختفون او يبقون بدون مراجعة المقترنة بالارادة السنية المؤرخة ٢٤ تموز ٣٣٠ و ١١ رمضان ٣٣٢ وحيث شعر الكثيرون بخطورة الموقف وشاهدوا التعديات على اللبنانيين حتى في قعر دورهم فلذلك استحصلت على تذكرة النفوس الانفة الذكر ودعمتها بالمضبطة الادارية الاتية

٢٠٢ المستند الثاني، مضبطة مجلس ادارة جبل لبنان الكبير المؤرخة ٦ ت٢ ٣٣٠ نومرو ٢٦١٥

بناء على تحقق المجلس لبنانية سجعان بك بن صالح الياس عارج وزوجته السيدة ميليا وابنتيه ليندا وشفيقه من قرية غوسطا التابعة قضاء كسروان من اعمال متصرفية جبل جبل لبنان بما اورده من البراهين وهي قيد اسم صالح الياس عارج والد احدهم سجعان بك بدفتر نفوس قرية غوسطا المذكورة بالخانة ٣٢ نومرو ٤ وقوجانات متعددة تثبت انه يدفع تكاليفه الشخصية في القرية المحررة — اعطيت له هذه المضبطة التي تقرر بموجبها تأييد لبنانيته واعطاؤه تذكرة نفوس وعدم تكليفه لما يعفيه منه نظام الجبل الممتاز وبكل الامر والفرمان لحضرة من له الامر في اول محرم ٣٣٣ و٦ ت٢ ٣٣٠

نومرو ٢٠٢ استوفي ٢٠ قرشاً في ٦ ت٢ ٣٣٠ المهر الرسمي « لامين صندوق متصرفية جبل لبنان »

طبق الاصل باشكاتب المجلس (يوسف فهد) ختم المجلس الرسمي (مجلس الادارة الكبير في جبل لبنان)

ختم وكيل رياسة المجلس (حبيب السعد) بالاده كي مهرك جبل لبنان مجلس اداره مهر رسميسي اولديغي

تصديق اولنور غرة محرم ٣٣٣ و٦ ت٢ ٣٣٠ جبل لبنان متصرفي نامنه (حبيب السعد) ويليه الخاتم الرسمي لمتصرفية لبنان

٢٠٣ ملاحظة على المستند الثاني اعلاه

لم يستفد اللبنانيون هذه المرة من مغادرتهم الولايات والتجائهم الى الجبال العالية لان الصدارة العظمى اصدرت اوامرها المؤرخة ٢٦ تموز ٣٣٠ عدد ٣٣ الى متصرفية لبنان لابلاغ الملتجئين اليه مفاد القانونين الصادرين بخصوص قبول البدل النقدي من صنفي الاحتياط والمستحفظ للافراد غير المسلمة المرعيي الاجراء من ذاك التاريخ فالمتصرفية نشرت صورة القانونين وترجمة تحريرات الصدارة العظمى في صدر العدد ٧٣٩ من جريدتها الرسمية الصادرة في ١٤ شوال سنة ١٣٣٢ تعميما للتبليغ

٢٠٤ المستند الثالث — تذكرة نفوس عثمانية ثانية مؤرخة في ٦ مايس سنة ٣٣٤

مهورة من نظاره الداخلية

مشوجة بالطغراء السلطانية «وعلى جانبي الطغراء المهرين الرسميين الاول لمديرية اوراق خزينة المالية والثاني لمدير اوراق ونقد ولوازم نظارة المالية » عنوانها (دولت عليه عثمانيه تذكره سيدر)[٢]

مشتملاتها كما يلي : اسم وشهرتي . سجعان بك عارج

بدرى اسميلى محل اقامتى . صالح

والده مى اسميله محل اقامتى . ملكة من قصبة غوسطا التابعة قضاء كسروان جبل لبنان

---

(٢) انظر المادتين ١٧٣٦ مجلة و ٩٠ اصول حقوقية وقرار شوري الدولة عدد ٢٧ سنة ٩٣١

تاريخ ومحل ولادتي ١٨٧٢ قمرية و ١٢٨٧ ه ملتي ٠ ماروني
صنعت وصفت وخدمت وانتخاب صلاحيتي ٠ جبل لبنان مجلس اداره اعضامي وزاندرمه الاي كاتبي سابقه سندن
متأهل وزوجه‌سي متعدد اولوب اولمديغي ٠ زوجه سه وار
وبعد ذكر الاشكال وذكر قيد النفوس في محلة قوشديلي بلواء قير شهر التابع ولاية انقره ورد ما يأتي :
بالاده اسم وشهرت وحال وصفتي محرر اولان سجعان بك عارج دولت عليه نك تابعيتي حائز اولوب اولـ صورتله
جريدهٔ نفوس مقيد اولديغني مشعر اشبو تذكرة اعطا قلندي في ٦ مايس ٣٣٤
الختم الرسمي — لمأمور نفوس لواء قير شهر الرسمي
الختم الرسمي — لنظارة الامور الداخلية

٢٠٥ ملاحظة على المستند الثالث اعلاه

ان حكومة متصرفية قيرشهر بناء على احالة ولاية انقره المسندة الى تحريرات متصرفية لبنان المبنية على امر الابعاد الصادر من جمال باشا المنشور في العدد ١٦٦ اعلاه وبناء على الكشف المربوط لفاً من حكومة لبنان باسماء وصفات والقاب ومقدار املاك المبعدين منه الى قيرشهر رتبت هذه تذاكر نفوس عثمانية جديدة سلمتها الى كل فرد من المبعدين اليها وسلمتني انا ايضاً التذكرة الآنف ذكرها وبموجبها تعترف كل من حكومة جبل لبنان وحكومة قير شهر برتبتي السكرية المذكورة وبكوني نفيت الى الاناطول بصفتي العسكريه المنوه بها وكانت حكومة قير شهر كما هو ثابت من قيودها وبعض القيود الرسمية الموجودة بيدي تعاملني معاملة الامراء العسكريين المعزولين سياسة ان كان بدفع رواتب رتبتي المذكورة او كان بتخصيصاتها من الاعاشة العسكرية او كان بقطع عائدات التقاعد من رواتبي المذكورة او كان بغير لك من المعاملات والمخابرات الرسمية الآتي بيانها ادناه لانه بموجب تذكرة نفوسي وبموجب كل الوثايق الرسمية الموجودة بيدي ما كانت الحكومة تمنحني مساعدات بالاعاشة فحسب بل كانت تخصصني في بعض الاحيان بانفار من الجندرمة والبوليس بمثابة خدمة لرتبتي وكانت سكك الحديد وسواها لا تستوفي مني اجوراً الا بموجب تعرفة الامراء والضباط الموجودين في حالة الخدمة الفعلية الى غير ذلك من الامتيازات العديدة بكافة المعاملات والتشريفات العسكرية على انواعها ورغماً عن كل ذلك يستنكر «الجميل» كل هذه الامتيازات المؤيدة بالمستندات الاتي ذكرها :

٢٠٦ المستند الرابع — البيورلدى الصادر من ديوان مشيرية متصرفية لبنان ١٣١٩ عد ٧٣٥

رفعتلو سجعان بك عارج المترقي من رتبة كاتب مجلس الاي الى رتبة كاتب الاي جندرمة جبل لبنان زيد مجده
انه بالنظر لما سبق لكم من حسن الخدمة والاهلية والاستحقاق قد صار ترقيتكم من رتبة كاتب مجلس الاي الى رتبة كاتب الاي جندرمة جبل لبنان وحيث انكم قد استحقيتم هذه الرتبة بظل الحضرة السلطانية فعليكم ان تقوموا بمزيد النشاط والاقدام والامانة في ايفاء واجبات مأموريتكم بمقتضى القوانين والنظامات العسكرية وان تنفذوا بكل سرعة واهتمام الاوامر التي تصدر لكم من رؤسائكم بحيث اذا سلكتم وفقاً لما ذكر تنالون المكافأة وزيادة المحظوظية ومن كون قد حلفتم يميناً بانكم تخدمون بالصدق والامانة حضرة سلطاننا وولي نعمتنا بلا امتنان السلطان (عبد الحميد) خان الثاني الغازي وتحافظون على شأن العسكرية الجليل وتفدون حياتكم عند اللزوم بحق الحضرة السلطانية صار تسطير هذا البيورلدى من ديوان مشيرية متصرفية لبنان واعطي اليكم تحريراً في ٤ رمضان ٣٢١ و١٠ ت٢ ١٣١٩ المشير مظفر
(والمهر الرسمي لمتصرفية لبنان)

(ملاحظة) ان هذه البيورلدى المشيري المحكوم بصحة ثبوتها في البنـد الثامن من الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصلحية بتاريخ ١٢ حزيران ٩٢٦ عدد ٢٨٤ المقترنة بتصديق وزارات العدلية والمالية والداخلية ورئاسة الجمهوريـة المبلغة لقومندانية الالاي وفقاً للاصول والمؤيدة بمضبطة مجلس ادارة محافظة كسروان المؤرخة ٩ اب ٩٢٦ عدد ٥٠ مكرر اثباتها ايضاً بترجمة الحال العسكرية المسجلة لدى كاتب عدل كسروان بتاريخ ٧ ت١ ٩٢٦ عدد ٦٦٥

٢٠٧ المستند الخامس هو سندات عديدة تثبت تعجيل دفع عائدات التقاعد سنة ١٣١٣

حيث كان من اهم شروط استحقاق التقاعد تعجيل دفع عائداته لصندوق الحكومة بموجب سندات قبض اصولية تثبت ذلك التعجيل . وكان الكثيرون ممن خصص لهم مجلس التقاعد راتباً تقاعدياً لم يبرزوا مستندات تعجيلهم دفع تلك العائدات ولا ثبت بوجه من الوجوه سبق تعجيلها . وحيث كنا عند احداث التقاعد لامراء وضباط الاي لبنان اتخذنا قيوداً متسلسلة في سجلات الالاي لاعلام الضباط شهرياً بما حسم عليهم بموجب سندات القبض التي كنا نرسلها اليهم ضمن تلك التحريرات وكان يوجد بيدنا عشرات الاوامر العسكرية الصادرة لنا من المير الاي المطوية على عشرات من سندات قبض عائدات التقاعد منذ دخولنا سلك الخدمة العسكرية رأينا ان نورد خلاصة بعضها لاثبات حقنـا بالتقاعد وتكذيب بعض من يدعون تعجيل تلك العائدات بدون ان يكون معهم مثل هذه المستندات الرسمية الموجودة باليد عيناً

١ً	تحريرات ميرالاي لبنان المؤرخة	٢٩ ك٢	سنة	٣١٣	عدد	٢٠٠٤	عن ارساله الينا سندي تقاعد عن ت١ و ت٢	٣١٣
٢ً	،	،	،	٢٥ شباط	٣١٣	، ٢٤٢٩	، ، سند تقاعد ، ك١	٣١٣
٣ً	،	،	،	١٥ ايلول	٣١٤	، ٢١٣٦	، ، سندات تقاعد متعددة عن سنة	٣١٤
٤ً	،	،	،	٩ ت٢	٣١٤	، ٢٥٠٢	، ، ، ، ، ، ، ،	٣١٤
٥ً	،	،	،	١٦ ت٢	٣١٤	، ٢٦٢٢	، ، ، ، ، ايلول ،	٣١٤
٦ً	،	،	،	١٤ تموز	٣١٥	، ٧٤٠	، ، ، ، ، متعددة ،	٣١٥

اما سندات قبض تلك العائدات المهورة من المرحوم نعوم باشا متصرف جبل لبنان ومن حسين حشمت افندي محاسبه جي المتصرفية ومن امين صندوق المتصرفية المرحومين الشيخ اسد حبيش ونمر افندي شمعون المقيدة كلها في مجلس الادارة الكبير في لبنان اعتباراً من ١٦ ت١ سنة ٣١٣ فصاعداً فهي موجودة باليد عيناً نقدمها حجة للاثبات وهذه بعضها :

سند	اول	بقبض عائدات تقاعدي	مؤرخ	٢٩ ت٢	سنة	٣١٣	نومرو ٨٣	جلد ٤٦	بامضاء نعوم باشا والمحاسبة
٢	،	،	،	١٣ ك٢	،	٣١٣	، ١٩	، ٤٧	، ، ، ،
٣	،	،	،	٢٤ شباط	،	٣١٤	، ٦٥	، ٥٧	، ، ، ،
٤	،	،	،	١٣ مارت	،	٣١٥	، ١٣	، ٥٨	، ، ، ،
٥	،	،	،	٢٦ اغستوس	،	٣١٤	، ١٠٥	، ٥٢	، ، ، ،
٦	،	،	،	٢٦ ايلول	،	٣١٤	، ٦٠	، ٥٣	، ، ، ،
٧	،	،	،	١٩ ت١	،	٣١٤	، ٤٤	، ٥٣	، ، ، ،
٨	،	،	،	٢١ ك١	،	٣١٤	، ٤٥	، ٥٥	، ، ، ،
٩	،	،	،	٢٩ ،	،	،	، ٩٦	، ٥٥	، ، ، ،
١٠	،	،	،	٢٧ ك٢	،	٣١٥	، ٥٧	، ٥٦	، ، ، ،

سند ١١ بقبض عائدات تقاعدي مؤرخ ٢٦ حزيران ٣١٥ نومرو ٥٥ جلد ٥٩ بامضاء نعوم باشا والمحاسبة
١٢ ، ، ، ، ١٤ تموز ٣١٥ ، ٨٤ ، ٥٩ ، ، ،

الى غير ذلك من باقي السندات المسجلة لدى كاتب عدل قضاء كسروان ومأخوذة خلاصتها في مجلس ادارة محافظة كسروان انفاذاً لامر وزارة الداخلية المؤرخ ٢٨ تموز ٩٢٦ عدد ٦٧٢٢ اقتصرنا عن ذكرها جميعها اكتفاءً بما ورد بمضبطة مجلس الادارة المذكور بشأنها هذا قبل الحرب وصدور الامر بابعادنا الى بر الاناطول اما في زمن الحرب فان ما حسم علينا من عائدات التقاعد من اصل رواتبنا فهو ثابت بمضبطة هذا نصها :

٢٠٨ المستند السادس — مضبطة محاسبة مالية قيرشهر عن مقدار التوقيفات التقاعدية ١٣٣٢

بتاريخ ٢٨ نيسان ٣٣٤ قدمت لمتصرفية قير شهر استدعاء باللغة التركية هذه خلاصة تعريبه :

ان هذا العاجز سجعان بك عارج المستخدم بمأمورية كاتب الاي جندرمة جبل لبنان سابقاً نقل مع عائلته بامر قوموندان الجيش الرابع العثماني الى قير شهر وبحسب قرار وزارة الداخلية الجليلة تخصص لي معاشاً يومياً قدره ٤٥ غرشاً اعتباراً من تاريخ ٢٦ مايس ٣٣٢ وحيث دفعت من اصل مجموع المقبوضات الشهرية رسوم البول النسبي وورقة الحجاز وبدلات طرق الولاية وديون الحرب وخمسة غروش بالمئة حسب الاصول التقاعدية وانه حيث يلزمني افادة من ادارة محاسبة اللواء عن مجموع التوقيفات المذكورة فالتمس اخراجها عن القيود وتوديعها لوزارة الحرب الجليلة الحاقاً بترجمة حالي المرفوعة اليها

فودعت المتصرفية الاستدعاء المذكور لمحاسبة اللواء وهذه نظمت جدولاً بالتوقيفات المذكورة اعتباراً من ١٧ تموز سنة ٣٣٢ لغاية ١٢ مارت ٣٣٣ فبلغ مجموعها ٦٨٨ غرشاً و١٠ بارات مبينة المفردات وذيلتها بدر كنار هذا تعريبه

٢١٢/٩٣٣ ان صاحب هذا الاستدعاء كاتب الاي جندرمة جبل لبنان السابق الجاري قيده بقيود محاسبة هذا اللواء من اعضاء مجلس ادارة جبل لبنان سابقاً سجعان بك عارج المخصص له معاشاً يومياً على مال الصندوق قد حسم عليه التوقيفات المبينة اعلاه تحريراً في ٥ مايس ٣٣٤ المهر الرسمي المحاسبجي لواء قير شهر

ورغماً عن كون هذه المضبطة موجودة صورتها طبق الاصل مصدقة بملف اوراق القضية عدد ٢١ وفضلاً عن كونه محكوماً بصحتها بموجب البند الثامن عشر من الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصلحية بتاريخ ١٢ حزيران ٩٢٦ عدد ٢٨٤ المقترنة بتصديق وزارة العدلية بتاريخ ١٦ منه وبتصديق رئاسة الجمهورية بتاريخ ١٧ منه عدد ٢١٨٤ وبموجب المضبطة الاولى الصادرة من مجلس ادارة محافظة كسروان بتاريخ ٩ اب ٩٢٦ عدد ٥٠ وبمطالعتي وزارتي الداخلية والمالية ٩٢٦ وبترجمة حالي العسكرية المسجلة لدى كاتب عدل كسروان بتاريخ ٧ ت ١ سنه ٩٢٦ عدد ٦٦٥ وبغير ذلك من القيود الرسمية فمع ذلك ولاجل زيادة التوثق نورد صورة اصلها التركي المحفوظ باليد عيناً لاثبات كوننا دفعنا عائدات التقاعد عن رواتبنا لغاية تاريخ المضبطة المذكورة وهذه صورتها :

قير شهر متصرفيت عليه سنه

جا كرلى جبل لبنان زاندرمه الاي كاتبي سابق مأموريتنده مستخدم ايكن دردنجى اردوى همايون قوماندان عاليسى امري اوزرينه عائله مله برابر بورايه نقلمزى تنسيب بيوريلهرق داخلية نظارت جليله مي قرار عاليسى اقتضا سنجه يوميه قرق بش غروش معاش تخصيصله يدلديكندن في ٢٦ مايس سنة ٣٣٢ تاريخندن اعتباراً مبلغ مذكور دن نسبي بول وحجاز ورقه سى وطرق ولايت بدلاتي وحرب ويركوسى ويوزده بش غروش حسب الاصول ماه بماه معاشمدن توقيفات ايدلديكندن تاريخ مذكوردن برر بيان قدر من حيث المجموع قاج غروش توقيفات بالغ اولندىغندن محاسبه قلمي

قيوداتندن بعد الاخراج حربيه نظارت جليله سنه‌اولجه تقديم اولديغم ترجمهٔ حاله الحاق اولنمق اوزره ايجاب ايدناره امر وحواله بيورلمسي بابنده اولبابده اراده افندمكدر في ٢٨ نيسان سنة ٣٣٤ جبل لبنان زاندرمه الاى كاتب سابقى سجعان عارج وختمه

جانب والاسي محاسبه يه في ٢٨ منه — باش افندى يه في ٢٨ منه

يكون غروش	يوزده بش	حرب ويركوسى	طريق ولايت حصه سى	سند اثماني	تاريخ ايرادى
٤٠	٣٨	٥	٠	٢	١٧ تموز ٣٣٢
٨٢	٨٠	٥	٠	٢	٢٧ منه
٢٢٥	١٣٤	٨٠ ،٢٠	٤ ،٢٠	٦	٢٤ ايلول ٣٣٢
٥ ١٠٣	٦٢	٣٧ ،١٠	١ ،٣٥	٢	٧ تشرين ٢ ٣٣٢
٢٠ ١٠٦	٦٤	٣٨ ،٢٠	٢	٢	٢٤ منه
٤٦	٠	٤١ ،٣٥	٢ ،٥	٢	١٢ كانون ١ ٣٣٢
٤٦	٠	٤١ ،٣٥	٢ ،٥	٢	١١ » ٢ ٣٣٢
١٠ ١٦	٠	١٣ ،٢٠	،٣٠	٢	٨ شباط ٣٣٢
١٥ ٢٣	٠	٢٠ ،١٠	١ ،٥	٢	١٢ مارت ٣٣٣
١٠ ٦٨٨	٣٧٨	٢٧٣ ،٣٠	١٤ ،٢٠	٢٢	

٢١٢/٩٣٣

مستدعى اشبو استدعامى زيرينه جبل لبنان زاندرمه الاى كاتب سابقى امضاسنى دفع ايتمش ايشه محاسبه لوا قيدنجه جبل لبنان مجلس اداره اعضامى سابقندن سجعان بك عارج محرر اولديغندن بونامنه مال صندوقندن ويريلان يوميه‌دن وقوعبولان توقيفات مقدارى على المفردات بالايه ترقيم ايدلمش اولمغله اوجابره .

في ٥ مايس سنة ٣٣٤ المهر الرسمي « لادارة محاسبة لواء قير شهر »

« كلة تمني » لو كان المير جميل ممن يفهمون اللغة التركية لما كان رفض قبول هذه الوثيقة الرسمية الصادرة من محاسبة لواء قير شهر المسندة قيودها لاوامر وزارة الداخلية التي ما اعترفت برتبتي العسكرية فحسب بل اضافت اليها ذكر وظيفتي القضائية في العسكرية ايضاً حيث قالت الجاري قيده في قيود هذه المحاسبة كونه من اعضاء مجلس اداره جبل لبنان والوزارة تعني بذلك مجلس ادارة عسكرية الاى جبل لبنان . واذا كان المير جميل ينكر علينا هذه الصفة القضائية ايضاً فاننا لنفحمه بالقاعدة العمومية القاضية بان يكون كاتب الالاي عضواً طبيعياً في مجلس ادارة الالاي كما نص عليه في المواد ١٩٧ و ١٩٨ و ١١٩ من قانون البياده الداخلي الهمايوني بل نؤيد ذلك باوامر خطية محفوظة باليد تثبت اننا نقلدنا وظائف القضاء في الجندية اللبنانية تارة كمستنطق الاي ومرة كمدعي عام واحياناً كمحقق خاص في القضايا الخطيرة المختلطة وغالباً كقاض عسكري كما هو ثابت بالقيود الرسمية بحادثة قتل المير رشيد بللمع مأمور محطة المريجات في ١٧ اب سنه ٣١٤ وحادثة قتل شبلي الباحوط وحادثة خرق جدران حبسخانة بتدين وفرار المحابيس ليلاً منها وحادثة تهريب سلاح وتمباك في محلة الاوزاعي سنة ١٨٩٨ وحادثة ثورة بيروت في ٦ ايلول سنة ٩٠٣ وحادثة الهجوم على مركز محافظة عاليه وكسر باب السجن واخراج المحابيس جبراً سنة ٣١٩ الى غير ذلك من الحوادث الخطيرة في لبنان سيرد ذكرها في غير هذا الباب نورد مثالاً واحداً منها للبرهان القطعي بما يأتي :

١ً الامر الاول الصادر من المرحوم مظفر باشا في جونيه بتاريخ ٢٧ ايلول سنة ٣١٩ عدد ٢
الى الاي بك زاندرمة لبنان — عزتلو افندم

قد عينا سجعان افندي عارج مأموراً للتحقيق على ما بلغنا لجهة كسر باب السجن في عاليه واخراج بعض الموقوفين جبراً فيلزم ان تسرعوا بارساله ولاجله حررت هذه الشقة افندم « مظفر »

٢ً الامر الثاني الصادر من المير الاي الى كاتب مجلس الالاي رفعتلو سجعان افندي عارج
عدد ٥٤٧ — رفعتلو افندى — الان حصل التشرف بامر مشيري كريم صادر رقم تاريخه من قلم التحريرات العربية عدد ٢ يتضمن تعيينكم من قبل دولة المشير المعظم مأموراً للتحقيق على ما بلغ مسامعه الكريمة لجهة كسر باب السجن في عاليه واخراج بعض الموقوفين جبراً وان يصير الاسراع بارسالكم لاجراء التحقيق بناءً عليه بادروا بوصوله اليكم بالتوجه الى عاليه لانفاذ الامر الاشرف اذ لاجله صار ترقيمه اعلاماً ودام بقاؤكم في ٢٧ ايلول سنة ٣١٩
مير الاي « ملحم ابو شقرا »

٣ً الامر الثالث الصادر من المرحوم مظفر باشا الى عزتلو الاي بك الجندرمة اللبنانية — عدد ٩
افادت قائمقامية قضاء الشوف انها قبل صدور امرنا بارسال سجعان افندي عارج لتحقيق مسألة عاليه كانت حررت لليوزباشي حسن اغا بو شقرا لاجراء ذلك وانه حيث لها كمال الثقة بسجعان افندي فقد فوضت اليه امر التحقيق وحده وان المتجاسرين ممسوكون اقتضى افادتكم ذلك ولاجله حررت لكم هذه الشقة افندم في ٢٢ رجب ٣٢١ و٣٠ ايلول ٣١٩
« مظفر »

٤ً التلغراف الرسمي الصادر عن بتدين بتاريخ ٢٩ ايلول ٣١٩ نومرو ٢٣٥٣ كلمه ٤٠ ساعه روز ٥،٣٠
عاليه سجعان افندي عارج

ج ، قد اعرضت لدولته ان لنا كمال الثقة باستقامتكم ودرايتكم وانني وكلت امر التحقيق اليكم فقط وحررت لليوز باشي حسن اغا بذلك فالامل ابراز الهمة والدقة بالمسألة قائمقام الشوف « نسيب جنبلاط »

فبالاستناد الى هذه الاوامر والتلغرافات حصل التحقيق واسفر عن ادانة ضابطي المحافظة ونفرين عسكريين واحد اعضاء بلدية بيروت وخمسة عشر درزياً ورغماً عما لهم من الزعامة والوجاهة صار القبض عليهم وتوقيفهم وارسالهم جميعاً تحت اشد الحفظ . الضباط والانفار الى سجن بتدين والاهالي الى سجن بعقلين حيثما حصلت محاكمتهم والحكم عليهم جميعاً باحكام لا يزال يرن صداها حتى الان ؟ رنيناً لو سمعه المير جميل لانساه رنين فلوس مالية لبنان الكثيرة او على القليل يذكره بان الذي كان له ذاك المقام في ذاك الزمان عندما كان لنفر الجندرمة سلطان واقدام اكثر من سلطان وزير او من سلطة رئيس الوزارة في هذه الايام لا يمكنه ان ينام على ضيم او يترك حقوقه المقدسة فريسة بين الانياب مهما كان نوعها

٢٠٩ المستند السابع تشكيل مجلس الاي عساكر جبل لبنان سنة ٣١٩

عساكر ضبطية جبل لبنان عدد ٧٢٥ لاعتاب متصرفية مشيرية جبل لبنان الجليلة

المعروض بمناسبة مباشرة الاشغال في مركز بعبدا ولزوم تشكيل مجلس للالاي فيه لفصل الشئون العسكرية لذلك صار تشكيله على الوجه المبين بذيله وعرض الواقع لساحة الاعتاب المشيرية اذ بسائر الوجوه والاحوال الامر والفرمان لحضرة من له الامر في اول ت٢ ٣١٩
مير الاي
ملحم ابو شقرا

١	رئيس : ميرالاي	ملحم بك ابو شقرا
٢	عضو : كاتب الاي	سجعان افندى عارج
٣	عضو : قولاغاسي	سعيد بك عماد
٤	عضو : يوزباشي	عثمان بك عبد الملك
٥	عضو : ملازم اول	شكري افندي الجلخ
٦	عضو : ملازم اول	خليل افندي نصر
٧	عضو : ملازم ثان	خليل افندي الاسود

موجبنجه في ا ت ٢ ٣١٩ (مظفر)

« كلمة ايضاح لا بد منها » لا نرتاب بان الفقهاء يدركون بان الحصانة لقضاة لبنان المنصوص عليها في البروتوكول الدولي المؤرخ ٥ اب ١٨٩٢ لتعيين نعوم باشا هي شاملة ايضاً القضاة العسكريين الذين لا يمكن تبديلهم او عزلهم الا بعد تحقيق اداري لان اخراجهم من حدود الحصانة يستدعي نصاً مخصوصاً او استدراكاً خاصاً لان المطلق يجري على اطلاقه وبقوة هذا النص المطلق الصريح المتفق عليه بين سبعة دول كانت حامية نظامات جبل لبنان وانزاله بمنزلة القانون الاساسي كما هو صريح الايضاح بالعدد ١٥٥ من هذه المجموعة يكون متصرف لبنان في ذاك الزمان معزولاً عن عزل اي قاض او مأمور كان بدون تحقيق موقت يجري بمعرفة مجلس الادارة . والحال اني كقاضي عسكري في لبنان ما حصل بحقي تحقيق في مجلس الادارة ولا صار استجوابي فيه عن اي امر كان . و كان لا سلطان للمتصرف ان يفصلني من ذلك القضاء بدون تحقيق ولا محاكمة في المجلس المشار اليه . وكان معزولاً عن العزل بكل صراحة نص البروتوكول المذكور وكان لي من حصانة قانون التقاعد الذي عجلت دفع عائداته حصناً آخر يرد عني هجمات الاعداء مهما كانت شديدة ؟ وكان لي من القوانين السلطانية العديدة المنشورة بعد اعلان المشروطية في السلطنة العثمانية اكبر صراحة تضمن استرجاعي كل حقوق رتبتي ومتجمدات رواتبها كما تقدمت الادله القانونية في بابها المخصوص فلذلك كان الاجتهاد الفاسد مردوداً على مصدره اياً كان وتحت حماية اي اسم ووظيفة كانت في هذه الايام

٢١٠ المستند الثامن ادلة ثبوت عدم قطع العلاقات العسكرية في لبنان منذ سنة ٣١٣

يرغب بعض الخصوم وما اكثرهم عداً اعتباري مخرجاً من السلك العسكري من تاريخ ١٩ شباط ٣١٩ ولاجل افحام الخصوم بالقيود الرسمية رأيت نشر بعض المضابط والتلغرافات والقرارات الصادرة باعتباري متمتعاً بصفتي المذكورة بعد ١٩ شباط ٣١٩ لغاية اعطائي في ٢٨ ايلول ٣٣٠ تذكرة النفوس اللبنانية المنشورة في المستند الاول اعلاه وما عقبها من باقي المعاملات المبرهنة على استمراري برتبتي المذكورة لغاية صدور مرسوم رئيس الجمهورية في ١٣ ك١ سنة ٩٢٦ عدد ٨٨٦ باعتباري موجوداً بحالة الاستيداع لغاية سنة ١٩١٨ وهذه صور بعضها :

١ً — حادثة الاختلاف المشهورة مع متصرف جبل لبنان سنة ٣١٩

لما كانت هذه الحادثة التي لم يسبق لها مثال مع حاكم من حكام لبنان منذ كيانه حتى الان . هي نادرة الوقوع لفقد الجرأة من قلوب اكثر المأمورين الذين يستميتون في سبيل مرضاة الحكام ولا يجرأون على كشف نقيصة من عيوبهم الكثيرة فلذلك كنت ارغب عدم الاشارة اليها بكامل ظروفها لان فيها حق الفخر والمباهاة على ان الاضطرار لذكرها لكشف اسرار ذلك العزل الانتقامي يشفع بي اذا كنت اشير رمزاً ولا اذكر مفردات وقائعها وتفاصيلها خصوصاً وانها تكاد تكون من

المبالغات لو لم يكن عشرات من شهودها يرزقون حتى الان في كراسي الحكومة الحالية وهم يؤيدون حقيقة تفاصيل تلك الموقعة الخارقة حدود العادات والتقاليد الموروثة وعليه اقول :

لقد ورد في البند الثامن عشر من ترجمة حالي العسكرية المسجلة لدى كاتب عدل كسروان المنشورة صورتها في هذه المجموعة في باب المستندات الرسمية عدد ٣٩ ان ضابط مخزن العسكرية قدم لي تقريراً وجدولاً عن الاسلحة والملابس العسكرية الخارجة من المستودع العسكري خلافاً للاصول؟ وان ابطال الاخذ والسرقة كانوا حرم المتصرف وابنه فؤاد بك وبعض الحاشية المرتبطة بتلك العائلة؟ وكيف انهم حاولوا وضع ايديهم على بعض الاموال العسكرية الموجودة في عهدتي ككاتب الالاي مما يجعلني مسئولاً وحدي عنها وكيف اني عرضت هذه الامور سراً على المتصرف للاستعانة به عليهم فكان قوة برد الفعل للانتقام مني لهم على ما هو مشهور ومعلوم ليس على صفحات الجرائد السيارة في سوريا ومصر والمهجر فحسب بل في سجلات الحكومة على انواعها ولذلك نقتصر على الاشارة الى بعض ما كان مما له علاقة في موضوع العزل من الوظيفة

٢ً — السبب الظاهر للاختلاف

حيث عرفت الاسباب الجوهرية مما وردت اليه الاشارة اعلاه فاننا نذكر السبب الظاهري الذي اعتمده المتصرف مظفر باشا فقد كان منح اليوزباشي خليل افندي نصر ١٥٠ غرشاً علاوة عن راتبه الشهري بدلاً من تعليم الجندرمة ولاجل اسباب حرمه منها وسلمني امراً خطياً بذلك وان لا يعطى له الا بنسبة باقي اليوزباشية وعندما عاتبه فنصل فرنسا على هذا الحرمان انكر ان يكون اعطاني امراً بذلك واراد ان يكدرني على تنزيل الـ ١٥٠ من راتب اليوزباشي المذكور فاستندت الى امره الخطي الموجود بيدي فطلبه مني فعرضته عليه فاحتفظ به وفي عينه علامة الشر ؟ طلبت استرجاعه لحفظه بين مستندات الصرف فانكر عليّ الطلب وامتد الجدال بحضور البكباشي مصطفى بك العماد وناصيف بك الريس ونخله بك الخوري من رؤساء الاقلام الى ان صدر امر المتصرف للبكباشي المذكور باستلام سيفي دلالة التوقيف؟ رفضت قبول الامر فانتهرني وبعد اشتداد الجدال اشهر عليّ مسدسه فاضطررت للمدافعة عن نفسي ان جردت عليه سيفي؟ وبناءً على طلبه بواسطة ضغطه الكهرباء المركزة على مكتبه هرع حبيب باشا رئيس مجلس الادارة وسائر رؤساء الدوائر والاقلام وكبار الموظفين الى محل الحادثة وجاءت فصيلة من الضباط والجند تحت السلاح بناءً على الطلب ووقفت بسلاحها المشرع امام باب تلك الصاعة واستمع كل الحضور ما دار من الكلام الجارح طيات الصدور في ذلك الموقف الرهيب؟ لانني ذكرت للمتصرف كل انواع الارتكابات الحاصلة في متصرفيته وكل انواع المداخلات من ابنه وزوجته لفساد الاحكام في لبنان ؟ وبعد ان دامت تلك المعركة ساعة من الزمن تمكن المرحوم ناصيف بك الريس من اقناعي للرضوخ لامر المتصرف والانصراف من غرفته الى موقف التوقيف وهكذا سلمته سيفي وخرجت مخفوراً بالضباط والجند الى رأس مصعد السراي حيثما اعدت على مسمع الجماهير المحتشدة يومئذ ما كان حصل بيني وبين المتصرف داخل مكتبه الرسمي حتى يكونوا شهوداً للتاريخ ؟؟؟

طارت اخبار هذه الحادثة النادرة المثال الى الجهات ؟ هبط جمهور من سكان غوسطا وجوارها الى بكركي للاحتجاج امام السيد البطريرك على تلك المعاملة الشديدة واوفد غبطته بعض الاحبار بزعامة النجم وبعض المشايخ عند المتصرف فوعدهم خيراً وان القضية لا تخرج عن كونها تأديب اب لابنه ؟ وليست كمجازاة ضابط اهان مشيراً في مكتبه الرسمي حال اجراء المأمورية؟ وعندما امتد اجل التوقيف لاكثر مما كان وعد به المتصرف راجعته البطريركية بوعده مراراً فوجدت منه اخلالا به؟ فانفذت اليه لاخر مرة السعيد الذكر المطران بولس بصبوص وحيث لم ينل المرغوب فقد كتب باسم غبطته الى المرحوم نجيب باشا ملحمه عن هذه الحادثة وعن جملة اعمال عملها المتصرف نكاية بالبطريركية في ذلك العهد فورد عليه امر من

الباب العالي مسند لارادة سنية لاخلاء سبيلي اولاً ومن ثم تقديم اوراق القضية للمابين الهمايوني لاعطائها المجرى القانوني حيث يلزم وهكذا كان بعد مرور خمسة اشهر على الحادثة

على ان « المضحك » بموقف الاسف ان مظفر باشا وهو في حال ثورته اصدر امراً بذات الساعة الى الالاي مؤرخاً في ١٩ شباط ٣١٩ عدد ١٠٦٣ بحذف اسمي من المأمورية وانه لجهة تلفظي بالفاظ الاهانة علناً ضد رؤسائي فتوقيفي عسكرياً يبقى مستمراً الى ان ادفع الحسابات الى مجلس الالاي وحينئذ تصير احالتي الى جهة العدلية المدنية « كذا » وعملاً بهذا الامر دمت موقوفاً عسكرياً حتى صار اخلاء سبيلي ادارة وسياسة بارادة سلطانية كما تقدم تفصيلاً

٣ — « حاشية لحادثة مماثلة »

لو كان في زمن مظفر باشا وزير عاقل في محيطه كالدكتور ايوب ثابت ؟ لما جمع بين العزل وعدمه في وقت واحد « لان استمرار التوقيف عسكرياً مدة تزيد عن الستة اشهر لا يجتمع مع حذف الاسم من المأمورية » لانه اما ان اكون باقياً على صفتي العسكرية والمشير يملك حق توقيفي عسكرياً. واما ان لا اكون باقياً وهو لا يملك حق توقيفي لا بصورة ادارية ولا بصورة عدلية ولا بغير ذلك من الصور الاستبدادية صرفاً

وقد حصل مثل ذلك مع البكباشي حليم بك شقير لان مجلس التقاعد العسكري اللبناني برئاسة المير جميل شهاب (النابغة) قرر احالته على التقاعد اعتباراً من اول حزيران ٩٢٨ ومنحه حق قبض راتبه كاملاً لغاية اول ك٢ ٩٢٩ بنوع انه يملك حق قبض راتبه الاصلي كاملاً وراتبه التقاعدي عن المدة من اول حزيران ٩٢٨ لغاية ك٢ ٩٢٩ كما هو ثابت بمرسوم رئاسة الجمهورية المؤرخ ٢٣ نيسان ٩٢٨ عدد ٣١٣٢ على ان الدكتور ايوب ثابت وزير الداخلية يومئذ اعترض على هذا التلاعب وعدم جوازه بصورته الموضوعة؟ فقبل رئيس الجمهورية الاستدراك واصدر مرسوماً آخر بتاريخ ١٥ ايار ٩٢٨ عدد ٣٢٩٣ به يصحح غلطة المير جميل الفظيعة ومن جملة ما جاء فيه قوله : حيث ان الانظمة المالية لا تسمح باعطاء هذا الضابط الرئيسي بعد حذف اسمه من السجلات العسكرية المعاش الذي كان يتقاضاه اثناء وجوده في الخدمة. وبناء على اقتراح وزير الداخلية يرسم بتعديل المادة الاولى من المرسوم ٣١٣٢ الخ وهكذا يقال حيث ان النظامات العسكرية لا تسمح بالتوقيف عسكرياً بعد حذف الاسم من السجلات وكان التوقيف عسكرياً استمر مدة خمسة اشهر فلذلك لا يكون هناك اعتبار لحذف الاسم من السلك

٤ — ادلة استمرار التوقيف العسكري

بتاريخ ٣١ مايس ٣٢٠ ورد تحريرات من نظارة العدلية بدار السعادة لمتصرفية جبل لبنان من دائرة باشمدعي عمومي التمييز عدد ١٧ بانه ورد عرضحال من سجعان بك عارج كاتب الاي جندرمة جبل لبنان بانه وان كان جار بحقه التحقيقات بمعرفة مستنطق محكمة بداية قضاء المتن من جهة الجرم المسند اليه غير انه لما كان الجرم المذكور من الجرائم العسكرية الصرف وخارج عن صلاحية مستنطق العدلية تحقيقه فانه يستدعي تعيين المرجع القانوني لذلك ولدى التدقيق بالعرضحال والاوراق المتفرعة وجدت المضبطة المطلوب تمييزها غير مصدقة وغير مربوطة بعلم وخبر التبليغ الخ

فالمتصرف احال هذه التحريرات الى مدعي عام الاستئناف وهذا احالها الى كاتب الالاي سعيد بك البستاني فعلق عليها جواباً خلاصته : انه بالكشف على قيود مجلس الالاي تبين ان سجعان افندي كاتب الالاي السابق صار توقيفه في توقيفخانة العسكرية بامر مشيري مؤرخ ١٩ شباط سنة ٣١٩ عدد ١٠٦٣ وانه لم يزل حتى الان في التوقيفخانة العسكرية المذكورة وانه بناء على طلب مدعي عام الاستئناف كتب هذا البيان في ١٤ تموز وممض وممهور من كاتب الالاي سعيد بك

فالمتصرف رفع هذا البيان ضمن جوابه المؤرخ ١٦ جمادي الاول ٣٢٢ و١٥ تموز ٣٢٠ عدد ٣٥ برسم نظارة العدلية ولم يزل بين الاوراق كما هو ثابت بقيود حكومة المتصرفية وبصورتيه العربية والتركية الموجودتين بيدي للاخام

فمن هذا البيان المعطى من كاتب الالاي والمصدق عليه من مدعي عام الاستئناف ومن ذات المتصرف لنظارة العدلية يتبين ان توقيفي عسكرياً كان مستمراً من تاريخ صدور امر التوقيف ١٩ شباط ٣١٩ الى ١٤ تموز ٣٢٠ اي مدة خمسة اشهر الا خمسة ايام. فلو كان المتصرف عزلني؟ هذا اذا كان يملك امر عزل الامراء والضباط فكيف يكون توقيفي عسكرياً ممتداً طول هذه المدة. لان التوقيف العسكري لا يسري الا على من كان باقياً بسلك العسكرية ؟ والحال انه دام ممتداً بقي طول مدة التوقيف وعندما افرج عني ما صدر عليّ حكم بالطرد من الوظيفة ولا من الرتبة فاذاً اكون باقياً على رتبتي ومأموريتي للان

٥ — كفالة حسن السلوك وعدم مخالفة اوامر الحكومة والاخلال بالراحة العمومية

على اثر ورود امر الباب العالي المسند على الارادة السنية بسرعة اخلاء سبيلي اولاً وتقديم اوراق قضيتي من ثم لاجل توديعها مراجع الايجاب اهتم المتصرف وبعض اعوانه بامر اخلاء سبيلي ونظموا سند كفالة تضمن حسن سلوكي وعدم مخالفتي الاوامر ولا الاخلال بالراحة العمومية وكلفوا الافندية اسكندر عيد البستاني ومسعود ملحم حرب لامضائه والتصديق عليه وهذه صورته بالحرف الواحد :

بتاريخه قد كفلت لجانب حكومة متصرفية لبنان الجليلة سجعان افندي عارج من قرية غوسطا التابعة قضاء كسروان الصادر الامر الكريم باخلاء سبيله على انه يسلك سلوكاً حسناً ولا يخالف اوامر الحكومة ولا يخل بالراحة العمومية وان اتى على شيء من ذلك وطلب لجانب الحكومة المشار اليها اكون ملزماً باحضاره والا اقوم مقامه بكلما يطلب منه وادفع خمسين ليرة عثمانية جزاء نقدياً لجانب الحكومة المشار اليها واشعاراً بذلك حرر ١٢ اغستوس ٣٢٠

كاتبه : اسكندر عيد البستاني كاتبه : مسعود ملحم حرب

استوفي الرسم عشرة قروش في ١٢ اغستوس ٣٢٠ (ختم امين صندوق متصرفية جبل لبنان اسكندر جلخ)

عدد ١١١ نهار السبت الواقع في ١٤ اغستوس ٣٢٠ و١٦ جمادى الاخرى ٣٢٢ حضر هذه الدائرة كل من اسكندر افندي البستاني ومسعود افندي ملحم حرب المعروفين من هيئتهما وصادق كل منهما على ان الامضاء الموقعة بذيل هذا السند هي له كتبها بخطه وعلى كل ما تضمنه سند كفالتهما سجعان افندي عارج على الوجه المبين الى آخر ما ورد فيه ذلك غب تلاوته عليهما واحاطتهما علماً بمضمونه وبالطلب كتب هذا الشرح تصديقاً من دائرة الحقوق الاستئنافية بالتاريخ الانف الذكر

(الخاتم الرسمي لدائرة الحقوق في ديوان استئناف جبل لبنان والامضاء رئيس اول (سليم ثابت)

فمن هذه الكفالة الرسمية الموجودة صورتها الاصلية بيدي عيناً حجة للاثبات المأخوذة بعد ذلك التوقيف العسكري والمستمر عسكرياً حتى صدور الامر باخلاء السبيل على الوجه المبين اعلاه يثبت ان حكومة لبنان كانت لا تزال تعترف لي بالصفة العسكرية حتى بعد صدور ذلك الامر الشخصي بحذف اسمي من المأمورية باشهر عديدة

٦ — صورة التلغراف الرسمي الصادر من المشير مظفر باشا لوكالة قائمقامية كسروان

عن بتدين نومرو ١٤٣٧ رسمي الساعه ٩ روز

بلغوا سجعان بك عارج كاتب الاي الجندرمة ان يحضر لقلم المحاسبة للاستعلام منه عن بعض خصوصات تتعلق بحساب

الجندرمة في ١٣ ايلول ٣٢١ (مظفر)

٧ صورة التلغراف الرسمي الصادر من مير الاي عساكر لبنان لقائمقامية كسروان البهية

عن بعبدا روز دقيقة ٣٠ ساعة ١٠ عدد كلمات ٢٠ محل نومرو ١٠٤

عن الامر الكريم اوعزوا لمن يلزم لابلاغ سجعان بك عارج الحضور للمجلس العسكري يوم الخميس الواقع في ٩ الجاري لاستماع دعواه في ٦ مارت ٣٢٢ مير الاي (بربر)

٨ً — خلاصة مضبطة مجلس الاي عساكر لبنان المؤرخة ١٠ نيسان ٣٢٢ عدد ٤

تتضمن ان كاتب الالاي سجعان بك عارج اقام دعوى امام مجلس الالاي المذكور على الاونباشي يوسف ريشا من الطابور الاول المعين ملحقاً لدائرة التحريرات العسكرية بانه سلمه سجلاً لقيد توزيع معاشات الالاي مع مبلغ من الدراهم فما كان من الاونباشي المرقوم الأ ان زور قيد نفدة بالسجل المذكور بمبلغ ينيف عن الـ ٨٠٠ غرش وان الظروف القاهرة قضت بان يطاول مجلس العسكرية عن رؤية هذه الدعوى الخ وانه في النهاية حكم بمنع محاكمته لعداوة شديدة تكونت بين كاتب الالاي المدعي وبين المير الاي يومئذ لاسباب لا محل لذكرها الان وان المير الاي دفع الاونباشي المذكور لاقامة دعوى الافتراء على كاتب الالاي امام عدلية المتن التي اصدرت القرارات الاتية :

٩ً — صورة القرار الصادر من دائرة استنطاق محكمة بداية قضاء المتن

عطفاً على مطالعة معاون المدعي العمومي لدى المحكمة المذكورة وهذه صورتها الحرفية :

لقد تبين من مطالعة اوراق الدعوى الواردة تحت عدد ١٢٩ سنة ٣٢٢ ان الاونباشي يوسف اغا ريشا شكا بان سجعان بك عارج سعاده كاتب الاي عساكر لبنان اقام عليه دعوى حك وتزوير في دفاتر العسكرية الرسمية وان مجلس العسكرية براً ساحته بعدئذ من هذه الدعوى بموجب مضبطة الى اخر ما ورد باستدعائه في حين ان سجعان بك الموما اليه اعترض على صلاحية الدوائر العدلية لسماع هذه الدعوى وحيث كان اعتراضه وارد قانوناً لان الدعوى الاصلية نظرت في المجلس العسكري بين الطرفين بصفتيهما العسكرية فلذلك اطلب اعطاء القرار النظامي بهذا الشأن والاوراق معادة لدائرة الاستنطاق

في ١٧ تموز سنة ٣٢٣ ختم وكالة معاون المدعي العمومي في المتن (ابرهيم صالح)

١٠ً — صورة قرار الاستنطاق عدد ٣٠٧

بمراجعة اوراق الدعوى الواردة تحت عدد ١٢٩ سنة ٣٢٢ تبين ان سجعان بك عارج قبلاً اقام دعوى على الاونباشي يوسف الياس ريشا امام مجلس عسكرية لبنان نسب اليه الحك والتزوير بدفاتر العسكرية الرسمية في حين ان المجلس المشار اليه قد براً ساحة يوسف الياس المرقوم بموجب مضبطة مؤرخة ١٠ نيسان ٣٢٣ وغب ذلك اقام يوسف المرقوم دعوى الافتراء على سجعان بك المحرر فاعترض سجعان بك على صلاحية الدوائر العدلية سماع هذه الدعوى . بناءً عليه اقرر ان لا صلاحية لهذه الدائرة بملاحقة هذه الدعوى لكونها من الدعاوى العسكرية المحضة تحريراً في ٢٠ جمادي الثاني ٣٢٥ و١٧ تموز ٣٢٣ ختم وكيل مستنطق محكمة قضاء المتن (نجم عز الدين)

٢١١ المستند التاسع هو بوصله رسميه من شعبة اخذ العسكر في قير شهر سنة ١٩١٨

تثبت ان سجعان بك عارج كاتب الاي زاندرمة جبل لبنان اودعها اوراقه الرسمية المثبتة وظيفته المذكورة

ان شعبة اخذ العسكر في لواء قير شهر التي كانت تعتبرني وتعاملني من حيث الاعاشة والمخابرات الرسمية بصفة امير عسكرى وكاتب الاى جندرمة جبل لبنان استلمت منى كامل مستنداتي الخطية المثبتة مأموريتي العسكرية المذكورة وسلمتني بوصلة بها مؤرخة ١٩ مارت ٣٣٤ عدد ٣ / ١٤١٦ ورفعتها لرئاسة قلم اخذ العسكر للفرقة الثالثة عشر في ولاية انقره التي رفعتها بتاريخ ٢٤ منه عدد ١٣٦٩ لنظارة الحرب الجليلة بواسطة رئاسه اخذ العسكر للاوردو الخامس . وهذه البوصلة الرسمية لم تزل محفوظة بيدى تثبت اعتراف شعبة اخذ العسكر في لواء قير شهر . ورئاسة قلم الفرقة الثالثة عشر في

ولاية انقره . ورئاسة اخذ العسكر في الاوردو الخامس . ووزارة الحرب العثمانية الجليلة . باستلام اوراقي الرسمية المثبتة صفتي العسكرية كاتب الاي جندرمة جبل لبنان ثبوتاً يتعذر على بعض من في مجلس التقاعد فهمه او تقدير قدره الوضعي لان البوصلة مكتوبة بلغة تركية ومحبورة باختام رسمية مجهولة عند بعض حكام اليوم طبعاً جهلاً له مقامه من الاعتبار ! وفي عداد تلك المستندات الرسمية المصدق عليها بضبطة مجلس ادارة لواء قير شهر المؤرخة ١٤ مارت ٣٣٤ عدد ١٠٠ ! هي مضبطة اولى صادرة من ديوان حرب مشيرية الاوردو الهمايوني الخامس بدمشق الشام مؤرخة ١٧ حزيران ٣٢٠ عدد ٤ / ١٣١٨ بثبوت وقوع المغدورية عليّ بفصلي من مأموريتي بدون سبق محاكمة كما يوجبه القانون العسكري مرفوعة لمشير الاوردو المشار اليه المرحوم اسماعيل حقي باشا لاجراء ايجابها فرفعها دولة المشير المشار اليه لمقام السرعسكرية العالي بتحريراته المؤرخة ٢٠ حزيران ٣٢٠ عدد ٦ / ١٢٢٨ مع ملاحظاته الخاصة عن اسرار هذا العزل لاني كنت التجأت بمساعدة دولته لرفع ذلك الحيف قياساً على سبق محاكمة البكباشي اسكندر بك الطرابلسي في الديوان المشار اليه وصدور الحكم ببراءته من تهمة قتل المحبوس اسعد العسيلي من راس المتن في حبسخانة بتدين

وقد ورد لدولته الجواب السامي من مقام السرعسكرية العالي المؤرخ ٢٢ ايلول ٣٢٠ عدد ٤ / ٧٦٢ ١١ باعادتي لمباشرة مهام وظيفتي في جبل لبنان وبدفع الرواتب المتجمدة لي منذ قطعها بدون محاكمة ولا حكم

وبتاريخ ٥ تشرين الاول ٣٢٠ استدعاني دولة المشير اسماعيل حقي باشا الى الشام بواسطة قومندانية موقع بيروت وابلغني بحضور الامير شكيب ارسلان وسواه مآل الامر السامي الصادر من مقام السرعسكرية العالي باعادتي لوظيفتي في لبنان وكتب بذلك للمتصرف مظفر باشا وحصل بينهما مناقشة خطية خطيرة بالشأن المذكور لان المتصرف كان يتشبث بنص المادة الاولى من نظام جبل لبنان التي تمنحه حق التوظيف على عهدته وكونه مع سلفائه نصبوا وعزلوا الكثيرين من الامراء والضباط في لبنان بدون تدخل السرعسكرية ولان المشير اسماعيل حقي باشا كان يدفعه بقوة نص قانون التقاعد العسكري الجارية احكامه في جبل لبنان بانه لا يجوز فصل الضباط واحالتهم على التقاعد او حرمانهم منه الا بعد المحاكمة والحكم واقتران هذا بالارادة السنية

وقد دامت تلك المناقشة الخطية بين اخذ ورد حتى ورد تلغراف من مقام الصدارة العظمى لمتصرفية جبل لبنان مؤرخ في ١٤ مارت ٣٢١ عدد ٧٦ بوجوب التقيد باحكام الارادة السنية الصادرة لسلفه نعوم باشا المؤرخة ١٣ مايس ٣١٥ عدد ٥ من ديوان همايون بتوحيد معاملات الامراء والضباط في جبل لبنان بنسبة باقي الامراء والضباط في الممالك العثمانية من حيث العزل والتقاعد وفقاً لنظام الدولة العمومي فرضخ المتصرف لهذا الامر وكان بذلك فصل الخطاب ؟

٢١٢ المستند العاشر — جواب من رئاسة شعبة اخذ العسكر في انقره سنة ٣٣٤

انقره ولايتي — اخذ عسكر شعبه رئاستي

لحضور حضرة الاخ نور العين صاحب العزة سجعان بك عارج المفخم

بعد السلام عليكم وعلى من في البيت من الكبار الى الصغار نحمد الباري عز وجل — اخذنا خطكم وصار عندنا معلوم بما ذاكر فيه بما خص استدعاء جنابكم في ٢٤ مارت ٣٣٤ و بنمرة ١٣٦٩ تقدم الى نظارة الحربية ... الله يجعل فيه الخير والخير فيما اختاره الله ... ودمتم سالمين افندم في ٢٦ مارت ٣٢٤ انقره اخذ عسكر شعبه سي يوز باشي

محمد رشيد

٢١٣ المستند الحادي عشر — تلغراف رسمي من رئاسة شعبة اخذ العسكر في ولاية انقره سنة ١٩١٨ عدد ١٨٩٢٥

قير شهر تلغرافنامه — قير شهرنده سجعان بكه

مخرجي انقره ٠ نومروسي ١٨٩٢٥ كلمه سي ٢١ تاريخي ٥ مايس ٣٣٤ اوراقكز بشنجي قول اوردو اخذ عسكر رياستندن ٢٤ مارت ٣٣٤ و١٣٦٩ نومرو با در كنار نظارته تقديم ايدلمشدر شعبه رئيسي « رشيد »

وهذا تعريبه :

اوراقكم رفعتها رئاسة اخذ العسكر للقول اوردو الخامس في ٢٤ مارت ٣٣٤ نومرو ١٣٦٩ بدر كنار الى النظارة وهـذا التلغراف الرسمي مع سائر السندات المنشورة صورها اعلاه موجودة باليد عيناً لافحام كل خصم مكابر — ومحكوم بصحة ثبوته بموجب البند ال ١٩ من الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصلحية المكتسبة صورة الانبرام الانف ذكرها في المباحث اعلاه

ويوجد بيدى اوراق رسمية كثيرة غير المتقدم ذكرها اعلاه تثبت علاقاتي العسكرية المتواصلة مع الاوردو الهمايوني الخامس في انقره منها وثيقة رسمية معظاة من مديرية البوسطة والتلغراف والتلفون في قير شهر مؤرخة ١٤ مايس ٣٣٤ جلد ١٥٩٣ مرسولة ٧٣٩ تثبت استلامها مراسلات تعهدية مني لسعادة الحاج محمد بك سليم اركان حرب القول اوردو الخامس المشار اليه الذي كان مخيماً في ولاية انقره

٢١٤ المستند الثاني عشر — تلغراف رسمي من رياسة ديوان الحرب العرفي في دار السعادة عدد ٤٤٥٠

بتاريخ ١٤ مايس ٣٣٤ ورد امر تلغرافي من سليمان باشا صبري رئيس ديوان الحرب العرفي في دار السعادة لمتصرفية قير شهر لابلاغ سجعان بك عارج كاتب الاي جندرمة جبل لبنان الموجود في قير شهر بسرعة المثول امام ديوان الحرب المشار اليه لاداء الشهادة بمادة جناية خيانة الدولة والوطن المسوقة من متصرف بك ومدعي عام لواء قيرشهر على بكر صدقي بك محاسبه جي المتصرفية المذكورة

ولما كان المتصرف والمدعي العام يحذران من هذه الشهادة ان تؤدي لبراءة المتهم فقد اعتذر المتصرف تلغرافياً بمرض سجعان بك وعدم امكانيته السفر للاستانة وذلك بدون علمه طبعاً ؟ فورد على المتصرف التلغراف الآتي تعريبه الصادر من وزارة الحربية تحت عدد ٤٤٥٠ كلة ٣٥ المؤرخ ٢٦ مايس ٣٣٤ عدد ٤١٧ غاية مستعجلدر لمتصرفية قير شهر

ج ١٩ مايس ٣٣٤ الاعتذار مرفوض يجب الاهتمام سريعاً بانفاذ الطلب الاول بحق كاتب الالاى سجعان بك تحرر الولاية لاعزام القومسير امين افندى والمعاون ضيا افندى بحيث يكون تأمين الوصول قبل ٨ حزيران ٣٣٤ مع تقدير اهمية هذا الطلب رئيس ديوان الحرب العرفي في دار السعادة (سليمان صبرى)

فمتصرفية قير شهر ودعت التلغراف المذكور بسرعة لدائرة البوليس لانفاذه في ٢٧ منه عدد ٣٣٤ بعبارة هذا نصها :

سريعاً بوليس قوميسر لكي يهيه سنه في ٢٧ منه

« ملاحظة خصوصية » ان سليمان باشا صبري رئيس ديوان الحرب العرفي في دار السعادة قد عرفني موظفاً لبنانياً مبعداً الى الاناطول ٠ اما المير جميل شهاب رئيس مجلس التقاعد العسكري « العرفي » في بيروت فانه رفض الاعتراف بذلك وقد يكون من حقه الرفض في زمن هو فيه الالف والياء حتى انه لزيادة الارهاب في قلوب اصحاب المصالح ابدل اسمه الجميل الى جمال ؟ وصار الكثيرون يعتقدون انه ورث السلطان المطلق والارادة المطاعة عن سميه فلا يجسر احد على الاعتراض

خشية غضبه وليس غضب المير جميل بالامر اليسير خصوصاً في هذه الايام التي هرب فيها يوسف مرزا بك الى مصر ؟ وتوارى فيها يوسف بك لطيف عن العيان ؟ وصار فيها المير جميل نابغة هذا الزمان مديراً للمالية ورئيساً لمجلس التقاعد الملكي والعسكري ومديراً للبندرول و٠و٠و٠٠٠ولعشرات المصالح الحكومية لاسرار تكاد ان تكون غير خفية

٢١٥ المستند الثالث عشر — تقرير مديرية بوليس لواء قير شهر

ذيلاً على التلغراف المذكور سنة ١٩١٨

بتاريخ ٢٩ مايس ٣٣٤ وضعت مديرية بوليس قير شهر تقريراً ذيلاً على تلغراف رئاسة ديوان الحرب الانف الذكر جواباً لتوديع المتصرفية مفاده ان كاتب الالاي السابق سجعان بك عارج المطلوب اعزامه لديوان الحرب العرفي في دار السعادة عازم اساساً الذهاب مع عائلته الى ازمير فترافقه الى اسكيشهر ومن هناك يذهب وحده الى دار السعادة على ان نفقة كل واحد لا تقل عن الخمسة وستين ليرة اجرة عربة وتطلب من المتصرفية مخابرة ديوان الحرب العرفي بالشأن المذكور فكتبت المتصرفية بذلك لولاية انقره بتاريخ ٣٠ منه ١٥٨٥ / ١٤٢٣ لمداركة الصرف وكل من التلغراف والجواب المتقدم ذكرهما موجودان عيناً باليد لافحام كل مكابر متعنت يقيس الامور على احوال نفسه ؟

ثم كتبت متصرفية قير شهر لقومندانية الجندرمه فيها لامدادنا بقوة كافية من الجند والسواري محافظة علينا من عصابات الاشقياء المنتشرة على عرض الطرقات فاستكفينا بستة انفار سواري وجاويش رافقونا كامير عسكري من قير شهر الى انقره وقد حصل ذلك طبعاً قبل تشكيل مجلس التقاعد اللبناني العالي لان اسمه كان يغنينا عن كل قوة لاخافة الثوار

٢١٦ المستند الرابع عشر — ورقة سياحة رسمية من قير شهر لانقره سنة ١٩١٨

بتاريخ ٢٩ مايس ٣٣٤ سلمتني مديرية بوليس سنجق قير شهر ورقة سياحة رسمية نومرو الجلد ٣ نومرو الورقة ٧٥ مفادها ان سجعان بك عارج عضو مجلس ادارة وكاتب الاي زاندرمة جبل لبنان المطلوب الى ديوان الحرب العرفي في دار السعادة لاجل الاستيضاح مأذون بالذهاب اليها اولاً ومن ثم يذهب الى ازمير للالتحاق بعائلته للاقامة فيها

٢١٧ المستند الخامس عشر — ورقة سياحة رسمية من ولاية انقره لدار السعادة سنة ١٩١٨

بتاريخ ٢٠ حزيران ٣٣٤ سلمني سليمان كاني بك والي ولاية انقره ورقة سياحة رسمية عدد ٧٥٢ بناءً على امر رئاسة ديوان الحرب العرفي المشار اليه انه ترخص لي بالذهاب امام ديون الحرب العالي لاداء الشهادة وكوني مأمور بالاقامة اساساً في قير شهر وتجب معاملتي بموجب التبليغات العمومية المعطاة بحق السور بين المبعدين الى الاناطول

٢١٨ المستند السادس عشر — تحريرات ولاية انقره لمديرية الامن العام في الاستانة ١٩١٨

بتاريخ ٢٠ حزيران ٣٣٤ كتبت ولاية انقره تحريرات عدد ١٦٧٣ / ٨٢٤ لمديرية الامن العام في الاستانة مفادها ان ديوان الحرب العرفي في دار السعادة ابرق لمتصرفية قير شهر لاعزام كاتب الاي زاندرمة جبل لبنان المبعد اليها بامر قوماندان الاوردو الرابع لاداء الشهادة وان معاملة سجعان بك عارج يجب تطبيقها على التبليغات العمومية بشأن كل المبعدين السور بين

٢١٩ المستند السابع عشر — اشعار مديرية الامن العام لديوان الحرب العرفي في الاستانة ١٩١٨

بتاريخ ٢٣ حزيران ١٩١٨ عدد ١٢٥٦١ عموم و١٢٧ خصوصي ودعت مديرية الامن العام ديوان الحرب العرفي تحريرات ولاية انقره الانف بيانها

٢٢٠ المستند الثامن عشر — امر رئاسة ديوان الحرب العرفي لقوماندان دار السعاده ١٩١٨

بتاريخ ٦ تموز ٩١٨ صدر امر سليمان باشا صبري رئيس ديوان الحرب العرفي عدد ٤١٧ الى قوماندان دار السعادة لايفاء المقتضي بحق كاتب الاي زاندرمة جبل لبنان الواصل حديثاً الى العاصمة . فاحاله القوموندان المشار اليه بتاريخ ٦ منه عدد ١٤٨٢٨ لمديرية شعب المحاكم وهذه قررت في النهاية اجراء المعاملات العرفية التي تستنسبها رئاسة ديوان الحرب بحق نفقاته السفرية باعتبار انه من ضباط القوة المسلحة التابعة مباشرة للسلطة الاجرائية وكون شهادته عائدة لانضباط الامن العام

٢٢١ المستند التاسع عشر — تبليغات رئاسة ديوان الحرب العرفي في دار السعادة ٩١٨

بتاريخ ١٤ تموز ١٩١٨ اصدر سليمان باشا صبري رئيس ديوان الحرب العرفي المشار اليه التبليغات الاتية : عدد ٩٧ في عداد الجرائم السياسية الجارية محاكمتها امام ديوان الحرب العرفي هذا مسألة بكر صدقي افندي محاسبه جي لواء قير شهر و بالتعقيبات الدقيقة استلزم استجواب شهود الحق العام وفي عدادهم الضابط سجعان بك عارج كاتب الاي زاندرمة جبل لبنان المبعد الى قير شهر فصار استماعه في هذا الديوان وفقاً للاصول وتحرر هذا البيان للاعتماد تحريراً في ١٤ تموز ٣٣٤

رئيس ديوان الحرب العرفي في دار السعادة

مكان الختم الرسمي « سليمان صبري »

«حاشية خصوصية » ان نتيجة المحاكمة التى كانت موقوفة على شهادتي هي صدور حكم البراءة للموقوف بكر صدقي بك الذي ما كان عرضة للشنق بل كان حبل المشنقة لا يبعد عن عنقه اكثر من قيراط واحد لخطورة الدعوى المسوقة عليه بكونه كان يدعو للثورة ضد السلطان وضد الوزارة وضد الحرب العمومية وضد جمعية الاتحاد والترقي باعلانات خطية نسبت اليه من المتصرف والمدعي العام مما جعله عرضة للحبس وارساله مخفوراً تحت اشد الحفظ الى الاستانة

٢٢٢ المستند العشرون — ورقة سياحة رسمية في دار السعاده سنة ٩١٨

بتاريخ ١١ اغسطوس ٣٣٤ نظمت مديرية الشعبة الرابعة للامن العام في دار السعادة ورقة سياحة رسمية باسم كاتب لالاي سجعان بك من اعضاء مجلس ادارة جبل لبنان برقم ٢٦٠٠٤ بها منحته مهلة شهر لزيارة العاصمة ومبارحتها من ثم براً وبحراً الى ازمير

٢٢٣ المستند الحادي والعشرون — مضبطة قومندانية عموم الجندرمة العثمانية المورخة ١٤ اب ٩١٨

داخلية نظارتى — استانبول

عموم جندرمه قومندانلغي — ٣٣٤/٨/١٤

شعبه ٢ قسم ٢ عدد خصوصي عدد عمومي

جبل لبنان زاندرمة الاي تحريرات كاتب سابق حامل وثيقه جبل لبنانك كسروان قضالى سجعان افندي بن عارجك مأموريتنه نهايت ويرلمش واليوم معاملهٔ تقاعديه سى جريان ايتمكده بولونمشدر . كندبسنك بركونا علاقهٔ عسكرية سى اولماديغي ناطق ورقه تصديقهٔ در المهر الرسمي الاول « عموم زاندرمة قومندانلغه ابراهيم»

المهر الرسمي الثاني « عموم زاندرمة قومندانلغي ايكنجي شعبه ايكنجي قسم »

وهذا نص تعريبها :

نظارة الداخية — قومندانية عموم الزاندرمة — شعبه ٢ قسم ٢ عدد خصوصي عدد عمومي

استانبول في ١٤ اب ٣٣٤

حامل هذه الوثيقة سجعان افندى بن عارج كاتب تحريرات الاى زاندرمة جبل لبنان السابق من قضاء كسروان اظهر الان نهاية مأموريته وحيث كانت معاملة تقاعده جارية اليوم فاعطي ورقة التصديق هذه الناطقة بنهاية علاقاته العسكرية في ١٤ اب ٣٣٤ ممهورة بالخاتم الرسمي الاول (قومندانية عموم الزاندرمة والامضاء ابراهيم)

وبالخاتم الرسمي الثاني (قومندانية عموم الزاندرمة الشعبة ٢ القسم ٢)

« ملاحظة » رغماً عن كون صراحة هذه المضبطة لا تدخل ضمن حدود التأويل والتفسير وفضلاً عن كونه محكوم بصحتها وبمشروعيتها بموجب البند ٢١ من الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصلحية بتاريخ ١٢ حزيران سنة ٩٢٦ عدد ٢٨٤ المقترنة بتصديق وزارات العدلية والمالية والداخلية ورئاسة الجمهورية ومبلغة لقومندانية الجندرمة وفقاً للاصول القانونية . فان من يراجع مضابط مجلس التقاعد بشأنها ومشروع مرسوم رئيس الجمهورية المدسوس فيه من ادلة الخيانة والكذب ما لا يصدقه عقل يقف مبهوتا عند تلك الجرأة والوقاحة بذلك التفسير الخائن كما سنوضحه في بابه المخصوص ؟ لان اظهار نهاية المأمورية نوع والاحالة قطعياً على التقاعد من ذلك التاريخ نوع اخر؟ اذ ان الحالة الاولى تحمل قانوناً على الاحالة الى الاستيداع . اما في الحالة الثانية المشوهة وجه الحقيقة فيشتمل على حرماني من رواتب الاستيداع مدة ثمان سنوات تعتبر خدمة فعلية بحسب قوانين التقاعد وتضاف كاملة بحساب الاستحقاق وتخصيص الرواتب وبفقدانها اخسر رواتب الاستيداع وحساب مدتها بالاستحقاق التقاعدي وبذلك تتم لذة ممهد بنيان سرقة هذه الحقوق المقدسة

« عبارة صريحة » ولاجل ان يفقه اصحاب الوجدان قوة معاني ما ينكره عليّ مجلس التقاعد اللبناني من حق التمتع بمندرجات هذه المضبطة الصادرة من اعظم مقام عسكري عثماني بكوني قطعت علاقاتي العسكرية من تاريخ المضبطة المذكورة وبكوني تحولت الى الاستيداع القانوني لغاية صدور مرسوم رئيس الجمهورية باحالتي على التقاعد . فاني اصرح القول بان الغاية من كل ذلك هو ان احرم من رواتب الاستيداع من ١٤ اب ١٩١٨ لغاية ١٣ ك ١ ١٩٢٦ ومن فائدة مدة الخدمة بما فيه ضمائم الحرب عن المدة المذكورة بما فيه ايضاً فرق مقدار الراتب للرتبة حال كون هذه المضبطة العسكرية «النافذة بحد ذاتها لقانونيتها» فانه محكوم بصحة ثبوتها ومشروعيتها ايضاً بالاحكام الاتية :

١ — بالفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصلحية بتاريخ ١٢ حزيران ٩٢٦ عدد ٢٨٤ (راجع البند ٢١ منها)

٢ — بمضبطة مجلس التقاعد العسكرى اللبناني المؤرخة ٢ ك ١ ٩٢٦

٣ — بمرسوم رئيس الجمهورية المؤرخ ١٣ ك ١ ٩٢٦ عدد ٨٨٦

٤ — بالفقرة الثانية من تعليمات وزارة المالية المؤرخة ٦ حزيران ٩٢٩ المعلقة على المادة ٣ من قانون التقاعد القضية بتقديم وثايق رسمية تثبت تاريخ التعيين في وظيفة معينة وتاريخ الانقطاع عنها

٥ — بموجب مضبطة مجلس التقاعد اللبناني المؤرخة ٢٤ نيسان ٩٣١ عدد ١٣١٨ بانه لا يجوز للمجلس المذكور حق التعرض لما هو صادر من مراجع الاستانة بشأن التقاعد (راجع العدد ١٢٣ من هذه المجموعة)

٦ — بموجب مضبطة مجلس التقاعد المذكور المصدق عليها من وزير المالية في ٢١ ك ١ ٩٢٩ بانه لم يعد من صلاحية المجلس النظر في الاعتراض على قرار اصدره المجلس السابق بل ان الاعتراض عليه يكون امام مجلس شورى الدولة (راجع العدد ١٣٠ من هذه المجموعة) الى غير ذلك من القيود والقرارات الرسمية التي تخرج هذه المضبطة القطعية عن كل بحث وتدقيق لانها صادرة عن اعلى مرجع عسكري في السلطنة العثمانية لا يملك غيره حق نقض مقرراته المبرمه ؟

٢٢٤ المستند الثاني والعشرون – تلغرافات قومندانية عموم الجندرمة العثمانية لقومندانية الاي جبل لبنان سنة ٩١٨

بمراجعة قيود الاي جبل لبنان يتبين انه ورد لقومندانية الالاي المذكور جملة اوامر تلغرافية من قومندانية عموم الجندرمة العثمانية في دار السعادة تتعلق بكاتب الالاي سجعان بك عارج منها تلغراف اول صادر من الشعبة الثانية القسم الثاني للقومندانية المشار اليها مؤرخ في ١٥ تموز سنة ٣٣٤ عدد ٥٧٢٦ ومرسول بتاريخ ١٦ منه ٩٥٩٩ جواباً على تلغراف قومندانية الاي لبنان المؤرخ ٣ حزيران ٣٣٤ عدد ٦٠٧ بان فصل سجعان بك من الخدمة كان بامر شخصي من المتصرف الاسبق لخلاف شخصي بينهما .

ومنها تلغراف ثاني مؤرخ ١٣ اغستوس سنة ٣٣٤ عدد ٦٥٢٠ ومرسول بالتاريخ المذكور عدد ١١٢٣٥ به قد صار اشعار قومندانية الاي لبنان بان كاتب الالاي سجعان بك اظهر نهاية قطع علاقاته العسكرية اعتباراً من تاريخ ١٤ منه ولزوم قيد ذلك في قيود الالاي المذكور « هنا نقطة التأمل ياجميل الاسم ؟ »

ومنها تلغراف ثالث مؤرخ اول ت ١ ٣٣٤ مرسول تحت عدد ٧٨٥٠ بوجوب تقديم كشوفة المعاشات المرتبة لكاتب الالاي لاجل تقرير صرفها اليه والنظر من ثم بطلباته الاحالة على التقاعد ؟ وقد وصل هذا التلغراف الاخير لقومندانية الاي لبنان التركية بينما كانت على اهبة الفرار من لبنان فبقي التلغراف في مستودعاتها ولا يزال محفوظاً فيها تحت رحمة من لا يفهمون من اللغة التركية الا بعض فروعها المشهورة ؟ لانهم لو كانوا يفقهونها لما تجرأوا على تحريف كلمة المباشرة بجمع الادلة لاستحقاق التقاعد . الى القول بانها احالة قطعية على التقاعد من تاريخ تلك المباشرة التي يعقبها عادة طلب الاستئذان بالاحالة على التقاعد وبمراجعة البند ٢٠ من الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت بثبوت هذه التلغرافات العالية كفاية لقوم يعدلون

٢٢٥ المستند الثالث والعشرون — وثيقة رسمية من قومندانية عموم الجندرمة العثمانية مأخوذة عن قيودها ايضاً تثبت البرقيات اعلاه

اذا كانت دفاتر حكومة جبل لبنان القديم ضائعة « كما هي ضائعة الحقيقة في هذه الايام » فانه يوجد بيدي بوصلة رسمية من قومندانية عموم الجندرمة العثمانية تثبت صدور البرقيات منها المتقدم ذكرها في البند اعلاه لقومندانية الاي جبل لبنان وورود بعض الاجوبة عليها اقدمها ايضا ليس للاثبات المتجاوز حدود اليقين بل لافحام كل مكابر ومعاند ضد الحقيقة المحكوم بها بموجب الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصنحية الآنف ذكرها اعلاه

٢٢٦ المستند الرابع والعشرون —مضبطة مرفوعة من مديرية العشائر والمهاجرين لولاية ازمير لدفع رواتب كاتب الاى لبنان كاملة لغاية ايلول ٣٣٤

ازمير مهاجرين اداره سى اسامي سجعان بك بن صالح عارج بك

دردنجي اردو امريله ايديلن عرب عائله لرندن اولوب ولايتمزده اختيار اقامتله اعاشه ايدلكده اولان جبل لبنان زاندرمه الاى كاتبي سجعان بك بن صالح عارج بك داخلية نظارتنك اولبابده كي اشعار ينه مستنداً مملكته عودتي طالب اولمش ولايت جليله جه مطلوبي بالاسعاف مملكتنه قدر مصارف سفريه سى وايلول ٣٣٤ نهايتنه قدر يوميه سى كاملاً تسويه ايدلمش اولديغني مبين وثيقه در ٢٨ ايلول ٣٣٤ « المهر الرسمي ايدين ولايتي عشائر ومهاجرين مديريتي »

« الامضاء حقي »

وهذا تعريب نص المضبطة المذكورة :

ان كاتب الاى زاندرمه جبل لبنان سجعان بك بن صالح عارج بك الذى نقل وعائلته مع عيال العرب بامر قومندانية الاوردو الرابع للاقامة في هذه الولاية طلب اعادته الى وطنه . بناء عليه وبالاستناد لامر واشعار نظارة الداخلية مطلوب من مقام ولايتكم الجليلة تسوية مصاريفه السفرية الى وطنه ودفع رواتبه اليومية كاملة لغاية شهر ايلول ٣٣٤

(المهر الرسمي) مدير ادارة العشائر والمهاجرين في ولاية ايدين (حقي)

فمن نص هذه المضبطة الرسمية المحفوظة باليد عيناً مع باقي المستندات المتقدم ذكرها اعلاه الصريحة البيان النافذة المفاد والبرهان يثبت ان وزارة الداخلية العثمانية التي عممت اوامرها لدوائر العشائر والمهاجرين والمبعدين الى بر الاناطول لاسكانهم ودفع رواتبهم هي هي التي عينت بقيودها وباوامرها ان كان لمتصرفية قيرشهر وان كان لولاية ايدين او كان لادارات المهاجرين فيها اسماء والقاب ورتب ووظائف المبعدين وعينت لكل منهم راتباً يوازى راتب رتبته ووظيفته الاصلية

وحيث كانت وزارة الداخلية العثمانية هي مرجع عموم الجندرمة في السلطنة واليها وحدها يعود حق الاقرار او انكار الرتب والوظايف العسكرية في الدولة وكانت هي هي التي واصلت دوام اعترافها برتبة ووظيفة هذا العاجز العسكرية وكونه كان منفياً بصفته المذكورة وكونها واصلت له دفع رواتبه لغاية شهر . ايلول ٣٣٤ كما ورد بمضبطة مديرية العشاير والمهاجرين اعلاه ولم تعتبر احالتي قطعياً على التقاعد منذ ١٤ اب ٩١٨ كما اراد ان يفهمها رئيس مجلس التقاعد اللبناني الذى اذا كانت هاتان الدزينتان من المستندات الرسمية لا تفحمانه فلدي سواها مما اواصله بها في المجلد الثاني

٢٢٧ المستند الخامس والعشرون — وثايق تثبت اتصال العلاقات العسكرية الى ما بعد ١٤ اب ٩١٨

نقدم في المستند الحادي والعشرين من هذه المستندات الرسمية اني اظهرت نهاية قطع علاقاتي بالسلك العسكرى في ١٤ اب ٩١٨ وورد في المستند ٢٤ صورة مضبطة لدفع رواتبي كاملة لغاية ايلول ٣٣٤ والان اضيف الى ذلك وجود جملة وثايق خطية رسمية تثبت ان علاقاتي بالسلك العسكرى ما انقطعت في ١٤ اب المذكور بل دامت الى نهاية الحرب بدلالة الوثايق الرسمية الموجودة بيدي من مديرية البوسطة والتلغراف في ازمير اذكر منها الوثيقة الاولى المؤرخة ٩ ت ١ ٣٣٤ عدد ١٢٢ والوثيقة الثانية المؤرخة ٩ ك ١ ٣٣٤ عدد ٥٦٨ المتضمنة كل واحدة منهما الاشعار باستلامها مني المخابرات التعهدية باسم قومندانية عموم الجاندرمة في دار السعادة العلية واذا اضفنا الى ذلك عشرات الرسائل والمخابرات الخطية الخصوصية المتبادلة بيني وبين اركان هيئة مجلس التقاعد العثماني لغاية نهاية مدة الحرب قام من كل ذلك ليس ربع المايه من المستندات المثبتة حقوقي بل اكثر من ذلك على انها ان قلت وان زادت فان الماء يدوم ماء والحديد حديداً الى ما شاء الله

٢٢٨ المستند السادس والعشرون — وهو القرار الصادر من دائرة استنطاق قضاء كسروان بدعاوى الاستاذ سجعان بك عارج على الحكومة العثمانية سنة ١٩٢٠

نومرو القرار ٢٨٦

لدى مراجعة تقارير محضر هذه الدعوى والاوراق المتفرعة عنها والتدقيق بسائر مندرجاتها وبمندرجات كامل الاوراق والمستندات الرسمية والخطية تبين ان المحامي سجعان بك عارج صاحب جريدة صدى لبنان شكى ان الحكومة العثمانية ابعدته مع عائلته قوة واقتداراً من جونيه الى قير شهر في بر الاناضول بدون ان تمهله ساعة واحدة لتدبير شؤونه . وانها استولت بذاتها وبواسطة بعض ضباطها وعسكريتها على املاكه . وانها حولت دار سكنه في جونيه الى خستخانة عسكرية واتلفت كل موجوداتها متجاوزة حدود قانون الابعاد ان كان بعدم وجود احكام قانونية صادرة بحق ابعاده وابعاد عائلته

او كان بعدم تحرير موجوداته وحفظها تحت يد امينة كما توجبه الاصول . او كان بعدم مراعاة الاوامر الصادرة بعدم ابعاد الزوجات الحاملات . او كان بعدم اعاشة والدته التي هي من افراد عائلته وقد تخلفت لعذر عن مرافقته الى المنفى . وان زوجته رغماً عن ثبوت حبلها بتقارير طبية صار ابعادها جبراً معه و بسبب هذا الابعاد الجبري ولاجل ما احتملته من مشقات الطرقات فانها اسقطت جنيناً ذكراً وكانت حياتها عرضة لخطر الموت وانها بسبب الابعاد والاجهاض المذكورين و بسبب انتشار الامراض الوبائية في المنطقة التي صار نفيهم اليها قد اصيبت بداء التهاب السحايه الحاد فكان قاضياً على حياتها في ريعان عمرها وان والدته بسبب منع الاعاشة عنها و بمضايقتها في حياتها و بحرمانها من اعانته قد ماتت جوعاً لان الحكومة المدعي عليها ضبطت املاكه وخرّبت بيت سكنه واستولت على موجوداته واتلفتها بعد تكسير الاقفال وتحطيم الابواب وسرقة كلما كان يملكه او كان مودعاً امانة عنده الى غير ذلك من الشكايات الكثيرة الواردة تفصيلاً بالمحضر والتي يمكن تقسيمها الى سبعة دعاوى اساسية كما يلي :

١ — الدعوى الاولى . تبين من مجمل هذه التحقيقات ومن الاوامر والمخابرات الرسمية خطاً وتلغرافياً المتبادلة بين متصرفية جبل لبنان في عهده القديم وبين قائمقامية قضاء كسروان من تاريخ ٤ نيسان ٣٣٤ لغاية ١٢ منه انه صار القبض على سجعان بك في جونيه بتاريخ ٤ نيسان المذكور وانه ارسل منها محفوظاً الى عاليه ومن هناك ابعد مع زوجته واولاده وخدمه الى بر الاناطول خلافاً لاحكام قانون الابعاد وبدون ان يكون صادر بحقه او بحق احد من افراد عائلته المذكورة حكم بالابعاد او بسواه وبدون ان يمهل لتدبير شؤونه ولو برهة وجيزة . وانه ما صار تحرير موجوداته املاكه بوجه من الوجوه ولا صار وضعها تحت يد امينة كما يوجبه قانون الابعاد بل اخذ على حين غرة الى منفاه في قير شهر . ولدى مراجعة الخاتمة من كتاب الايضاحات السياسية لديوان الحرب العرفي في عاليه المنشورة في الصفحة ١١٣ من النسخة العربية المطبوعة من قبل قائد الجيش الرابع بشأن معاملات ابعاد العائلات الى بر الاناطول تبين من اقرار ممثل الحكومة العثمانية في المنطقة السورية سابقاً ان الابعاد المذكور ما كان مستنداً على احكام قانونية بل كان مبنياً على اوامر عسكرية بحق بعض الذين ما حصلت محاكمتهم في ديوان الحرب لانهم قد لحظ عليهم ان لهم تأثير في الاجراآت وانهم وان لم يعاقبوا لعدم وجود الوثايق القطعية المثبتة فان بقائهم في سورية وفلسطين مما لا يجوز وهولاء هم القسم الاول من المنقولين . اما القسم الثاني فهم ارباب التحكم الذين هم بنفوذهم وتأثيرهم وسياستهم يريدون ان ينالوا قوة حكومة ثانية تجاه الحكومة وبهذه الصورة يتضرر منهم الاهلون وان الحكومة لما باشرت الاصلاحات الاساسية في سوريا ومنحت الاهالي حرية التصرف بالاملاك والاراضي واظهرت انها المرجع الوحيد لكل من يراجع كان هولاء بلا ريب ولا شبهة لا يفترون عن اغتنام فرصة ما بسياسة خفية خلف الستار الخ . فاتضح من منشور قائد الجيش الرابع المذكور ان ابعاد سجعان بك وعائلته ما كان لاسباب قانونية ولا هو نتيجة حكم بالابعاد بل انه كان لاجل الاسباب التي ذكرها جمال باشا بملاغه المذكور اعلاه وهي تخول سجعان بك المطالبة بكل حق مشروع مقابلة للاضرار والخساير التي احتملها بسبب هذا الابعاد الجائر ؟

٢ — الدعوى الثانية . تبين من مندرجات الاوامر والتلغرافات المذكورة بالبند اعلاه التي حصلت مطالعتها بتدقيق انه بناء على اوامر الحكومة حصل الكشف الطبي من قبل طبيب قضاء كسروان وطبيب مديرية الزوق على المرحومة ميليا زوجة المدعي سجعان بك فثبت للطبيبين فنياً بانها كانت في اوائل حبلها قبل ابعادها من بلادها مع زوجها المرقوم وان الحكومة المحلية ابقت رفيقاتها اللواتي كن مثلها حاملات بسبب الحمل وانها اموت بابعادها وحدها حاملة كما هو ثابت من تلغراف المتصرفية المذكورة لقائمقامية كسروان رقم ١٢ نيسان ٣٣٢ نومرو ٩٨ ولدى مراجعة البند الرابع الوارد في

خاتمة كتاب الايضاحات السياسية عن بلاغ قائد الجيش الرابع المذكور تبين ان الحاملات والمريضات من النساء ومن لها طفل عمره دون السنتين قد منحت حق عدم الابعاد وتأجيل ذلك بحقها ؟ بناء على ذلك يكون ابعاد المرحومة ميليا زوجة سجعان بك مخالفاً للاصول والاوامر من كل الوجوه مبرهناً على قصد الاعتداء عليها خصوصاً وان رفيقاتها من امثالها واقرانها في بلدها قد تمتعن بهذا الحق طول مدة الحرب كما هو ثابت كل ذلك بالقيود الرسمية

٣ — الدعوى الثالثة . لقد تبين من التقرير الطبي المعطى بعد القسم القانوني من الدكتور جرجي افندي باز المؤرخ في ٢٥ ت١ ٩١٦ انه كان في جملة العيال اللبنانية التي ابعدتها الحكومة التركية الى قير شهر المذكورة وكان سجعان بك عارج وعائلته في جملة من ذكر وانهم عند وصولهم الى مدينة حلب دعاه سجعان بك المذكور لمعاينة زوجته السيدة ميليا فوجدها تشكو تعباً وانزعاجاً شديدين وبها قيء عنيف كل ذلك نتيجة مشقة الطريق ورجرجة القطار فخال له من بعض الاعراض ان السيده ميليا حامل فعمل الى التدقيق في فحصها حسب اصول الفن فتحقق كونها كانت حاملاً في نحو الشهر الثالث فوصف لها ما تقتضيه الحال من العلاج وانهم لما تابعوا السير الى انقرة تارة بالقطار الحديدي وطوراً بالسيارات عادت الى السيدة ميليا حالة الانزعاج والضنك السالف الايماء اليها وانهم عندما وصلوا مدينة قير شهر محل اقامتهم فما كان اليوم الثاني من وصولهم اليها حتى اشتد الحال على السيدة المذكورة فاجهضت ولداً ذكراً في الشهر الرابع من الحياة الجنينية وكان سبب ذلك مشقة السفر الاجباري وانه عقب الاجهاض المرقوم التهاب الرحم والبريطون كادت العليل بسببه ان تموت وانها لازمت الفراش مدة ثلاثة اشهر بداعي تلك العلة ولم تكد تبل منها حتى عاودتها دفعات متوالية فهزلت وانحطت قواها وانقطع ايلادها اي صارت عاقراً بعد ان كانت ولوداً وان قرينها قد اضطر لدفع نفقات كثيرة لاجل معالجتها الخ فثبت من هذا الرابور الطبي المشفوع بالقسم ان زوجة سجعان بك اجهضت جنيناً ذكراً في الشهر الرابع من الحياة الجنينية بسبب ابعادها وبسبب ما احتملته من مشقات السفر الاجباري وان حياتها كانت عرضة لخطر الموت وانها اصبحت عاقراً بعد ان كانت ولوداً ؟

٤ — الدعوى الرابعة . وتبين من التقرير الطبي الاخر المعطى بعد القسم من الدكتور جرجي افندي باز المومأ اليه في ١٠ ايلول ٩١٩ عطفاً على التقرير الطبي الاول المنوه به اعلاه بان المرحومة مدام سجعان بك البالغة من العمر ٣٢ عاماً المتوفاة في جونيه بتاريخ ٢١ اذار ٩١٩ على اثر اصابتها بالتهاب السحايا الحاد قد ماتت ضحية منفاها وانه سبق له اعطاء تقرير طبي مورخ ٢٥ ت١ سنة ٩١٦ عن اجهاضها جنيناً ذكراً في قير شهر في الشهر الرابع من الحياة الجنينية وذلك بسبب ما احتملته من مشقات السفر الطبيعية التي اثرت على حبلها تأثيراً مؤسفاً وانه يسند قوله بكون مرض موتها قد تسبب عن منفاها على ادلة كثيرة عددها واحدة فواحدة وانه بصفته طبيب العائلة يشهد بضمير مرتاح استناداً الى علومه الشخصية وليس على الروايات التي تحتمل الزيادة والنقصان بان الفقيدة قد اكرهت على مرافقة زوجها في منفاه اكراهاً تولد منه الانفعالات النفسانية المؤثرة واحتمال الاتعاب والمشقات من كل الانواع في بلاد تعتبر عشاً لامراض التدرن محرومة من كل الاحتياطات الصحية العمومية واذا اضيف الى ذلك داء فكرة حب الرجوع من المنفى الى الوطن وقساوة البرد القارص الذي يبلغ الدرجة ٣٢ تحت السفر واستبدال عيشة المحيط الساكنة والاحزان والكروب المتواصلة فينجم عن ذلك التأثير العميق على حالة تلك الصحة الزاهرة واعدادها صالحة لاجتياح الميكروبات المنتشرة واذا اضيف الى جميع تلك الاسباب المشروحة الاسف العظيم الذي اصاب الفقيدة عند عودتها الى جونيه وعلمها بان رياش دارها الجميلة قد نهبت وان دار سكنها الزاهرة قد تخربت وتحولت الى مستشفى عسكري فعند ذلك يقوم في الوجدان اهمية الاسباب التي ولدها المنفى وهيأها لافتتاح باب لفتكات الميكروب الذي سرى اليها وابتدأ فعله فيها

في قير شهر منذ سنة قبل عودتها الى الوطن وعندما عادت للوطن بمخاطرة عظيمة في البحر اكتسب الميكروب قوة الالتهاب السحائي فهجم الداء بكل قواته القاتلة فلم يجد دافعاً فاماتها في ريعان الصبا موتا ناجماً عن حالات منفاها وانه اعطى الشهادات المذكورة لاجل الاعتماد عليها في محلات الايجاب وانه كان شاهد عيان حسي على كلما قرره واوضحه بتقريره المذكور لانه كان احد رفقاء المبعدين وسكن معهم في مدينة واحدة ضمن حي واحد فلذلك تمكن ان يشارف عن قريب كل الايضاحات التي عددها خصوصاً وانه كان الطبيب المداوي للفقيدة منذ وقوع ابعادها حتى عودتها الخ فثبت من هذا التقرير الطبي ومما نقدمه من تقارير طبيب قضاء كسروان وطبيب مديرية الزوق ان الفقيدة المذكورة ابعدت حاملاً الى بر الاناطول فاجهضت هناك جنيناً ذكراً سبب لها التهاب الرحم والبريطون وانها هزلت وانحطت قواها وانقطع ايلادها فصارت عاقراً بعد ان كانت ولوداً وبسبب الهزل المذكور تمكن مكروب السحايه ان يستملك من ثم في جسمها وبسبب مشقات السفر واخطاره ولاجل الانفعالات النفسانية الموصوفة في تقرير الطبيب قدر ان تكون هدفاً لهجوم الموت عليها فماتت ضحية الابعاد المرقوم على الوجه الموصوف طبيا ؟



رسم شهيدة المروءة وفقيدة الفضائل السامية المرحومة ميليا عارج مع زوجها سنة ١٩٠٦

٥ — الدعوى الخامسة . تبين من الخطاب الخطي الموجه من المدعي سجعان بك الى مواطنيه المؤرخ ١٥ك٢ ٩١٩ ومن الجواب الخطي المعلق عليه بتاريخ ١٦ منه الممضي والممهور عليه من جمهور من سكان قضاء كسروان بين كهنه ورهبان ومشايخ واعيان المصدق على ذلك جميعه من مشايخ صلح قرى بزمار واده وصربا وغادير وحارة صخر ومن اربعة مختارين في قرى غوسطا وميروبا وحارة صخر ان الحكومة البائدة ابعدته مع عائلته قوةً واقتداراً الى بر الاناضول وان المرحومة والدته قد تخلفت عن مرافقته للمنفى المذكور ودامت في هذه البلاد بلا عضد ولا سند لانها ارملة وهو وحيدها دون سواه وكانت تعيش في بيته على نفقته الخاصة وبسبب هذا الابعاد الجبري انقطعت عنها كل افادة ومعاونة من نحوه لان الحكومة المسطرة قد استولت على املاكه وموجوداتها وحولت دار سكنه الخصوصية الى خستخانة عسكرية وحرمت والدته من كل ذلك ومن الاعانات والمساعدات العمومية كالمال والحنطة التي تبرعت بها هيئة الحكومة السابقة وانها منعت عنها الاعاشة المأمور بها لكل فرد ممن تخلف لعذر عن مرافقة عائلته المبعدة وانها بسبب هذه المضايقات التي ما كانت معتادة عليها في كل زمن حياتها السابقة وبسبب ضيق ذات يدها وبسبب تلاعب الحكومة بامور الاعاشة ومنعها عنها منعاً باتاً قد ماتت جوعاً في اوائل شهر ايلول سنة ١٩١٨ اه

فثبت من شهادة اصحاب التواقيع المحررة ومن مصادقة شيوخ الصلح والمختارين المرقومين ان الحكومة السابقة منعت عن المرحومة والدة سجعان بك موارد الاعاشة المأمور بها لكل فرد ممن تخلف لعذر عن مرافقة عائلته المبعدة وان عيال بعض المبعدين استفادوا فعلاً من تخصيصات الاعاشة المذكورة ما عدا المرحومة والدته فان الحكومة حرمتها وحدها من هذا الحق وبسبب هذه المضايقات التي ما كانت معتادة عليها طول مدة حياتها السابقة لانها كانت من اصحاب اليسر والوجاهة فبسبب تلاعب الحكومة بامور الاعاشة ومصادرتها للتجارة ومنعها عن المرحومة وعن باقي المحتاجين امثالها وبسبب ضبط املاك ابنها وعدم استفادتها من ريعها شيئاً فانها ماتت جوعاً في اوائل شهر ايلول ٩١٨ مثل كل الذين ماتوا جوعاً في هذه البلاد بدون ان يعرف القاتل الحقيقي ؟

٦ — الدعوى السادسة . تبين من الامر الصادر من متصرفية جبل لبنان بتاريخ ٧ ك٢ ٣٣٤ نومرو ٢ الى قائمقامية كسروان ومن جواب القائمقامية المذكورة المؤرخ ١٩ منه نومرو ١٣ ومن الامر الصادر لها من المتصرفية المشار اليها بتاريخ ٤ حزيران ٣٣٤ نومرو ٧٨ ومن الجواب المتقدم منها في ٧ منه نومرو ١٢١ ان الحكومة اتخذت بيت سكن سجعان بك مستشفى عسكري بناء على اتفاق مدير الصحة وطبيب القضاء فقط والحال انه بمراجعة البند الثالث من منشور قائد الجيش الرابع المذكور يتبين ممنوعية التعرض لاملاك واراضي احد من العائلات التي صار ابعادها الى الاناضول وانه لم يحرم احد من حق من حقوقه بمناسبة النقل وانه بالطبع لا يتعرض لبيت احد ولا لاملاكه واراضيه بوجه ما الخ فثبت من كل ذلك ان استيلاء الحكومة على دار سكن المدعي سجعان بك وتحويلها الى خستخانة عسكرية هو مخالف للحق ولمنشور قائد الجيش المرقوم وللمواد ١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ من القانون الصادر قبل الابعاد بشأن الاماكن والابنية في حالة التجنيد المقترن بالارادة السلطانية في ٧ مارت ٣٣٢ المرعية احكامه ابتداء من ٢٠ تموز سنة ٣٣٠ ولما كان بموجب المادة ١٣ من القانون المسطر يجازى بالحبس ويضمن الضرر والخسارة كل من يضع اليد من تلقاء نفسه خلافاً للقيود والشروط المذكورة في المادتين ٢ و٣ من القانون المنوه به فلذلك يكون من ضبط الدار المحررة وحولها الى خستخانة عسكرية مستحقاً المؤاخذة قانوناً وملزماً بدفع الخسائر والاضرار التي التحقت بالمدعي المذكور الواجب تقدير قيمتها بواسطة لجنة الخبراء

٧ً — الدعوى السابعة ٠ تبين من الكشف الحسي الذي اجرته دائرة الاستنطاق هذه بحضور مدعي عمومي افندي القضاء بتاريخ ٣٠ ك١ ٩١٨ وبحضور المدعي الشخصي سجعان بك على بيت سكنه وجنينته بالدعاوى المسافة منه على الحكومة اللبنانية بضبطها املاكه وتخريب بيت سكنه وتحويله الى خستخانة عسكرية والاستيلاء على موجوداته وتلفها بعد تكسير الاقفال وتحطيم الابواب وسرقة كما كان يملكه قبل الابعاد او كان مودعاً امانة عنده الخ ٠ انه ثبت كون الجرائم المذكورة قد وقعت في بيت واملاك المدعي الشخصي المرقوم على الصورة التي ادعاها المبينة تفصيلاتها الفردية في قرار الكشف الحسي التي اجرته هذه الدائرة وقد عينت بقراها المؤرخ ٣٠ ك١ سنة ٩١٨ لجنة من اصحاب الخبرة والوقوف لتقدير قيمة المتلوفات ٠ وقد تبين من قرار اللجنة الفنية المذكورة انها بعد النظر والتدقيق وتعديل قيمة المتلوف الواقعة في املاك المدعي الكائنة في جونيه التي صار الكشف عليها من قبل هذه الدائرة بحضور لجنة الخبراء المرقومين والتي كانت بتصرف هيئة الحكومة السابقة وقد حولت حارة سكن سجعان بك الى خستخانة عسكرية قد بلغت قيمة المتلوف مبلغاً قدرة ١٥١٢ ليرة عثمانية ذهب اما قيمة المفقود من مكتبه وادارة جريدته فلا يمكن تقديرها الا من اصحاب الاختصاص فقط ثم تبين من مضبطة لجنة الخبراء المذكورين الثانية المؤرخة في ٥ ك٢ ٩١٩ انها بناء على القرار الصادر لها من هذه الدائرة بتاريخ ٣٠ ك١ ٩١٨ قد عدلت قيمة المتلوف في املاك سجعان بك بمبلغ الـ١٥١٢ ليرة عثمانية ذهب المتقدم ذكرها وانه بناء على طلب المتضرر سجعان بك الموما اليه أتمت تعديل باقي الاضرار اللاحقة به بالسبب المسطر فبلغت ١٦٣٦ ليرة عثمانية ذهب عين علاوة على ما تقدم بالكشف الاول وبيان ذلك ٣٣٦ ليرة عثمانية اجرة حارة السكن مدة الثلاث سنوات المرقومة و١٠٠ ليرة عثمانية قيمة حاصلات غلة الجنينة في الثلاث سنوات المسطرة و٩٠٠ ليرة عثمانية قيمة النقصان في الاملاك وحاصلاتها ولاجل ان تبلغ الاشجار الجديدة الى ما كانت عليه الاشجار المقطوعة و٣٠٠ ليرة عثمانية قيمة النقصان في املاكه الكائنة في غوسطا وطبرية ان كان بعين العقار او في اشجاره لاجل اعادتها الى ما كانت عليه قبل القطع وموقع على هذه المضبطة من لجنة الخبراء المؤلفة يومئذ من عضوي قومسيون بلدية جونية وهما الشيخ نعمة الله صليبا شيخ قرية حارة صخر والشيخ يوسف الهوا شيخ غادير والمعلم اسكندر فارس سعاده شيخ قرية بزمار من اصحاب الخبرة والوقوف ومصدق على هذه المضبطة من بعض شيوخ ومختاري قرية ميروبا وصربا وبزمار وغوسطا وحارة صخر ومن بعض الوجوه والاعيان بامضاآتهم واختامهم اه

فثبت من كل ما تقدم وقوع اعتداء الحكومة السابقة وضبطها املاك المدعي بغير وجه حق وتحويلها دار سكنه الى خستخانة عسكرية والاستيلاء على موجوداتها واتلافها بعد تكسير الاقفال وتحطيم الابواب على الصورة التي ادعاها وتأيدت بالكشف الحسي وبتقارير لجنة الخبرة ومصادقة اصحاب الوقوف والاطلاع كمدير جونيه وقومندان بلوك كسروان وباشجاويشية البلوك المذكور واعضاء البلديات وشيوخ الصلح ومختاري القرى وكهنتها ووجوهها وتجارها واعيانها المبصومة امضاآتهم واختامهم على المضابط المرقومة فلاجل ذلك جميعه تقرر ما يأتي :

لما كان المدعي الشخصي قد حصر شكواه بهيئة الحكومة العثمانية بانها ضبطت املاكه وحولت دار سكنه الى خستخانة عسكرية قام فيها بعض ضباطها وافقارها كما ثبت من قيود الحكومة المتقدم ذكرها ولما كانت عموم الجرائم الوارد ذكرها اعلاه بعضها من نوع الجناية والبعض الاخر من نوع الجنحة فوأن تكن ثابتة ثبوتاً قانونياً بالادلة الكافية التي ارتاح اليها الوجدان عند اجراء الكشف الحسي المذكور الا انها قد وقعت جميعها قبل ٣٠ ايلول ٩١٨ ولما كانت الحكومة المحتلة قد اصدرت عفواً عاماً بتاريخ ١٠ شباط ٩٢٠ عدد ١٠٢٤ عن كل القبائح والجنح والجنايات السياسية والعادية المرتكبة قبل تاريخ ٣٠ ايلول سنة ٩١٨ من اي شخص كان غير تركي وقد صار تمديد هذا العفو الى ١١ ت١ ٩١٨ بقرار اخر نومرو ١١٧٠ فلاجل ذلك

اني اقرر اسقاط الحقوق العمومية عن اي شخص كان غير تركي من الذين اشتركوا مع حكومة الاتراك بارتكاب الجنايات المحررة ولما كان المدعي الشخصي لم يذكر حتى الان شخصاً معيناً من رجال الحكومة العثمانية التي حصل الاعتداء باسمها عليه وعلى املاكه او سبب موت من ذكر من افراد عائلته وكان لا يجوز قانونياً توقيع القصاص على مجموع الهيئة ولا يجوز مؤاخذة الواحد بجريمة الاخر بل تنحصر المجازات بمن عينهم القانون من المباشرين المسببين والدافعين والمشتركين بارتكاب الجرائم على انواعها فلذلك اني اقرر توقيف السير باجراء التعقيبات عن الجرائم المذكورة الى ان يحصر المدعي دعواه بالفاعلين مباشرة ولم تتوجب الرسوم القانونية على احد لعدم معرفة الفاعل على انه متى عرف الفاعل او قامت ادلة جديدة على معرفته فعندئذ يسار الى اتمام معاملات التحقيق ويبنى على الشيء مقتضاه القانوني وفقاً للاصول ٢١ ك١ سنة ٩٢٠

صورة طبق الاصل تبلغ للمدعي « الامضاء نجيب الدحداح » والخاتم الرسمي لدائرة استنطاق محكمة قضاء كسروان

تبلغ للمدعي سجعان بك عارج بواسطة قومندانية طاقم جونيه البهية ٢٢ ك١ ٩٢٠ مدعي عمومي يوسف باز

تبلغناه بواسطة القومندانية ٢٢ ك١ ٩٢٠ المدعي الشخصي سجعان عارج



للمصادقة على ختم مستنطق محكمة قضاء كسروان وعلى امضاء المستنطق السابق الشيخ نجيب الدحداح تحريراً في ٢٧ اب ١٩٢٥

رئيس القلم احمد قباني الخاتم الرسمي «محكمة استئناف بيروت»

الامضاء رئيس سعيد زين الدين

Vu pour légalisation de la signature apposée ci-contre de Mr. Said Zein Eddine premier Président de la Cour d'Appel

Beyrouth le 9 10 25

Le Directeur de la Justice du Gd. Liban

C. DABBAS

Sceau officiel de l'Etat du Gd. Liban

Direction de la Justice

رسم الاستاذ سجعان بك عارج مع عائلته في طريق منفاهم الى الاناطول بين قيرشهر وازمير سنة ١٩١٨

٢٢٩ المستند الـ ٢٧ وهو ترجمة القرار الصادر من دائرة استنطاق كسروان الانف البيان المقترن بتصديق رئاسة محكمة الاستئناف الاولى ووزارة العدلية الجليلة

No. 286 Ordonnance rendue par le Juge d'Instruction du Kesrouan dans le procès intenté par Segean Arège Bey contre le Gouvernement Turc

Après lecture du dossier de cette affaire et de tous les documents y relatifs. Il appert que Segean Arège Bey propriétaire concessionnaire du Journal « Soda Libnan » s'est plaint que le Gouvernement Turc l'a exilé à Kir-Chehir (Anatolie) sans lui donner le temps nécéssaire de mettre ordre à ses affaires, qu'il l'a déssaisi de ses biens par l'intermédiaire des Officiers et soldats, qu'il a transformé sa maison en hopital militaire qu'il a confisqué tous ses meubles, abusant ainsi du droit que lui confère les lois sur l'exil, soit par ce qu'il a été l'objet lui et sa famille d'un exil illégal qui n'a pas été prononcé par la voie judiciaire, soit pour n'avoir pas fait inscrire ses biens et les avoir placés sous la main d'un séquestre, soit pour n'avoir pas respecté les ordres qui défendaient l'exil des femmes enceintes ou pour n'avoir pas fait subsisté sa mère, qui avait été dans l'impossibilité de le suivre au lieu de son exil; que malgré que la grossesse de sa femme était établie par des rapports médicaux, celle-ci fut forcée de le suivre, ce qui lui occasionna l'avortement d'un enfant (garçon) et fut menacée de mort; que à cause de l'exil, de l'avortement des maladies contagieuses répandues dans la zone d'exil elle a été attaquée par une méningite célébrale qui lui donna la mort dans la fleur de son age; que sa mère dépourvue de la subvention du Gouvernement et de l'aide de son fils unique est morte de faim par ce que le Gouvernement s'est saisi des ses biens et a saccagé sa maison et détérioré les meubles après avoir forcé les portes, brisé les serrures et volé tous les biens lui appartenant personnellement et ceux à lui confiés, ainsi qu'il est relaté dans le procès verbal. Ces plaintes peuvent être comprises sous sept chefs:

PREMIER PROCÈS. Il appert de l'instruction et des ordres et transmissions écrites et télégraphiques échangés entre le Mutessaref du Mt. Liban de l'ancien régime et le Caimacam de Kesrouan en date du 4 Avril 332 jusqu'au 12 du même mois, que Segean Arège Bey fut appréhandé en date du 4 Avril et envoyé à Aley gardé par la gendarmerie et de là exilé en Anatolie avec sa femme, ses enfants et ses domestiques, contrairement aux dispositions de la loi sur l'exil et sans qu'une condamnation ait été prononcée contre lui à ce sujet ou contre quelqu'un de sa famille, sans qu'on lui ait donné le temps nécéssaire de mettre ordre à ses affaires, sans faire inscrire ses biens et les placer sous la main d'un séquestre suivant la loi concernant l'exil; mais il fut envoyé à Kir-Chehir (lieu de son exil) sans aucun avertissement ni sommation préalable. Il est publié dans le livre appelé « Déclaration Politique » concernant le conseil de guerre siégeant à Aley à la page 113 de l'édition arabe imprimée par les soins du Chef du 4ème Bataillon relatif à la déportation des familles en Anatolie, que le chef du Gouvernement estime que les exils qui ont eu lieu en ce temps là étaient illégaux et basés sur des ordres militaires pour certaines personnes, quoique n'ayant contre elles des charges suffisantes pour leur condamnation. Leur présence en Syrie et en Palestine était considérée dangéreuse. Une autre catégorie de personnes étaient celles qui par leur influennce et leur politique voulaient former un autre gouvernement dans le Gouvernement et dans ce cas ils portaient préjudice à la population. Lorsque le gouvernement a procédé aux améliorations en Syrie et a donné à la population la liberté de disposition concernant les immeubles et terrains et s'est constitué seul ayant droit de trancher toute réclamation à ce sujet, ces personnes cherchaient par leurs agissements les occasions de travailler derrière le rideau : De tout cela il parait certain que l'exil de Segean Arège Bey, pour les raisons que Djemal Pacha a formulées dans sa déclaration sus-dite était illégale et non basée sur un jugement mais plutot les resultats de l'arbitrage, et cela donne à Segean Bey susdit le droit de réclamer des dommages et intérêts à ce sujet.

DEUXIÈME PROCÈS. Il resulte des ordres et télégrammes susmentionnés et après lecture des textes que conformement aux ordres du Gouvernement Mm. Segean Bey décédée a été l'objet d'une

expertise médicale de la part de médecin de Kesrouan et du médecin du Mudurieh de Zouk, et qu'il a été constatés qu'elle était nouvellement enceinte et que malgré cela elle fut éloignée avec son mari et non traitée comme ses semblables; cela est attesté par un télégramme envoyé par le Mutessaref au Caimacam de Kesrouan en date du 12 Avril 332 No. 98. Cependant « Les Déclarations Politiques » du Gouvernement de la 4ème Division formulent expressement que les femmes enceintes ou malades et celles qui ont un enfant agé moins de deux ans ne peuvent être exilées, mais l'exil sera retardé à leur égard; il en resulte donc que l'éloignement de Mm. Arège Bey fut exécuté à l'encontre des droits et réglements et prouve la mauvaise foi sur tout que ses semblables ont joui de ces droits et prorogatives pendant toute la durée de la guerre. Des documents officiels en font foi.

TROISIÈME PROCÈS. Il resulte du rapport médical donné par le docteur Georges Baz en date du 25 Octobre 1916, après serment prété, que le docteur susdit était avec Segean Arège Bey et sa famille du nombre des exilés à Kir-Chehir, que celui-ci a requis le Dr. d'examiner sa femme qui se plaignait de la fatigue et de certaines indispositions et avait des nausées fréquentes occasionnées par le cahotement du train; et qu'après examen munitieux le Dr. a constaté qu'elle était enceinte depuis trois mois et qu'il lui a prescrit le remède nécéssaire; mais qu'après avoir poursuivi le voyage, elle est retombée dans le même malaise et que deux jours après son arrivée à Kir-Chehir son état s'est empiré et qu'elle a avorté d'un enfant (garçon) dans le quatrième mois de sa conception; que cet avortement était occasioné par les fatigues du voyage forcé, qu'une péritonite doublée d'une vaginite ont failli emporté, la malade, qui a gardé le lit durant trois mois à cause de cette maladie, qu'à peine rétablie elle en fut attaquée de nouveau à plusieurs reprises, ce qui l'a rendue faible et sans force, puis devint stérile, qu'à cause de tout cela son mari a dû payer des frais importants pour son traitement. Il resulte donc de ce rapport médical que Mm. Arège a avorté d'un garçon quatre mois après sa conception pour avoir été exilée et avoir subie les fatigues du voyage forcé elle fut sujette au danger de mort et rendue stérile

QUATRIÈME PROCÈS. Il resulte du second rapport médical donné par le même Dr. Georges Baz en date du 10 Septembre 1919 après prestation de serment, faisant suite au premier rapport susdit, que Mm. Segéan Arège Bey agée de 32 ans décédée à Jounieh le 21 Mars 1919 par suite d'une attaque de méningite célébrale, a été sacrifiée par le fait de son exil, que le Dr. Baz susdit lui avait deja donné un premier rapport en date du 25 Octobre mentionnant l'avortement d'un garçon quatre mois après sa conception, occasionné par la fatigue qu'elle a subie dans son voyage ce qui à influé son état de conception; qu'il se refere en disant que sa mort était le resultat de son exil, à des données nombreuses qu'il énumère; qu'en sa qualité de médecin de la famille, il déclare, en sa conscience et en égard à ses études, que la défunte fut forcée de suivre son mari dans son lieu d'exil, qu'il en a resulté pour elle des souffrances et des fatigues de toutes sortes, dans un pays considéré le repaire de la tuberculose et privée de tous les moyens d'hygiène; si l'on ajoute à cela la nostalgie de la patrie, le froid intolérable qui atteint le 32 au dessous de zéro et le changement du milieu paisible où elle était avant son exil ainsi que la souffrance et la tristesse qu'elle avait subies, on aura une idée combien sa santé fut atteinte et combien elle était sujette aux attaques des microbes répandus dans ces pays. Si l'on ajoute à tout cela la désolation où elle se trouvait après son retour à Jounieh de voir sa maison saccagée et transformée en un hopital militaire, ses meubles volés, on aura la conviction que toutes ces causses ont agi sur sa santé et l'ont rendue apte à récueillir les microbes de cette maladie qui a commencé son œuvre en elle à Kir-Chehir, un an avant son retour au pays. A son retour par voie de mer, le danger qu'elle y a subi a aggravé son état, de sorte que le mal se répandit en elle avec toute sa force et n'y trouvant pas une résistance l'a tuée dans la fleur de l'age. Cette mort était le resultat de sa déportation. Le Dr. susdit pour en faire foi devant qui de droit; il était temoins oculaire de tout ce qu'il y ait raporté par ce qu'il était un compagnon d'exil. Il resulte de ce rapport et des rapports précédents donnés par les médecins du Caza de Kesrouan et du Muderieh de Zouk que la Défunte fut éloignée de son pays en état de grossesse qu'elle a avorté d'un enfant (garçon) qu'à cause de cet avortement elle eut une péritonite doublée d'une vaginite, qu'elle s'en est affaiblie et rendue stérile et qu'à cause de cette faiblesse le microbe de la méningite cérébrale s'est fortifié en elle, que la fatigue du voyage et les souffrances qu'elle

a eu et qui sont mentionnées dans les rapports l'ont rendue sujette à la mort, et quelle fut sacrifiée comme il est relaté techniquement ci-dessus

CINQUIÈME PROCÈS. Il resulte de la lettre envoyée parSegean Arège Bey à ses compatriotes, en date du 15 Janvier 1919, et la réponse écrite du 16 du même mois signée de nombreuses personnes du Caza du Kesrouan, dont les curés et les notables, le tout légalisé et approuvé par les mairs des villages de Eddé Bzomar, Sarba, Ghadir et Haret Saker et de quatre Mouktars de Ghosta, Mairouba et Haret Saker que le Gouvernement de l'ancien régime l'a éxilé avec sa famille en Anatolie, que sa mère n'a pu le suivre, qu'elle est restée dans le pays sans aucune assistance, étant veuve et n'ayant qu'un fils unique pour la nourrir, qu'à cause de cet éloingnement elle fut dépourvue de tout sécours et assistance, étant donné que le susdit Gouvernement s'était saisi de ses biens et revenus et a transformé sa maison propre en hopital militaire et a privé sa mère de tout cela et l'a privé aussi de secours et assistance qu'il donnait sous forme d'argent et de blé à toute personne qui n'a pas pu suivre sa famille en exil, et qui à cause de ces privations dont elle n'était pas habituée et à cause de sa pauvreté et de la fraude du Gouvernement a commis dans le service du ravitaillement, elle est morte de faim au premier jour du mois de Septembre 1918. Il resulte donc des témoignages des signataires susdits et de l'approbation des mairs et Muktars que le Gouvernement de l'ancien régime a privé la mère de Segean Arège Bey de tout sécours et assistance qu'il devait à toute personne qui a été dans l'incapacité de suivre sa famille dans l'exil, que la famille de ceratins exilé a profité des rations qui leur étaient allouées, excepté la défunte que le Gouvernement a privé de ses secours et qu'à cause des ces privations dont elle n'était pas habituée par ce qu'elle vivait dans l'abondance et à cause de la fraude que le Gouvernement a commis dans la distribution du ravitaillement dont il a fait une branche de commerce et à cause de saisissement de ses biens dont elle était privée des revenus, elle est morte de faim au premier jour de Septembre 1918 comme tout ceux qui ont sucombé à la faim sans qu'on ait su le coupable.

SIXIÈME PROCÈS. Il resulte de la transmission du Mutassarifiat en date de 7 Janvier 334 No. 2 au Caimmacam de Kesrouan et la réponse de celui-ci en date du 19 même mois No. 13 et l'ordre de la susdite Mutassarifiat de 4 Juin 334 No. 78 et sa réponse en date du 7 du même mois No. 121 que le Gouvernement a transformé la maison de Segean Arège Bey en hopital militaire suivant un accord intervenu entre le directeur du service sanitaire le Médécin du Caza tandis que, il est mentionné dans larticle 3 de la déclaration du commandant de la quatrième armée susdite, qu'il est défendu de porter atteinte aux biens des personnes exilées en Anatolie et que personne n'a été privée de ce droit. Il resulte de tout cela que la main mise du Gouvernement sur la maison de Segean Arège Bey et sa transformation en hopital militaire a été faite contrairement à la loi et aux déclarations susdites et aux articles 1, 2, 3, 4, 5, 6 de la loi parue avant l'exil concernant les biens immeubles, dans le cas de service militaire, soumis au décrets du Sultan en date du 7 Mars 332 mise en exécution et promulgué à dater de 20 Juillet 330. Etant donné que conformement à l'article 13 de la loi susdite, sera passible de l'emprisonnement et du payement des dommages et intérêts, toute personne qui se sera saisie des biens d'autrui contrairement aux conditions précitées dans les articles deux, trois, de la loi sus-mentionnée. Il est certain par conséquent que celui qui s'est saisi de la susdite maison et la transformée en hopital militaire est responsable et doit être condamé aux dommages et intérêts que le propriétaire a subis et qui seront estimés par des experts.

SEPTIÈME PROCÈS. Il resulte de l'expertise faite par le Juge d'Instruction par devant le procureur de 1ère intacesn et de la parti civile. en date du 30 Decembre 1918, sur la maison de Segean Arège Bey et du Jardin qui en dépend, dans le procès par lui intenté contre le Gouvernement Turc accusé du saisissement de ses biens du saccagement de sa maison et de sa transformation en un hopital militaire de la détérioration des meubles après brisement des portes et serrures et du vol de tout ce qu'il possédait avant l'exil, ou à lui confier, qu'il a été prouvé par les delits sus-mentionnés ont eu lieu sur la maison et biens de tout genre appartenant au plaignant conformement à sa plainte, mentionnés dans l'ordennance d'expertise, que le Juge d'Instruction en date du 30 Décembre 1918 à nommé une commission d'expert pour estimer les dommages causés et que cette commission a rendu une décision à ce sujet, portant ces dommages à la somme de mille

cinq cent douze livres turques or, abstraction faite de l'estimation des livres et outillages d'imprimerie, de plus il a resulté du procès verbal fait par la commission susdite, en date du 5 Janvier 1919, qu'elle avait estimé les dommages causés aux biens de Segean Arège Bey à Mille cinq cent douze livres turques or et que sur la requête de Segean Bey susdit elle estime que les autres dommages causés peuvent être évalués à mille six cent trente six livres turques or, en sus de la somme précitée soit trois cent trente six livres turques or, loyer de la maison susdite pour trois années, cent livres turques rendement du jardin pour les mêmes trois années et neuf cents livres turques pour les dommages causés aux immeubles et dépendances et pour que les arbres plantés à nouveau deviennent semblables à ceux qui ont été coupés, et trois cents livres turques montant des dommages causés aux immeubles situés à Ghosta et à Tabrieh, dommages causés soit aux immeubles propres ou aux dépendances comme arbres etc. ce procès verbal est signé par la commission d'experts formée des deux membres municipal, Namtalla Salyba mair du village de Haret Saker et Joseph Haoua mair de Ghadir et Alexandre Farès Saadé mair de Bzomar, il est aussi confirmé et signé des mairs et Muktars de certains villages comme Mairouba, Sarba, Bzomar, Ghosta, Haret Saker et d'autres notables, il resulte de tout ce qui précède que le Gouvernement a fait main mise sur les biens du plaignant sans aucun droit, qu'il a transformé sa maison d'habitation en un hopital militaire, qu'il s'y est saisi de tous les meubles après avoir brisé les portes et les serrures, que tout cela a été prouvé par le procès verbal d'expertie et confirmé par les autorités et notables du pays à ne citer que le Mudir de Jounieh le Commandant du district de Kesrouan, les membres du conseil Municipal, les mairs et les Muktars des villages, les curés de ces villages et leurs notables, qui ont signé le procès verbal susdit.

Vu ce qui précède et attendu que la partie civile a resumé sa plainte contre le Gouvernement Turc qui s'est saisi de ses biens et a transformé sa maison en un hopital militaire au moyen des officiers et soldats comme il a été prouvé par les registres et documents du Gouvernement.

ATTENDU que ces faits constituent des delits et des crimes quoique prouvés d'une manière irréfragable par les indices et documents qui sont convainquants et que ces indices ont été confirmés par l'expertise, il est prouvé aussi que ces faits ont eu lieu avant le 30 Septembre 1918.

ATTENDU que le Gouvernement local a rendu une amnistie en date du 10 Février 1920 No. 1024 pour toute contraventions, délits et crimes soit politique ou de droit commun qui avaient été commis avant le 3 Septembre par toute personne ne ressortissant pas à la nationalité turque

ATTENDU que cette amnistie a été prorogée jusqu'au 11 Octobre 1918 par un second arrêté sous le No. 2170, disons que l'action publique est éteinte en faveur de toute personne ne ressortissant à la nationalité turque entre celles qui ont été complices du Gouvernement Turc dans la perpétration de l'acte délictuel dont il est accusé. Mais étant donné que la partie civile n'a pas porté sa plainte contre une personne désignée du Gouvernement susdit comme étant l'agresseur dans les faits précités, et que légalement il n'est pas permis que la peine atteigne toutes les personnes formant une collictivité de sorte que les actes apréhansibles accomplis par les uns réjaillissent sur les autres et étant donné que la peine ne peut atteindre que la personne coupable que la loi a désignée comme étant auteur ou complice des delits et crimes, ordonnons qu'il n'y a pas lieu d'instruire jusqu'au moment ou la partie civile formerait sa plainte contré les auteurs mêmes. Les droits et taxes ne sont pas exigibles vu que les coupables sont inconnus, mais il serait procédé à des nouvelles instructions dans le cas où les auteurs et complices seraient désignés si des nouvelles indices apparaitraient à leur charge Le 21 Décembre 1920

Copie conforme à faire signifier à la partie civile Signatures

Copie conforme de l'ordonnnace precitée délivrée à Mr. Segean Arège Bey sur sa demande

Juge d'Instruction de Kesrouan G. SOURATI

صورة طبق الاصل عن القرار الصادر بالدعوى المقامة من سجعان بك عارج على الحكومة العثمانية (عبد المجيد ناصر)
للمصادقة على ختم مستنطق كسروان وعلى امضاء المستنطق جورج افندي صوراتي حرر في ٢٧ اب سنة ٩٢٥
رئيس القلم احمد قباني ختم محكمة الاستئناف بيروت والامضاء رئيس اول (سعيد زين الدين)

Vu pour légalisation de la signature apposée ci-contre de Mr. Said Zein Eddine Premier Président de la Cour d'Appel Beyrouth, le 9/10/25

Le Directeur de la Justice du Grand Liban CHARLES DEBBAS

Sceau officiel : Etat du Grand Liban Direction de la Justice

٢٣٠ المستند الثامن والعشرون — استدعاء لرئاسة وزارة الجمهورية اللبنانية

بطلب تنظيم فقرة حكمية سنة ١٩٢٦

المستدعى : سجعان عارج المحامي القانوني بصفة كونه كاتب الاي عساكر ضبطية جبل لبنان السابق المقيم في ادارة جريدته « صدى لبنان » في بيروت

الدعوى : لما كان حاكم لبنان الكبير الاسبق قد ثبت له من التحقيقات ان دفاتر الهوية وسجلات القيود المختصة بالجندرمة اللبنانية قد فقدت فلاجل عدم حرمان الضباط من حقوقهم نشر قراراً بتاريخ ٣١ اذار ٩٢٤ رقم ٢٣٩٦ به يفوض حكام الصلح بتنظيم محضر يتضمن بيان الخدمة بشهادة شهود يكونون من رصفاء الضابط المطلوب البحث عن حالته يصير تصديقه من جانب ناظر العدلية . وحيث كنت بحاجة الى مثل ذلك المحضر وكان كل امراء وضباط الاي جبل لبنان يشهدون لي بذلك وكان يوجد بيدي جملة اوراق رسمية من المراجع الايجابية تثبت هذه الحقيقة وتواريخ استخدامي وانفصالي عن الخدمة فاذا لاق صدور الامر لحضرة حاكم صلح بيروت لاجل الاهتمام بتنظيم المحضر وقبول كل ادلة الثبوت الرسمية الموجودة بيدي وتسليمي صورة عن المحضر لاجل تقديمها لمعالي وزير العدلية لاتمام تصديقها واعتمادها في مراجع الايجاب . راجياً التفضل بقبول ادلة اعتباري الممتازة لمعاليكم سيدي ٤ حزيران ٩٢٦

كاتب الاي جبل لبنان السابق سجعان عارج

المعاملات — J. 3267 نومرو القيد ٣٦ التاريخ ٢٦/٦/٤

الجمهورية اللبنانية — رئاسة الوزاره لجانب وزارة العدلية الجليله

للتفضل باجراء الايجاب مع قبول الاحترام ٤ حزيران ٩٢٦ رئيس مجلس الوزراء اوغست اديب

٤٥٠٣ الى رئاسة المحكمة الصلحية في بيروت المحترمة للايجاب القانوني ٤ حزيران ٩٢١ وزير العدلية نجيب قباني

للقلم في ١٠ منه حاكم الصلح يوسف زخريا

وبموجبه تنظمت الفقرة الحكمية المؤرخة ١٢ حزيران ٩٢٦ عدد ٢٨٤ الاتي ذكرها في المستند ٢٩ الاتي :

المستند ٢٩ الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصلحية

المؤرخة ١٢ حزيران ٩٢٦ عدد ٢٨٤ المسندة لامري رئيس مجلس الوزراء ووزير العدلية [1]

---

(١) «توطئة خاصه بالفقرة المبحوث عنها في هذا الباب نوردها قبل الدخول بالاساس ارشاداً الى مستنداتها الاتية »

١ — ان الفقرة الحكمية الصادرة من المحكمة الصلحية وفقاً للاصول المرعية هي حكم واجب الانفاذ بذاته وعملاً بما يلي :

٢ — بموجب القرارين العامين الصادرين من حاكم لبنان الكبير بتاريخ ٣١ اذار و٢٥ نيسان ٩٢٤ عدد ٢٣٩٦ و٢٤٢٩

٣ — » » الخاصين الصادرين من رئيس مجلس الوزراء ووزير العدلية في ٤ حزيران ٩٢٦ عدد ٣٦ و٤٥٠٣

٤ — بموجب مطالعتي وزارتي الداخلية والمالية المؤرختين ٢٦ اب ٩٢٦ عدد ٨١٣٤ و٨ ايلول ٩٢٦ عدد ٨٧٢٦

٢٣١ صورة الاستدعاء المقدم لرئاسة محكمة صلح بيروت العلية

المستدعي : — سجعان عارج المحامي القانوني بصفة كونه كاتب الاي عساكر ضبطية جبل لبنان السابق المقيم في ادارة جريدته « صدى لبنان » في بيروت

وقائع الدعوى ومستنداتها وادلة ثبوتها كما يلي تفصيلا :

١ً — بتاريخ ١٦ ت ١ ٣١٣ صدر مضبطة من مجلس الاي عساكر ضبطية جبل لبنان نومرو ٩ بتعييني كاتباً لمجلس الاي العسكرية ولكتابة يد المير الاي بمعاش قدره ٤٠٠ غرش شهرياً من التاريخ المسطر وصورة هذه المضبطة الرسمية محفوظة باليد حجة للاثبات

٢ً — من تاريخ تعييني كاتباً لمجلس العسكرية وليد مير الاي جبل لبنان اشتركت بالتقاعد العسكري العثماني ودفعت رسومه باوقاتها بموجب قوجانات رسمية موجودة باليد حجة للاثبات

٣ً — بتاريخ ٢١ تموز ٣١٥ صدر امر المرحوم نعوم باشا متصرف جبل لبنان الاسبق تحت عدد ٣٠٨ بفصلي عن مأموريتي المذكورة « بحسب الايجاب » السياسي فقط وهذا الامر محفوظة صورته الاصلية باليد

٤ً — بتاريخ ٢٩ تموز ٣١٩ صدر مضبطه ثانية من مجلس الالاي المذكور بناء على الامر المشيري الشريف بارجاعي الى وظيفتي الغير المنحلة عني كاتب مجلس الاي عساكر لبنان اعتباراً من تاريخ اول تموز ٣١٩ « وبموجب نص هذه المضبطة وبحسب اصول العسكرية اكون مستحقاً رواتبي طول مدة الفصل من تاريخ ٢٢ تموز ٣١٥ لاول تموز ٣١٩ » لان عدم الانحلال عن الوظيفة يخول صاحبها حق استيفاء كل رواتبها المتجمدة من تاريخ قطعها عنه لغاية تاريخ مغادرته الاشغال وهذه المضبطة الرسمية موجودة باليد حجة للاثبات

٥ً — بتاريخ ٣١ تموز ٣١٩ صدر امر من متصرفية جبل لبنان الى المير الاي عدد ٤٥٧ مآله انه بناء على المضبطة الصادرة من مجلس العسكرية صار ارجاعي الى وظيفتي المذكورة اعتباراً من اول تموز ٣١٩ وانه تحرر بيورلدي بذلك وصورة هذا الامر الرسمي موجودة ايضاً باليد

٦ً — بتاريخ ٦ ت ١ ٣١٩ صدر الامر المشيري لامير الاي عساكر لبنان بترفيتي لرتبة كاتب الاي وبتاريخ ٧ منه ابلغني المرحوم المير الاي المشار اليه بتحريراته الرسميه عدد ٦٩٠ مفاد ذلك الامر لوضع العلامة الفارقة للوظيفة المذكورة وصورة هذا الامر الرسمي موجودة باليد

---

٥ — بموجب مضبطة مجلس ادارة محافظة كسروان المؤرخة ٩ اب ٩٢٦ عدد ٥٠

٦ — بموجب تعليمات وزارة المالية المؤرخة ٦ حزيران ٩٢٩ بتطبيق قانون التقاعد تعليقاً على المادة ٣ منه

٧ — بموجب قرار شورى الدولة اللبناني المؤرخ ١١ ايار ٩٣١ عدد ٢٧ المنشورة خلاصته في العدد ١٥٠ من هذه المجموعة

٨ — بموجب قرار وزارة الداخلية المؤرخ في حزيران ٩٣٠ وقد اثبته مجلس الوزراء باتفاق الاراء

٩ — بموجب مضبطة مجلس التقاعد العسكري المؤرخة اول ايار ٩٣١ عدد ١٣٨٠ بمشروعية الفقرة الحكمية دون سواها

١٠ — بموجب قرار مجلس الوزراء المؤرخ ٢٠ نيسان ٩٣١ عدد ٢٧٢ «راجع العددين ١٠٩ و١١٠ من هذه المجموعة»

١١ — بموجب مرسوم رئيس الجمهورية المؤرخ ٨ ايار ٩٣١ عدد ٧٩٩٦ « « « « « «

١٢ — بموجب مراسيم عديدة ومضابط كثيرة صادرة من مجلس التقاعد بتقديس مندرجات الفقر الحكمية تقدمها لكل من يثابر على المكابرة بعد مطالعته مندرجات الفقرة الحكمية الواردة اعلاه :

٧ً — بتاريخ ٢١ ت ١ ٣١٩ صدر مضبطة ثالثة من مجلس الاي عساكر لبنان عدد ١٨ مسندة الى الاوامر المشيرية بتعييني كاتباً للالاى المذكور اعتباراً من اول تشرين الاول ٣١٩ براتب شهري قدره سبعمائة غرش مع اثبات هذه الترقية العسكرية وصورة هذه المضبطة الرسمية موجودة باليد

٨ً — بتاريخ ١٠ ت ٢ ٣١٩ صدر بيورلدى من ديوان مشيرية جبل لبنان عدد ٧٣٥ باثبات ترقيتي من رتبة كاتب مجلس الاي الى رتبة كاتب الاي جندرمة جبل لبنان وهذه البيورلدى محفوظة صورتها الرسمية باليد « راجعها في المستند الـ٤ من المستندات الرسمية المنشورة في الجزء الثاني من هذه المجموعة »

٩ً — بتاريخ ٢٨ شباط سنة ٣١٩ صدر مضبطة رابعة من مجلس ادارة عساكر ضبطية جبل لبنان ذيلاً على دفتر الدور والتسليم المجرى بيني وبين خلفي سعيد بك البستاني في كتابة الالاي المذكور عملاً بالامر الصادر بذلك وانه وجد موافقاً ومطابقاً لاصوله القانونية واني اصبحت خالي الطرف من كل تعلقات الخدمة اعتباراً من تاريخ انفصالي الواقع في ٢٨ شباط ٣١٩ « بناء على امر المتصرف الشخصي لاسباب مشهور امرها » وهذه المضبطة الرسمية بخلو الطرف من كل تعلقات الخدمة العسكرية موجودة باليد

ادلة الثبوت — ان جميع المستندات التسعة الواردة تواريخها واعدادها وخلاصة مندرجاتها اعلاه مصدق على كونها طبق اصولها الرسمية المسجلة من كاتب عدل قضاء كسروان ومن رئيس محكمة بداية قضاء كسروان بتاريخ ٨ ايار ٩٢٤ ومصدق على خاتم المحكمة المذكورة وعلى امضاء رئيسها انطون افندي الخوري بوحرب من جانب رئاسة محكمة استئناف بيروت وعلى خاتم هذه وامضاء رئيسها الاول من جانب نظارة عدلية لبنان الكبير بتاريخ ١٢ منه ٩٢٤ وعلى خاتم نظارة العدلية وامضاء عطوفة شارل افندي دباس من دولة الحاكم العام بتاريخ ١٢ منه سنة ٩٢٤ عدد ١٤٠١ ومن جانب قومندانية الاي جندرمة لبنان بتاريخ ٢٧ منه ٩٢٤ وجميعها موجودة باليد عيناً حجة للاثبات » ومعطى عنها صورة طبق الاصل مصدقة الى مجلس التقاعد العسكري اللبناني

١٠ — الادلة القانونية — بتاريخ ١٠ تموز ٣٢٤ « ١٩٠٨ » اعلن الدستور العثماني ووضعت الحكومة الانظمة الكثيرة بشأن المعزولين من الاركان والامراء والضباط والمغدورين سياسة قبل تاريخ الاعلان المذكور واعتبارهم كافة انهم استعادوا وظائفهم ومأمورياتهم وكون مدة عزلهم وانفصالهم عن المأموريات تعتبر لهم كانهم بحالة الخدمة الفعلية ولزوم دفع رواتبهم اليهم كاملة من تاريخ العزل حتى استرجاعهم وظائفهم وضرورة تفضيلهم على سواهم عند وقوع المحلول للتوظيف

١١ — بتاريخ ١٧ رجب ٣٢٦ واول اب ٣٢٤ صدرت الارادة السلطانية « المنشورة في الصفحة ٤٣ من النسخة الافرنسية بشأن المعاشات الواجب تعجيلها للمأمورين الخارجين عن سلك الخدمة غدراً قبل تاريخ ١٠ تموز ٩٠٨ ولزوم تعجيل دفع الرواتب لمستحقيها بدون حاجة الى المعاملات الطويلة بحيث يعطى لاصحاب الرواتب البالغة الف غرش شهرياً الالف عيناً كاملة وما زاد عن الالف غرش يعطى له الالف عيناً ونصف ما يعلوها من الراتب [1]

---

(١) صورة الارادة السلطانية نقلا عن الصفحة ٤٣ من ترجمة الدستور العثماني الافرنسية

Iradé Impérial relatif aux traitements à accorder aux fonctionnaires hors cadre à la suite de l'épuration et de la réorganisation des départements de l'État (17 Redjeb 1326 Ire. Août 1324-1908)

Cet Iradé porte qu'au lieu de procéder, comme il avait été antérieurement décidé, à l égard des fonctionnaires mis ou à mettre hors cadre à la suite de la réorganisation (Tensikat) des administration de l'État, c'est-à-dire à la mise à la retraite de ceux qui ont l'âge requis et à la mise en disonilbiité des autres,

وبقوة هذا القانون العادل استحق قبض معاشاتي المتجمدة من تاريخ انفصالي الاول بحسب الايجاب (السياسي) الواقع في ٢١ تموز ٣١٥ لغاية اول تموز ٣١٩ ومن تاريخ انفصالي الثاني الواقع في ٢٨ شباط ٣١٩ لتاريخ اول اب سنة ٣٢٤ تاريخ صدور الارادة السنية المشار اليها باعتبار الف غرش شهريا كما كان راتب وظيفتي طول المدة المذكورة بدون ادنى حاجة الى اية معاملة ومراجعة كانت على الاطلاق كما هو صريح النص الموضوع خصيصة لمثل هذه الحالة المقترن بالارادة السلطانية التي ما كان ليعلوها ارادة غير ارادة الله ؟

١٢ — ان قانون التنسيقات العثمانية المؤرخ ١٢ جمادي الاخر ٣٢٧ و١٧ حزيران ٣٢٥ «المنشور في العدد ٢٦٧ من جريدة تقويم الوقائع الرسمية وفي الصفحة ١٨٣ من النسخة الافرنسية» يقضي بموجب المادة الاولى منه باعطاء الموظفين المعزولين غدراً والمخرجين سياسة من سلك الخدمة معاشاتهم باعتبارهم محالين على الاستيداع وتفضيلهم بالتوظيف على سواهم مع المراعاة المخصوصة لمن كان مغدوراً سياسة وانهم يعتبرون بحالة الاستيداع الى ان يتقرر توظيفهم او احالتهم على التقاعد وان مدة فصلهم عن الخدمه تعتبر لهم مدة خدمة فعلية . واني اطلب تطبيق احكام هذا القانون على حالتي واعتباري بحالة الاستيداع (٢)

١٣ — ان قانون تصفية الرتب العسكرية المؤرخ ٢٠ رجب ٣٢٧ و٢٥ تموز ٣٢٥ «المنشور في العدد ٦٤٨ من جريدة تقويم الوقائع الرسمية وفي الصفحة ٢٦٥ من النسخة الافرنسية» يقضي بالمادة ٩ منه بان الاركان والامراء والضباط المخرجين في العهد القديم او المحالين على التقاعد لاسباب غير مشروعة تعاد اليهم رتبهم ووظائفهم وتعتبر المدة التي قضوها خارج الخدمة كانها بالخدمة الفعلية وان تمنح كل افضلية الى المغدورين السياسيين . فبقوة هذا القانون اكون معتبراً بحالة الوظيفة الفعلية وتعتبر المدة التي قضيتها خارج الخدمة كانها خدمة فعلية مهما طال وقتها (٣)

---

il a été décidé, en présence de certaines protestations, d'allouer, pour le moment et sous réserve de l'approbation du Parlement, aux fonctionnaires mis ou à mettre hors cadre à la suite de l'épuration et de la réorganisation des administrations de l'État. Aux fonctionnaires ayant jusqu'à 1000 piastres de traitement inclusivement, l'intégralité de leurs traitements actuels et aux fonctionnaires ayant des traitements supérieurs, l'intégralité de leur traitement jusqu'à 1000 piastres plus la moitié du sur plus etc.

(٢) الاصل الافرنسي نقلاً عن الصفحة ١٨٣ من ترجمة الدستور العثماني

Loi sur le Tensikat (17 Juin 1909) Tac. Wacayeh No. 267

Article Ier . . Serons nommés de préference aux postes vacants ou à créer dans chaque Administration à la suite de la réorganisation les fonctionnaires en activité et les fonctionnaires en disponibilité appartenant déja à cette Administration. Toutefois si la commission en constate le besoin absoulu, ces fonctionnaires pouront être pris dans d'autres Administrations ou en dehors d'elles, En attandant qu'ils soient nommés à des postes convenables devenant vacants et à tous autres, il sera alloué à titre provisoire des traitements de disponibilité aux fonctionnaires qui seraient mis hors cadre ou qui auraient autrefois pour une raison quelconque cessé leurs fonctions et dont la capacité, l'honorabilité et les qualités requises seraient reconnues par la commission, ainsi qu'aux fonctionnaires qui auraient été réellement victimes de persécutions politiques.

(٣) اصل المادة ٩ المذكورة نقلاً عن الصفحة ٢٦٥ من ترجمة الدستور العثماني

Art. 9 En ce qui concerne les officiers généraux, les officiers supérieurs & les officiers subalternes qui sous l'ancien régime, auraient été mis à tort à la retraite ou exclus de l'armée et dont les grades leur auraient été rendus plus tard, les périodes passées en non-activité seront comptées comme s'ils s'étaient trouvés en activité, l'ancienneté des élèves, chassés des écoles militaires pour raisons politiques et actuel-

١٤ — ان قانون التنسيقات العثمانية وضع له ذيل مخصوص مؤرخ ٧ جماد الاول ٣٢٨ و٣ مايس ٣٢٦ « منشور في العدد ٥٣٦ من جريدة تقويم الوقائع الرسمية وفي الصفحة ١٩٣ من النسخة الافرنسية » يقضي باعتبار المخرجين من وظائفهم والمغدورين سياسة كانهم في حالة الاستيداع وان تعطى لهم مرتبات الاستيداع الى ان يعودوا الى الوظائف او يحالون على التقاعد بحيث تحسب لهم مدة الاستيداع ايضاً مدة خدمة فعلية للتقاعد (٤)

فبقوة هذ الذيل ايضاً استحق قبض معاشاتي المتجمدة واعتبر بحاله الاستيداع مستحقاً قبض رواتبه الى ان اعود للوظيفة او احال على التقاعد كما نص عليه قانونا

١٥ — ان قانون تحديد ميزانيه الدولة العثمانية المصارفات ١٣٢٥ المؤرخ ٧ رجب ٣٢٧ واول اب ٣٢٥ « المنشور بالعدد ٣٠٧ من جريدة تقويم الوقائع وفي الصفحة ٢٨٣ من النسخة الافرنسية » قد حدد في المادة ٢٠ من معاشات الاركان

---

lement nommés officiers après examen, sera comptée à partir de la date de la sortie de l'école de leurs camarades de promotion.

Les personnes dont il est question dans la présente article et qui se seraient trouvées dans les localités indiquées à l'article 10 bénéficieront également des privilièges qui y sont mentionnés.

(٤) المواد الاتية منقولة عن الصفحات ١٨٨ و١٩١ و١٩٣ من ترجمة الدستور العثماني

Seront immédiatement supprimés les traitements de disponibilité de ceux qui à deux reprises différentes et sans excuses légitimes refusent d'accepter des postes en rapport avec leurs capacité et leurs aptitudes, soit en provence, soit dans la capitale, propssés par écrit par le Ministre ou l'Administration dont ils relèvent. etc.

Art. 14 - Pour toucher les sommes qui lui reviennent, un fonctionnaire ne peut s'adresser qu'au Ministère ou à l'Administration dont il relève au moment de sa mise hors service.

Appendice à la loi du Tensikat 3 Mai 1910 T. W. No. 536

Art. 4 - A partir de la date de la mise en application de la présente loi, les traitements de ceux qui ont été mis hors cadres conformément à l'article 5 de la loi sur le Tensikat, et de ceux qui sur leur plainte, ont été après examen, déclarés admissibles aux emplois, seront augmentés de 50 o/o, sous condition de ne pas dépasser le traitement le moins élevé de leur traitement primitif ou de leur traitement modifié.

Dans le cas où la décision primitive les fonctionnaires mis hors cadre auraient droit légalement à un traitement de disponibilité, ils auront la faculté de choisir entre les deux traitements.

Art. 5 - Au cas où la décision primitive prise contre les fonctionnaires révoqués sans traitement ni indemnité, conformément à l'article 10 de la loi sur le Tensikat, serait devenue définitive, soit parcequ'aucune réclamation n'aurait été faite, soit parce que la réclamation faite aurait été rejetée conformément à la loi, et où le temps de service de ces fonctionnaires aurait dépassé dix années, il sera sur leur requête, procédé à une enquête, si celle-ci établit leur indigence, il leur sera alloué, sur la proposition du Ministre des Finances et sur la décision du Conseil des Ministres, une pension sur les crédits prévus pour les indigents, pouvant suffire à l'entretion de leur famille. Au cas de décès, cette pension sera allouée à leur famille.

Art. 6 - A partir de la date de la présente loi-annexe, la période de disponibilité, pour ceux qui touchent des traitements de disponibilité du fait de l'application de la loi du Tensikat ainsi que pour tous autres fonctionnaires en disponibilité comptera intégralement pour la retraite, acondition qu'il ne soit pas porté atteinte à l'article 9 de la loi sur les retraites, les traitements de disponibilité qui devront être alloués conformement à la loi à ceux qui relevés de leurs fonctions avec indemnité ont été sur réclamation faite par eux dans les formes, reconnus susceptibles d'être employés, seront diminués des indemnités qu'ils auront touchées. «Voir page 188, 191, 193»

والامراء والضباط في الجندية العثمانية وفي عدادهم الاداره اميني « كاتب الالاي » الذي تخصص له ١٢٥٠ غرشاً راتباً شهريا فبموجب هذا القانون ومن تاريخ نشره اول اب ٣٢٥ اكون مستحقاً الراتب المذكور حتى تقرير اخر علاوة ومنها الى ما يعلوها حسب تواريخ تقريرها لغاية يوم الدفع بالغاً ما بلغ ذلك (٥)

١٦ — ان قانون التقاعد العسكري المؤرخ في ٨ شعبان ٣٢٨ و ١١ اب ٣٢٥ « المنشور في جريدة تقويم الوقائع الرسمية من عدد ٧٢٢/ ٧٢٦ وفي الصفحة ٤٢٠ وما يليها من النسخة الافرنسية » يقضي باعتبار مدة التقاعد من تاريخ الدخول بالخدمة العسكرية لنهايتها . وان من يستمر مدة ٢٠ سنة برتبة واحدة يمنح معاش التقاعد بنسبة الرتبة التي تعلو رتبته وكان ضباط الاي لبنان قد تمتعوا بهذه المعاملة القانونية كما هو ثابت بقيود دائرة الجندرمه ونظارة الماليـة بمعاملات سلفي كاتب الالاي الاسبق مارون افندي البعقليني والقولاغاسي سعيـد بك حماده واطباء الالاى وسواهم من الذين صارت ترقيتهم لرتبة البكباشية واحالتهم من ثم على التقاعد بمعاشات هذه الرتبة التي اعتبر نفسي قد احرزتها بقوة هذا القانون وبقوة هذا التعامل المشروع تطبيقاً لاحكام المساواة التي هي احدى اركان المبادى الجمهورية في لبنان (٦)

وهذا نص المادة باللغة التركية نقلاً عن اصلها :

احكام اساسية — ماده — ١ تقـاعد عائد استحقاق مدتي خدمت عسكريه يه دخول تاريخندن اعتباراً حساب اولنورسه ده ...

١٧ — ان جمال باشا السفاح عندما تولى قيادة العساكر العثمانية في منطقة سورية اصـدر امراً لمتصرفية جبل لبنان بعزل بعض الامراء والضباط اعتباراً من اول اغستوس ٣٣١ فالمتصرفية اصدرت بتاريخ ٢٠ تموز ٣٣١ عدد ٧٤٢ امراً الى قومندانية الالاى في لبنان باحالتهم الى التقاعد والقومندانية ابلغتهم ذلك بتحريراتها العمومية المؤرخة ٢٥ تموز ٣٣١ عدد ٣٥٧ وعندما بلغت اوراقهم الى نظارة الحرب العثمانية انكرت على جمال باشا عمله « مع انه كان مطلق السلطـان الاداري » ورفضت التصديق على عزلهم بدون سبق محاكمة وسبق استئذان . وعندما حصل الاحتلال صدر امر القائد العام بابطال كلما اجراه جمال باشا واعادة لبنان الى ما كان عليه قبل الحرب . فاستعاد الضباط المعزولين مراكزهم ولم اتمكن من استعادة مركزي لاني كنت لم ازل مع عائلتي في دار المنفى «ضمن منطقة الحرب » وعند رجوعي وجدت سلفي بالوظيفة يشغلها مع انه كان مثلي من جملة المعزولين عنها ومن ثم تقرر ترقيته الى رتبة بكباشي واحيل على التقاعد

Loi portant fixation du budget général de l'exercice 1325-1909 «Voir page 283»

Art. 20 - Il sera alloué aux officiers des corps de gendarmerie réorganisés la solde ci-dessous, qui comprend les rations et les frais d'habillement :

Aux Colonels de Gendarmerie (Mir-alai)	3500 Piastres
Aux Lieutenants-Colonels (Caimmakam)	2500 »
Aux Commandants (Major de bataillon)	2200 »
Aux Officiers d'Intendance (Idaré-Émini)	1250 »
Aux Capitaines (Yuz-bachi)	1100 »
Aux Officiers d'Intendance (Tabour-Katibi)	1000 »

(٦) اصل المادة الاولى من قانون التقاعد العسكري المنشورة في الصفحة ٤٢٠ من ترجمة الدستور العثماني

Loi sur la retraite et la démission des militaires 8 Chaban 1327 - 11 Août 1325-1909 T. V. No. 723 à 726

Art. Ier. - Le temps de service qui donne droit à la retraite est compté à partir de la date de l'entrée au service militaire. «Voir page 420»

بمعاشها وانا اطلب المساواة به رجوعاً وترفيعاً وعند عدم المحلول نقرر احالتي على التقاعد بمعاش بكباشي

١٨ — بتاريخ مارت ٩١٦ صدر امر جمال باشا بابعادي مع عائلتي وجمهور من مأموري حكومة لبنان الى متصرفية قير شهر في ولاية انقره ونظراً لما قاسيناه فيها من ضروب العذاب فقد استدعيت من حكومة الاستانة اما اعادتي الى وظيفتي او احالتي الى التقاعد العسكري فصدر امر نظارة الداخلية لمتصرفية قيرشهر بان تدفع لي معاشاتي كاملة كما لو كنت في حال اجراء المأمورية وانفاذاً لهذا الامر دفعت لي حكومة المتصرفية رواتب وظيفتي من تاريخ ٢٦ مايس ٣٣٢ لغاية ١٤ مارت ٣٣٣ اي عن تسعة اشهر و١٤ يوماً باعتبار كل شهر ١٣٥٠ غرشاً وقد حسمت عليّ من اصل ذلك خمسة في المئة رسم التقاعد مع رسوم ويركو الحرب وطرق الولاية وسواها كما هو ثابت من افادة رسمية معطاة لي بامر المتصرفية من المحاسبة بتاريخ ٥ مايس سنة ٣٣٤ عدد ٩٣٣/ ٢١٢ موجودة بيدي حجة للاثبات بكوني قبضت من اصل معاشاتي المتجمدة مبلغاً قدره ١٢،٧٨٠ غرشاً عن المدة المذكورة اي من ٢٦ مايس ٣٣٢ لغاية ١٢ مارت ٣٣٣ تاريخ انقطاع تلك الرواتب عني بسبب ذهابي بذاتي لدار السعادة لملاحقة طلباتي هناك ارجو بعد عطف النظر اليها تدقيقها وتطبيقها مع باقي المستندات الموجودة باليد

١٩ — بتاريخ ١٤ مارت ٣٣٤ صدر لي مضبطة من مجلس ادارة لواء قير شهر مشتملة على صور ١٦ مستند من الاوراق الرسمية المثبتة ترجمة حالي العسكرية من تاريخ دخولي بخدمة السلك لغاية تنظيم المضبطة المذكورة وقد اودعت تلك المضبطة ومربوطاتها لرئاسة شعبة اخذ العسكر في قير شهر فربطتها بتحريرات رسمية لقومندانية الفرقة الثالثة عشر المخيمة في ولاية انقره مؤرخة ١٩ مارت ٣٣٤ عدد ١٤١٦ ثم اودعتها لادارة بوسطة قيرشهر وهذه سلمتني سنداً رسمياً يشعر استلامها موجود باليد عيناً وعليه معاملة تفيد كون تلك المستندات تقدمت من جانب رئاسة اخذ العسكر في انقره لنظارة الحرب في ٢٤ مارت سنة ٣٣٤ ١٣٦٩/٢ وانها اودعت بامر ناظر الحربية لادارة قومندانية تقاعد عموم الجاندرمة في الاستانة العلية قسم ٢ شعبه ٢ لاعطائها المجرى القانوني

٢٠ — بتاريخ ١٥ تموز ٣٣٤ ابرق قومندان عموم الجندرمة في الاستانة الى قومندان الاي جبل لبنان تلغرافاً عدد ٥٧٢٦ ارسل اليه في ١٦ منه عدد ٩٥٩٩ استعلاماً منه عن قيود الالاي المتعلقة بمقدار معاشاتي ولزوم تقديم بوصلة بها وقد كرر الامر المذكور بتاريخ ١٣ اغستوس ٣٣٤ عدد ٦٥٢٠ ارسل اليه بتاريخه عدد ١١٢٣٥ وقد كرره بتلغراف اخر في اول ت١ ٣٣٤ عدد ٧٨٥٠ فوصل مع جيش الحلفاء لاحتلال سورية

اما قومندان الاي لبنان فقد قدم جواباً تلغرافياً مؤرخاً ١٣ حزيران ٩١٨ عدد ٦٠٧ لقومندانية عموم الجندرمة بان عزلي من وظيفتي كان بامر شخصي من المتصرف الاسبق دون حصول محاكمة ولا وجود حكم بالعزل . وجميع هذه المخابرات الرسمية ثابتة ببوصلة موجودة باليد عيناً ارجو تثبيتها

٢١ — بتاريخ ١٤ اب ٣٣٤ سلمتني نظارة الداخلية العثمانية في دار السعادة سنداً ممضياً بامضاء القومندان ابرهيم بك قومندان الشعبة الثانية للقسم الثاني في مركز قومندانية عموم الجندرمة في استانبول ومهور بمهري القومندانية الرسميين خلاصته ان حامل هذه الوثيقة سجعان بك عارج كاتب تحريرات جندرمة جبل لبنان سابقاً من قضاء كسروان اظهر الان نهاية مأموريته المذكورة وحيث كانت معاملة تقاعده جارية اليوم فاعطي ورقة التصديق هذه الناطقة بنهاية علاقاته العسكرية تحريراً في ١٤ اب ٣٣٤ وهذا السند الرسمي المثبت نهاية علاقتي بالعسكرية بتاريخ ١٤ اب ٣٣٤ موجود باليد عيناً حجة للاثبات بكون قومندانية عموم الجاندرمة العثمانية ما اعتبرت انفصالي عن وظيفتي بل اعتبرت امتداد خدمتي الفعلية الى تاريخ ١٤ اب ٣٣٤ وهي عبارة عن مدة ٢١ سنة من ١٦ ت١ ٣١٣ لغاية ١٤ اب ٣٣٤

او تسعة وعشرين سنة من تاريخ بداية استخدامي بالسلك العسكري حتى الان ارجو تدقيقه وتطبيقه واثبات مشروعيته في هذا المحضر

٢٢ — بتاريخ ت١ ٩١٨ انسلخ جبل لبنان عن املاك الدولة العثمانية وفي اول ايلول ٩٢٠ صار اعلانه مستقلا وقد راجعت حكومته مراراً وتكراراً مطالبة بحقوقي المتجمدة بعد حسم الواصل لي منها وقد كانت ترد لي الاجوبة من حكامها تارة بالوعد وطوراً بالتأجيل وكان اخر جواب ورد لي من الحاكم العام في ١٥ شباط ٩٢٦ عدد ٦١٠ به يشعرني باثبات تحريراته السابقة عدد ١٨٥٢ و٢٧٠٠ رقم ٢٧ مايس و٢٤ تموز ٩٢٥ المشتملة على اعلامي بان قومسيون التقاعد العسكري مكلف عند معاودته الاشغال ان يعطي حكم بحقوقي في التقاعد وان الحاكم عهد الى كل من نظارة العدلية وقومندانية الجندرمة لدرس طلبي وظيفة عاملة عند وقوع المحلول

٢٣ — ان قوماندان لبنان الكبير اقترح بتاريخ ٣١ اذار ٩٢٢ عدد ١٣٠ اعتبار مدة خدمة الحرب للتقاعد العسكري من ٢٢ اب ٩١٤ لغاية ٢٠ منه ٩٢٠ ست سنوات كاملة وقد صادق المستشار العسكري على ذلك بتحريراته للحاكم العام تحت عدد ١٩٧٨ وصادق الحاكم العام على هذه الوضعية المشروعة بقراره المؤرخ اول نيسان ٩٢٢ عدد ٤٩١٨ وكانت مدة الحرب بموجب قانون التقاعد تعتبر للضباط مضاعفة فبحكم هذا الاعتبار تكون مدة خدمتي الفعلية خمسة وثلاثين سنة كاملة.

٢٤ — بتاريخ ١٤ ايلول ٩٢٣ اصدر الجنرال ويغان مندوب فرنسا السامي قراراً رقم ٤٣٥٥ بموضوع المبعدين الى الاناطول وفلسطين موجه الى حاكم لبنان بالوكالة جواباً على اقتراحه المؤرخ ٧ منه عدد ١٥٢٨ من جملة مندرجاته ان للمامورين الذين ابعدتهم حكومة الاتراك الى الاناطول وفلسطين حالتان للاعتبار — اما انهم اعيدوا لوظائفهم بعد الحرب وبهذه الحالة يجب اعتبارهم كانهم باقون بالخدمة الفعلية بمدة الابعاد وتحسب لهم لاجل الارتقاء تحت الاحتفاظ بدفع عائدات التقاعد عن تلك المدة. واما ان لا يكونوا بعد الحرب نالوا الالتحاق بوظائفهم فعند هذا الاعتبار يجب ان تحتسب لهم مدة الابعاد بحساب استحقاقهم التقاعد بظرف يكون لهم فيه مدة الخدمة اللازمة لاستحقاق المعاش. وانه اذا كان من سبيل فتحسب لهم معاشات المعزولية مع الاحتفاظ دائماً على استيفاء العائدات النظامية — واما عساكر الجندرمة اللبنانية المحالين على التقاعد مباشرة فان تصفية معاشاتهم توضع نسبة لما ورد اعلاه بشأن الموظفين. فالوقت الذي مر من تاريخ احالتهم على التقاعد لغاية تشرين الثاني ٩١٨ يضاف الى سني خدمتهم الفعلية — واذا كان بعض هؤلاء العساكر اعيدوا قبل عقد الهدنة فمعاملات انفصالهم تلغى ووقت انفصالهم الجبري يحسب لهم من سنين الخدمة الفعلية لاجل احتساب معاشاتهم الجديدة

فبقوة هذا الامر الصريح تعتبر مدة انفصالي الجبري من سنين الخدمة الفعلية لاجل احتساب معاشي الجديد

٢٥ — ما وقف الجنرال ويغان المندوب السامي عند حدود قراره الوارد اعلاه بل اصدر امراً اخر بتاريخ ٣ نيسان ٩٢٤ عدد ١٨٣٢ من دائرة المستشار المالي الى حاكم لبنان الكبير بشأن معاشات ضباط الجاندرمة اللبنانية من جملة مندرجاته: رغبتم بتحريراتكم المؤرخة ٢٣ اذار ٩٢٤ عدد ٣٢٥٩ الاستعلام مني فيما اذا كان من سبيل لامداد ضباط الجاندرمة اللبنانية الذين بلغوا حدود العمر في زمن الحرب واحيلوا مباشرة على التقاعد من السلطة التركية بالاستفادة من قراري المؤرخ ١٤ ايلول ٩٢٣ عدد ٤٣٥٥ بحيث يضاف لمدة خدماتهم الوقت الذي انقضى من تاريخ احالتهم على التقاعد لغاية تشرين ثاني ٩١٨ — في حالة تشديد المبادي لا يجب ان يحسب لهم الا من الوقت الذي انقضى من يوم احالتهم على التقاعد لغاية اليوم الذي بلغوا فيه حدود العمر. ولكن يناسب الاعتبار من جهة بان السلطة التركية ما كانت

تطبق دائماً و بتدقيق قبل الحرب قاعدة بلوغ العمر وحدوده ومن جهة اخرى ان الموقف الخصوصي الجدير بنفع الضباط الذين كانوا ضحية بمدة كثيرة الصعوبات كما عرضتم عن تعلقهم بوطنهم. فلاجل هذه الاسباب افوضكم بتطبيق القرار المذكور بكل معانيه الواسعة بحق كل الضباط اصحاب الشأن الذين بدون ريب صار عددهم قليلاً . وذلك بطريقة استثنائية من حسن الصنيع لا يؤثر انعكاسها من طبيعته ثقلاً على الميزانية

فهذا القرار الذي ليس بعده من سبيل للجدال في اي حال من الاحوال قد ابلغ الى ناظر مالية لبنان فاحاله بدوره الى قوماندانية الجندرمه تحت عدد ٣٨٤٩ والى قومسيون التقاعد العسكري لاعطائه المجرى القانوني بالاعتماد وقد سجله قوماندان الجندرمة بتاريخ ١٦ / ٤ ٩٢٤ عدد ٢٨٢ وموجودة صورته عيناً باليد ارجو تدقيقها وتطبيقها مع باقي المستندات

٢٦ — بتاريخ اول تشرين الاول ٩٢٤ قدمت لحاكم لبنان طلباً يتضمن ذكر الوقائع الواردة اعلاه وطلبت منه الامر لصرف معاشاتي المتجمدة واعادتي للوظيفة وعند عدم المحلول احالتي على التقاعد فاحال الطلب الى قومسيون التقاعد العسكري لاعطائه المجرى القانوني

٢٧ — بتاريخ ٦ تشرين الثاني ٩٢٤ احال قومسيون التقاعد العسكري اوراقي الى قوماندانية الجندرمة اللبنانية لاخذ مطالعتها بالشأن المذكور فاجابته بتاريخ ٨ كانون الاول ٩٢٤ عدد ١٠٠ / ١٠٥٧٩ بانه لا يوجد قيود رسمية في الالاي للتمكن من معرفة الاسباب الموجبة لاخراجي من السلك وانه جل ما هو معروف من القومانـدان شخصياً ومن خلافه بان اخراجي كان لاسباب سياسية واني اتهمت بدعوى وتبرأت منها وانه لا يمكنه الجزم عن كيفية تاريخ وسريان تلك الدعوى وانه محقق عنده بانه يوجد لدي" اوراق رسمية تثبت صحة مدعاي بكيفية اخراجي وانه يمكن طلبي شخصياً لمجلس التقاعد واخذ الاجوبة اللازمة مني لانه يعرف جيداً باني كنت اراجع قبل الحرب و بمدة الحرب قوماندانية الجندرمه في الاستانة العلية وانه يوجد لدي" مخابرات شتى بهذا الخصوص وان اوراق ودفاتر الالاي في لبنان القديم قد تضعضعت في ايام الحرب العمومية وهذا الجواب الرسمي مضموم لملف الاوراق و بيدي صورة طبق الاصل مصدقة من القوماندانية المشار اليها

بناء على كل ما تقدم اعلاه

واستناداً الى قرار دولة الحاكم العام المؤرخ ٣١ اذار ٩٢٤ رقم ٢٣٩٦ بشأن فقدان دفاتر الهوية وسجلات القيود في الجاندرمة اللبنانية الذي يمنح قاضي الصلح صلاحية تنظيم محضر عن مدة خدمة الضباط اللبنانيين فاني التمس تدقيق المستندات الرسمية المتقدم ذكرها اعلاه والتفضل باثبات صحتها وحقيقتها وما لي من الحقوق بموجبها عن مدة خدمتي العسكرية في الالاي اللبناني وبتسليمي هذا المحضر بعد تدقيق المقابلة مذيلاً بما تستقر عليه العدالة وقبول ادلة الاعتبار الممتازة سيدي

في اول حزيران ٩٢٦ « سجعان عارج »

٢٨٤ للقلم جلسه يوم الخميس صباحاً ٢ حزيران ٩٢٦ حاكم صلح يوسف زخريا

عين يوم الخميس في ٣ حزيران ٩٢٦ الساعة احدي عشر قبل الظهر لاجراء المحاكمة وبمراجعة المدعي عين يوم السبت ١٢ حزيران سنة ٩٢٦ الساعة ٣ « سجعان عارج »

في الوقت المعين حضر المدعي بالذات وشرع بالمحاكمة الوجاهية علناً

بناء على الامر الوارد من وزارة العدلية الجليلة بتاريخ ٤ حزيران ٩٢٦ عدد ٤٥٠٣ المسند لامر معالي رئيس مجلس

الوزراء المؤرخ بالتاريخ نفسه نومرو ٣٦ المربوط باستدعاء من امضاء سجعان بك عارج بصفته السابقة كاتب الاي عساكر ضبطية جبل لبنان السابق حصلت المباشرة بتنظيم هذا المحضر وتلي استدعاء المستدعي الوارد اعلاه وطولعت جميع مستنداته الرسمية المذكورة اعلاه فوجدت كلها منطبقة على ما هو مذكور عنها في متن الاستدعاء المسطر وذلك بعد تدقيقها وتطبيقها على اصولها الموجودة بيده ما عدا الفقرة الاخيرة من المستند الرابع المتضمنة انه يستحق رواتبه طول مدة الفصل من تاريخ ٢٢ تموز ٣١٥ لاول تموز ٣١٩ لان هذه العبارة عائدة لطلب المدعي فقط . كما وانه ورد في البند التاسع ان تاريخ انفصاله كان في ١٩ شباط سنة ٣١٩ مع ان المضبطة المذكورة مؤرخة في ٢٨ شباط سنة ٣١٩ وليس في ١٩ منه اعيدت الاوراق الى مبرزها

بناء عليه بما ان هذه المحكمة قد طالعت الاوراق المذكورة اعلاه وتبين لها انها منطبقة على ما وصفها المستدعي سجعان بك ما عدا الاستثنا آن المشار اليهما اعلاه فاني اقرر رفع هذا الضبط بواسطة وزارة العدليه الجليلة لجانب مرجعه العالي كي يصدر امره باجراء ايجابها وعلى كل الامر لصاحبه مولاي ١٢ حزيران ٩٢٦ الخاتم الرسمي لمحكمة بيروت الصلحية

طبق الاصل رئيس القلم « رفيق » « وامضاء الحاكم يوسف زخريا »

Vu pour légalisation de la signature apposée Cl. dessus de Mr. Youssof Zackria Juge de Paix de Beyrouth
Beyrouth, le 16 Juin 1926
Le Ministre de la Justice de la République Libanaise Nagib Cabbani

والمهر الرسمي لوزارة العدلية

No. 2184 R. L. تصديق رئاسة الجمهورية

Vu pour légalisation de la signature opposée in recto de Mr. Nagib Cabbani
Ministre de la Justice
Beyrouth le 17 Juin 1926
P. le Président de la République et P. O. Marteau

والمهر الرسمي لرئاسه الجمهورية على البول القانوني

المستند الاول المقدم لمجلس ادارة محافظة كسروان الموقر لاعتماده بانفاذ امر وزارة الداخلية الجليلة عدد ٦٧٢٢ في ٢٨ تموز ٩٢٦ « سجعان عارج »

نظر واخذت خلاصته في ٩ اب ٩٢٦ رئيس قلم محافظة كسروان وعضو المجلس يوسف درويش والمهر الرسمي لمجلس ادارة محافظة كسروان

٢٣٢ المستند الثلاثون — سندات تبليغ الفقرة الحكمية للمراجع الايجابيه ٩٢٦

السند الاول — رغماً عن كون قوماندانية الاي جندرمة لبنان الكبير كانت اجابةً لتكليف ناظر المالية (رئيس مجلس التقاعد العسكري) نظمت جدولاً بمدة خدمتي فقد ارفقته بتحريرات هذه صورتها:

عدد ١٠٠ / ١٠٥٧٩ لسعادة ناظر المالية رئيس مجلس التقاعد العسكري

١ً — اقدم لحضرتكم جدولا بمدة خدمة كاتب الالاي السابق سجعان بك عارج

٢ً — ان مدة الخدمة اخذت بحسب القيود الموجودة في الالاي

٣ً — لا يوجد قيود في الالاي لتتمكن من معرفة الاسباب الموجبة لاخراج المستدعي جل ما هو معروف مني شخصياً ومن خلافي بان اخراجه كان لاسباب سياسية اذ اتهم بدعوى وتبرأ منها لكنني لا يمكنني الجزم عن كيفية تاريخ وسريان الدعوى

٤ — محقق بان لدى المذكور اوراقاً رسمية تثبت صحة مدعاه بما يتعلق بكيفية اخراجه فيمكن طلبه شخصياً لمجلس التقاعد واخذ الاستجوابات اللازمة لاني أعرف جيداً بانه كان يراجع قبل الحرب وبمدة الحرب قوماندانية الجندرمة في الاستانة العلية ولديه مخابرات شتى بهذا الخصوص ومعلوم سعادتكم ان اوراق ودفاتر الالاي في لبنان القديم تضعضعت بايام الحرب العمومية ٨ ك١ ٩٢٤ قومندان الالاي

صورة طبق الاصل في ٢٧ نيسان ٩٢٦ ممهورة بمهر القومندانية والامضاء خليل الخازن

السند الثاني — «هو كلمة سرية للمير جميل» اذا كان بمعلوم سعادتكم من تاريخ ٨ ك١ ٩٢٤ ان اوراق ودفاتر الالاي في لبنان القديم قد تضعضعت بايام الحرب العمومية كما افاد سعادة الميرالاي بجوابه المذكور آنفاً فكيف تساهلتم باخراج مئات الوف الليرات لبعض المتقاعدين استناداً الى قيود تلك الدفاتر المتضعضعة ؟ والى مضابط مجلس الالاي المسندة اليها ؟ فهل من الجائز في قواعد المالية ان تكون تلك الدفاتر موجودة ومفقودة في وقت واحد بحيث يجتمع الصيف والشتاء على سطح واحد كما جاء في الامثال عن امير الجمال

عود على بدء وحيث كان من الواجب ابلاغ وزارة الداخلية المربوطة بها ادارة الجندرمة المفقودة قيودها صورة من الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصلحية على سبيل التبليغ والمعلومية ولاجل اصلاح القيود الرسمية فقد قدمت لوزارة الداخلية الاستدعاء الاتي :

السند الثالث — هو الاستدعاء الموفوع لمعالي سعادة وزير داخلية جمهورية لبنان الفخيمة

بناء على الامر الصادر من وزارة عدلية جمهورية لبنان المؤرخ ٤ حزيران ٩٢٦ عدد ٤٥٠٣ المسند لامر معالي رئيس الوزراء المؤرخ بالتاريخ المسطر نومرو ٣٦ نظم حضرة حاكم صلح بيروت ضبطاً رسمياً مؤرخاً ١٢ الجاري عدد ٢٨٤ عن مدة خدمتي العسكرية في الاى جبل لبنان سابقاً مسنداً الى اوراقي الرسمية المثبتة ذلك على اختلاف مصادرها وقد اقترن قرار حضرة الحاكم بتصديق سعادة وزير العدلية المشار اليه بتاريخ ١٦ الجاري وحيث اكتسب هذا القرار صفة الابرام قانوناً وكانت الاصول توجب في مثل هذه الحالة ابلاغه لجانب قومندانية الالاي للاطلاع عليه واخذ علم به وقيد خلاصته في دفاترها الجديدة القائمة مقام قيودها القديمة المفقودة في زمن الحرب كما هو ثابت رسمياً. فاذا لاق التلطف باحالة هذا الاستدعاء مع القرار المشار اليه لجانب قوماندانية الجندرمه للاطلاع عليه واخذ علم به والتفضل باعادته الي مشعراً بذلك لاجل تقديمه لمرجع الايجاب وسلفاً اشكر لسعادتكم الاهتمام بالامر راجياً قبول ادلة اعتباري الممتازة لمعاليكم سيدي

في ١٧ حزيران سنة ٩٢٦ كاتب الاي عساكر جبل لبنان سابقاً — سجعان عارج —

فودعته الوزارة لقيادة الدرك كما يلي : عدد ٥٠٦١ لحضرة قائد الدرك المحترم

للتفضل لاجراء الايجاب وقبول الاحترام في ١٧ حزيران سنة ٩٢٦ وزير الداخلية — بشاره خليل الخوري —

جواب القومندانية عدد ٤٥٩١ لفخامة وزير الداخلية

عملاً بالامر الكريم صار الاطلاع على قرار حاكم صلح بيروت المذكور باطنه واخذ علماً به وللبيان حرر

في ١٩ حزيران ٩٢٦ قومندان الاي الجندرمه — خليل الخازن — والمهر الرسمي للقوماندانية

السند الرابع — بتاريخ ٢٨ حزيران ٩٢٦ صدر امر وزارة الداخلية عدد ٥٢٣٥ لقومندانية الدرك لافادتها عن خدمات سجعان بك عارج في الجندية اللبنانية لان رئاسة الوزارة رغبت اليها النظر في طلب حضرة سجعان بك اعادته الى الخدمة والافادة بما يتراءى لها وذلك بموجب تحريرات رئاسة الوزارة المؤرخة ٢٣ حزيران ٩٢٦ عدد ٥٨٨٥ التي احالها وزير الداخلية عيناً لقيادة الدرك فقدمت جوابها المؤرخ ١٥ تموز ٩٢٦ عدد ٤٩١١ وهذه صورته :

عدد ٤٩١١ — مرفوع لفخامة وزارة الداخلية الجليلة

لي الشرف ان اقدم لحضرتكم جواب احالتكم رقم ٢٨ حزيران ٩٢٦ عدد ٥٢٣٥ :

١ — ان دخول سجعان بك عارج بالجندية اللبنانية كان بتاريخ ١٦ ت ١ سنة ٣١٣ الموافقة لسنة ٨٩٧ برتبة كاتب مجلس الالاي بمعاش ملازم اول

٢ — بتاريخ ٢١ تموز ٣١٥ الموافقة لسنة ٨٩٩ فصل بحسب الايجاب

٣ — بتاريخ اول تموز ٣١٩ الموافقة لسنة ٩٠٣ اعيد الى وظيفته ورتبته الغير منحلة عنه والتي لم تشغل بغيره مدة الفصل

٤ — بتاريخ ٦ ت ١ ٣١٩ الموافقة لسنة ٩٠٣ ترقى الى رتبة كاتب الاي «الموازية رتبة ماجور»

٥ — وبتاريخ ١٩ شباط سنة ٣١٩ الموافقة ١٩٠٣ فصل لاسباب سياسية بامر المتصرف

هذا كلما هو موجود في قيود الالاي السابق اي الاي لبنان القديم و بمعرفتنا شخصياً على انه اطلعنا على الحكم الصادر من حاكم صلح بيروت والموجود بيد سجعان بك المرقوم المؤرخ ١٢ حزيران سنة ٩٢٦ عدد ٢٨٤ المصدق من نظارة العدلية الجليلة والمقترن بتصديق مقام رئاسة الجمهورية الفخيمة بتاريخ ١٧ حزيران سنة ٩٢٦ عدد ٢١٨٤ المتضمن ان نظارة الداخلية العثمانية سلمت سجعان بك سنداً مؤرخاً في ١٤ اب سنة ٣٣٤ الموافقة لسنة ١٩١٨ ممضياً من قومندان عموم الجندرمه في الاستانة بان سجعان بك اظهر بالتاريخ المسطر نهاية مأموريته العسكرية وانه حيث كانت معاملة تقاعده جارية بالتاريخ المذكور فقد اعطي سند التصديق المثبت نهاية علاقاته العسكرية بتاريخ ١٤ اب سنة ٣٣٤ الموافقة ١٩١٨

فمن كل ما تقدم اعلاه يتبين بان سجعان المشار اليه له خدمة فعلية بالجندية اللبنانية يستحق لاجلها النظر بامر اعادته للخدمة العائد امرها لارادتكم

«المهر الرسمي قوماندانية الاي جندرمة» قوماندان الاي

في ١٥ تموز سنة ٩٢٦ لبنان الكبير خليل الخازن

٢٣٣ المستند ٣١ — مضبطة اولى صادره من مجلس ادارة محافظة كسروان في ٩ اب ٩٢٦ عدد ٥٠

ولما كانت وزارة الداخلية بعد ورود الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصلحية مبلغة من قومندانية الاي الجندرمة تلطفت بتوديعها لمحافظة كسروان بتحريراتها المؤرخة ٢٧ تموز ١٩٢٦ عدد ٦٧٢٢ لاجل قيدها في دفاتر مجلس ادارة المحافظة وتنظيم مضبطة منه بشأن المستندات الرسمية الموجودة بيدي اثباتاً لخدمتي العسكرية وكانت محافظة كسروان احالت تلك التحريرات ومربوطاتها الكثيرة لمجلس ادارة المحافظة فعقد جلسة رسمية لمطالعتها والبحث في الطلب و بعد الوقوف على كامل المستندات الرسمية اصدر قراراً مؤرخاً ٩ اب ٩٢٦ عدد ٥٠ هذه صورته :

بتاريخ ٣٠ تموز سنة ١٩٢٦ احالت محافظة كسروان العلية الى هذا المجلس تحريرات وزارة الداخلية الجليلة المؤرخة في ٢٧ تموز ١٩٢٦ نومرو ٦٧٢٢ ذيلاً على استدعاء متقدم من الاستاذ سجعان بك عارج سعاده يطلب فيه ان يقيد في دفاتر هذا المجلس خلاصة معاملات اجراها في سبيل اثبات مدة خدمته العسكرية في الاي جبل لبنان سابقاً وتسليمه مضبطة منه لاعتمادها في المراجع الايجابية ففي جلسة رسمية منعقدة بتاريخه للمباحثة في الطلب صار الوقوف على جميع الاوراق والمستندات الموجودة بيد المستدعي سجعان بك فاذا بينها قرار صادر من محكمة بيروت الصلحية بتاريخ ١٢ حزيران ١٩٢٦ عدد ٢٨٤ يتضمن ان المحكمة المومأ اليها طالعت المستندات المتقدمة اليها فتبين لها انها موافقة لوصف المستدعي لها عدا ما استثني منها واشير اليه في القرار وانها جميعها منطبقة على اصولها الموجودة بيده المؤيدة لحجته عدا ما اشير اليه ولزيادة التثبت من الحقيقه راجع المجلس تلاوة الاوراق المذكورة وتطبيقها على اصولها فاذا هي تامة موافقة لاصولها ومنطبقة عليها وفقاً لما جاء في قرار

المحكمة المومى اليها وعليه تقرر اعتبار ما اعتبرته المحكمة صحيحاً وتسليم المستدعي سجعان بك نسخة عن هذه المضبطة بعد تصديقها من جانب وزارة الداخلية الجليلة لتكون بيده حجة حين الحاجة تحريراً في ٩ اب سنة ١٩٢٦

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس	ومهر محافظة
شاول سام الخوري	حبيب فضول	محمد شريف	يوسف درويش	محمود تقي الدين	كسروان الرسمي

٢٣٤ المستند الـ ٣١ مكرر ترجمة مضبطة مجلس الادارة الانفة الذكر

Conseil Administratif District de Kesserwan Decision No. 50

En date de 30 Juillet 1926, l'Administrateur du District de Kesserwan, a transmis au Conseil Administratif de Kesserwan, la note du Ministère de l'Intérieur, portant la date de 27 Juillet 1926 No. 6722 sur la requête de Maître Segean Bey Arège Saadéh, par laquelle il démande qu'il soit inscrit dans les registres de ce Conseil, le résumé des traitements pour confirmer la durée de son service militaire dans l'ex-régiment de Mont-Liban et de lui délivré une décision de ce Conseil pour lui servir en cas de bésoin devant les postes de compétence.

Aujourd'hui une audience officielle fut déclarée devant ce Conseil pour étudier la sus-dite démande, après la vérification de tous les documents officiels que possède Segean Bey en main, on trouve parmis ces documents une décision donnée par le tribunal de Juge de Paix de Beyrouth, en date de 12 Juin 1926, No. 284 contenant que ce tribunal de Paix a vérifier tous les droits de pension et qu'après l'examain il constate que tous ses documents sont exactes et conformes a ce que le réquerant l'avaient désignés sauf l'exception mentionnée dans la sus dite décision.

Malgré la concidération que tous les documents mentionnés sont copies conformes a l'originales officielles, que Segean Bey possède en main pour confirmer sa cause sauf l'exception indiquée. Ce Conseil Acministratif voulant prouver la pure vérité il répète lui-même l'examain des sus-dits documents, il les trouvent en règle exactes et conformes a leurs originales tel qu'il est mentionné dans la decision du tribunal de Juge de Paix.

Pour tous ces motifs

Le Conseil administratif, décide avoir considérer en règle, tous ce que le tribunal de Juge de Paix a concidéré comme vérité a ce sujet et de délivrer à Segean Bey une copie de cette décision, après la comfirmation du Ministère de l'Intérieu., afin de lui servir en cas de bésoin, comme document officiel.

Le 9 Août 1926

Le Président	Membre	Membre	Membre	Membre
Mah. Taki-Eldine	J. Derwiche	M. Chérif	H. Fadoul	Ch. Saam

٢٣٥ المستند ٣٢ — مطالعة وزارة الداخلية بتصديق الفقرة الحكمية المذكورة سنة ١٩٢٦

ان مجلس ادارة محافظة كسروان بعد ان دقق بنفسه الاوراق الرسمية المقدمة مني اليه قرر موافقتها لاصولها وانطباقها عليهـا ولما جاء في قرار محكمة بيروت الصلحية ولذلك قرر اعتبـار ما اعتبرته المحكمة صحيحاً ورفع قراره للوزارة بواسطة محافظة كسروان كما هو ثابت من تحريراتها المؤرخة ٩ اب ١٩٢٦ عدد ١٨٠ فالوزارة احالتها بدورها لاحد مفتشيها الاستاذ صبحي بك ابي النصر فعلق عليها جواباً خلاصته : ان مجالس الادارة لا يمكنها تصديق قرارات حكام الصلح الصادرة وفقاً للقرارين الـ ٢٣٩١ والـ ٢٤٢٩ تاريخ ٣١ اذار و ٢٥ نيسان سنة ٩٢٤ وطلب من ثم صورة طبق الاصل عن الفقرة الحكمية المذكورة فاستخرجتها المحافظة وقدمتها لوزارة الداخلية بتحريراتها المؤرخة ١٨ اب ١٩٢٦

٢٣٦ المستند ٣٣ — مطالعة وزارة المالية بتصديق الفقرة الحكمية ايضاً سنة ١٩٢٦

ولما كانت وزارة الداخلية على علم اكيد من خصومتي مع ناظر المالية فانها رأت من باب الحكمة والسداد الاحتكاك به

فاودعته الفقرة الحكمية ومضبطة مجلس الادارة لاخذ رأيه السديد بالشأن المبحوث عنه كما هو ثابت بتحريراتها المؤرخة ٢٦ اب ٩٢٦ عدد ٨١٣٤ فجرى قيدها بدفتر واردات المالية بتاريخ ٢٧ منه عدد ٨٦٩٧ و بعد اخذ ورد مع مدير المالية اعطى جوابه المؤرخ ٨ ايلول ٩٢٦ عدد ٨٧٢٦ وهذه حرفيته :

اشاطر صبحي بك الرأي بانه لا يجب تصديق قرارات حكام الصلح الصادرة وفقاً للقرارين الـ ٢٣٩١ و ٢٤٢٩ تاريخ ٣١ اذار و ٥ نيسان ٩٢٤ من مجالس الادارات عن وزير المالية : « جمال »

٢٣٧ المستند ٣٤ — رفض وزارة المالية قبول الفقرة الحكمية المبرمة

رغماً عن انبرام الفقرة الحكمية المذكورة ومطالعات وزارتي الداخلية والمالية بشأنها كما ورد اعلاه . وفضلاً عن قانونيتها بتصديقها من وزارة العدلية ومن فخامة رئيس الجمهورية و كونها مصدقة من مجلس ادارة محافظة كسروان بمضبطة رسمية فان مدير المالية المير جميل شهاب أصر بصفة كونه رئيس قومسيون التقاعد العسكري على تكليفي تكراراً لتقديم صور مصدقة عن سنداتي المحكوم بصحتها و بكونها طبق اصولها بموجب الفقرة الحكمية المنوه بها . فاضطررت رغماً على تقديمها وعلى استخراج صورها ودفع رسوم تصديقها تكراراً حتى اعتمدها وضمها لملف اوراق دعواي وهي لم تزل مع الفقرة الحكمية محفوظة بذلك الملف حجة على الاستنكاف من احقاق الحق وعلى رفض اوراق رسمية صالحة للقبول وعلى تكليفي لدفع رسوم تصديق اوراق رسمية محكوم بصحتها وقانونيتها و كونها منطبقة على اصولها من مراجع قانونية

٢٣٨ المستند ٣٥ — رفض وزارة المالية قبول مضبطة مجلس الادارة القطعية

ما وقف المير جميل عند حدود رفضه الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصلحية بل انه رفض ايضاً قبول مضبطة مجلس ادارة محافظة كسروان الانفة البيان وكل مستنداتي الرسمية بمجرد ارادته المطلقة في عهد الحرية والجمهورية ؟

٢٣٩ المستند ٣٦ — مضبطة ثانية صادرة من مجلس ادارة محافظة كسروان عدد ٩٧

ذيلاً على استدعاء مقدم للمحافظة وهذه صورته :

المستدعي : سجعان عارج المحامي القانوني بصفة كونه ضابطاً برتبة كاتب الاي عساكر جبل لبنان القديم المشرف بجملة رتب واوسمة ملكية وعسكرية عالية المقيم في ادارة جريدته «صدى لبنان» في جونية — بيروت

الشأن — بتاريخ ١٦ تشرين الاول ١٣١٣ الموافق ١٨٩٧ صدر مضبطة من مجلس الاي عساكر ضبطية جبل لبنان نمرو ٩ بتعييني كاتباً لمجلس الاي العسكرية ولكتابة يد المير الاى وقد اشتركت بالتقاعد العسكري العثماني بالتاريخ المذكور . و بتاريخ ٢١ تموز ١٣١٥ فصلت من مأموريتي « بحسب الايجاب » وبتاريخ اول تموز ١٣١٩ اعدت الى وظيفتي المذكورة الغير المنحلة عني بموجب مضبطة من مجلس الالاى المذكور . و بتاريخ اول تشرين الاول ١٣١٩ ترقيت الى رتبة كاتب الاي عساكر جبل لبنان بموجب مضابط عسكرية وتحريرات وبيورلدي مشيرى عدد ٧٣٥ و بتاريخ ١٤ اب ١٩١٨ صدر مضبطة من قوماندانية عموم الجندرمة العثمانية بوزارة الداخلية الجليلة بوجوب قطع علافاتي العسكرية بالتاريخ المسطر وبحصول مباشرة جريان تقاعدي العسكرى . و بتاريخ ٢ كانون الاول ١٩٢٦ صدر قرار من قومسيون التقاعد العسكري اللبناني بوجوب استحصال مرسوم من جانب رئيس جمهورية لبنان المفخمة باعتبار انفكاكي عن وظيفتي في اليوم الرابع عشر من شهر اغسطوس ١٩١٨ و بتاريخ ١٣ كانون الاول ١٩٢٦ صدر مرسوم عدد ٨٨٦ من فخامة رئيس الجمهورية باعتباري محالاً على التقاعد من تاريخ المضبطة المذكورة المؤرخة ١٤ اب ٩١٨ وان لي حق الطلب من ذاك التاريخ بمعاش التقاعد وفقاً لنص قانون التقاعد العسكري المرعي الاجراء

ولما كانت وزارة المالية اللبنانية نشرت قراراً على عموم دوائرها مؤرخاً ١٣ اب ٩٢٦ عدد ٨٠٩٦ خلاصته ان حكومة الجمهورية قررت تطبيق ذيل قانون التقاعد الجديد المعروض الان على البرلمان

ولما كان من جملة الشروط المقررة على اصحاب معاشات التقاعد الملكية والعسكرية اثبات كونهم يقيمون ضمن البلاد الواقعة تحت الانتداب الافرنسي منذ ٣٠ تشرين الاول ١٩١٩ وانهم حصلوا على الجنسية اللبنانية

ولما كان هذا العاجز لبنانياً مولداً وجنسية منحدراً عن اباء وجدود لبنانيين قبل غيرهم من بعض موظفي الحكومة اللبنانية كما يثبته التاريخ اللبناني . ومقيماً في املاكه الثابتة في جونيه وغوسطا وسواها من اراضي لبنان منذ رجوعه مع عائلته من منفاهم السياسي في الاناطول فدية عن جبل لبنان المصاب بفصيلة من المأمورين الذين مسكوا الحبل على الطرفين ولعبوا الدور على الوجهين «!» وكنت غير حاصل على جنسية اجنبية ومن اصحاب معاشات التقاعد العسكري في لبنان كما هو ثابت كل ذلك بالمستندات الرسمية الاتية :

اولاً — الفقرة الحكمية الصادرة من محكمة بيروت الصلحية المؤرخة ١٢ حزيران ٩٢٦ عدد ٢٨٤ المسندة لامر عطوفة رئيس مجلس وزراء الجمهورية اللبنانية المؤرخ ٤ حزيران ٩٢٦ عدد ٣٦ المحال اليها بواسطة وزير العدلية اللبنانية بالتاريخ المسطر عدد ٤٥٠٣ والمصدق على الفقرة الحكمية المذكورة من سعادة وزير العدلية المشار اليها بتاريخ ١٦ منه تصديقاً مقترناً ايضاً بتصديق فخامة رئيس جمهورية لبنان بتاريخ ١٧ منه عدد ٢١٨٤ والمبلغة بامر سعادة وزير الداخلية لحضرة قائد الدرك اللبناني بتاريخ ١٧ منه عدد ٥٠٦٦ بموجب سند تبليغ مؤرخ ١٩ منه عدد ٤٥٩١

ثانياً — المضبطة الصادرة من مجلس ادارة محافظة كسروان بتاريخ ٩ حزيران ٩٢٦ عدد ٥٠ استناداً الى تحريرات وزارة الداخلية المؤرخة ٢٧ تموز ٩٢٦ عدد ٦٧٢٢ وقد صار رفع تلك المضبطة للادارة المشار اليها بموجب تحريرات محافظة كسروان المؤرخة ٩ اب ٩٢٦ عدد ١٨٨ فاحالتها الوزارة لمفتشية الداخلية وهذه علقت عليها جوابها بان قرارات حكام الصلح الصادرة وفقاً للقرارين الـ ٢٣٩١ والـ ٢٤٢٩ لا يمكن تصديقها من مجالس الادارة وطلب استخراج صورة عن الفقرة الحكمية الصلحية فاستخرجتها المحافظة واعادتها لوزارة الداخلية بتحريراتها المؤرخة ١٨ اب ٩٢٦ فاحالتها ثانية للمفتشية المشار اليها ثم ودعتها بتاريخ ٢٦ منه لوزارة الماليه لاخذ رأيها بالشأن المذكور تحت عدد ٨١٣٤ وبعد مراجعات كثيرة اعادتها وزارة المالية لوزارة الداخلية بتحريرات مؤرخة ٨ ايلول ٩٢٦ عدد ٨٧٢٦ خلاصتها المصادقة على مطالعة مفتشية الداخلية بانه لا يجب تصديق قرارات حكام الصلح الصادرة وفقاً للقرارين ٢٣٩١ / ٢٤٢٩ وقد اصبحت مضبطة مجلس الادارة والفقرة الحكمية المنوه بهما مبرمة بحق الوزارتين الجليلتين

ثالثاً — جدول الخدمة وترجمة حالي العسكرية المؤرخ ١٤ ايلول ٩٢٦ والمسجل لدى كاتب عدل كسروان بتاريخ ٧ تشرين الاول ٩٢٦ عدد ٦٦٥ المشتمل على ذكر بعض المأموريات التي اجريتها حال اجراء المأمورية بكل همة وامانة ونشاط واخلاص

رابعاً — بالمضبطة الصادرة من مجلس ادارة جبل لبنان تحت نومرو ٢٦١٥ بثبوت لبنانيتي ولبنانية والدي واجدادي من قبلي وسبق دفعنا التكاليف الشخصية الاميرية للحكومة اللبنانية المدفوع رسم قيدها تحت نومرو ٢٠٢

خامساً — بقرار قومسيون تخصيص معاشات التقاعد العسكري اللبنانية المؤرخ ٢ كانون الاول ٩٢٦ المرفوع منه لمعالي وزارة المالية بطلب مرسوم من فخامة رئيس الجمهورية باعتبار انفكاكي عن وظيفتي العسكرية المذكورة اعتباراً من ١٤ اب ١٩١٨ تاريخ الوثيقة الرسمية المعطاة لي وفقاً للاصول القانونية من قوماندانية عموم الجندرمة العثمانية في الاستانة العلية المتضمنة قطع علاقاتي العسكرية والمباشرة باجراء معاملة تقاعدي العسكري

سادساً — بمرسوم فخامة رئيس الجمهورية اللبنانية المؤرخ ١٣ كانون الاول ٩٢٦ عـدد ٨٨٦ المتضمن اعتباري محالاً على التقاعد اعتباراً من ١٤ اب ٩١٨ وان لي الحق ان اطالب من ذاك التاريخ بالمعاش الذي يحق لي استيفاؤه وفقاً لنص قانون التقاعد العسكري المرعي الاجراء بناءً على كلما تقدم

ارجو احالة هذا الاستدعاء ومربوطاته المستندات الرسمية المتقدم ذكرها بالبنود الستة اعلاه الى مجلس ادارة محافظتكم لاجل التفضل بمراجعتها ومطابقتها على ما ورد اعلاه واعطاء القرار من ثم باعتبارها مستندات رسمية صالحة للاعتماد عليهـا ولاجراء مفادها حيث يلزم وكوني اعتبر بموجبها حائزاً الصفات الاتية :

اولاً — كوني لبنانياً مولوداً في قرية غوسطا التابعة محافظة كسروان من اعمال جبل لبنان القديم وبكون المرحوم والدي واجدادي من قبله قد ولدوا فيها ايضاً لبنانيون بدلالة قيدنا بدفاتر نفوسها وبدلالة دفعنا التكاليف الاميرية الشخصية بموجب قوجانات متعددة تحققها مجلس الادارة المشار اليه كما هو صريح البيان في نصها

ثانيـاً — كوني اعتبر بموجبها ضابطاً لبنانياً محالاً على التقاعد العسكري بمرسوم فخامة رئيس الجمهورية

ثالثـاً — كوني اقيم منذ غرة سنة ١٩١٩ تاريخ رجوعي مع عائلتي من منفانا السياسي في بر الاناطول اقامة متواصلة في املاكي الثابتة في جونيه وغوسطا واحياناً في مركز اشغالي في بيروت التي يقطنها اكثرهم بالاجرة

رابعـاً — كوني لم اكتسب جنسية اجنبية بعد وقوع الاحتلال في لبنان وتفضلوا بقبول ادلة اعتباري سيدي

في ١٤ كانون الاول ٩٢٦ كاتب الاي عساكر لبنان القديم

سجعان عارج سعاده

الى مجلس ادارة المحافظة في ١٥ كانون الاول ٩٢٦ عن المحافظ — يوسف درويش — والخاتم الرسمي

عدد ٩٧ بتاريخه عقد مجلس ادارة هذه المحافظة جلسة قانونية طالع بخلالها هذا الاستدعاء ومربوطاته الرسميـة الوارد ذكرها فيه فوجد خلاصتها كما هو وارد عنها تماماً وعليه اعتبر مشروعيتها وكونها صالحة للاعتماد وكون المستدعي حضرة الاستاذ القانوني سجعان بك عارج هو مولود في غوسطا التابعة مركز هذه المحافظة يقيم فيها صيفاً وفي جونيه شتـاء وكونه كان ضابطاً في الاي عساكر جبل لبنان القديم برتبة كاتب الاي وكونه قطع علاقاته العسكرية وانفك عن المأمورية بموجب مضبطة قوماندانية عموم الجندرمه العثمانية المؤرخة ١٤ اب ٩١٨ المؤيدة بمرسوم فخامة رئيس الجمهورية المؤرخ ١٣ كانون الاول ٩٢٦ عدد ٨٨٦ وكونه عاد مع عائلته من منفاهم السياسي في بر الاناطول من غرة سنة ١٩١٩ الى جبل لبنان ولم يزل حتى الآن مقيماً فيه اقامة متواصلة. وحيث كان قد ثبت لهذا المجلس ان المستدعي سجعان بك المشار اليه لم يكتسب جنسية اجنبية بل هو باقٍ على جنسيته اللبنانية ومحتفظاً بها فنظراً لما قام به من الخدم المشكورة بجد ونشاط قرر هذا المجلس اثباتاً لحقه في معاش التقاعد اعطاءه هذه المضبطة بثبوت لبنانيته وتسليمه صورة عنها حجة بالواقع لاعتمادها حين الحاجـة حيث يلزم تحريراً في ١٧ كانون الاول سنة ١٩٢٦

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس
شاول سام	سمعان زوين	محمد الحاج اسعد	يوسف درويش	محمد شريف	مصطفى خضر

صورة طبق الاصل في ١٧ منه سكرتير المجلس واحد اعضائه — يوسف درويش — والمهر الرسمي لمجلس ادارة محافظة كسروان مطبوعاً على البول القانوني. للمصادقة على صحة توقيع يوسف افندي درويش بالوكالة عن محافظة كسروان وخاتم المحافظة الرسمي المبصومين على قفاه حرر في ٢٤ ك ١ سنة ٩٢٦ بامر وزير الداخليه — ادمون صابونجي

والمهر الرسمي لوزارة الداخليه في جمهورية لبنان

٢٤٠ المستند ٣٧ — مضبطة ثالثة صادرة من مجلس ادارة محافظة كسروان

بتاريخ ٩ اب ٩٢٩ اصدر مجلس ادارة المحافظة المذكورة مضبطه ثالثه تحت نومرو ٥٤ بهـا يثبت اولاً مدة خدمتي الفعلية وثانياً مدة ابعادي الجبري الى بر الاناطول اعتباراً من اول نيسان ١٩١٦ لغاية اول كانون الثاني ١٩١٩ وثالثاً اعتباري محالاً على التقاعد بموجب مرسوم رئيس الجمهورية عدد ٨٨٦ وحيث تقدم ذكر ثبوت كل ذلك في المضبطة الثانية المدرجة اعلاه فلذلك صار اغفال نشر هذه المضبطة الثالثة برمتها مراعاة للاختصار

٢٤١ المستند ٣٨ — رفض وزارة المالية قبول ترجمة حالي العسكرية المسجلة لدى كاتب العدل

عندما وجدت استبداد المير جميل برأيه « غير الجميل » وتأكدت من المحيط وجود لبيط على بعض ابواب المالية حتى كدت اكون غير مرة عرضة لعضة احد الكلاب الرابض على ذلك الباب ؟ اضطررت لمراجعة كاتب عدل كسروان وكلفته لتنظيم جدول بمدة خدمتي وترجمة حالي فنظمه وفقاً للاصول وقبض رسومه الباهظة مني وسجله بتاريخ ٧ تشرين الاول سنة ٩٢٦ عدد ٦٦٥ فسلمته للمير جميل على امل اضافته للملف اوراقي فرفض قبوله مع انه من المستندات الرسمية المسجلة بموقع قانوني لا يمكنه رفضه بوجه من الوجوه ولاجل اثبات درجة المغدورية التي وقعت عليّ بسبب ضمه لملف الدعوى وعدم اعتماده بها فاني اورد صورته فيما يلي ومنها يعلم الحيف اللاحق بي بعدم تقرير حقوقي كما يوجبه العدل والانصاف





الرسم الاول: من تذكارات ترجمة حياة الاستاذ سجعان بك عارج كمحامٍ قانوني . اخذ هذا الرسم على اثر احرازه

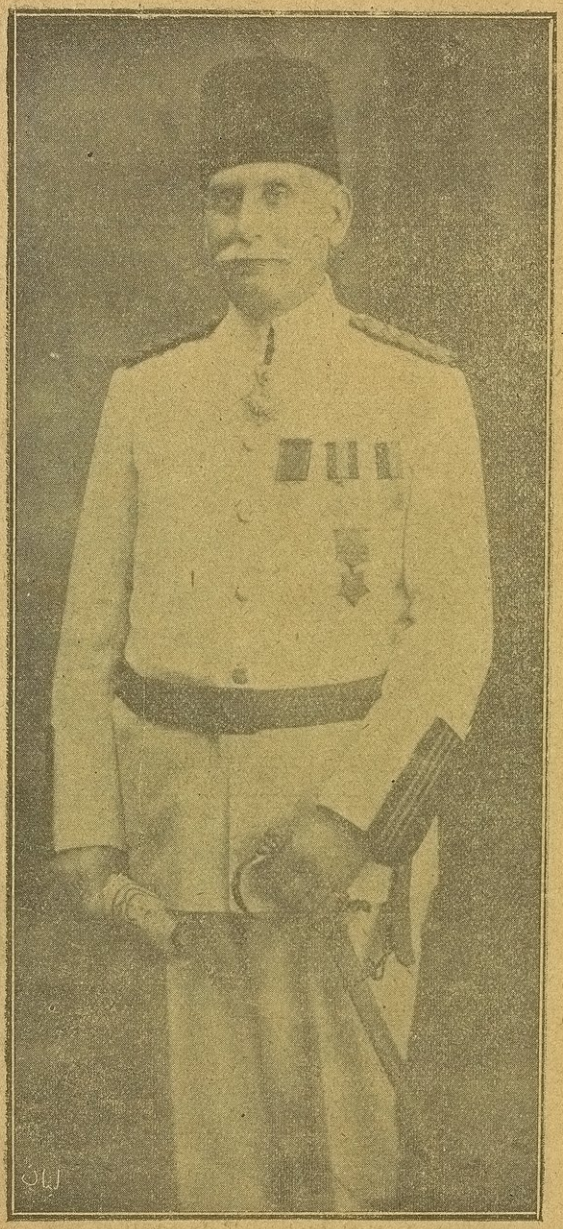

رسم الاستاذ سجعان بك عارج

امين الاي عساكر لبنان

اخذ هذا الرسم في دار السعادة ١٩١٨ على اثر تشرفه بحضور اول حفلة سلاملك لجلوس السلطان محمد وحيد الدين في قصر « ضولمه باغجه » بعد اداء صلاة الجمعه في « جامع الوالدة » وصار نشره تكراراً الان في صدر ترجمته العسكرية المسجلة وقائعها التاريخية لدي كاتب عدل كسروان المؤيدة في بعض رسوم من ترجمة حياته المصورة على ما سبلي في مواضعها المخصوصة للدلالة على الجهاد المتواصل في هذه الحياة الفانية التي يمتاز فيها الانسان باصغريه لسانه للواجب الوطني المقدس · وقلبه للعواطف الاهلية · لان من لا يقدس حقوق الوطن ولا يعطف على من تربطه بهم وشائج القربى ليس هو بالانسان الحي · بل يعتبر ميتاً بكلما في كلمة الموت من المعاني الوضعية ؟

شهادته بالعلوم العالية سنة ٨٨٧ ونواله الاجازة الرسمية من حكومة جبل لبنان بمزاولة المحاماة امام كافة محاكمها سنة ٣١٢

الرسم الثاني في الصفحة السابقة : من تذكارات ترجمة حياة الاستاذ سجعان بك كراهب غير قانوني ؟ فقد اخذ هذا الرسم على اثر اخراجه بحسب الايجاب السياسي من سلك العسكرية بموجب الامر المتصرفي المؤرخ ٢١ تموز ٣١٥ عدد ٣٠٨ وبسبب شكايته على المتصرف للباب العالي بنشرة مطبوعة صدر الامر بالقبض عليه فاضطر للفرار من وجه القوة المطاردة ودخل بعض الديورة وارتدى برضي الاب العام ملابس الرهبان لدفع النقمة عنه وغادر لبنان الى مصر بمساعدة والي بيروت وهناك حرر جريدة الاخلاص ونشر المصباح الجديد وصدى لبنان ودائرة الفكاهات وسواها من الاثار القلمية

٢٤٢ المستند ٣٩ — جدول مدة الخدمة وخلاصة ترجمة حال الاستاذ سجعان بك عارج كاتب الاي لبنان

المسجل لدى كاتب عدل كسروان بتاريخ ١٧ ت١ ٩٢٦ عدد ٦٦٥ المصدق من وزارة عدلية جمهورية لبنان وفقاً للاصول المرعية (١)

« معاملات كاتب العدل » بعد ان نظم كاتب عدل كسروان جدول مدة خدمتي وترجمتي في الاي عساكر جبل لبنان بالارقام اعتباراً من ١٦ ت١ ١٣١٣ لغاية ١٥ ايلول ١٩٢٦ وبلغت بما فيه تضعيف مدة الحرب اربعة وثلاثون سنة وعشرة اشهر وسبعة عشر يوماً كما توضح بمفردات الجدول المذكور المشتمل على ذكر الاسم والشهرة وتاريخ الولادة وتاريخ الدخول بالخدمة واسباب الانفصال سياسة وقيمة الرواتب واوامر الابعاد السياسي الصادرة بحقي وحق عائلتي عاد الى تدوين الايضاحات الوافية عن التواريخ والارقام والاوامر الوارد ذكرها في جدول مدة الخدمة وبخلاصة ترجمة الحال العسكرية على الصورة الاتي ذكرها ادناه :

٢٤٢ مكرر المستند ٤٠ — تاريخ الولادة وفقاً لمنطوق تذكرة النفوس المذكور عنها في المستند الاول اعلاه

ابصر النور يوم ١٩ اذار ٨٧٢ في قرية غوسطا . درس مبادىء القراءة وفروعها على اساتذة مخصوصين في البيت وعلى مرسل مفضال في دير الكريم . تلقى اصول العلوم والقواعد الكلية في مدرسة مار لويس غزير واتمها بمدرسة الحكمة في بيروت ونال من هذه شهادة بالعلوم العالية والحقوق مؤرخة ١٨ تموز ١٨٨٧

٢٤٣ المستند ٤١ — الشهادة الرسمية من الحكومة والاجازات بمعاطاة مهنة المحاماة

ان حكومة جبل لبنان القديمة منحت الاستاذ سجعان بك عارج الاجازة الاولى بمزاولة المحاماة في كافه محاكمها بوثيقة

---

(١) كلمة حول ترجمة الحال العسكرية المسجلة لدى كاتب عدل كسروان عدد ٦٦٥ فيما اذا كانت تعتبر رسمية او غير رسمية هي من جملة الادلة والشواهد على تعديل نظام لبنان الاساسي بعد اعلان التقاعد العسكري في ربوعه لانه لم يكن في لبنان محررو مقاولات قبل عهد متصرفية مظفر باشا ووكالة حبيب باشا السعد عنه برئاسة مجلس الاداره . فانفاذاً لسياسة الاستانة العاملة منذ امد طويل على تخريب ذلك النظام بمعاول خفية تهدم من وراء الستار ذلك البنيان الشامخ على ما اوضحناه في العددين الـ ١٦١ و١٦٢ الواردين اعلاه فاننا نزيد الان ان المرحوم ناصيف بك الريس ذاك الداهية الاصمعي وضع مشروعاً لاحداث وظائف لمحرري المقاولات في لبنان دفعه المتصرف الى حبيب باشا فاعاده اليه موقعاً من الاعضاء فنشره المتصرف في العدد الـ ٣٦٢ من جريدة الارز الرسمية الصادرة بتاريخ ٤ شباط ١٩٠٣ ومن جملة مندرجاته ان السند المسجل عند محرر المقاولات «الذي ابدل مؤخراً بكاتب العدل» لا يحتاج في المحاكمة الى اثباته بوجه من الوجوه بل يحكم بموجبه بدون اثبات حكماً معجلاً الانفاذ ولو جرى عليه اعتراض او استئناف

ثم نشر المتصرف ذلك الامر العمومي تحت عدد ١١٧ وذيله بسبعة عشر بنداً من التعليمات لمحرري المقاولات من جملة ما جاء في البند الـ ١٢ منها قوله : ان جميع الاوراق والسندات التي يصادق عليها محرر المقاولات او رفيقه وفقاً للرسوم المبينة انفاً تعتبر سندات رسمية ويحكم بها في المحاكم بدون حاجة الى اثباتها الخ

بناءً عليه كانت هذه الترجمة المسجلة لدى كاتب العدل تعتبر من السندات الرسمية الواجب اعتمادها والحكم بموجب مندرجاتها وفقاً لمنطوق المادة الـ ٦٦ من قانون كتاب العدل والـ ٧٢ و٧٣ و٧٤ و١٣٠ من اصول الحقوق وسواها من الاصول العمومية ويؤيد ذلك ايضاً ما جاء في الفقرة الاولى المعلقة ذيلاً على المادة الـ ٣ من قانون التقاعد السعدي بمراجعة كل ذلك غنايةً عن الاسهاب

رسمية مؤرخة ١٥ نيسان ٣١٢ عدد ٦٣ وبوثيقة ثانية مؤرخة ٦ شباط ٣٢١ عدد ١٢٧ وقد جددها له بعد الاحتلال حضرة الحاكم الاداري للمنطقة الغربية باجازة مؤرخة رقم ١ ك ١ ٩١٩ عدد ٥٣

٢٤٤ المستند ٤٢ — تعين كاتباً ملازماً رسمياً لمحكمة بداية كسروان ووكيلاً مسخراً بالدعاوى الغيابية ١٨٩٣

بتاريخ سنة ١٨٩٣ صدر امر المرحوم نعوم باشا متصرف جبل لبنان بتعيينه كاتباً ملازماً رسمياً لمحكمة بداية قضاء كسروان وان يتولى فيها مهام الوكيل المسخر عن المحاكمين غياباً كما كانت الحال قبل صدور القانون بابطال هذه الوكالة . وقد دام فيها الى ٨٩٧ عندما دعي الى وظيفة عالية في سلك العسكرية كما يلي :

٢٤٥ المستند ٤٣ — عين كاتباً لمجلس الالاي وسكرتيراً للميرالاي في ١٦ ت ١ ٣١٣ « ١٨٩٧ »

بموجب المستند الاول من قرار محكمة صلح بيروت المؤرخ ١٢ حزيران ٩٢٦ عدد ٢٨٤ وبموجب المستند الخامس المقدم عيناً لمجلس ادارة محافظة كسروان المسندة اليه مضبطته المؤرخة ٩ اب ٩٢٦ عدد ٥٠ تبين ان الاستاذ سجعان بك عارج عين كاتباً لمجلس الاي عساكر لبنان بمضبطة عسكرية مؤرخة ١٦ ت ١ ٣١٣ (١٨٩٧) نمرو ٩ براتب شهري قدره ٤٠٠ غرش صاغ الميري . وبموجب المستند الثاني من قرار محكمة الصلح الموما اليها والمستندين السادس والسابع ومربوطاتهما المقدمة عيناً لمجلس ادارة محافظة كسروان المسندة اليها مضبطته المؤرخة ٩ اب ٩٢٦ عدد ٥٠ تبين ان الاستاذ سجعان بك عارج اشترك بالتقاعد العسكري العثماني ودفع رسومه باوقاتها

٢٤٦ المستند ٤٤ — عهد اليه تنظيم قيود ومخابرات العسكرية في كافة انحاء لبنان سنة ٣١٤

ان حكومة جبل لبنان عهدت للاستاذ سجعان بك عارج وهو كاتب مجلس الاي لبنان بتنظيم قيود العسكرية في لبنان سواء اكان في مركز المتصرفية او في مراكز الاقضية والمحافظات فنظمها تنظيماً استحق عليه الثناء والاطراء كما هو ثابت في تحريرات الميرالاي المؤرخة ٩ مارس ٣١٤ عدد ٨٣

حادثة قتل شبلي الباحوط سنة ٣١٤

بتاريخ ١٥ تموز ٣١٤ عهدت متصرفية لبنان للاستاذ سجعان بك عارج تحقيق حادثة قتل شبلي الباحوط وبعد ان كاد يصل لمحل الحادثة استرجعته المتصرفية لاسباب خطيرة اهمها ان الامير مصطفى ارسلان قائمقام الشوف تولى التحقيق بنفسه واخرج جثة القتيل من تلك الهوة المتدحرجة فيها ؟؟

٢٤٧ المستند ٤٥ — حادثة قتل المير رشيد بللمع مأمور محطة المريجات وتحقيقها ٣١٤

بتاريخ ٢٠ اب ٣١٤ عهدت حكومة جبل لبنان للمرحوم الميرالاي ملحم بك ابو شقرا وكاتب مجلس الالاي سجعان بك عارج تحقيق حادثة قتل المير رشيد بللمع مأمور محطة المريجات التي حصلت في ١٧ اب ٣١٤ فذهبا لمحل الحادثة وتوفقا لاظهار الحقيقة رغم غموضها وما كان يكتنفها من الاسرار وقبضا على القاتل وقاداه مخفوراً فحكم عليه بالاعدام كما هو ثابت بتحريرات الميرالاي الموما اليه المؤرخة ٢٧ منه عدد ٣٤٧

٢٤٨ المستند ٤٦ — عين ياور شرف للمحافظة على امبراطوري المانيا يوم زيارتهما لبنان ١٨٩٨

بتاريخ سنة ٨٩٨ عينه المرحوم نعوم باشا متصرف جبل لبنان ياوراً وقائداً لفرقة الشرف اللبنانية في محطة عاليه حيثما استقبلت حكومة لبنان امبراطور المانيا وقرينته استقبالاً رسمياً وقد دام هذا الاستقبال نصف ساعة بخلالها اخذت رسوم الامبراطورين والمعية وفرقة الشرف اللبنانية وقائدها سجعان بك الذي كان محافظاً شرفياً لرأسي الامبراطورين وبعد سفرهما الى الشام ظهرت ثورة اهالي كسروان على المتاولة وهذه خلاصتها :

٢٤٩ المستند ٤٧ — ثورة اهالي كسروان على المتاولة وقيادة سجعان بك القوة المسلحة ١٨٩٨

بتاريخ ٢٦ ت١ ٣١٤ تلقت حكومة جبل لبنان جواباً تلغرافياً نمرو ٢٤١ من المرحوم اسعد بك كرم قائمقام كسروان عن ثورة اهالي كسروان على المتاولة يفيد عن وجود بعض القتلى واستمرار اطلاق الرصاص وامتداد قوة الهيجان العمومي في كل قرى القائمقامية على ما تبين من افادات مديري النواحي وان المستنطق عاد من وسط الطريق خوفاً من الهيجان وان المسألة ذات اهمية قصوى وانه متوجه بذاته لموقع الحادثة الاصلية ويسترحم ارسال قوة كافية الخ

فالمتصرف اجابه بكف يده عن هذه المهام وانه انفذ سجعان بك عارج قائداً عاما مفوضاً ومسئولاً عن اعادة الامن العام الى كسروان وانه عزل مديري النواحي السبعة ؟ فتوجه سجعان بك واعاد الامن الى نصابه بعد مصادمة خطيرة مع البطريركية ومطارينها وبعض رؤسائها وزعمائها ممن كان لهم الايدي المحركة بالحادثة ؟؟ وبعد نشره اعلام الامن في كل الاطراف تمكن من القبض على القاتلين من عائلة ضامن اثناء فرارهم بخراج الهرمل وسلمهم للعدلية وقد سهل للمتاولة الرجوع الى بيوتهم التي كانوا هجروها الى بعلبك وبعد ان كافأت الحكومة اللبنانية سجعان بك بكل انواع التلطيف على تلك الشجاعة التي ابداها عادت في ٢١ تموز ٣١٥ ففصلته لاجلها بحسب الايجاب السياسي

٢٥٠ المستند ٤٨ — حادثة خرق حبسخانة بتدين وتحقيقه قضية فرار السجناء منها ١٨٩٨

بتاريخ ٢٠ ت٢ ٣١٤ رفع اسكندر بك طرابلسي بكباشي مركز بتدين تلغرافاً للمير الاي عن انهزام الشماس جرجي جدعون عكاشه مع ١٤ مسجوناً خرقوا جدران حبسخانة بتدين بشلف حديد سحبوه من الشباك وفروا من الشباك الساعه العاشره ليلاً ولدى بلوغ هذا الخبر لمسامع المتصرف نعوم باشا استدعى اليه ليلاً الاستاذ سجعان بك وانفذه لمحل الحادثة وزوده بالسلطة المطلقة والامر النافذ حتى على من يعلوه رتبة ؟ فذهب واجرى تحقيقاً قانونياً انفذه المتصرف حتى على الامراء العسكرية . وقد تمكن بنشاطه من القبض على بعض الفارين واعادهم الى السجن

٢٥١ المستند ٤٩ — حادثة هجوم اهالي بوارش على الجندرمة اللبنانية وتحقيقها عسكرياً ٣١٥

بتاريخ ٢٣ مايس سنة ٣١٥ رفع البكباشي اسكندر بك طرابلسي تلغرافاً للميرالاي عن زحله نمرو ٤١ عن وصوله الى المريجات وعلمه بان اهالي بوارش رجالاً ونساءً اعتدوا على خمسة انفار عسكريه لبنانيين فضربوهم واخذوا منهم اسلحتهم الرسمية وان قائمقام البقاع حضر لمحل الحادثة المتولدة عن اختلاف والي سورية ومتصرف لبنان على انشاء وعدم انشاء قره غول نبع العسل التي لعبت دوراً مهماً حتى في الاستانة العلية وكادت المسألة تأخذ شبه معضلة سياسية تذهب بوظيفة الوالي والمتصرف معاً ؟ فالف كل منهما قومسيونا من اركان حكومته واوفده الى زحله للمداولة ووضع حد فاصل وكان الاستاذ سجعان بك في عداد هيئة قومسيون لبنان العالي المشكل برياسة الميرالاي وعضوية اعضاء مجلس الادارة . وقد تمكن سجعان بك باقتداره المعروف ان يحصل على صورة مضبطة صادرة من مجلس ادارة ولاية سوريه بتاريخ ٤ اغستوس سنة ٢٨٩ تثبت كون المحل المختلف عليه واقع ضمن حدود جبل لبنان ؟ وعلى صور ثلاث مضابط صادرة من مجلس ادارة جبل لبنان بتاريخ ٢٦ حزيران سنة ٢٨١ نمرو ٢٠٣٩ و١٤ تموز سنة ٢٨١ نمرو ٢٠٦١ و٢ حزيران سنة ٢٨٥ نمرو ٢١٣ تثبت كون القره غول الحاصلة المباشرة بانشائه من قبل حكومة لبنان هو قائم في قطعة ارض مختصة بوقف رهبانية مار يوحنا في مزرعة عين العسل اللبنانية كما هو ثابت في كل المستندات الرسمية الباقية صورها باليد حجة بان البقاع كان وما زال ولا يزال لبنانياً الى ما شاء الله

٢٥٢ المستند ٥٠ — اعلان تقاعد الامراء والضباط في لبنان ٣١٥

بتاريخ ٨ حزيران سنة ٣١٥ عهد اليه المرحوم الميرالاي ملحم بك ابوا شقراً بتحريراته عدد ١٤٤٤ اعلان صدور

الارادة السلطانية على امراء وضباط الالاي اللبناني بتوحيد معاملات تقاعدهم بنسبة الامراء والضباط المنسوبين للقوة الضابطة ضمن جميع الممالك السلطانية كما جاء بقرار شورى الدولة ومطالعة مقام السر عسكرية العالي المتضمنة بانه وان كان من العادة المألوفة اخذ الامراء والضباط في الاي جبل لبنان من الاهلين مباشرة بدون سبق التدرج في السلك العسكري الا انه رؤي من باب المساهلة ولاجل توحيد المعاملة ان يمنح الاي جبل لبنان هذه المساعدة الاستثنائية عن الماضي وان تصير مراعاة الاصول العمومية عند المحلول في الاتي . فانفذ الامر المشار اليه بجملة حافلة نشرتها الجرائد المحلية وسار الاي جبل لبنان من ثم على قواعد التقاعد العسكري للامراء والضباط على انه في سنة ٣١٩ على اثر ترفيته لرتبة كاتب الاي التمس من دولة المتصرف مظفر باشا ان تشمل معاملات التقاعد المذكور كامل افراد الالاي لان اكثرهم كان مر عليه اكثر من ٣٠ الى ٤٠ عاماً في خدمة السلك وبعد التدقيق عهد اليه المرحوم مظفر باشا وضع الشروط والتعليمات اللازمة فوضعها على رجاء تصديقها من مجلس الادارة فقط لانها محلية صرفاً فاستحسنها المتصرف ورفعها للباب العالي فصدرت الارادة السلطانية باجراء ايجابها اعتباراً من اول سنة ٣٢٠ وهكذا كان . فيكون من ثم الفضل لسجعان بك عارج باحداث هاتين النعمتين لامراء وضباط وموظفي الالاي الذين كانوا محرومين منهما قبل وجوده في السلك العسكري اللبناني

٢٥٣ المستند ٥١ — فصله من الوظيفة « بحسب الايجاب السياسي » ٣١٥

بموجب المستند الثالث من قرار محكمة الصلح الموما اليها وبموجب المستند الثامن المقدم عيناً لمجلس ادارة محافظة كسروان المسندة اليه مضبطة المجلس الانف الذكر عدد ٥٠ تبين ان سجعان بك عارج فصل من وظيفته بحسب الايجاب بامر المتصرف نعوم باشا بتاريخ ٢١ تموز ٣١٥ عدد ٣٠٨

٢٥٤ المستند ٥٢ — اعيد الى وظيفته الغير المنحلة عنه ولم تشغل مدة غيابه بسواه ٣١٩

بموجب المستند الرابع من قرار محكمة الصلح الموما اليها وبموجب المستندين التاسع والعاشر المقدمين عيناً لمجلس ادارة محافظة كسروان المسندة اليهما مضبطته المؤرخة في ٩ اب سنة ٩٢٦ عدد ٥٠ تبين ان الاستاذ سجعان بك عارج اعيد الى وظيفته غير المنحلة عنه وغير المشغولة بسواه كاتب مجلس الاي اعتباراً من اول تموز ٣١٩ بمضبطه عسكرية نمرو ١١ وامر متصرفي مؤرخ ٣١ تموز ٣١٩ عدد ٤٥٧

٢٥٥ المستند ٥٣ — حادثة ثورة بيروت المشهورة وتعيينه رئيساً للمجلس العسكري ٣١٩

وفي سنة ٣١٩ حصلت في اوائل ايلول حادثة بيروت المشهورة فهرق الدم في البيوت وعلى قارعة الطرق فهرب سكانها على اختلاف الطوائف والمذاهب ملتجئين الى ربوع لبنان ؟ وكان المأمورون والرؤساء الروحيون وقناصل الدول في مقدمة الهاربين منها ؟ وقد ترك الاسلام والمسيحيون بيوتهم مفتوحة الابواب على مصاريعها ؟ وعندما نقل التلغراف هذا النباء المفجع الى بتدين ركب المرحوم ملحم بك ابو شقرا ميرالاي عساكر لبنان وسجعان بك عارج كاتب الالاي عربة لحقت بها سلسلة من المركبات تقل الضباط والجند اللبناني الى قره غول فرن الشباك حيثما تشكل المجلس العسكري برئاسة سجعان بك . ثم عزل والي بيروت وتولى وكالة الولاية ناظم باشا والي سورية وعهد اليه ايضاً بادارة القوة المسلحة في لبنان فاعتمد سجعان بك بكثير من المهام الخطيرة واختصه بثقة تامة وقد اكد له زيادة اعتباره بزيارته شخصياً في داره في جونيه وليس بين الخاصة والعامة من ينكر فضل عساكر لبنان باعادة الامن العام الى نصابه بعد ذلك الخوف الشديد الذي هلعت له قلوب الالوف من الناس

٢٥٦ المستند ٥٤ — حادثة ثورة اهالي عاليه وهجومهم على قره غول العسكرية ٣١٩

وبتاريخ ٢٧ ايلول ٣١٩ استدعى المرحوم مظفر باشا الاستاذ سجعان بك عارج الى محل وجوده في سراي جونيه

وعينه مأموراً فوق العادة لتحقيق ثورة اهالي عاليه وهجومهم على قره غول المحافظة وكسر ابواب السجن واخراج بعض الموقوفين قوة واقتداراً واصدر امراً للميرالاي بالتاريخ المسطر عدد ٢ يفيده عما تقدم ثم الحقه بامر ثان مؤرخ ٣٠ منه عدد ٩ مفاده ان قائمقامية الشوف قبل صدور امر دولته بارسال سجعان بك عارج لتحقيق مسألة عاليه كانت حررت لليوزباشي حسن اغا بوشقرا لاجراء ذلك وانه حيث لها كمال الثقة بسجعان بك فقد فوضت اليه امر التحقيق وحده

ثم ورد من نسيب بك جنبلاط قائمقام الشوف تلغراف مؤرخ ٢٩ ايلول ٣١٩ عدد ٢٣٥٣ الى سجعان بك عارج يفيه عاليه بانه عرض لدولته بان له كل الثقة باستقامة ودراية سجعان بك وانه وكل اليه امر التحقيق وحده فقط وانه حرر بذلك لليوزباشي حسن اغا ويتأمل من سجعان بك ابراز الهمة والدقة بالمسألة وقد ورد من المرحوم الميرالاي ملحم بك بو شقرا تحريرات مؤرخة ٢٧ منه عدد ٥٧٤ مفادها كما تقدم اعلاه . وورد تلغراف لليوزباشي حسن اغا بوشقرا من قائمقام الشوف بانه فوض امر التحقيق بحادثة عاليه لمأمور المتصرفية فوق العادة سجعان بك عارج وان على اليوزباشي اعتماد افاداته بكلما يطلبه منه

فبالاستناد الى كل ما تقدم ذهب سجعان بك الى عاليه واجرى تحقيقاً عسكريا لم يسبق له نظير بحق ضباط المحافظة ومدير الناحية وطبيب البلدية وبعض العسكرية ممن اوقفهم على حدة؟ كما انه القى القبض من الجهة الثانية على بعض ذوات من بيروت وعلى ستة عشر زعيماً من الدروز الذين هاجموا القره غول وضربوا العسكرية واخرجوا الموقوفين وارسلهم جميعاً تحت اشد الحفظ موثوقو السواعد والاكتاف حتى الرفوش من عاليه الى بتدين فبعقلين بصورة ارهابية ما سبق لها مثيل في ذلك الغرب ؟ مما استدعى محظوظية المشير الذي طرد وفداً مؤلفاً من ٧٠ درزياً قصدوه الى المعاملتين للشكاية من تلك الاجرآت الشديدة بحق ذويهم فاجابهم : ان ثقتي تامة بعدالة ونزاهة سجعان بك ولا اقبل منكم شكوى عليه فارجعوا الى بيوتكم حالاً والا تكونوا عرضة للتعقبات بمداخلتكم بما لا يعنيكم بالذات «فاين هذا من مظاهرات اليوم التي يرجمون فيها الحكام ويكسرون فيها ابواب الحكومة والشمس في رابعة النهار»

٢٥٧ المستند ٥٥ — ترقيته الى رتبة كاتب الاي عساكر لبنان ٣١٩

بموجب المستندات ٥ و٦ و٧ و٨ من قرار محكمة الصلح المشار اليها وبموجب المستندين الـ١١ و١٢ المؤرخ اولهما ٧ ت١ سنة ٣١٩ عدد ٦٩٠ والمؤرخ ثانيهما ٢١ منه عدد ١٨ تبين ان الاستاذ سجعان بك صار ترقيته الى رتبة كاتب الاي عساكر جبل لبنان اعتباراً من اول ت١ ٣١٩ براتب شهري قدره ٧٠٠ غرش صاغ الميرى

ان متصرف جبل لبنان الاسبق عين الاستاذ سجعان بك عارج كاتب الاي عساكر لبنان مستنطقاً وحاكما عسكريا في مجلس الالاي المذكور بتحريرات مشيرية رقم ١ ت٢ ٣١٩ عدد ٥٢٧

٢٥٨ المستند ٥٦ — اختلافه الشخصي مع المتصرف والامر بتوقيفه عسكرياً ٣١٩

بموجب المستند التاسع من قرار المحكمة الصلحية المتقدم ذكره وبموجب المستند التاسع ايضا المصدق عليه لدى كاتب عدل كسروان المقدم عيناً لمجلس ادارة محافظة كسروان المأخوذة خلاصته مع جميع المستندات السابق تعدادها اعلاه بتاريخ ٩ اب ٩٢٦ السابق التصديق عليها من كاتب عدل كسروان ومن رئاسة محكمة كسروان ورئاسة محكمة الاستئناف ومن جانب نظارة العدلية ومن مقام حاكم لبنان الكبير بتاريخ ١٢ مايس ٩٢٤ عدد ١٤٠١ تبين ان الاستاذ سجعان بك عارج كاتب الالاى السابق صار توقيفه بالامر الاشرف واجرى قاعدة الدور والتسليم مع خلفه سعيد بك البستاني فوجد موافقاً ومطابقاً لاصوله القانونية ونظراً لخلو طرفه من تعلقات الخدمة اعطي مضبطة المصادقة من جانب مجلس الالاي في ٢٨ شباط سنة ٣١٩

٢٥٩ المستند ٥٧ — الاسباب الجوهرية لحادثة اختلافه مع المتصرف ٣١٩

بتاريخ ١٨ كانون الاول ٣١٩ قدم الملازم الاول ملحم اغا موسى ضابط مخزن العسكرية في بتدين تقريراً الى كاتب الالاي سجعان بك عارج به يعتذر عن بعض قيود مغلوطة كان لامه عليها ؟ وربط بتقريره هذا جدولاً عن الاسلحة والملابس الخارجة من مخزن العسكرية خلافاً للاصول مؤرخاً بالتاريخ المسطر وبمراجعته تبين ان بعض الامراء والضباط وحاشية المتصرف وخصوصاً سعادة السيدة قرينته قد اخذوا من موجودات المخزن جملة اشياء ذات قيمة ؟ « ولما كان سجعان بك مسئولاً عن فقدان تلك الاشياء لان مخزن العسكرية تحت ادارته ونظارته فقد عرض الامر على المتصرف واخذت هذه المسألة وسواها مما يماثلها من منع بعض افراد عائلة المتصرف من مد ايديهم الى صندوق المعاشات العسكرية ورواتب التقاعد الجديدة للجندرمة المحفوظة في صندوقي الالاي على مسئوليته الشخصية دوراً مهما خصوصاً مع زوجته وولده فؤاد بك مفتش الجندية . وقد عقب هذا الدور بعض حوادث خطيرة واهمها فاة المرحوم الميرالاي ملحم بك ابوشقرا فامتدت الايدي وتطاولت الاعناق لسلب امنية المتصرف من كاتب الالاي لانه كان اولاه كل ثقته وكان يجاهر امام محيطه بانه يعتمد على اخلاصه ووفائه اكثر من غيره وكان في الشئون العسكرية يعول على معلوماته دون سواها . وفي مثل هذه الحالة يكثر الحسد وتنمو النميمة بحق المأمور المنظور اليه بعين الرعاية . لان المتصرف في لبنان كان في ذاك الزمان ملكاً والملك كما قال الحكماء كالبحر والنار ويل لمن يقترب منهما وويل لمن يبعد عنهما ؟ لان في الاقتراب والبعد خطر يدركه العاقل خصوصاً اذا كان الملك متقلباً غير عاقل ينقاد لمن في محيطه من الاسافل ؟ فحالاً ينقض تيار البحر على حين فجأة على ذلك القريب فيغرقه في يم الدسائس كما توقع لكاتب الالاي مع ذلك المتصرف الذي عاد فندم على عمله ولكن بعد فوات الوقت وليس في اركان حكومة لبنان من يجهل حادثة اختلاف المتصرف مع سجعان بك لانها اشهر من نار على علم »

٢٦٠ المستند ٥٨ — التوقيف سياسة واخلاء السبيل وحكم البراءة من الاتهام ٣٢٠

بموجب امر متصرف لبنان المؤرخ ١٩ شباط ٣١٩ عدد ١٠٦٣ وبافادات قومندانية الجندرمة المؤرخة اولهما في ٨ ك ١ سنة ٩٢٤ عدد ١٠٥٧٩ على ١٠٠ وثانيهما ١٥ تموز ٩٢٦ عدد ٤٩١١ تبين ان الاستاذ سجعان بك عارج فصل وتوقف بامر المتصرف لاسباب سياسية

بتاريخ ٤ اذار ٩٠٤ (٢٠ شباط ٣١٩) نشرت جريده الارز الرسمية في عددها ٦٠٠ في القسم الرسمي اللبناني العبارة الاتية : جعل اليوزباشي سعيد افندي البستاني كاتب الاي « ولم تزد عليه كلمة واحدة لان حادثة الاختلاف الشخصي مع المتصرف كانت طارت اخبارها على اجنحة البرق الى كل الجهات وكتبت عنها الصحافة شيئاً كثيراً ولم يرد المتصرف ان يذكر عنها شيئاً في الجريدة الرسميه »

وبموجب سند الكفالة المأخوذ على الاستاذ سجعان بك عارج الصادر الامر باخلاء سبيله على ان يسلك سلوكاً حسناً ولا يخالف اوامر الحكومة ولا يخل بالراحة العمومية المسجل في دائرة الحقوق من ديوان استئناف جبل لبنان المؤرخ ١٢ اغستوس ٣٢٠ عدد ١١١ تبين انه اخلي سبيله سياسة بالامر الكريم

وبموجب مضبطة هيئة الاتهام في جبل لبنان المؤرخة ١٦ اغستوس ٣٢٠ عدد ٤٩ المتضمنة منع المحاكمة عن سجعان بك استناداً الى مطالعة مدعي عام المتصرفية المؤرخة ١٤ منه عدد ٥٥ المشتملة ايضاً على طلبها اصدار القرار بمنع المحاكمة عنه . تبين انه محكوم ببراآته منذ ١٦ اغوستوس ٣٢٠

٢٦١ المستند ٥٩ — حيث وقع عزله قبل ١٠ تموز ٣٢٤ فيعتبر انه استعاد مأموريته قانونياً

بموجب المستند العاشر من قرار المحكمة الصلحية المتقدم ذكره يتبين ان الاستاذ سجعان بك عارج يعتبر من الضباط

المغدورين سياسة من تاريخ عزله الذي وقع قبل ١٠ تموز ٣٢٤ (١٩٠٨) «تاريخ اعلان الدستور العثماني» ويعتبر انه استعاد وظيفته ومأموريته وكون مدة عزله وانفصاله عن المأمورية تعتبر له كانه بحالة الخدمة الفعلية ويجب دفع رواتبه اليه كاملة من تاريخ العزل حتى استرجاعه وظيفته وضرورة تفضيله على سواه عند وقوع المحلول ؟

٢٦٢ المستند ٦٠ — حيث كان العزل سياسة قبل ١٠ تموز ٣٢٤ فقد استحق قبض رواتبه

بموجب المستند الحادي عشر من قرار المحكمة الصلحية المتقدم ذكره بشان المعاشات الواجب تعجيل دفعها للمامورين الخارجين عن سلك الخدمه غدراً قبل تاريخ ١٠ تموز ٣٢٤ ولزوم تعجيل دفعها لمستحقيها بدون حاجة الى المعاملات الطويلة بحيث يعطى لاصحاب الرواتب البالغة الف غرش شهرياً الالف عيناً كاملة وما زاد عن الالف غرش يعطى له الالف عيناً ونصف ما يعلوها من الراتب . تبين ان الاستاذ سجعان بك عارج يستحق الاستفاده من هذا الحق المقرر قانوناً من تاريخ فصله لتاريخ صدور الارادة السلطانية المشار اليها في اول اب ٣٢٤

٢٦٣ المستند ٦١ — يعتبر بحالة الاستيداع الى ان يحال على التقاعد

بموجب المستند الثاني عشر من قرار محكمة صلح بيروت المنوه به المسند الى قانون التنسيقات العثمانية المؤرخ ١٧ حزيران ٣٢٥ المنشور في العدد ال ٢٦٧ من جريدة تقويم الوقايع الرسمية يجب اعطاء الموظفين المعزولين غدراً والمخرجين سياسة من سلك الخدمة معاشاتهم باعتبارهم محالين على الاستيداع وتفضيلهم بالتوظيف على سواهم مع المراعاة المخصوصة لمن كان مغدوراً سياسة وانهم يعتبرون بحالة الاستيداع الى ان يتقرر توظيفهم او احالتهم على التقاعد وان مدة فصلهم عن الخدمة تعتبر لهم مدة خدة فعلية

٢٦٤ المستند ٦٢ — يستحق استعادة راتبه ووظائفه والمدة التي قضاها خارج الخدمة تعتبر كانها خدمة فعلية

وبموجب المستند الثالث عشر من قرار المحكمة الصلحية الانف البيان المسند ايضاً الى قانون تصفية الرتب العسكرية المؤرخ ٢٥ تموز ٣٢٥ المنشور في العدد ال ٦٤٨ من جريدة تقويم الوقايع الرسمية تبين ان الامراء والضباط المخرجين في العهد القديم او المحالين على التقاعد لاسباب غير مشروعة تعاد اليهم رتبهم ووظائفهم وتعتبر المدة التي قضوها خارج الخدمة كانها بالخدمة الفعلية وان تمنح كل افضلية الى المغدورين السياسيين (تبين ان الاستاذ سجعان بك عارج المخرج في العهد القديم قبل اعلان الدستور لاسباب سياسية وغير مشروعة يستحق استعادة راتبه ووظائفه واعتبار المدة التي قضاها خارج الخدمة كانها بالخدمة الفعلية)

٢٦٥ المستند ٦٣ — ان يعطى رواتب الاستيداع كاملة الى ان يوظف او يحال على التقاعد

وبموجب المستند الرابع عشر من قرار المحكمة الصلحية المنوه به المسند ايضاً الى ذيل قانون التنسيقات العثمانية المؤرخ ٣ مايس ٣٢٦ المنشور في العدد ٥٣٦ من جريدة تقويم الوقايع الرسمية القاضي باعتبار المخرجين من وظائفهم والمغدورين سياسة كانهم في حالة الاستيداع وان تعطى لهم مرتبات الاستيداع كاملة الى ان يعودوا الى الوظائف او يحالون على التقاعد «بحيث تحسب لهم مدة الاستيداع كاملة الى ان يعودوا الى الوظايف او يحالون على التقاعد وبحيث يحسب لهم مدة الاستيداع ايضاً مدة خدة فعلية للتقاعد . تبين ان الاستاذ سجعان بك عارج المغدور سياسة كما تقدم يستحق تطبيق مفاد هذا القانون بحقه)

وبموجب المستند الخامس عشر من قرار المحكمة الصلحية المسند ايضاً الى تحديد الميزانية العثمانية لمصارفات سنة ٣٢٥ المنشور في العدد ال ٣٠٧ من جريدة تقويم الوقايع الرسمية قد حدد رواتب الاركان والامراء والضباط في الجندرمة العثمانية وفي عدادهم امين الادارة «كاتب الاي» الذي تخصص لوظيفته مبلغاً قدره ١٣٥٠ غرشاً راتباً شهرياً . (تبين ان الاستاذ سجعان بك عارج بصفته كاتب الاي الجندرمة اللبنانية يستحق مثل هذا الراتب لوظيفته المسطرة)

٢٦٦ المستند ٦٤ — تعتبر مدة التقاعد من تاريخ الدخول بالخدمة العسكرية لنهايتها القانونية

٢٦٧ المستند ٦٥ — انه مر اكثر من عشرين سنة على آخر رتبة نالها فيستحق الرتبة التي تعلو رتبته

وبموجب المستند السادس عشر من قرار محكمة الصلح المسند ايضاً الى قانون التقاعد العسكري المؤرخ ١١ حزيران ٣٢٥ المنشور في جريدة تقويم الوقائع من عدد ٧٢٢ الى ٧٢٦ القاضي باعتبار مدة التقاعد من تاريخ الدخول بالخدمة العسكرية لنهايتها وان من يستمر مدة عشرين سنة برتبة واحدة يمنح معاش التقاعد بنسبة الرتبة التي تعلو رتبته . تبين ان الاستاذ سجعان بك عارج قد دخل بسلك الجندرمة في ١٦ ت١ ٣١٣ برتبة كاتب مجلس الاي وانه ترقى منها الى رتبة كاتب الاي بتاريخ اول ت١ ٣١٩ الموافقة ١٩٠٣ «فيكون مع الاعتبارات الواردة اعلاه مر اكثر من عشرين سنة على اخر رتبة نالها ويكون مستحقاً التقاعد على الرتبة التي تعلو رتبته المذكورة اذا لم يحرز وظيفة تضاهيها كما ورد النص اعلاه»

٢٦٨ المستند ٦٦ — انه نفي سياسة مع عائلته الى بر الاناطول في زمن الحرب ١٩١٦

بموجب تحريرات قائمقامية كسروان الى قائمقامية الشوف المؤرخة ٥ نيسان ٣٣٢ عدد ١٧٩ وبموجب تلغراف قائمقامية كسروان الى متصرفية لبنان المؤرخ ٥ منه عدد ٥٧ يتبين ان القائمقامية المذكورة ارسلت سجعان بك عارج ورفاقه الى عاليه تحت اشد الحفظ لابعادهم مع عيالهم الى الاناضول انفاذاً لامر جمال باشا

وبموجب تحريرات متصرفية جبل لبنان الى ولاية انقره المؤرخة ١٤ نيسان ٣٣٢ عدد ٢٨٤ الممضية باسم المتصرف علي منيف بك التي بموجبها تحرر من رشيد بك والي انقره الى حلمي بك متصرف قير شهر تحريرات مؤرخة ١١ مايس ٣٣٢ عدد ٥٧٦١٥ على ١٣٩ احيلت في ٢ حزيران ٣٣٢ الى دوائر البوليس والنفوس والمحاسبة والاملاك الاميرية في قير شهر صار اعتبار المبعدين من جبل لبنان الى قير شهر انهم من سكانها ومنقولين اليها نقلاً قطعياً وهذه ترجمتها :

٢٦٩ المستند ٦٧ — ان الابعاد الى الاناطول كان لاجل اميال المبعدين الى دول الاعداء ١٩١٦

انه بناء على الامر الصادر من قومندانية الاوردو الرابع الجليلة بابعاد بعض الذوات من سكان جبل لبنان لاسكانهم في ولاية انقره التي صار نقل خاتهنلم من لبنان اليها نقلا قطعياً نظراً لما شوهد وتاكد من مخالفتهم لاوامر الحكومة ومعارضتهم افكارها ومحاولة عدم انفاذ اوامرها وميلهم الى حكومات الاعداء المحاربة وانه من الكشف المرفوق تعلم اسمائهم وصفاتهم والقابهم ومقدار املاكهم الثابته واموالهم المنقولة لاعطائهم مثلها في محلات اسكانهم بعد ضبطها وان يصير احسان معاملتهم حيثما يتوطنون وان تصير الافادة بياناً عن وصولهم تحت الحفظ واشعارهم بما تقدم ليكونوا على بينة من ذلك الخ

١٤ نيسان ٣٣٢ متصرف جبل لبنان «علي منيف»

٢٧٠ المستند ٦٨ — ان وزارة الحرب العثمانية انكرت على جمال باشا حقه باحالة ضباط لبنان على التقاعد ١٩١٦

وبموجب المستند السابع عشر من قرار المحكمة الصلحية الانف الذكر يتبين ان جمال باشا المشار اليه اصدر امراً لمتصرفية جبل لبنان بعزل بعض الامراء والضباط من الاي لبنان واحالتهم على التقاعد اعتباراً من اول اغوسطوس ٣٣١ وان المتصرفية اصدرت بتاريخ ٢٠ تموز ٣٣١ امراً عدده ٧٤٢ الى قومندانية الاي لبنان بعزلهم وان القومندانية المذكورة ابلغتهم امر العزل بتحريراتها المؤرخة ٢٥ تموز ٣٣١ عدد ٣٥٧ فاستنكرت وزارة الحرب على جمال باشا عزل الضباط المذكورين بدون سبق محاكمة ورفضت التصديق على عزلهم وقد اعيدوا لوظائفهم بعد الاحتلال بامر القائد العام مما يثبت القاعدة الاساسية بعدم جواز عزل الضباط بدون محاكمة وحكم مقترن بتصديق السلطان الاعلى حتى ولا في زمن الحرب او في عهد الادارة العرفية ؟؟

٢٧١ المستند ٦٩ — تصريحات الصدر الاعظم طلعت باشا للمبعدين اللبنانيين في قير شهر ١٩١٦

بتاريخ ٥ تشرين ثاني ٩١٦ ذهب طلعت باشا الصدر الاعظم ووزير الداخلية العثمانية الى جبهة الحرب في القوقاس ماراً بقير شهر . وبوصوله اليها تلطف بدعوة الاستاذ سجعان بك عارج مع بعض زعماء لبنان المبعدين الى قيرشهر لمقابلته . وقد كان سره على مائدة العشاء بعض اصناف من الطعام اللبناني الذي انفرد سجعان بك بتقديمه لضيافته بواسطة المتصرف مع اصناف الحلوى العربية . وبعد ان جلس معهم بسهرة طويلة تجاوزت الثلاث ساعات تبادلوا خلالها كل انواع الاحاديث ختم لهم تعهداته باسم الحكومة العثمانية بقوله : ان املاككم في لبنان ثابتة لكم مع سائر حقوقكم الشخصية حتى وظائفكم ورواتبكم تعودون اليها ولا يفرط عليكم منها شيئاً ؟ لان هذه الحالة الاستثنائية التي اوجبت ابعادكم الى هنا ستزول مع زوال الحرب ويعود كل شيء الى مجراه الطبيعي وتعودون انتم بالاعزاز والاكرام الى ربوع لبنان . ولا نعلم من هو المسؤول اليوم عن انفاذ عهود المرحوم طلعت باشا لمبعدي لبنان المحروم اكثرهم ليس من المأموريات المعهود بها الى فصيلة الغلمان ؟ بل من الرواتب الشخصية للمعزولية والتقاعد التي هي حقوق مقدسة لمن ذهب ضحية استقلال لبنان وحفظ كيانه وضحية الاستمالة نحو فرنسا وحلفائها

٢٧٢ المستند ٧٠ — حكومة قير شهر دفعت له الرواتب وحسمت عليه عائدات التقاعد ١٩١٦

بموجب المستند الثامن عشر من قرار المحكمة الصلحيه المذكور ومن افادة مدير مالية متصرفية لواء قيرشهر المؤرخة ٥ مايس ٣٣٤ عدد ٩٣٣ على ٢١٢ تبين انها دفعت الى الاستاذ سجعان بك عارج رواتب وظيفته العسكرية انفاذاً لاوامر وزارة الداخلية اعتباراً من ٢٦ مايس ٣٣٢ لغاية ١٢ مارس ٣٣٣ مبلغاً قدره ١٢٧٨٠ غرشاً باعتبار كل شهر ١٣٥٠ غرشاً وانها حسمت عليه ايضاً ٥ في المئة من اصل ذلك رسوم تقاعدية .

بتاريخ ٢٤ تشرين ثاني ٣٣٣ ارسلت متصرفية قير شهر بناء على طلب الاستاذ سجعان بك عارج كاتب الاي جبل لبنان المقيم فيها تحريرات الى متصرفية جبل لبنان عدد ٢٥٧٩ — ٦٣٩ خلاصتها ان والدته وشقيقته محرومتان من الاعاشة وان الحكومة غصبت منهما داره في جونيه وكامل موجوداتها وحولت داره الجميلة الى مستشفى عسكري مع وجود مستشفى على قرب منها ووجود لوكندات كثيرة ويطلب التحقيق عن هذه المجاوزات ونظراً لتاخير ورود الجواب كررت متصرفية قير شهر تحريراتها الى متصرفية لبنان بتاريخ ٢٩ نيسان ٣٣٤ عدد ١٦٩٥ على ٢٤٢ بالشأن المذكور وطلبت منها بتاكيد سرعة انفاذ الرغائب السابقة بتأمين اعاشة الوالدة والشقيقة واعادة داره المحولة الى خسته خانه عسكرية الى دار سكن لها والافادة عما يكون

٢٧٣ المستند ٧١ — مجلس ادارة قيرشهر نظم له مضبطة باستحقاقه التقاعد واستلم منه مستندات الثبوت الرسمية ٣٣٤

بموجب المستند التاسع عشر من قرار المحكمة الصلحية الانف ذكره تبين ان مجلس ادارة متصرفية لواء قيرشهر نظم بتاريخ ١٤ مارس ٣٣٤ مضبطة ربطها بصور ستة عشر مستند من الاوراق الرسمية المثبتة ترجمة حال الاستاذ سجعان بك عارج من تاريخ دخوله سلك العسكرية لغاية تنظيم المضبطة المسطرة ورفعها مع مربوطاتها لرئاسة شعبة اخذ العسكر في قيرشهر وهذه رفعتها لقومندانية الفرقة الثالثة عشر في ولاية انقره بتحريرات رسمية مؤرخة ١٩ مارس ٣٣٤ عدد ٣ على ١٤١٦ ورئاسة اخذ العسكر بالفرقة ١٣ المذكورة رفعتها الى نظارة الحرب بتحريراتها المؤرخة ٢٤ مارس ٣٣٤ عدد ٢ على ١٣٦٩ فاحالتها وزارة الحرب الى قومندانية عموم الجندرمة في الاستانة لاعطائها المجرى القانوني بتقرير تقاعد سجعان بك عارج وتودعت الى الشعبة الثانية في القسم الثاني من دائرة التقاعد العسكرى

وبموجب المستند العشرين من قرار المحكمة الصلحية المتقدم ذكره تبين حصول عدة مخابرات تلغرافية بين قومندان عموم

الجندرمة العثمانية في دار السعادة وبين قومندان الاي جبل لبنان بشأن فصل سجعان بك عارج ومدة خدمته ومقدار معاشاته وتبين ان اخر تلغراف قدمه قومندان الاي لبنان بتاريخ ١٣ حزيران ٩١٨ عدد ٦٠٧ بان فصل سجعان بك عارج من وظيفته كان بامر شخصي من المتصرف الاسبق دون حصول محاكمة ولا وجود حكم بالعزل

بتاريخ ٥ مايس ٣٣٤ ورد تلغراف رسمي من رشيد بك رئيس شعبة اخذ العسكر في ولاية انقره الى سجعان بك عارج في قيرشهر بان رئاسة اخذ العسكر للاوردو الخامس ارسلت اوراق معاملات تقاعده بتحريراتها المؤرخة ٢٤ مارس ٣٣٤ نومرو ١٣٦٩ بدركنار للوزارة الحربية

٢٧٤ المستند ٧٢ — قومندانية عموم الجندرمه العثمانية سلمته مضبطة بقطع علاقاتة العسكرية ٩١٨

بموجب المستند الحادي والعشرين من قرار المحكمة الصلحية تبين ان نظارة الداخلية العثمانية في دار السعادة سلمت الاستاذ سجعان بك سنداً رسمياً مؤرخاً ١٤ اب ٣٣٤ ممضياً بامضاء القومندان ابرهيم بك قومندان الشعبة الثانية للقسم الثاني في مركز قومندانية عموم الجندرمة العثمانية في استامبول ومهور بمهري القومندانية الرسميين خلاصته : ان حامل هذه الوثيقة سجعان بك عارج كاتب تحريرات جندرمة لبنان سابقاً من قضاء كسروان اظهر الان نهاية مأموريته المذكورة وحيث كانت معاملة تقاعده جارية اليوم فاعطي ورقة التصديق هذه الناطقة بنهاية علاقاته العسكرية بتاريخ ١٤ اب ٣٣٤

٢٧٥ المستند ٧٣ — القرار الصادر من مستنطق كسروان بتاريخ ٢١ ك١ ٩٢٠ عدد ٢٨٦ من جملة مشتملاته :

بموجب القرار الصادر من مستنطق قضاء كسروان بتاريخ ٢١ ك١ ٩٢٠ عدد ٢٨٦ بدعاوى الاستاذ سجعان بك عارج تبين انه رجع مع عائلته من منفاهم بتاريخ ٣٠ ك١ ٩١٨ وانه قدم شكواه عما ناله من الخسائر والاضرار المادية والادبية بسبب ذلك النفي الجائر وبعد تحقيق متواصل مدة سنة كاملة قرر المستنطق ثبوت وقوع الجنايات الاتية:

١ً — ان ابعاد سجعان بك عارج وعائلته الى بر الاناطول بامر جمال باشا ما كان لاسباب مشروعة ولا نتيجة حكم بالابعاد بل هو ظلم واستبداد لاجل اسباب سياسية ذكرها جمال باشا في الصفحة ١١٣ من كتابه الايضاحات السياسية لاعمال ديوان الحرب العرفي في عاليه

٢ً — ان ابعاد زوجة سجعان بك وهي في اوائل حبلها كما قرره اطباء الحكومة هو مخالف للاصول وللاوامر الرسمية

٣ً — ان زوجة سجعان بك اجهضت جنيناً ذكراً في الشهر الرابع من الحياة الجنينية حال وصولها الى محل منفاها في قيرشهر بسبب ما نالها من مشقات السفر اليها

٤ً — ان زوجة سجعان بك بسبب الاجهاض المذكور ولاجل الاخطار الكثيرة في طريق المنفى ذهاباً وآياباً براً وبحراً كانت عرضة لهجوم الموت عليها فماتت كما قرره الاطباء بسبب ذلك الاستبداد والابعاد في زهرة عمرها

٥ً — ان الحكومة اماتت والدة سجعان بك جوعاً بعد ابعاده لانها استولت على املاكه وحاصلاتها وكامل موجوداته ومنعت الاعاشة عن والدته بمدة غيابه فماتت جوعاً ؟

٦ً — ان الحكومة ضبطت قوة واقتداراً املاكه وكامل موجوداته وحولت دار سكنه في جونيه الى مستشفى عسكري وسرقت كلما كان يملكه ؟ (وبالاجمال يقال انه ثبت للمستنطق الموما اليه بالكشف الحسي الذي اجراه بذاته بحضور مدعي عام كسروان في ٣٠ ك١ ان الحكومة ارتكبت بواسطة مأموريها كل الجرائم المدعى عليها بها بذلك المحضر ولذلك قرر ثبوتها عليها بقراره الآنف البيان ؟

٢٧٦ المستند ٧٤ — عينه الجنرال غورو عضواً في اللجنه الوطنية الاولى لوضع نظامات لبنان الاساسية ٩٢٠

بتاريخ ٣٠ حزيران ٩٢٠ صدر امر فخامة الجنرال غورو المفوض السامي تحت عدد ٤٦٥٨ بتعيين الاستاذ سجعان بك

عارج عضواً في اللجنة الوطنية الاولى لوضع نظامات جبل لبنان الاساسية . وقد عدل عنها بسبب اعلانه استقلال لبنان في اول ايلول من السنة المذكورة وتعيينه لجنة ادارية بدلاً عنها

٢٧٧ المستند ٧٥ — تبدلات رواتب امين الادارة من سنة ٩١٧ لغاية ٩٢٦

بموجب الافادة الرسمية المعطاة من قومندان الاي لبنان الكبير المؤرخة في ١١ اغستوس ٩٢٦ تبين من قيود الالاي المذكورة ان معاش امين الادارة كان بتاريخ سنه ٣٣٣ « ٩١٧ » ١٦٠٠ غرش معاملة صاغ الميري وانها دامت كذلك لغاية ادار سنة ٩١٩ ومن بعد ذلك تبدلت الوظيفة باسم اخر وصار يعطى المعاش نسبة الى رتبة الشخص الذي يشغل هذه الوظيفة كما في البنود الاتية :

١ً — بموجب قيود ادارة الالاي الحالية بلغ راتب امين الادارة ٣٥٠٠ غرش من اول نيسان ٩١٩ لغاية ٣١ اذار ٩٢١

٢ً — » » » » » » » ٣٦٠٠ » » ٩٢١ لغاية ٣١ اذار ٩٣٣

٣ً — » » » » » » » ٥٠٠٠ » » ٩٢٣ لغاية ١٥ ايلول ٩٢٦

٢٧٨ المستند ٧٦ — اعتبار مدة خدمة الحرب مضاعفة لاستحقاق التقاعد وبلوغها مجموعة ٣٤ سنة و١٠ اشهر و١٧ يوماً

بموجب المستند الثالث والعشرين من قرار المحكمة الصلحية تبين ان قومندان الاي لبنان اقترح بتاريخ ٣١ اذار ٩٢٠ عدد ١٣٠ اعتبار مدة خدمة الحرب للتقاعد العسكري من ٢٢ اب ١٩١٤ لغاية ٢٠ منه ١٩٢٠ ستة سنوات كاملة يستفيد الضباط من تضعيفها القانوني وقد صادقه المستشار العسكري على ذلك بتحريراته للحاكم العام تحت عدد ١٩٧٨ وقد صادق الحاكم العام على هذه الوضعية بقراره المؤرخ اول نيسان ٩٢٢ عدد ٤٩١٨ (فبحكم هذا الاعتبار يستفيد سجعان بك من منحة التضعيف المذكورة فتكون مدة خدمته من تاريخ دخوله بالسلك في ١٦ ت ١ ٣١٣ الموافقة سنة ٨٩٧ لغاية ١٥ ايلول سنة ٩٢٦ بما فيه تضعيف مدة الحرب ٣٤ سنه و١٠ اشهر و١٧ يوما كما توضح بالجدول اعلاه)

٢٧٩ المستند ٧٧ — يستحق الاستفادة من المنح المقررة بموجب القرارين ٤٣٥٥ سنة ٩٢٣ و١٨٣٢ سنة ٩٢٤

وبموجب المستندين ٢٤ و٢٥ من قرار المحكمة الصلحية المذكور يستحق سجعان بك الاستفادة من المنح المقررة للمبعدين الى الاناطول وفلسطين بموجب قرار الجنرال ويغان المندوب السامي المؤرخ ١٤ ايلول ٩٢٣ عدد ٤٣٥٥ ومن المنح المقررة لضباط الجندرمة اللبنانية بموجب قراره الاخر المؤرخ ٣ نيسان ٩٢٤ عدد ١٨٣٢ لانه احد المبعدين مع عائلته الى الاناطول واحد ضباط الجندرمة اللبنانية المقصودة بذلك القرار السامي . اه

لجانب مأمورية كاتب عدل كسروان اني اطلب صورة عن هذا الجدول وفقاً لمندرجات المادة ٥٣ من قانون كتاب العدل

٢٨٠ المستند ٧٨ — خلاصة المستندات والمخابرات الرسمية بشأن معاملات التقاعد الواردة اعلاه

١ً لما كان صاحب العطوفة اوغست باشا اديب رئيس مجلس وزراء الجمهورية اللبنانية ووزير ماليتها رغب الي بتحريراته المؤرخة ١١ ايلول الجاري ٩٢٦ عدد ٩٠٠٩ ان استخرج له صورتين من المذكورة اعلاه ٢ً ولما كان صاحب العزة حاكم صلح بيروت نظم محضراً بناء على امر صاحب العطوفة المشار اليه المؤرخ ٤ حزيران ٩٢٤ عدد ٣٦ المحال اليه بواسطة سعادة وزير عدلية لبنان بالتاريخ المذكور عدد ٤٥٠٣ وذيل ذلك المحضر بفقرة حكمية مؤرخة ١٢ حزيران ٩٢٦ عدد ٢٨٤ تثبت قانونية ومشروعية كامل مستنداتي المذكورة فيها ضمن سبعة وعشرين بند متسلسلة وقرر رفع قراره باثبات صحتها لمعالي وزير العدلية ليصدر امره باجراء ايجابها ٣ً ولما كان سعادة وزير العدلية تلطف بتصديق تلك الفقرة الحكمية بتاريخ ٢٦ حزيران ٩٢٦ ٤ً ولما كان فخامة رئيس الجمهورية اللبنانية قرن تلك المصادقة بتصديقه الاعلى بتاريخ ١٧ منه عدد ٢١٨٤ ٥ً ولما كان سعادة وزير الداخلية تلطف ايضاً بعد تصديق رئيس

الجمهورية باحالة الفقرة الحكمية المذكورة لحضرة قائد الدرك اللبناني لاجل ان يتبلغها ويقيدها بسجلات الالاي وفقاً للاصول وذلك بتوديعه المؤرخ ١٧ حزيران ٢٦ عدد ٥٠٦٦ ٦ ولما كان سعادة قوماندان الجندرمة اللبنانية تبلغ تلك الفقرة الحكمية واعادها مبلغة منه لسعادة وزير الداخلية بتاريخ ١٩ منه عدد ٤٥٩١ ٧ ولما كانت تودعت تلك الفقرة الحكمية من جانب وزارة الداخلية لمحافظة كسروان بتحريرات مؤرخة ٢٧ تموز ٩٢٦ عدد ٦٧٢٢ لاجل قيدها في دفاتر مجلس ادارة المحافظة المذكورة وتنظيم مضبطة منه بشأن المستندات الموجودة بيدي اثباتاً لخدمتي العسكرية ٨ ولما كانت محافظة كسروان البهية احالت تلك التحريرات ومربوطاتها الكثيرة لمجلس ادارة المحافظة فعقد جلسة رسمية لمطالعتها والبحث في الطلب وبعد الوقوف على كامل المستندات الرسمية وفي عدادها الفقرة الحكمية المذكورة اصدر قراراً بتاريخ ٩ اب سنة ٩٢٦ عدد ٥٠ خلاصته ان جميع المستندات المتقدمة مني اليه والتي سبق تقديمها لمحكمة صلح بيروت وان يكن حكم بصحتها من تلك المحكمة وبكونها منطبقة لاصولها الا انه لزيادة التثبيت من الحقيقة راجع مجلس الاداره بنفسه تلاوة الاوراق المذكورة وتطبيقها على اصولها فاذا هي تامة موافقة لاصولها ومنطبقة عليها ولما جاء في قرار المحكمة الصلحية عنها ولاجل ذلك قرر اعتبار ما اعتبرته المحكمة صحيحاً وتسليمي نسخة عن هذه المضبطة ٩ ولما كانت محافظة كسروان رفعت ذلك القرار لسعادة وزير الداخلية بتحريراتها المؤرخة ٩ اب ٩٢٦ عدد ١٨٨ فاحالها لحضرة المفتش صبحي بك ابي النصر فعلق عليها جواباً خلاصته ان مجالس الادارة لا يمكنها تصديق قرارات حكام الصلح الصادرة وفقاً للقرارين ١٣٩١ و٢٤٢٩ رقم ٣١ اذار و٢٥ نيسان ٩٢٤ وطلب من ثم صورة طبق الاصل عن الفقرة الحكمية فاستخرجتها المحافظة واعادتها لوزارة الداخلية بتحريراتها المؤرخة ١٨ اب ٩٢٦ ١٠ ولما كانت وزارة الداخلية ودعت تلك الاوراق ثانية لحضرة المفتش المومأ اليه فعلق عليها جوابه الثاني المؤرخ ٢٤ اب ٩٢٦ ١١ ولما كانت وزارة الداخلية عادت فودعت مضبطة مجلس الادارة مع كامل مربوطاتها لوزارة المالية لاخذ رأيها بالشأن كما هو ثابت بتحريراتها المؤرخة ٢٦ منه عدد ٨١٣٤ فجرى قيدها بقلم واردات وزارة المالية بتاريخ ٢٧ عدد ٨٦٩٧ ١٢ ولما كان بعد المراجعات الكثيرة تلطفت وزارة المالية بتحريراتها المؤرخة ٨ ايلول ٩٢٦ عدد ٨٧٢٦ بجواب هذه حرفيته : اشاطر حضرة المفتش صبحي بك الراي بانه لا يجب تصديق قرارات حكام الصلح الصادرة وفقاً للقرارين نومرو ٢٣٩١ و٢٤٢٩ رقم ٣١ اذار و٥ نيسان ٩٢٤ من مجالس الادارات

— بناءً على كل ما تقدم من الايضاحات والمصادقات الرسمية الواردة اعلاه — عن وزير المالية جميل

ولاجل تسهيل المطالعة على اصحاب الشأن صار تنظيم هذه الخلاصة عن ملف الاوراق والمستندات الرسمية المذكورة اعلاه الموجودة بيدي اصلاً وعيناً على رجاء التفضل بتصديقها لاجل اعتماد هذه الخلاصة بدلاً عن تلك المطولات التي صار يقتضي لمطالعتها الوقت الطويل وتفضلوا بقبول ادلة الاحترام سيدي ١٤ ايلول ٩٢٦ كاتب الاي لبنان سابقاً

سجعان عارج

٢٨١ المستند ٧٩ — مصادقة كاتب العدل ان جميع المستندات اعلاه مطابقة لاصولها لفظاً ومعنى عدد ٦٦٥ انه بناء على طلب حضرة الاستاذ سجعان بك عارج الوارد اعلاه صارت مطالعة مندرجات هذا الجدول تماماً وبعد التدقيق بالارقام والتواريخ وخلاصة المستندات الرسمية المدرجة اعلاه ومقابلتها على اصولها الموجودة بيده وجدت مطابقة لها لفظاً ومعنى فلاجل اعتماد هذا الجدول في مراجع الايجاب مستنداً رسمياً يعول عليه بالاجراء صار تنظيم هذا القرار وتسليمه اليه لاعتماده في آن الحاجة

عدد ٦٦٥ انه في اليوم السابع من شهر ت١ سنة ٩٢٦ حضر لدائرتي بجونيه انا كرم شاهين كرم كاتب عدل كسروان حضرة الاستاذ سجعان بك عارج مقيم بجونيه المعروف مني وصدق بحضوري وحضور الشاهدين محمد افندي

شريف محاسب محافظة كسروان وبشاره افندي هاني كلاهما مقيم بجونية على انه ابرز اصول هذه الصورة وطلب ان يعطي له صورة مصدقة عن العبارة الواردة بذيله فبناء على المادة ٥٣ من قانون كتاب العدل كلفته امضاء صورة الورقة المبرزمة فامضاها كما سبق بحضوري وحضور الشاهدين المحررين بخط يده وبناء عليه اعطي له هذه الصورة مصدقة وكل من الشاهدين وقع امضاه بخط يده وذلك بعد مطالعة مندرجات هذا الجدول والتدقيق بالارقام وخلاصة المستندات الرسمية المدرجة اعلاه فوجدت مطابقة لاصولها وحفظت صورة عنها بين اوراق هذه الدائرة في ٧ ت١ ٩٢٦ « ورق البول القانوني يليه امضاء كرم شاهين كرم ويليه الخاتم الرسمي لكاتب عدل كسروان » شاهدا المصادقة والتعريف ٠ بشاره هاني محمد شريف

صورة طبق الاصل عن النسخة الاصلية المحفوظة بين اوراق دائرة كاتب عدل كسروان المسجلة بتاريخ ٧ ت١ ٩٢٦ عدد ٦٦٥ اعطيت لحضرة الاستاذ سجعان بك بحسب طلبه تحريراً في ١١ ت١ ٩٢٦ كاتب عدل كسروان والمهر الرسمي

معاملات التصديق على ترجمة الحال من مراجع الايجاب

للمصادقة على ختم وامضاء كاتب عدل محافظة كسروان كرم افندي شاهين كرم حرر في ١٣ ت١ سنة ٩٢٦

رئيس القلم احمد قباني «وكيل الرئيس الاول انطون شخيبر ٠ والمهر الرسمي لمحكمة الاستئناف الاولى»

عدد ٧٥٠٢ الى النيابة العامة الاستئنافية المحترمة

عرض للتصديق على هذه الوزارة جدولان بمدة خدمة وخلاصة ترجمة حال سجعان بك عارج مسجلان لدى كاتب عدل كسروان تحت عدد ٦٦٥ بتاريخ ٧ تشرين الاول ١٩٢٦ ولدى التدقيق وجد نقص مهم في الرسوم والطوابع الاميرية وطوابع الديون العثمانية فلاجل استكمال الايجابات القانونية وفقاً للاصول نودع لكم الجدولين المذكورين

بيروت في ١٤ ت١ ٩٢٦ «ميشال جاهل» وزير العدلية — نجيب قباني

No. 858 — Transmis à Mr. le Procureur de la 1er Instance de Kesserwan à toutes fins utiles et pour application des lois sur les tembres et les taxes légales. 14 Octobre 1926

Le Procureur Général

عدد ٢٠٤٩ لحضرة كاتب عدل محافظة كسروان المحترم ٠ لاجراء الايجاب وفقاً لامر وزارة العدلية الجليلة واقبلوا احترامي في ١٨ ت١ ٩٢٦ «مدعي عام كسروان اسكندر حنا سليمان»

لجانب مدعي عام محافظة كسروان البهية

انفاذاً لامر وزارة العدلية الجليلة بشأن استكمال الرسوم القانونية على جدول وترجمة حال الاستاذ سجعان بك عارج صار استكمالها عن صورة واحدة استلمها اما الصورة الثانية فقد صار ابطالها واعتبارها في حكم المعدوم ولاجل ان يكون الواقع معلوماً لدى معالي الوزارة صار عرضه جواباً سيدي في ١٦ ت٢ ٩٢٦ كاتب عدل كسروان ومهره الرسمي والامضاء كرم شاهين كرم

فوزارة العدلية صدقت على الجدول المذكور وسلمتني اياه مصدقاً وفقاً للاصول وانا سلمته للمير جميل شهاب بصفة كونه رئيساً لمجلس التقاعد فاحاله اليه ولدى التحري عنه وجد مسروقاً مع ثلاثين مستند سواه « راجع جدول الاوراق والمستندات المسروقة المبينة مفرداتها في العدد ١٣ من هذه المجموعة عدد ٢٤ صفحة ٨ »

٢٨٢ المستند ٨٠ — جواب وزارة العدلية لرئاسة مجلس الوزراء بشأن الوظيفة عدد ٥٩٩٧

جواباً على كتاب معاليكم رقم ٥٨٨٦ تاريخ ٢٣ حزيران ٩٢٦ وتوديعكم المؤرخ في ١٠ اب ٩٢٦ نعرض ان الاستاذ سجعان بك عارج بالنظر لصور الاوراق الغير مصدقه حسب الاصول التي وجدت في قلم الوزارة وفهم انها موجودة به من

قبل لم يسبق له خدمة في نظارة العدلية حتى يرى في امر اعادته للخدمة بها وانما هو مسبوق الخدمة في جاندرمة لبنان القديم احرز رتبة كاتب الاي وتكرموا بقبول فايق احترامي

بيروت في ١٤ اب ١٩٢٦

وزير العدلية نجيب قباني

ترفق بالاوراق المتعلقة بهذه المسئلة في ٩٢٦/٨/١٨ «اديب»

«حاشية» لقد فات علوم الوزير النجيب ان المرحوم نعوم باشا متصرف جبل لبنان الاسبق قد صدر امره في غرة سنة ١٨٩٣ بتعييني كاتباً وملازماً رسمياً لمحكمة بداية قضاء كسروان وعهد اليّ ان اتولى مهام الوكيل المسخر عن المحاكمين غيابا امامها كما كانت الحال قبل صدور ذيل قانون اصول المحاكمات الحقوقية بابطال هذه الوكالة عن الغائبين وقد دمت بهذه المأمورية الى ١٥ ت١ ١٨٩٧ تاريخ نقلي من العدلية الى السلك العسكري اللبناني برتبة ملازم اول بموجب مضبطة عسكرية مؤرخة ١٦ منه نومرو ٩ كما تقدم البيان فاكون لازمت محكمة قضاء كسروان بصفة مأمور عدلي مدة تقارب الخمس سنوات بخلالها اصدرت الوف الاحكام التي رافعت باكثر قضاياها عن الغائبين على اختلاف انواعها كما هو ثابت بقيود المحكمة الرسمية وبالاعلامات المنشورة في الجريدة الرسمية وبترجمة حالي المسجلة لدى كاتب عدل كسروان بتاريخ ٧ ت١ ١٩٢٦ عدد ١٦٥ ومصادق عليها من وزارة العدلية على عهد معالي النجيب المشار اليه بمراجعتها في هذه المجموعة بالمستند السابق غناية عن التكرار لقوم يفقهون

٢٨٣ جدول ثان بمدة خدمة الاستاذ سجعان بك عارج في حكومة جبل لبنان

ابتداء من اول كانون الثاني ١٨٩١ لغاية ٩ حزيران ١٩٢٠

لجانب قائمقامية قضاء كسروان البهية

المستدعي — سجعان عارج الماجور اللبناني المتقاعد المقيم في جونيه

الشأن — لما كان التدقيق جارياً لاستثبات مدة بداية ونهاية مأمورياتي في الحكومة اللبنانية لاجل تصحيح الاغلاط الواقعة وتقرير معاشي التقاعدي وفقاً للاصول — وكان يوجد في قيود قائمقامية كسروان ومديرية جونيه المسجلة ومجلس بلدية جونيه بعض قيود رسمية تثبت توظيفي في بعض تلك المأموريات — وكان يلزمني افادة رسمية عن مفاد تلك القيود تعلق ذيلاً على هذا الاستدعاء لاجل تقديمها حجة خطية رسمية لمراجع الايجاب الجارية وراء استثبات الحقيقة المنشودة فاذا لاق احالة هذا الاستدعاء لقلم بلدية جونيه اولاً لمراجعة قيودها وتعليق ما هو مدون فيها بالشؤون المبحوث عنها ثم توديعه بعد ذلك لقلم القايمقامية لمراجعة قيودها وتعليق مفادها ذيلاً . ولاجل تسهيل المراجعة على القلمين المذكورين فاني اورد خلاصة جدول مأمورياتي حسب تواريخ تسلسلها كما يأتي :

١ً — بتاريخ اول ك٢ ١٣١٠ الموافقة ١٨٩١ تعينت كاتباً لمجلس بلدية جونيه براتب مقنن ودمت بهذه الوظيفة لغاية اول ك٢ ١٨٩٣ تاريخ نقلي منها الى وظيفة كاتب ملازم لمحكمة بداية قضاء كسروان

٢ً — بتاريخ اول ك٢ ١٨٩٣ صدر امر المتصرف المرحوم نعوم باشا بتعييني كاتباً ملازماً رسمياً لمحكمة بداية قضاء كسروان وان اتولى فيها مهام الوكيل المسخر عن المحاكمين غياباً ودمت فيها لغاية ١٥ ت١ ١٨٩٧ كما هو ثابت بقيودها واحكامها الرسمية وبترجمة حالي المسجلة لدى كاتب عدل كسروان بتاريخ ٧ ت١ ٩٢٦ عدد ٦٦٥

٣ً — بتاريخ ١٦ ت١ ١٨٩٧ صار تعييني كاتباً لمجلس الاي عساكر جبل لبنان وليد المير الاي بموجب مضبطة نومرو ٩ مصدقة من المتصرف المشار اليه فباشرت الوظيفة وعجلت دفع رسوم التقاعد العسكري بموجب سندات باليد

٤ً — بتاريخ اول تشرين الاول ١٩٠٣ صار ترقيتي الى رتبة كاتب الاي جندرمة جبل لبنان بموجب مضبطة عسكرية نومرو ١٨ مصدقة من المتصرف ومحكوم بصحتها بمصادقة الوزارة ورئاسة الجمهورية اللبنانية

٥ً — بتاريخ اول نيسان ١٩١٦ صار ابعادي مع عائلتي الى بر الاناطول بامر جمال باشا السفاح ودمنا في ذلك المنفى الى ما بعد وقوع الاحتلال ورجعنا منه كما هو ثابت بمضابط مجلس ادارة محافظة كسروان المؤرخة ٩ اب ٩٢٦ عدد ٥٠ و١٧ ك١ ٩٢٦ عدد ٩٧ و٩ اب ١٩٢٩ عدد ٥٤ وبسواها من القرارات والاحكام المبرمة

٦ً — بتاريخ ١٤ اب ١٩١٨ صدر امر وزارة الداخلية العثمانية بدار السعادة باحالتي على الاستيداع بموجب امر عسكري من قوماندانية عموم الجندرمة العثمانية وبلزوم مباشرة معاملات تخصيص راتبي التقاعدي لاني اثبت لها بذاك التاريخ نهاية مدة مأموريتي ونهاية علاقاتي العسكرية وفقاً للاصول وقد ثبت هذا الامر بجملة احكام قطعية مبرمة بمصادقة رئاسة الوزارة ورئاسة الجمهورية اللبنانية

٧ً — بتاريخ ١٣ ك١ ٩٢٦ صدر مرسوم من فخامة رئيس الجمهورية تحت عدد ٨٨٦ بناء على مضبطة مجلس التقاعد اللبناني باثبات مضبطة قوماندانية عموم الجندرمه العثمانية الانفة الذكر المؤرخة ١٤ اب ١٩١٨ وباحالتي نهائياً على التقاعد وكوني كنت بتاريخها بحالة الاستيداع

٨ً — بتاريخ ٣٠ حزيران ١٩٢٠ صدر امر الجنرال غورو تحت عدد ٤٦٥٨ بتعييني عضواً في اللجنة الوطنية الاولى لوضع نظامات لبنان الاساسية على ان سرعة اعلان استقلال لبنان الكبير حالت دون ذلك

٩ً — بتاريخ ٢ كانون الاول ١٩١٩ صدر امر حاكم لبنان الى قائمقامية كسروان تحت عدة ١٢٧ جواباً على تحريراتها المؤرخة ٢٥ اب ١٩١٩ عدد ٣٥٩ بتعييني عضواً لمجلس بلدية جونية المنحلة بمصادقة مجلس الادارة الكبير على هذا التعيين « الذي اعتمدته الحكومة بمصادقة مجلس الادارة لاهماد ثورة الخواطر بمقاومة الانتخابات عامئذٍ » فباشرت مهام العضوية المذكورة مع باقي رفاقي في المجلس المسطر الذي عهد اليّ الوكالة العامة عنه امام المحاكم كافة بكل دعوى له او عليه باعتبار كوني احد اعضائه العاملين وفقاً لمضبطته المؤرخه ٢٢ ك٢ ١٩٢٠ عدد ١٦ وتوليت احياناً وكالة رئاسة ذلك المجلس كما هو ثابت بقيوده الرسمية لغاية صدور الامر المتصرفي بفصلنا وتعيين لجنة خلافنا وهو مؤرخ ٣٠ تموز ٩٢٠ عدد ٨٨ ومنشور في صدر العدد الـ ١٤١٤ من جريدة لبنان الرسمية الصادر بتاريخ ٧ اب ٩٢٠ المذكورة وقد ارسلته المتصرفية للقائمقامية بتاريخ نشره في الجريدة الرسمية تحت رقم ٦١٣ والقائمقامية كتبت بموجبه لمديرية جونيه بتاريخ ٩ اب ٩٢٠ عدد ٨٩ لابلاغنا الفصل وابلاغ الهيئة المعينة بدلاً منا لرؤية مصالح البلدية موقتاً خبر تعيينها تحت رئاسة مدير جونيه ولزوم اجراء قاعدة الدور والتسليم التي تعذر اجرائها وقد تأيد كل ذلك بامر المتصرفية للقايمقاميه المؤرخ ٣١ اب سنة ٩٢٠ عدد ١٠٦٦ وبامر القائمقامية لمديرية جونيه المؤرخ ٤ ايلول ٩٢٠ عدد ١٠٢ بمعنى ان بداية مدة استخدامي كان في بلدية جونيه بتاريخ اول ك٢ ١٨٩١ ونهايتها كانت في بلدية جونيه بتاريخ ٣١ اب ٩٢٠ تاريخ الامر المتصرفي الاخير بنوع ان مدة خدمتي منذ بدايتها حتى نهايتها تتجاوز الثلاثين سنة يضاف اليها ايضاً مدة تضعيف الخدمة بزمن الحرب الكونية سبع سنوات ومدة الابعاد الى الاناطول وسواها مما هو منشور ببراسيم المفوضية العليا والقوانين المرعية الاجراء وسلفاً اشكر الاهتمام وارجوكم قبول ادلة الاحترام سيدي

في ١٩ ك٢ ١٩٣١

الماجور اللبناني المتقاعد سجعان عارج سعاده

المعاملات عدد ٢٦٣ الى قلم بلدية جونيه لاعطاء الجواب في ٢٢ ك٢ ٩٣١ عن القائمقام (يوسف)

عدد ٦ الجواب — لدي مراجعة قيود مجلس بلدية جونيه تبين ان الدفاتر القديمة السابقة ٩٠٩ مفقودة فلم يتيسر التثبت

من تاريخ تعيين الاستاذ سجعان بك عارج في المجلس المذكور غير انه ثبت بعد التحقيق عدد ٢٦٣ من مطالعة اشعار صادر من سجعان بك المذكور بصفته وكيل رئيس بلدية جونيه الى اعضائها المؤرخ في ٣٠ ك١ ٣١٠ انه كان معيناً في المجلس المذكور ولم يعرف لا بداية ولا نهاية مأموريته فيه بسبب فقدان الدفاتر المذكورة هذا عن مدة قبل الحرب

ثم تبين من مراجعة قيود البلدية بعد الاحتلال انه صدر امر من حاكم لبنان الى قائمقامية كسروان مؤرخ في ٢ ك١ سنة ٩١٩ عدد ١٢٧ جواباً على تحريراتها المؤرخة في ٢٥ اب ٩١٩ عدد ٣٥٩ بتعيين لجنة لادارة شئون بلدية جونية بمصادقة مجلس الادارة وفي عدادها حضرة الاستاذ سجعان بك الموما اليه وبموجب هذا التعيين باشر مهام المأمورية فعلاً في هذه البلدية لغاية ٩ اب ٩٢٠ حيث ورد امر برقم ٨٩ مؤرخ بالتاريخ المذكور يتضمن حل اللجنة المذكورة وتشكيل لجنة اخرى ثانية بدلا منها. وتبين ان سجعان بك تولى في هذا المجلس بمدة خدمته الاخيرة الوكالة العامة عنه بموجب قراره المؤرخ في ٢٢ كانون الثاني ٩٢٠ عدد ١٦ وتولى الوكالة عن الرياسة باوقات مختلفة هذا ما وجد مسجلاً في دفاتر مجلس بلدية جونيه هذا وجب عرضه جوابا في ٢٢ ك٢ ٩٣١ سكرتير وامين صندوق بلدية جونيه

يعقوب فياض وخاتم البلدية الرسمي

لدى مراجعة قيود قلم القائمقامية تبين انه ورد اليها بتاريخ ٦ ك١ ٩١٩ امر من حاكم لبنان مؤرخ في ٢ منه عد ١٢٧ هذه صورته : ج ٢٥ اب ٩١٩ نومرو ٣٥٩ تعيين لجنة تقوم باعمال بلدية جونيه المنحلة المؤلفة من الشيخ قيصر الخازن والخواجه نبيه البواري . وسجعان بك عارج . وبشاره افندي راشد . فليصر تمكينهم من مداومة العمل توفيقاً لقرار مجلس الادارة الموقر

وتبين ايضاً انه ورد اليها بتاريخ ٧ اب ٩٢٠ امر اخر عدد ٦١٣ يتضمن انه بناء على اعتفاء اعضاء قومسيون بلدية جونيه وبناء على انهاء القائمقام قد تعين الى حين اجراء الانتخابات القانونية الذوات الآتي اسمائهم وهم الافندية بولس مراد والشيخ شيبان الخازن ويوسف طنوس ريشا وبشاره خبصا وتوفيق غسطين ونعيم بواري ويوسف البستاني والقائمقام يقدم انهاء للحاكم برياسة هذا القومسيون

صورة طبق الاصل في ٢٢ ك٢ ٩٣١ سكرتير قائمقامية كسروان (يوسف درويش) وخاتم القائمقامية الرسمي

للمصادقة على صحة امضاء يوسف افندي درويش سكرتير قائمقامية كسروان وعلى صحة امضاء يعقوب افندي فياض سكرتير وامين صندوق بلدية جونية وخاتمها الرسمي الموقعين اعلاه ٢٢ ك٢ ٩٣١ قائمقام كسروان (فوأد بريدى)

وخاتم قائمقامية كسروان الرسمي

٢٨٤ المستند ٨٢ — مذكرة وزير المالية الى لجنة التقاعد العسكري عدد ١٠٠٥٤

ارسل اليكم ربطاً الاستدعاء المقدم من حضرة الاستاذ سجعان بك عارج مع كافة الاوراق المتعلقة بطلبه راجياً تدقيقها بنداً بنداً في اول اجتماع تعقده اللجنة بعد هذا التاريخ واني استحسن تكليف الموما اليه للحضور امام اللجنة لاعطائكم بياناً واضحاً بطلباته هذه بيروت ١٢ ت١ ٩٢٦ عن وزير المالية — جمال —

بسرعة ومجلة الى مقرر اللجنة في ١٢ منه « عن الرئيس عبد المجيد»

٢٨٥ المستند ٨٣ — تقرير مقرر اللجنة التقاعدية العسكرية بمناظرة الدفتردار ٩٢٦

لدى مطالعة الاوراق المثبتة والمحفوظة صورها بين هذه الاوراق تبين ما يأتي :

أ — ان تاريخ دخول كاتب الالاي سجعان بك عارج الى الخدمة الفعلية بتاريخ ١٦ ت١ ٨٩٧ واخرج من الخدمة

لاسباب مجهولة بتاريخ ٢١ تموز ٨٩٩ فتكون مدة خدماته سنة واحدة وتسعة اشهر وخمسة ايام لا غير

٢ً — من مطالعة مضبطة الاي الجندرمة اللبنانية بتاريخ ٢٩ تموز ٩٠٣ نومرو ١١ يتبين انه اعيد الى الخدمة الى وظيفته الغير المنحلة عنه بوظيفة كاتب مجلس الاي عساكر لبنان ٠ وبتاريخ ١٩ شباط سنة ٩٠٤ اخرج من الخدمة لاسباب سياسية كما يؤيدها سند الكفالة المؤرخ ١٢ اغستوس ٩٠٤ بانه يسلك سلوكاً حسناً ولا يخالف اوامر الحكومة ولا يخل بالراحة العمومية ٠ فتكون مدة خدماته الثانية ٦ اشهر و٢٠ يوما

٣ً — بموجب مضبطة اعادته للخدمة السالفة الذكر يحق له حساب نصف مدة انقطاعه عن الخدمة وذلك تطبيقاً للمادة الثالثة من قانون التقاعد العسكري العثماني وذلك عن مدة ٤ سنوات و ٦ ايام لا غير

٤ً — ان الوثيقة المعطية اليه من قوماندانية عموم الجندرمة بالاستانة المؤرخة ١٤ اغستوس ٩١٨ الذي مآلها نهايه مأموريته وقطع علاقاته من السلك العسكري ومباشرة اجراء معاملة تقاعده ٠ اذا اعتبر انفكاكه من تاريخ الوثيقة المذكورة فتحق له ضم نصف مدة ١٤ سنة و٥ اشهر و١٤ يوم لا غير وذلك اعتباراً من ٢٠ شباط ٩٠٤ تاريخ انفكاكه من الخدمة لغاية ١٤ اغستوس ٩١٨ تاريخ الوثيقة المذكورة بشرط ان يصدر مرسوما بذلك لنتمكن من تطبيق مواد التقاعد العسكري العثماني الصادر ٩٠٩ ٠ واما اذا كانت هذه الوثيقة لا تؤخذ بنظر الاعتبار من حيث انه مفكوكاً عن الخدمة قبل صدور هذا القانون بمدة لا تقل عن ٦ سنوات فيحق له اجراء المعاملة على موجب قانون التقاعد القديم

٥ً — ان ما جاء بالمادة الرابعة من هذا التقرير اذا اخذ بنظر الاعتبار وتقرر تطبيق مواد قانون التقاعد العسكري العثماني الصادر سنة ٩٠٩ بحقه عندها يجب حساب قيمة ما يتوجب عليه من عائدات التقاعد واستيفاء قيمتها تدريجياً من راتبه التقاعدي حيث انه بخلال المدتين السابقتين الذكر ما تناول نصف الراتب باعتبار انه محال على الاستيداع

فعليه ونظراً لما ذكر يقتضي صدور مرسوماً عن ما جاء بالمادة الرابعة والخامسة من اعتباره انه كان على الاستيداع كل هذه المدة « خارج القادرو كما يعبر باصول التنسيق العسكري بحق الذين لم يخرجوا من الخدمة ولم ترفع رتبهم العسكرية بل تبقى رتبهم ويتقاضون نصف راتبهم ريثما يقع محلول ويجري تعيينهم حينذاك » حتى تحال هذه الاوراق لمقام قومندانية الاي الجندرمة لاعطاء جدول بمدة خدماته الفعلية مع ضم نصف مدة انقطاعه وبيان مقدار الذمة التي تتوجب عليه لاجل تخصيص راتبه التقاعدي حسب القانون المعمول به ولاجله صار تنظيم هذا التقرير وتقديمه لمقام رئاسة مجلس التقاعد العسكري حتى اذا لاق اجراء ايجابه القانوني تحريراً ٢٧ ت١ ٩٢٦ نظر « عبد المجيد » مقرر لجنة التقاعد العسكري

الملازم محمد درويش

٢٨٦ المستند ٨٤ — تصديق وزير المالية على التقرير المذكور اعلاه بامضاء جمال

عدد ١١٠٨١ معاد لجانب قومسيون التقاعد العسكري

على القومسيون ان يلتئم بجلسة عمومية علنية ويستمع اقوال سجعان بك عارج المستدعي الشخصي وبعدئذ يصدر قراراً بما يراه مناسباً للقانون في ٦ ت١ ٩٢٦ عن وزير المالية (جمال)

٢٨٧ المستند ٨٥ — مضبطة اولى من قومسيون التقاعد العسكري اللبناني ٩٢٦

حسب امركم المؤرخ ٦ ت٢ ٩٢٦ اجتمع هذا المجلس وبحث في الاوراق والمستندات التي قدمها سجعان بك عارج كاتب الاي عساكر لبنان القديم ٠ فتبين ان هناك وثيقة اعطيت له طبقاً للاصول من قومندانية عموم الجندرمة بالاستانة بتاريخ ١٤ اغسطوس ٩١٨ وهي تتضمن قطع علاقاته من السلك العسكري ومباشرة اجراء معاملة تقاعده ٠ وحيث كانت الاصول

تقضي بان انفكاك الضباط لا يعتبر الا بموجب ارادة سنية تصدر بهذا الشأن وفقاً للمادة ١٢ من قانون التقاعد العسكري وحيث ان المرسوم الذي يصدر من رئيس الجمهورية اللبنانية بمثل هذه المعاملات يعتبر كالارادة السنية التي كانت تصدر قبلا من الاستانة . فقد قرر هذا المجلس ان يرجو من معاليكم استحصال مرسوماً من رئيس الجمهورية الافخم يعتبر به تاريخ انفكاك سجعان بك عارج من وظيفته اليوم الـ١٤ من اغسطوس ٩١٨ وهو اليوم الذي اعطيت له الوثيقة المذكورة السابقة الذكر . لينظر حينئذ بامر تخصيص التقاعد الذي يستحقه حسب النظام ولاجله تنظم هذا القرار في ٢ ك١ ٩٢٦

عضو : محمد درويش عضو : بوغوص عضو : ابرهيم عبد الملك رئيس : عبد المجيد



رسم الصحافي الاستاذ سجعان بك عارج مع زوجته الثانية السيدة ماري سعاده سنة ١٩٢١ كانت عائلته مؤلفة قبلاً من زوجته الاولى المرحومة ميليا نجيم وكريمتيه لينـدا وشفيقه . فنكب بالزوجة على ما تقدم وصفه بقراره الحكومة اعلاه . ثم نكبه جهل الاطباء بقتل كريمته البكر لينـدا على ما هو مشروح بكتاب تضحيتها « الطب الجاهل امام القضاء العادل » . فاصبحت عائلته الان مؤلفة من زوجته الثانية السيدة ماري ومن اولاده جوزف وجورج وشفيقه والنجال ومرسال

٢٨٨ المستند ٨٦ — الجمهورية اللبنانية مرسوم عدد ٨٨٦

ان رئيس الجمهورية اللبنانية بناء على الدستور اللبناني الصادر في ٢٣ ايار ٩٢٦

وبناء على القانون الصادر بتاريخ ١٣ اب ٣٢٥ — ١٩٠٩ في التقاعد والاستقالة العسكرية وبنوع خاص المادة الثانية عشر منه

وبناء على المضبطة الصادرة بتاريخ ١٤ اب ١٩١٨ من قوماندان عموم الجاندرمه العثمانية باحالة سجعان بك عارج كاتب الاي الجندرمه اللبنانيه نهائياً الى التقاعد والذي كان في ذلك التاريخ بالاستيداع

وبناء على اقتراح وزير الداخلية ورئيس الوزارة ووزير المالية بالوكالة

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى — ان سجعان بك عارج كاتب الاي الجندرمه اللبنانيه سابقاً يعتبر محال نهائياً الى التقاعد اعتباراً من تاريخ المضبطة المشار اليها اي ١٤ اب ١٩١٨ وله الحق بان يطالب منذ ذلك التاريخ بالمعاش الذي يحق له استيفائه وفقاً لنص قانون التقاعد العسكرى المرعي الاجراء

المادة الثانية — يبلغ هذا المرسوم وينشر حيث تدعو الحاجة الى ذلك

بيروت في ١٣ ك ١ ٩٢٦ الامضاء : شارل دباس

صدر عن رئيس الجمهورية — وزير الداخلية ورئيس الوزارة ووزير المالية بالوكالة الامضاء : بشاره خليل الخورى

طبق الاصل رئيس الغرفة جورج حيمري والمهر الرسمي للجمهورية

عدد ١٠٧٨٥ صورة طبق الاصل مصدقه — بيروت في ١٣ ك ١ ٩٢٦ بامر القائمقام قوماندان الجندرمه يبلغ سجعان بك عارج « بواسطة قوماندان البلوك الثاني »

عدد ١٧٣٠٦ قوماندان محافظة كسروان للتبليغ في ١٥ منه ق. البلوك الثاني حليم

٢٨٩ المستند ٨٧ — الجمهورية اللبنانية مرسوم عدد ٨٨٦ حسب وضعه الافرنسي

République Libanaise — Finances — Decret No. 886

Le Président de la République Libanaise, Vu la constitution du 23 Mai 1926

Vu la loi du 13 Août 1325 « 1909 » sur la retraite et démission militaire notament son article 12 ;

Vu la mazbata du 14 Août 1918 émanant du Commandant en Chef de la Gendarmerie Ottomane Comportant mise à la retraite définitive de Mr. Ségéan Bey Arège, ex-officier comptable du Régiment de la Gendarmerie Libanaise, alors en disponibilité.

Sur la proposition du Ministre de l'Intérieur et Président du Conseil, Ministre des Finances P.I.

DECRETE :

Article Premier — Mr. Ségéan Bey Arège, ex-officier comptable du Régiment de la Gendarmerie Libanaise, est considéré comme mis définitivement à la retraite à la date du 14 Août 1918, celle de la mazbata sus-visée, et peut revendiquer pour compter de ce jour la pension à la quelle lui donne droit la loi sur la retraite militaire actuellement en Vigueur.

Article II — Le présent décret sera publié et Communiqué partout où bésoin sera

Beyrouth, le 13 Décembre 1926 Signé : Charles Debbas

Par le Président de la République

Le Ministre de l'Intérieur et Président du Conseil, Ministre des Finances P. I.

Signé : Bechara Khalil El-Khoury

P. A. Le chef de Cabinet — G. Haymari

٢٩٠ المستند ٨٨ — تعليق كلمة صغيرة على مرسوم رئيس الجمهورية

ليس بين العلماء والفقهاء من يجهل خطورة المباني والمعاني والالفاظ والمقاصد بين نص مضبطة مجلس التقاعد العسكري المؤرخة ٢ كانون الاول ٩٢٦ « انظر المستند ٨٥ اعلاه » وبين نص المرسوم عدد ٨٨٦ هذا لان مجلس التقاعد قد اسند مضبطته تلك الى نص المادة ١٢ من قانون التقاعد القاضية بعدم اعتبار انفكاك الضباط عن وظائفهم الا اعتباراً من تاريخ صدور الارادة السنية بحقهم ولاجل ذلك التمس استصدار مرسوم من فخامة رئيس الجمهورية بمقام ارادة سنية يعتبر به انفكاك سجعان بك عارج من وظيفته اليوم الرابع عشر من شهر اب ٩١٨ وهو اليوم الذي اعطيت له فيه الوثيقة الرسمية من قومندانية عموم الجندرمة العثمانية — فما كان من منظم مشروع المرسوم هذا الا انه بوجه الحيلة والخداع وبطريقة التزوير الممقوتة دس في ذلك المرسوم اقوالاً كاذبة مختلقة غير واردة لا في اصل مضبطة قومندانية عموم الجندرمة العثمانية ولا في مضبطة مجلس التقاعد اللبناني الانفي الذكر . لانه جعل رئيس الجمهورية على غفلة منه ولاجل طيب عنصره ولعدم ارتيابه بامانة محيطه ان يقدم مع رئيس الوزارة ووزير المالية المشهود لكل منهما بكرم اخلاقه على توقيع ذلك المرسوم المقال فيه كذباً ونفاقاً بان مضبطة قومندانية عموم الجندرمة العثمانية المؤرخة ١٤ اب ٩١٨ تتضمن احالتي نهائياً الى التقاعد من تاريخها المذكور واني كنت في ذلك التاريخ بحالة الاستيداع الامور التي لا ذكر لها على الاطلاق في المضبطة المشار اليها

١ً لان القومندانية لا تملك حق احالتي على التقاعد الا بعد صدور الارادة السنية . والحال انه لا يوجد ارادة سنية بذلك فاذاً ليس من صلاحيتها تقرير احالتي على التقاعد ولا يعقل ان قومندانية عموم الجندرمة العثمانية تجهل هذه الحقيقة . او تتجاوز حدود صلاحيتها القانونيه بها ٢ً لانني لو كنت حقيقة في ذاك التاريخ بحالة الاستيداع لما فات علومها معرفة ذلك ولا صعب عليها تدوين ذلك في المضبطة المتضمنة قطع علاقاتي مع السلك العسكري بتاريخ تنظيمها المذكور

٣ً لانها لا تجهل مثل غيرها ان الضابط الذي يكون بحالة الاستيداع لا يكون له علاقات عسكرية مع سلكه حتى يعطى مضبطة بتاريخ قطعها . بل يكون قطع العلاقات مع ضابط بحالة الخدمة الفعلية فقط ٤ً لان الاحالة على الاستيداع هي قطع علاقات الضابط مع سلكه العسكري كما هي حالتي من تاريخ ١٤ اب ٩١٨ تاريخ قطع علاقاتي بالعسكرية وكما هو منطوق المضبطة المذكورة . ويؤيد هذه النظرية القانونية كون مجلس التقاعد اللبناني برياسة المير جميل وبموجب امره قرر اعتبار هذه الحقيقة استناداً الى منطوق تلك المضبطة . وطلب بكل صراحة استصدار مرسوم من رئيس الجمهورية يعتبر به تاريخ انفكاكي عن وظيفتي « وليس عن استيداعي » اليوم ١٤ من شهر اب ٩١٨ تاريخ تلك المضبطة المعطاة بقطع علاقاتي مع السلك العسكري من ذاك التاريخ — مما يبرهن على ان تلك اليد الاثيمة التي نظمت مشروع ذلك المرسوم بصورة مغائرة للحقيقة كان لها سوء القصد بهذا التزوير الفاضح اسرار غاياتها ومراميها الفاسدة ؟ ولا ارتاب بوجه من الوجوه ان فخامة رئيس الجمهورية ينتقم لشرف مقامه ولكرامة اسمه من ذلك الخائن عهود الامانة ؟ بوضعه غير الصحيح بمكان الصحيح بمرسوم معدود للاعتماد في مراجع الايجاب قد وضع بصورة ليس انها مخالفة للحقيقة فحسب بل هي محطة بشرف مقام الرئاسة وذاتية فخامة الرئيس بان يسند اليه امضاء مثل هذه المراسيم المعتلة اعتلالاً يحمل على امرين اما على العلم او على الجهل وفي كليهما لا يعذر الاستاذ دباس المشهود له بالذكاء والدهاء وتوقد الذهن بالامور الخطيرة ؟ فكم بالاحرى في مثل هذه الامور

٢٩١ المستند ٨٩ — الشيخ خليل يقطع على المير جميل طريق المحاولة والمماطلة والتطويل ٩٢٦

عدد ١٢٧٢٤ من رئيس مجلس التقاعد العسكري الى قوماندان الاي الجندرمة اللبنانية — ارجو كم اعطائي جدولا بمدة خدمة سجعان بك عارج تحريراً في ١٦ ك ١ ٩٢٦

«رئيس مجلس التقاعد جمال»

عدد ٣٣١٠ جواباً على طلبكم جدول خدمة الاستاذ سجعان بك عارج فان الجدول المذكور نقدم لكم من مدة طويلة وهو موجود بملف الاوراق ولم يجد شيء حتى ننظم جدولاً اخر بدلاً عنه ولاجله صار اعادته بتاريخه في ٢٠ ك١ ٩٢٦

قوماندان الجندرمه — خليل الخازن

«ملاحظة» اذا راجعت السند الاول من المستند ٣٠ اعلاه تجد ان القوماندان الشيخ خليل الخازن قدم للمير جميل بتاريخ ٨ ك١ ٩٢٤ جدولاً بمدة الخدمة المطلوبة تحت عدد ١٠٠/١٠٥٧٩ وان الاخراج كان لاجل اسباب سياسية وان دفاتر الالاي تضعضعت بايام الحرب العمومية . فاستئناف الجميل هذا الطلب بعد مرور سنتين من ورود الجواب عليه يدل على امور غير خافية على فقيه يقدر سوء القصد بالمطاولات

٢٩٢ المستند ٩٠ — مضبطة ثانية صادرة من قومسيون التقاعد العسكري بمدة خدمات كاتب الالاي سجعان بك عارج المولود في غوسطا سنة ١٨٧٢

	يوم	شهر	سنة
من ١٦ ت١ ١٨٩٧ لغاية ٢١ تموز ١٨٩٩ خدمة فعلية	٥	٩	١
من ٢٢ تموز ١٨٩٩ ⁄ ٢٨ تموز ٩٠٣ نصف مدة بموجب المادة ٣ من قانون التقاعد	٣	٠	٢
من ٢٩ تموز ١٩٠٣ ⁄ ١٨ شباط ١٩٠٤ خدمة فعلية	٢٠	٦	٠
من ٢٠ شباط ٩٠٤ ⁄ ١٤ اغوستوس ٩١٨ نصف مدة بموجب المادة ٣ من قانون التقاعد	١٩	٢	٧
مجموع مدة الخدمة	١٧	٦	١١

راتب التقاعد	الراتب الاخير	مدة الخدمة	تاريخ التخصيص	مقدار الذمة عليه من عائدات التقاعد
٣٦٩	١٦٠٠ X ٥٤/١١		اول ت٢ ٩١٨	٥٠ ٨٨١٥ غروش

فقط ثلاثماية وتسعة وستين غرشاً لا غير — فقط ثمانية الاف وثمانماية وخمسة عشر غرشاً ونصف

لدى تدقيق دوسيه كاتب الالاي سجعان بك عارج المحررة كنيته اعلاه تبين انه دخل الى الخدمه بتاريخ ١٦ ت١ سنة ١٨٩٧ واخرج بتاريخ ٢١ تموز ١٨٩٩ ومن ثم اعيد الى وظيفته غير المنحلة بتاريخ ٢٢ تموز ١٨٩٩ ومن ثم اخرج سياسة بتاريخ ١٩ شباط ٩٠٤ فتكون مدة خدماته الفعلية اولاً وثانياً سنتين وثلاثة اشهر وخمسة وعشرين يوماً لا غير

بناء عليه وبموجب المادة الثالثة من قانون التقاعد العسكري العثماني يحق له ضم نصف مدة انقطاعه عن الخدمة اولا وثانياً فتكون مدة خدماته الفعلية احدى عشر سنة وستة اشهر وسبعة عشر يوماً لا غير بموجب البيان المحرر اعلاه حيث اعتبر انفكاكه عن الخدمة نهائياً بتاريخ ١٤ اغوستوس ١٩١٨ بموجب المرسوم الصادر من فخامة رئيس الجمهورية تحت عدد ٨٨٦ في ١٣ ك١ ٩٢٦ . فعليه وبموجب المادة ٣ و١٣ من قانون التقاعد العسكري يحق له راتب تقاعد شهري مبلغ ثلاثماية وتسعة وستين غرشاً سوريا اوبر اعتباراً من اول ت٢ ١٩١٨ تاريخ بداية الاحتلال وذمته هي عبارة عن ثمانية الاف وثمانماية وخمسة عشر غرشاً ونصف سوريا اوبر بموجب البيان المصدق المربوط ولاجله تنظم هذا القرار بالاتفاق في ٢٠ ك١ ٩٢٦

عضو	عضو	عضو	عضو
محمد درويش	بوغوص	كمال	عبد المجيد

٢٩٣ المستند ٩١ — مضبطة ثالثة صادرة من قومسيون التقاعد العسكري بالذمة الواجب تحصيلها من كاتب الالاي سجعان بك عارج

س	غروش	
٥٠	٨٤٣	من ٢٢ تموز ٨٩٩ لغاية ٢٨ تموز ٩٠٣ نصف مدة عن ثلاثة ايام وسنتين باعتبار راتبه الشهري ٧٠٠ غرش بالماية خمسة
	٨٩٧٢	من ٢٠ شباط ٩٠٤ لغاية ١٤ اغوستوس ٩١٨ نصف مدة عن ١٩ يوم و٦ اشهر و٧ سنوات باعتبار راتبه الشهري ١٦٠٠ غرش بالماية خمسة
٥٠	٨٨١٥	نصادق على صحة هذا الحساب في ٢٠ ك١ ٩٢٦ عضو عضو عضو عن الرئيس
		محمد درويش بوغوص كمال عبد المجيد

٢٩٤ المستند ٩٢ — مضبطة رابعة صادرة من قومسيون التقاعد العسكري بتخصيص معاش التقاعد لكاتب الالاي المذكور بمصادقة الحكومة الرسمية

دولة لبنان الكبير نظارة المالية قومسيون التقاعد العسكري مضبطة عدد ٢/ ١٥٤

الاسم والشهرة	تاريخ ومحل الولادة	مدة الخدمة المعتبرة قانونا			المعاش الشهري
		سنه	شهر	يوم	غروش اوبر
سجعان بك عارج كاتب الاي جندرمة لبنان	غوسطا ١٨٧٢	١١	٦	١٧	٣٦٩

الدين المطلوب فقط احدى عشر سنة وستة اشهر وسبعة عشر يوما لا غير

غروش	سانتيم
٨٨١٥	٥٠

فقط ثمانية الاف وثمانماية وخمسة عشر غرشاً وخمسين سنتيم لا غير

وفقاً للقرار الصادر من دولة حاكم لبنان الكبير بتاريخ ٢٥ اب ٩٢٤ رقم ٢٦٢٩ وبعد تدقيق الجدول المستند الى القيود وبالنظر لمدة خدمة سجعان بك عارج كاتب الاي جندرمة لبنان المدرجة اعلاه يحق له ان يتقاضى معاش تقاعد شهري قدره ٣٦٩ غرش لبناني سوري اعتباراً من تاريخ اول ت٢ ٩١٨ حسب المادة ٣ و١٣ من قانون التقاعد العسكري ويداوم دفع هذا المعاش ولاجله اقتضى تصديق هذه المضبطة بيروت ٢٠ ك١ ٩٢٦

عضو عضو عضو عن الرئيس وبامره

محمد درويش بوغوص كمال عبد المجيد عبد المجيد

صدق في ٢٤ ك١ ٩٢٦ وزير المالية ورئيس مجلس الوزراء بالوكالة بشاره خليل الخوري

صورة تبلغ الى قلم الصرفيات « مهر وزارة المالية الرسمي »

٢٩٥ المستند ٩٣ « ملاحظة سرية او معذرة شرعية لنابغة الزمان المير جميل شهاب ٩٢٦

يجد المطالع الكريم في صورة هذه المضبطة ان الدفتردار عبد المجيد بك قد وقع عليها كعضو و كنائب عن الرئيس وبامره ولا بد ان يتسائل عن السبب الموجب لتوقيعه كعضو و كنائب عن رئيس مجلس التقاعد فلاجل ازالة الاوهام نقول ان مجلس التقاعد اجتمع في اليوم ٢٠ من كانون الاول ٩٢٦ ونظم المضبطة المدرجة اعلاه وباقي المستندات المنظمة بهذا

التاريخ ووقع الاعضاء عليها كلهم بما فيهم الدفتردار استناداً الى سبق المذاكرة فيما بينهم وبين الرئيس المير جميل شهاب الذي تغيب عن الحضور يومئذ الى السراي بداعي موقعة حربية اشتعلت نارها منذ صباح ذلك اليوم التاريخي بينه من جهة وبين زوجته وحماته من جهة ثانية ورغماً عن انفراده واتحاد الزوجة والحماة عليه فقد تيسر له الانتصار عليهما معاً انتصاراً باهراً ما وضع اكليل الغار على مفرقه حتى ثبت له ان فخذ حماته قد تحطم تماماً من ضربة عصاه؟ وقد كاد يقضي عليها من شدة الالم لو لم تتدارك احدى السيدات الشريفات من جيرانها في ذلك الحي المملوء من اخبار امثال هذه المواقع الحربية في كل صبح ومساء لاجل امور لا محل لذكرها الان . «لان المير جميل هو مدير مالية لبنان ونابغة هذا الزمان؟»

وعندما حل اصيل النهار ولم يحضر المير جميل الى مكتبه ذهب الدفتردار عبدالمجيد بك عند معالي الاستاذ بشاره بك الخوري رئيس الوزارة ووزير المالية يومئذ وعرض عليه خبر عدم تشريف الجميل ووجود جملة مضابط منظمة تحتاج الى امضائه بالذات . فبشاره بك اصدر امره للمباشر ان يأخذ تلك المضابط وفي عدادها مضابطي عند المير جميل الى بيته لامضائها واعادتها لاعطائها مجاريها قبل قفل ابواب المجلس . فذهب المباشر وعاد بعد برهة قصيرة حاملاً تلك المضابط بدون امضاء الامير لانه بوصوله وجده في موقف الخصام والطعن والصدام بالعصي مع زوجته وحماته ! وان الصراخ والعويل في ذلك الحي بلغ عنان السماء فخاف ان يصاب برشاش من تلك القذائف القتالة واراد الانسحاب فاغتنم المير جميل غفلة الزوجة ووالدتها باوجاعهما واقبل على المباشر وامره ان يبلغ الدفتردار ان يمضي عنه وبامره جميع المضابط والاوراق نيابة عنه

وعندما امتثل المباشر امام رئيس الوزارة عرض عليه تلك الوقائع فابدى عبارة اسف واستدعى اليه الدفتردار واخبره عن تلك الموقعة الحربية ومشروعية عدم مجيء بطلها وان عليه ان يمضي نيابة عنه بامره واذنه سائر المضابط والاوراق السائرة فوقع عندئذ عبد المجيد بك على تلك المضبطة بالاضافة الى المير جميل الذي لولا عناية سيادة المطران يوحنا الحاج رئيس الديوان الاسقفي يومئذ لكان حظ المير جميل مثل حظوظ باقي الضاربين المقيمين في سجن الرمل؟ واذا تجاسر على انكار هذه الموقعة فاني على غاية الاستعداد لاثباتها بشهادة رئيس الوزارة ووزير المالية ورئيس غرفة رئاسة الجمهورية والدفتردار والمباشرين وجمهور من سكان الحي . ولا اقول من الكهنة والمطارين حتى لا يطول بنا تعداد الشهود على وقائع كثيرة لها غير هذا المقام من الكلام عمن عهدت اليهم الحكومة ادارة شئون الجمهورية وهم عاجزون عن ادارة شئون زوجة وحماة لهما من حسن التربية ومكارم الاخلاق وسعة اليد ورحابة الصدر ما لا يتوافق مع مثل هذه المعاملات غير الجميلة

٢٩٦ المستند ٩٤ — سند رسمي بالمعاش التقاعدي

الجمهورية اللبنانية — وزارة المالية — نومرو المضبطة ١٥٤ تاريخ المضبطة ٢٠ ك١ ٩٢٦

الاسم والشهرة — سجعان بك العارج كاتب الاي جندرمة لبنان سابقاً

اسم الاب — العارج

قيمة المعاش — (٣٦٩) غرش اوبر لا غير

ابتداء التخصيص — اول ت٢ ٩١٨

تاريخ ومحل الولادة — غوسطا سنة ١٨٧٢

نوع المعاش — تقاعد عسكرية

بناء على القرار الصادر من دولة حاكم لبنان الكبير المؤرخ ٢٥ اغوستوس ٩٢٥ رقم ٢٦٢٩ قد اعطي هذا السند الرسمي بالمعاش المخصص الى سجعان بك العارج كاتب الاي جندرمة لبنان سابقاً بموجب المضبطة المؤرخة ٢٠ ك١ سنة ١٩٢٦

رقم ٢ — ١٥٤ المصدقه من الهيئة الموقعه ادناه :

محاسب المخصصات الذاتية منير المأمون • عضو محمد درويش • عضو نصري حرفوش • عضو كمال • عضو عبد المجيد •
رئيس جمال والمهر الرسمي لوزارة مالية لبنان

وحيث كان هذا السند خالياً من التاريخ ولم يعط لي الا في ١٢ حزيران ٩٢٧ بعد مطالبات كثيرة ولم يؤخذ مني سند تبليغ حتى لا يعلم يوم اعطائي اياه فلذلك بادرت فور استلامه لتنظيم الاعتراض عليه لكل من فخامة رئيس الجمهورية ورئيس الوزارة فاحالاه لوزارة المالية للايجاب القانوني منذ ١٣ حزيران ٩٢٧

٢٩٧ المستند ٩٥ — الاعتراض المشروع بالاصل والفروع

مرفوع لفخامة الاستاذ شارل بك دباس رئيس جمهورية لبنان الفخيمة
ولعطوفة الاستاذ بشاره بك خليل الخوري رئيس مجلس الوزراء الافخم
« صار قيده بسجلات الرئاستين واحيل لمجلس التقاعد »

المعترض : سجعان عارج بصفة كونه كاتب الاي عساكر ضبطية جبل لبنان القديم المحال على التقاعد العسكري المقيم في جونيه لبنان

المعترض عليه : حكومة جمهورية لبنان الجليلة بشخصية وزارة ماليتها

وجه الاعتراض : بالامس سلمتني وزارة مالية الجمهورية اللبنانية سنداً رسمياً بمعاشي التقاعدي مسنداً الى المضبطة المؤرخة ٢٠ ك١ ١٩٢٦ عدد ١٥٤/٢ باعتبار ٣٦٩ ثلاثماية وتسعة وستين غرشاً اوبر لا غير اعتباراً من اول ت٢ ٩١٨ ولما كان هذا السند المسند الى قرارات رسمية وجد مغلوطاً مع جداول صرف الاستحقاقات المنظمة عليه غلطاً فاضحاً وموقعاً بحقي شديد المغدورية من وجوه عديدة

ولما كان يحق لي الاعتراض على ما يخالف الحق والقانون مع طلب تصحيح القرارات والارقام والحسابات المغلوطة تصحيحاً للقيود الرسمية ورفعاً للمغدورية الظاهرة كالشمس في رابعة النهار

ولما كان يعود لفخامة رئيس الجمهورية ولعطوفة رئيس مجلس الوزراء احقاقاً للحق واحساناً لمجرى القانون وتنزيهاً للقيود الرسمية من الشوائب والاغلاط ورفعاً للمغدورية الواقعة حق اصدار القرارات سواء أكان بواسطة مجلس الوزراء او كان بواسطة مراجع الايجاب لتصحيح وتعديل القرارات المغلوطة على انواعها حتى ولو بعد انبرامها اذا وجدت المغدورية ظاهرة بنصوصها وحيثياتها

ولما كان من جملة محاسن الطبيعة التي جاد الله بها على فخامة الاستاذ رئيس الجمهورية وعطوفة الاستاذ رئيس مجلس الوزراء هي ميلهما لاحقاق الحق وانطباعهما على مراعاة جانب الانصاف كما قد برهنا على ذلك في جميع ادوار حياتهما المملوءة بالمحامد والآثار المشكورة

فلأجل ذلك جميعه

بادرت فور استلامي سند المعاش المذكور للاعتراض على ما ورد فيه وفي بعض مستنداته من المغائرات للحقيقة وللقواعد الاساسية المقررة التي ساذكرها حسب ورودها بنداً بنداً كما يلي :

١ — لقد ثبت من جميع المستندات الرسمية الموجودة بملف اوراق الدعوى المحفوظة في قلم وزارة المالية اني دخلت السلك العسكري اللبناني بتاريخ ١٦ ت١ ١٨٩٧ واني لم اقطع علاقاتي العسكرية ولا انتهت مدة مأموريتي العسكرية الا في

١٤ اب ١٩١٨ كما هو صريح البيان في مضبطة قوماندانية عموم الجندرمه العثمانية المؤرخة بالتاريخ المسطر فتكون مدة خدمتي الفعلية ومدة ابعادي السياسي وتضعيف مدة الخدمة بزمن الحرب وسواها مما هو صريح البيان بجدول الخدمة وترجمة حالي المصدقة من مواقع رسمية تزيد عن الـ ٣٧ عاماً كاملة . فذهاب قومسيون تخصيص معاشات التقاعد العسكري لاعتبارها احدى عشر سنة ونصف و١٩ يوماً هو مغائرة للحق والحقيقة المستلزمة الانصاف من معاليكم

٢ً — من جملة المستندات الرسمية الموجودة بملف اوراق القضية مضبطة صادرة من مجلس التقاعد العسكري بتاريخ ٢ ك١ ٩٢٦ خلاصتها : ان المجلس المشار اليه بحث في الاوراق والمستندات الرسمية التي قدمتها له للاثبات فوجد بينها وثيقة رسمية اعطيت الميّ وفقاً للاصول من قوماندانية عموم الجندرمه العثمانية بالاستانه مؤرخة ١٤ اغوستوس ١٩١٨ تتضمن قطع علاقاتي العسكرية من السلك العسكري ومباشرة اجراء معاملة تقاعدي . وان الاصول تقضي بان انفكاك الضباط لا يعتبر الا بموجب ارادة سنية تصدر بهذا الشأن وفقاً للمادة الـ ١٢ من قانون التقاعد العسكري . وان المرسوم الذي يصدر اليوم من رئيس الجمهورية اللبنانية بمثل هذه المعاملات يعتبر كالارادة السنية التي كانت تصدر قبلا من الاستانة فلذلك قرر مجلس التقاعد استحصال مرسوم من رئيس الجمهورية بواسطة وزارة المالية يعتبر به انفكاكي عن وظيفتي المذكورة في اليوم الرابع عشر من شهر اغوستوس ١٩١٨ تاريخ المضبطة المعطاة من قوماندانية عموم الجندرمه العثمانية حتى ينظر بعدئذ بامر تخصيص راتب التقاعد الذي استحقه حسب النظام

فوزارة المالية نظمت مشروعاً مخالفاً لمضمون مضبطة مجلس التقاعد به طلبت مرسوماً من فخامته مغائراً نصاً ووضعاً وغاية ومرمى لمندرجات المضبطة المذكورة فصدر المرسوم معتلا من حيث الوضع والاسناد لانه مغائر للحقيقة من جهة ومخالف لمقصد القانون من جهة ثانية بدلالة ما يأتي :

٣ً — ان مرسوم فخامة رئيس الجمهورية المؤرخ ١٣ كانون الاول ٩٢٦ عدد ٨٨٦ الموجود بملف اوراق القضية قد اسند على مسوغات ثلاث هي الاتية :

١ً — الدستور اللبناني الصادر بتاريخ ٢٣ ايار ٩٢٦ وهو لا يشمل ما قبله الا على سبيل المنفعة دون الضرر ولا يمكنه ان يمنح رئيس الجمهورية سلطاناً يسري قبل تاريخ وضعه ونشره لابطال ما تقدمه من الارادات السلطانية التي يدوم مفعولها مستمراً الى ان يقوم مقامها ما يعادلها من تاريخ الوضع والنشر . والحال ان مرسوم فخامة رئيس الجمهورية قد صدر بتاريخ ١٣ كانون الاول ٩٢٦ فلا يمكنه ان يقوم مقام الارادة السنية الا من تاريخ صدوره فقط ولا يشمل ما قبله الا على سبيل المنفعة فقط

٢ً — على المادة ١٢ من قانون التقاعد العسكري وحيث كان نص هذه المادة اصرح من نور الشمس بانه لا تعتبر معاملات تخصيص معاشات التقاعد وقطع معاشات الضباط ومخصصاتهم الاصلية الا من تاريخ صدور الارادة السنية

ولما كان مرسوم فخامة رئيس الجمهورية القائم مقام الارادة السنية مؤرخاً ١٣ كانون الاول ٩٢٦ كان لا عبرة لقطع معاشاتي ومخصصاتي الاصليه ولا لتخصيص معاش تقاعد لي قبل تاريخ ١٣ ك١ ٩٢٦

فذهاب وزارة المالية بمشروعها المرفوع لفخامته باعتباري محالاً نهائياً على التقاعد اعتباراً من تاريخ ١٤ اب ١٩١٨ وصدور المرسوم بمثل هذه الصيغة المغائرة للحقيقة من جهة . والمخالفة لنص المادة ١٢ المتقدم ذكرها من جهة ثانية هو عمل منكور على مثل هذه الوزارة المؤمنة على مقدرات الجمهور ؟ لان ادخال مثل هذه العبارة بمشروع الوزارة وبمرسوم فخامة رئيس الجمهورية مع عدم وجودها بالاقل ليس انه اثر على حقوقي الشخصية بمعاملة اغفال غير مشروعة وغير لايق صدورها من ذلك المقام العالي . بل انه جاء مخالفاً لقرار مجلس التقاعد المحصور بطلب مرسوم يعتبر انفكاكي عن

الوظيفة في ١٤ اب ٩١٨ ويعتبر معاملات تخصيص معاش تقاعد لي من تاريخ صدور المرسوم الواقع ١٣ ك١ سنة ١٩٢٦ كما يقضي به نص المادة ١٢ المتقدم ذكرها والعرف والعادة . فجاء المرسوم بصورته المعتلة وبنصه المختل وباسناداته غير المنطبقة لا على الحقيقة ولا على النص القانوني ولا على مضمون مضبطة مجلس التقاعد قاضياً بحرماني من حقوقي برواتب وظيفتي منذ ١٤ اب ٩١٨ لغاية ١٣ كانون الاول ٩٢٦ باعتبار كوني محالاً على الاستيداع وبحرماني من احتساب هذه المدة ايضاً بحساب التقاعد مما يجعل المغدورية متجسمة في نظر كل ذي وجدان وعدالة

٣ً — على المضبطة الصادرة من قومندان عموم الجندرمة العثمانية والقول بان هذه المضبطة العسكرية تقضي باحالتي نهائياً الى التقاعد واني كنت في ذلك التاريخ بحالة الاستيداع

والحال ان نص المضبطة العسكرية الموجودة بملف اوراق القضية لا ينطبق بوجه من الوجوه على ما زعمته وزارة المالية ونظراً لثقة الحكومة بما تنظمه تلك الوزارة من المشاريع فقد وقع فخامة رئيس الجمهورية مرسوما ليس انه مغلوط فحسب بل ان فيه اختلاقات ومزاعم لا وجود لها الا في رأس منظم ذلك المشروع الساعي لضرري والحط من قدر مقام رئاسة الجمهورية بتعريضها للانتقاد على مثل هذا المرسوم القاضي بمادته الاولى اعتباري محالاً نهائياً على التقاعد اعتباراً من تاريخ المضبطة المشار اليها اي ١٤ اب ٩١٨

مع ان قرارات فخامة الجنرال فيغان المندوب السامي الفرنساوي المؤرخة ١٤ ايلول ٩٢٣ عدد ٤٣٥٥ و٣ نيسان سنة ٩٢٤ عدد ١٨٣٢ القاضية بامتداد مدة خدمة ضباط لبنان المحالين على التقاعد لغاية ت٢ ٩١٨ واعتبار مدة ابعادهم الى الاناطول مدة خدمة فعلية كاملة اي من اول سنة ٩١٦ لغاية اول سنة ٩١٩ تاريخ رجوعي مع عائلتي من دار المنفى في بر الاناطول وسواها من القرارات والانظمة التي جاء مرسوم فخامة رئيس الجمهورية ناقضاً لها وناسخاً لاحكامها المبرمة التي تمتع بها الكثيرون من رفاقي

ولما كان مرسوم فخامة رئيس الجمهورية عدد ٨٨٦ يمنحني الحق باستيفاء معاشاتي وفقاً لنص قانون التقاعد العسكري المرعى الاجراء في لبنان وفقاً لقرار الحاكم العام المؤرخ ٣٠ نيسان ٩٢٤ عدد ٢٤٧٣

ولما كان قرار حاكم لبنان الكبير المؤرخ ١٢ اذار ٩٢٤ عدد ٢٣٦٥ بشأن ضباط جندرمة لبنان المقرون بتصديق الجنرال فيغان المشار اليه بتاريخ ١٥ منه عدد ٢٥٠٠ ينص بصراحة ان الضباط لا يفقدون رتبهم العسكرية الا لسبب من الاسباب المعدودة في ذلك القرار وانه اذا اخرج احد الضباط من الخدمة فيعطى له نصف معاشها والمدة التي يتناول فيها نصف المعاش تعتبر له خدمة فعلية بالنظر الى حقوقه في الترقي والتقاعد

ولما كان مجلس تخصيص معاشات التقاعد العسكري نظم مضبطة مؤرخة ٢٠ كانون الاول ٩٢٦ واستناداً الى مرسوم فخامة رئيس الجمهورية المؤرخ ١٣ كانون الاول ٩٢٦ اعتبر ان مجموع مدة خدمتي هي ١١ سنه و٦ اشهر و١٧ يوما وان راتبي الاخير هو ١٦٠٠ غرش مصري وقرر لي مبلغاً قدره ٣٦٩ غرشاً سوريا او بر راتباً تقاعديا شهريا اعتباراً من اول ت٢ ٩١٨ وكان ذلك مغلوطاً بالاصل والفروع لانه لم يعتبر تاريخ مضبطة قومندانية الجندرمة العثمانية المؤرخة في ١٤ اب ٩١٨ ولا قرارات الجنرال فيغان المؤرخة ١٤ ايلول ٩٢٣ و٣ نيسان ٩٢٤ ولا مرسوم فخامة رئيس الجمهورية المؤرخ ١٣ كانون الاول ٩٢٦ بل اعتمد تاريخ بداية الاحتلال بداية لتقاعدي وقرر لي ذلك الراتب التافه الذي يتناول انفار الجندرمة اضعاف اضعافه مع انه لا يوجد قرار من اية جهة كانت يقضي باحالتي على التقاعد في مثل ذلك التاريخ الذي كنت فيه لم ازل موجوداً مع عائلتي في دار المنفى ولم يتيسر رجوعي منها الا في اول سنة ٩١٩ وكان المأمول من مروءة الحكومة ان تحسب لي على القليل بداية عزلي من تاريخ يوم رجوعي الى وطني الذي ابعدت عنه مع عائلتي

في سبيل مصلحته العامة لاننا كنا في دار منفانا رهينة القتل لاجله وقد فقدنا في سبيله اولادنا وفلذة اكبادنا الذين تضمهم قبور الاناضول الضيقة على صدورهم ؟ على انه قدر ان تكون مقدرات هذا الوطن بيد اشخاص ساعدهم الحظ ان يكون لهم الحظوة في كل الادوار لمعرفتهم التكلم في كل اللغات السائدة ؟

ولما كان قومسيون التقاعد اعتمد بمضبطة تخصيص راتبي التقاعدي المؤرخة ٢٠ كانون اول ٩٢٦ عدد ١٥٤ والمصدقة من عطوفة رئيس مجلس الوزراء في ٢٤ منه المضبطة الاولى بمدة خدمتي المغلوطة وكان ما بني على الغلط مغلوطاً وفاسداً

ولما كانت مدة خدمتي الفعلية بموجب الجدول المصدق والمحكوم بصحته من مراجع الايجاب تتجاوز ٣٧ عاماً وليس كما ورد انها ١١ سنة و٦ اشهر و١٧ يوماً وكان الراتب الاخير المخصص لوظيفتي يتجاوز ٥٠٠٠ غرش سوري اوبر كما هو ثابت بقيود العسكرية والمالية فيكون استحقاقي لراتب التقاعد متجاوزاً الحد الذي قرره مجلس التقاعد عن سهو وغلط قابلين المراجعة والتدقيق وعلى تقدير المحال ان مدة الخدمة هي كما قررها مجلس التقاعد ١١ سنة ونصف و١٧ يوماً وان قيمة المعاش الشهري هي ١٦٠٠ غرش مصري سنة ٩١٨ فكان على المجلس بمثل هذه الحالة ان يرقم مبلغ الـ١٦٠٠ غرش المصرية المستحقة بذلك التاريخ وان يضيف اليها فرق العملة المقررة من مصرية الى سورية ٤٨٠ غرشاً باعتبار اضافة ٣٠ بالمئة فقط كما هي الحال مع كل المتقاعدين فيصبح مجموع الراتب الشهري ٢٠٨٠ غرشاً اذا ضربت بمدة الخدمة ٢١ سنة ونصف يكون المجموع ٢٣٩٢٣ اذا قسمت على مدة التقاعد يكون المعاش الشهري ٤٧٨ غرشاً و٥٠ بدلاً من ٣٦٩ غرشاً عن ١٠٣ اشهر باعتبار الفرق كل شهر ١٠٩ غروش اوبر فيكون مجموع الفرق من هذه الجهة فقط مبلغاً قدره ١١٢٢٧ غرشاً اوبر واذا اضفنا الى ما تقدم الاغلاط الفظيعة الواردة بجداول صرف الرواتب المستحقة الواقعة تحت عدد ٧١٤ و٧١٥ و٧١٦ و٧١٧ التي بموجبها حسم عليّ جملة رسوم غير متوجب عليّ دفعها كما سأوضح ذلك باسهاب عند طرح مادة الاعتراض هذه على مائدة البحث والتدقيق تنويراً لوجه الحقية التي اضن بكتابتها الان كما هي اعتباراً لمقام الحكومة التي متى عرفت درجة المغدورية اللاحقة بي من هذه المعاملات المعتلة لا ترضى بوجه من الوجوه ان يدوم الحيف سائداً سيادته العمياء

بناءً على كل ما تقدم وعلى سواه مما اوضحه عند رؤية مادة الاعتراض

ولما كنت لا استحق من الحكومة عطفها على خدماتي للوطن الثابتة بقيود رسمية مسجلة ومنشورة على رؤوس الاشهاد ما سبقني احد اليها في هذه البلاد؟ بل استحق رعايتها واحترامها حقوقي المقدسة وفي عدادها رواتبي المتجمدة في صندوقها منذ سنين طويلة ما تعرض لها قومسيون التقاعد بوجه من الوجوه غير استيفائه رسومها مني بنوع انه عرف حقه فقرر استيفائه مني عيناً اما واجبه فقد اهمله نحوي تاركاً تقدير قيمته على عدل الحكومة

ولما كانت الحكومة اللبنانية ليست مديونة لي برواتبي المتجمدة في صندوقها عن خدمتي العسكرية المتقدم ذكرها اعلاه عن ٣٧ عاماً . بل هي مديونة لي ايضاً عما استحقه مع عائلتي من الرواتب المقررة في قرارها الاداري المؤرخ ١٤ نيسان سنة ١٩٢٤ عدد ٢٤٢١ الصادر بحق الرواتب المقررة الى ورثة الذين صار اعدامهم سياسة في زمن الحرب او صار ابعادهم سياسة الى الاناطول وماتوا في منفاهم لانه ثبت بقرار مستنطق كسروان المؤرخ ٢١ كانون الاول ٩٢٠ عدد ٢٨٦ المسند الى طلب مدعي عام كسروان ان ابعادي مع عائلتي الى بر الاناطول بامر جمال باشا السفاح سنة ٣١٦ كان لاسباب سياسية نشرها في الصفحة ١١٣ من كتابه الايضاحات السياسية لاعمال ديوان الحرب العرفي في عاليه وان زوجتي اجهضت جنيناً ذكراً في الشهر الرابع من الحياة الجنينية عند وصولها الى محل منفاها في قير شهر بسبب ما نالها من مشقات السفر وانها ماتت بسبب ذلك الاجهاض ضحية الاستبداد وان والدتي قد اماتتها الحكومة التركية جوعاً بعد

ابعادي واستيلائها على املاكي وحاصلاتها واقامتها في بيت سكنيي وتحويله الى مستشفى عسكري وسرقتها كامل موجوداته مع مطبعتي وسائر ادواتها بحيث بلغت جميع خسائري المصدقة من جانب الحكومة المحلية ولجنة الخبراء الرسمية واعيان البلاد واكليروسها ومشايخها قدراً يتجاوز ٥٠ الف ليرة عثمانية ذهباً لم احصل منها عليّ بارة واحدة ولا صرف لي رواتب اعاشة لا من قبل دول الحلفاء ولا من قبل الحكومة العربية ولا من قبل الحكومة اللبنانية كما هو حاصل الى جمهور رفاقي المصابين مثلي بانواع النكبات والمحن لاجل هذا الوطن الذي قدر له ما هو كائن كياناً ما خطر على بال انسان؟ لانه من يقدر ان يصدق بان رجلاً مثلي قد جاهد في سبيل بلاده كل هذه المجاهدات وابرز الجهود وناله من الخسائر والاضرار المادية والادبية ما يدك الجبال الشامخة فلم يحصل من عطف الحكومة الحالية حتى ولا على اقل ترضية مادية او ادبية مع ان غيره من الذين كانوا في صفوف محاربة هذا الوطن تحت رايات الاعداء على اختلاف انواعها يتربعون الان في دسوت معاليها ويتمتعون بخيراتها على كثرتها وانا لا اقدر ان اصل الى حقي المقدس المكتسب بعرق الجبين ودم القلب وبالقسم الاكبر من الحياة وحتى لا يخرج بي اليأس عن حدود الاعتدال بالمطالبة المشروعة فاني اطلب الى فخامتكم وعطوفتكم بصفة كونكم تمثلون الامة اللبنانية وترأسون بحق حكومتها الفتية ان تصدر قراراتكم الاولية بقبول الاعتراض وتعديل المرسوم المؤرخ في ١٣ كانون الاول ٩٢٦ واعتباري محالا على التقاعد من تاريخه المسطر وليس من تاريخ مضبطة قومندانية عموم الجندرمة واحتساب كامل مدة خدمتي العسكرية ودفع رواتبها المتجمدة لي كاملة ودفع ما استحقه عن شهدائي بزمن الحرب وفقاً للقرار ٢٤٢١ ودفع كافة حقوقي المحكوم لي بها على الحكومة العثمانية السابقة التي قامت حكومتكم مقامها بحقوقها وواجباتها وبوضع حد لهذه المطاولات التي كادت تحرجني فتخرجني عن جادة الاعتدال الى ما لا تحمد عقباه ان بحقي او بحق غيري ممن يقفون سداً في سبيل وصولي الى هذه الحقوق المقدسة التي اطلبها ولا التمسها ولا استرحم الوصول اليها لان صاحب الحق في عهد رياستكم الزاهرة يملك حق الطلب والتمتع بحقوقه المهضومة ولو من عهد بعيد ادامكم الله نبراساً في سماء العدالة سادتي ١٣ حزيران ٩٢٧

المعترض سجعان عارج

٢٩٨ المستند ٩٦ — جواب فخامة المفوض السامي المؤرخ ٢٣ تموز سنة ١٩٢٦ عدد ٤٣٣٠

عن مشروع قانون التقاعد

Haut Commissariat de la République Française

Secretariat Général — Conseiller Législation No. 4330 Beyrouth, le 23 Juillet 1926

Monsieur Segean Bey Arège Avocat, Pro. du Journal «L'Echo du Liban» Djounieh (G. L.)

Monsieur,

Par lettre du 18 Juin dernier, vous avez bien voulu appeler mon attention sur les dispositions du projet de réglementation des pensions de retraite, actuellement soumis au parlement de la République Libanaise, qui sont de nature à vous priver de vos droits à une pension de retraite.

J'ai l'honneur de vous faire connaître qu'à la vérité, le projet de la loi susvisé limite le bénéfice du paiement des anciennes pensions léguées par l'Empire Ottoman par imputation sur le budget libanais aux ressortissants libanais exclusivement. Cette restriction vise les sujets Ottomans qui ne pouvaient acquérir des droits à pension sur la caisse des retraites Ottomanes. Il ne me parait pas possible, pour l'instant, d'intervenir auprès du Gouvernement de la République Libanaise pour que des modifications soient apportées à ce projet.

Je puis, toutefois, Vous donner l'assurance que vos droits à pension seront prochainement soumis à l'examen de la République Libanaise et étudiés par elle avec la plus grande bienveillance au cas ou une pension vous serait consentie, les mesures utiles seraient prises pour que le paiement de celle-ci soit assuré par le Trésor Libanais. Veuillez agréer, Monsieur, l'assurance de ma considération distinguée

٢٩٩ المستند ٩٧ — الشكاية الثانية لرئيس وزراء جمهورية لبنان المسجلة تحت عدد ٣٥٠ سنة ٩٢٦

«المسروقة من ملف اوراق القضية راجع العدد ٢٠ من جدول الاوراق المسروقة المنشور بصفحة ٨ و٩ و١٠»

انا الموقع اسمي بذيله سجعان عارج المحامي المقيم في جونيه بصفتي كاتب الاي عساكر ضبطية جبل لبنان سابقاً اتشرف بعرض ما يأتي على مقام دولتكم السامي :

بتاريخ ٢٣ حزيران ٩٢٦ تلطفتم دولتكم بتحريرات رسمية لوزارتي الداخلية والعدلية الجليلتين بشأن اعادتي الى وظيفتي العسكرية او تعييني بوظيفة تعادلها . فالتي ارسلت لوزارة الداخلية تحت عدد ٥٨٨٥ تودعت لقوماندانية الجندرمه في ٢٨ منه عدد ٥٢٣٥ والقوماندانية علقت عليها جوابهـا المؤرخ ١٥ تموز ٩٢٦ عدد ٤٩١١ وخلاصته اني دخلت سلك الجندية اللبنانية في ١٦ ت١ ٣١٣ ولنه بموجب امر وزارة الداخلية العثمانية وافادة قوماندان عموم الجندرمه في الاستانه العلية ثبت باني انهيت مأموريتي العسكرية في ١٤ ٣٣٤ الموافقة ١٩١٨ وان فصلي من المأمورية كان لاسباب سياسية وانه لاجل خدمتي الفعلية استحق النظر بامر اعادتي للخدمة وان هذا الامر عائد لارادة الوزارة المشار اليها التي طلبتم منها رأيها بالشأن المذكور

اما وزارة العدلية المودعة فيها ترجمة حالي وكامل مستنـداتي فحتى الان ما تلطفت بالجواب على تحريراتكم المؤرخة ٢٣ حزيران ٩٢٦ عدد ٥٨٨٦ ولعل لها عذر بمن عينتهم بعد ذلك بمناصب العدلية مما اقام الصحافة واقعدها وحرك الرأي العام على الحكومة من اجل تلك التعيينات التي وقع بعضها في غير محله وقعاً غير مشكور عليه من احد

ولما كان يعود لدولتكم امر التأكيد بطلب الجواب وكنت على ما اظن بنفسي اهلاً للوظائف العالية بما فيها الوزارات وسواها من المراتب والمقامات على اختلاف الدرجات لاني لا اقل علماً ومقاما عن غيري بل اني افاخر بالتفوق على الكثيرين من الجالسين في دسوت الوزارات وكراسي باقي الرئاسات مفاخرة استند بهـا الى التقرير الرسمي المسجل بقيود الحكومة على عهد المرحوم اسعد بك خورشيد ناظر الداخلية الاول في بداية عهد نظارته انهاءً بتعييني قائداً عاما للجندرمه ورئيساً لديوان الحرب في لبنان كما كان يؤثره وكيل فخامة المندوب السامي الكونت روبر دي كه الذي فاوضني بالامر تعويضاً علي خسارة وظيفتي عضو اللجنة الوطنية الاولى لوضع نظامات جبل لبنان الاساسية التي كان انتدبني اليها فخامة المندوب السامي بتحريراته المؤرخة ٣٠ حزيران ٩٢٠ عدد ٤٦٥٨ وعدل عنها باعلانه لبنان الكبير وقد تعهدت له يومئذ باني احفظ الامن العام في لبنان بواسطة ثلثي القوة التي كانت موجودة اذا صار العدول عن حفظهـا ضمن جدران المكاتب والاقلام للكتابة والامضاء على الوف من الاوراق التي لا فائدة منها واخراجها الى ميدان الخدمة والمحافظة الفعليـة كما كان الحال من قبل فسر الكونت من هذا العهد واحال تقريري الى قلم السياسة ولدى الاستعلام عني من المرحوم اسعد بك ناظر الداخلية فانه اجاب بقوله الاتي :

اذا قابلنا بين سجعان بك عارج المطلوب الاستعلام عنه وبين الممتازين بعلمي الشرع والقانون في لبنان الكبير فاننا نجد له انداداً وربما كان بعضهم يمتاز عليه بفرع من تلك الفروع

واذا قابلنا بينه وبين المشهورين بمعرفة الادارة والانظمة العسكرية في لبنان فربما كان هناك واحد او اكثر من واحد يضاهيه بتلك المعارف الممتازة

واذا قابلنا بينه وبين اصحاب الاطلاع بالامور المالية والاقتصادية فقد نجد له قريناً يماثله بها

واذا قابلنا بينه وبين اصحاب الوقوف على الشؤون الادارية والملكية وسواها من امور البلاد المادية والادبية والمركزية والسياسية فاننا ربما نجد له مزاحماً خبيراً ببواطنها

اما ان نجد في لبنان رجلاً جمع معرفة كل هذه الشؤون الشرعية والقانونيـة واشتهر بعلومه ومعارفه الواسعة وبتآليفه ومنشوراته الكثيرة وبحربة فكره ونزاهة وجدانه مع الجرأة الادبية مثل سجعان بك او يمكنه ان يزاحمه في كل هذه الميزات التي امتاز بها دون سواه فهذا اراه من الامور المستحيلة بالوقت الحاضر ... الى غير ذلك من درر العواطف التي رصع بها تقريره ذلك الاسعد في الدارين على صدقه ونبالة صفاته وبمراجعته غناية لمن يطلب زيادة الايضاح عن هذا العاجز

بناء على كلما تقدم

التمس من دولتكم لاخر مرة وضع حد فاصل لوعود الحكومة السابقة المشكى منها لانها كانت مقرونة بالتسويف والمماطلة من يوم لاخر والتفضل باحالة هذه الشكوى الاخيرة لمجلس الوزراء العالي حتى اذا نالت حظوة في عيون رجال الفضل منهم يقررون بطريقة جازمة لا تدخل تحت حدود التعليل والتبصر والتردد والتفكير الامور الاتية لانهـا حقوق مقدسة اطلبها مباشرة ولا التمسها ولا استعطف خاطر احد للحصول عليها وهي :

اولاً — اعادتي لوظيفتي العسكرية مع ترقيتي لرتبة البكباشية او الى وظيفة ملكية او عدلية تعادلها راتباً ومقاما ونقاعداً كما يوجبه العدل والقانون كما حصل لغيري من باقي رفاقي بالسلك العسكري . ومقابلة لهذا الانصاف اتعهد لمجلس الوزراء الفخام باني استغني عن ثلث المامورين الحاليين في الادارة التي اتولاها اية كانت صفتها واني اسير الاشغال باحسن مما هي عليه الان تحت مسؤوليتي الشخصية عند حصول المخالفة . بنوع اني اذا توليت وزارة او محافظة او قيادة او رياسة اية كانت اقوم بكامل مهامها بثلثي الموجود من مأموريها بحيث يحصل الوفر لخزينة الامة المهددة بالافلاس اذا دام الحال على ما هو عليه الان . وعند عدم اجابة طلبي هذا فاني التمس من المجلس تقرير ما يأتي :

ثانياً — تقرير صرف جميع رواتبي المتجمدة منذ انقطاعها عني حتى الان لاني بحالة الاستيداع ولان فصلي عن مأموريتي كان لاسباب سياسية كما هو صريح البيان بجواب قومندانية الجندرمة الموجود بوزارة الداخلية

ثالثاً — اذا كان سوء الحظ لا يساعدني على خدمة بلادي في هذه الظروف الحرجة لان مئات الاحداث والشبان الخارجين من وراء جدران المدارس هم احق بخدمته ممن ذهبوا ضحيته وحملوا اثقاله على اكتافهم ومناكبهم المدات الطويلة وكانت اعناقهم عرضة للمشانق في سبيل حفظ كيانه المتروك الان في زوايا الاهمال تحت ادارة فصيلة الشبان وبعض الاعوان الذين كانوا بالامس يساندون الحكومة البائدة فعند ذلك اطلب احالتي على التقاعد وتقديره لي بنسبة باقي رفاقي من الذين يقبضون رواتبهم كاملة مع استمرار حرماني حتى الان من كل الاستحقاقات والحقوق المقدسة وتفضلوا باعلامي بنتيجة قرار مجلسكم العالي وقبول ادلة اعتباري الممتازة لدولتكم سيدي ٣٠ تموز ٩٢٦ كاتب الاي لبنان سابقاً

سجعان عارج

تقدم بتاريخه مسجلاً في بريد جونيه تحت نومرو ٣٥٠ واحيل لمجلس الوزراء فقرر ترجمته لادراك مبانيه ولم يزل في قلم الترجمة تحت مراحم العدالة

٣٠٠ المستند ٩٨ — الشكاية الثالثة لرياسة الوزارة بواسطة فخامة المندوب السامي ٩٢٦

انا الموقع بذيله سجعان عارج المحامي القانوني صاحب جريدة صدى لبنان المقيم في جونيه بصفة كوني كاتب الاي لبنان القديم المفصول لاسباب سياسية والمعتبر حالياً بحالة الاستيداع اتشرف بعرض ما يأتي :

اولاً — في اول شهر نيسان سنة ٩١٦ صار ابعادي مع عائلتي وجمهور من المأمورين اللبنانيين الى الاناطول بامر جمال باشا السفاح لاسباب سياسية مشهور امرها

ثانياً — بعد مرور ثلاث سنوات على ابعادنا عقدت الهدنة واحتل عسكر الحلفاء سورية ورجعت مع عائلتي الى لبنان في ٢٥ كانون الاول ٩١٨ فوجدت وظيفتي المذكورة مشغولة بغيري من الضباط لان كل رفاقي بالمنفى استعادوا وظائفهم في لبنان فور رجوعهم اليه وقبل وصولي اليه

ثالثاً — ان متصرف قير شهر «محل ابعادنا» عملاً باوامر وزارة الداخلية العثمانية صرف لي مبلغاً قدره ١٢٧٨٠ غرشاً قيمة رواتب وظيفتي العسكرية اعتباراً من ٢٦ مايس ٣٣٢ « ٩١٦ » لغاية ١٢ مارت ٣٣٣ « ٩١٧ » باعتبار ١٣٥٠ غرشاً عن كل شهر وفقاً لما كان مقرراً بالميزانية العسكرية راتباً لوظيفتي في تلك السنة وقد حسم عليّ من اصل الرواتب المذكورة رسوم التقاعد وقدرها ٥/٠٠ وفقاً للاصول

رابعاً — فينجم مما تقدم بان مجموع رواتبي المتجمدة من تاريخ ١٢ مارت ٩١٧ (تاريخ قطع دفعها عني) لغاية ١٥ اب الجاري ٩٢٦ هي حق شرعي ومقدس وبان حكومة الجمهورية اللبنانية مكلفة ان تدفعها لي عملاً بوضعيات الميزانيات المقررة لوظيفة الادارة اميني في الاي جبل لبنان بحسب الجدول الآتي :

الاجمال السنوي	الراتب الشهري	الاشهر	الايام	
غروش ذهب	غروش ذهب			
٣٩٤٠٧	١٦٠٠	٢٤	١٩	من ١٢ مارت ٩١٧ لغاية ٣١ مارت ٩١٩
٨٤٠٠٠	٣٥٠٠	٢٤		» اول نيسان ٩١٩ » ٣١ مارت ٩٢١
٨٦٤٠٠	٣٦٠٠	٢٤		» » » ١٩٢١ » ٣١ مارت ٩٢٣
٢٠٢٥٠٠	٥٠٠٠	٤٠	١٥	» » » ١٩٢٣ » ١٥ اب ١٩٢٦
٤١٢٣٠٧				

يكون

ارجو صدور الامر السريع بصرف هذا المبلغ والتفضل باعادتي الى وظيفتي او الى وظيفة تعادل رتبتي العسكرية وراتبها مع مراعاة حقي بالترفيع كما يوجبه القانون في مثل هذه الاحوال وعند معاكسة الظروف لرجوعي الى مأموريتي فاني اطلب تقرير حقوقي برواتب التقاعد اسوة بكل زملائي ضباط الجندرمة اللبنانيـة اما مستنداتي الرسمية المثبتة حقوقي الشرعية فهي كثيرة اقتصر منها على ذكر ما يأتي :

اولاً — مستند رسمي معطى من مدير مالية لواء قيرشهر في ولاية انقره بتاريخ ٥ مايس ٣٣٤ (٩١٨) عدد ٢٢٢/٩٣٣ مسند لامر متصرفية اللواء المذكور بكونها صرفت لي مبلغاً قدره ١٢٧٨٠ غرشاً رواتب وظيفتي العسكرية اعتباراً من ٢٦ مايس ٣٣٢ « ٩١٦ » لغاية ١٢ مارت ٣٣٣ « ٩١٧ » باعتبار ١٣٥٠ غرشاً شهريا مع حسم ٥/٠٠ عن رسوم التقاعد ولم يتوقف صرف هذه الرواتب العسكرية لي الا عند مغادرتي قير شهر ذهاباً الى العاصمة استامبول اجابة لدعوة ديوان الحرب العالي فيها لاجل شهادة بحق مأمور كبير كان موقوفاً ومشكياً عليه بحادثة خيانة عظمى ضد الخلافة العثمانية وضد الحرب التركية . وقبل رجوعي الى قير شهر لقبض رواتبي المتجمدة حصلت الهدنة واحتل عسكر الحلفاء سوريه كما تقدم

ثانياً — سند ثانٍ معطى لي من وزارة الداخلية العثمانية ممضى ومهور من قومندانية عموم الجندرمة العثمانية في دار السعادة مؤرخ ١٤ اب ٣٣٤ « ٩١٨ » مفاده اني بصفة كوني كاتب الاي عساكر لبنان قد اظهرت بالتاريخ المسطر نهاية خدمتي العسكرية وقطع علاقاتي بها وان معاملات تقاعدي العسكري جارية مجراها الاصولي من تاريخ ١٤ اب ٩١٨

ثالثاً — فقرة حكمية صادرة من محكمة بيروت الصلحية بتاريخ ١٢ حزيران ٩٢٦ عدد ٢٨٤ باثبات جميع مستنداتي الرسمية وفي عدادها المستندين المتقدم ذكرهما في البندين اعلاه وهذه الفقرة الحكمية مسندة الى ما يأتي :

١ً — امر عطوفتكم المحال لوزارة العدلية الجليلة بتاريخ ٤ حزيران ٩٢٦ نومرو ٣٦
٢ً — امر سعادة وزير العدلية لحضرة حاكم صلح بيروت المؤرخ ٤ حزيران ٩٢٦ عدد ٤٥٠٣
٣ً — تصديق الفقرة الحكمية من سعادة وزير العدية المؤرخ ١٦ حزيران ٩٢٦
٤ً — تصديق فخامة رئيس الجمهورية اللبنانية المؤرخ ١٧ حزيران ٩٢٦ عدد ٣١٨٤
٥ً — امر سعادة وزير الداخلية لحضرة قائد الدرك اللبناني المؤرخ ١٧ حزيران ٩٢٦ عدد ٥٠٦٦
٦ً — سند تبليغ قومندانية الجندرمة اللبنانية المؤرخ ١٩ حزيران ٩٢٦ عدد ٤٥٩١

وبكلمة واحدة يقال ان هذه الفقرة الحكمية اصبحت قطعية ومحكوم باجرائها العاجل ومقترنة بتصديق كل المراجع

رابعاً — علاوة عن الفقرة الحكمية القطعية المنبرمة اعلاه فان المضبطة الصادرة من مجلس ادارة محافظة كسروان في ٩ اب الجاري عدد ٥٠ المصدق عليها من سعادة وزير الداخلية تثبت حقيقة مستنداتي المذكورة المسبوق الحكم بصحتها ومطابقتها لاصولها بالفقرة الحكمية الانفة البيان وبكونها صالحة للاعتماد وكافية لاثبات جميع حقوقي بالرواتب المتجمدة لي حتى الان وبما اطلبه من حقوقي بالتقاعد

خامساً — صورة طبق الاصل عن الامر الموجه من فخامة الجنرال ويغان المندوب السامي للجمهورية الفرنساوية في سوريا ولبنان لحضرة نائب حاكم دولة لبنان الكبير المؤرخ ١٤ ايلول ٩٢٣ عدد ٤٣٥٥ بشأن المبعدين الى فلسطين والاناطول ولما كنت الضابط الوحيد بين المبعدين المذكورين اصبحت استحق وحدي رواتب المعزولية لان فصلي عن مأموريتي كان لاسباب سياسية كما هو ثابت بالفقرة الحكمية الصادرة من محكمة صلح بيروت وبمضبطة مجلس الادارة المتقدم ذكرهما

سادساً — صورة ثانية طبق الاصل عن الامر الثاني الصادر من فخامة الجنرال فيغان لحضرة حاكم دولة لبنان الكبير ومندوب المفوض السامي المؤرخ ٣ نيسان ٩٢٤ عدد ١٨٣٢ بشأن معاشات ضباط الاي جبل لبنان « الصادر من دائرة المستشار المالي »

ولما كنت الضابط الوحيد من الاي لبنان القديم المحروم من قبض رواتبي المتجمدة من تاريخ احالتي على المعزولية بسبب فصلي لاسباب سياسية كما هو ثابت بمستنداتي الرسمية لان عموم رفاقي بالمنفى وجميع ضباط الاي لبنان استفادوا من تلك المعاملة الاستثنائية واسترجعوا وظائفهم في لبنان

فلاجل جميع هذه الاسباب واعتباراً لاستمرار وجودي بحالة المعزولية

ارجو عطوفتكم صدور الامر بصرف جميع رواتبي المتجمدة للمعزولية منذ ١٢ مارت ٩١٧ لغاية ١٥ اب الجاري سنة ٩٢٦ وباعادتي لوظيفتي مع مراعاة حقي بالترفيع كما يوجبه القانون العسكري

وتفضلوا يا عطوفة الرئيس بقبول تأكيد اعتباري الممتاز

كاتب الاي لبنان القديم بحالة الاستيداع

جونيه في ١٥ اب ٩٢٦

سجعان عارج

«ملاحظات» هذه الصورة طبق الاصل المتقدم بواسطة المفوضية العليا

ان المفوضية العليا احالت ملف الاوراق المربوطة بهذا الطلب الى قنصلاتو فرنسا في بيروت تحت عدد ١٣٩٥٨ تاريخ ٣٠ اب ٩٢٦

وبتاريخ ٢ ايلول ١٩٢٦ تودعت هذه الاوراق من جانب القونصلاتو لجانب معتمد الانتداب لدى جمهورية لبنان تحت عدد ١٧٧/ ٦٧٥ وبتاريخ ١١ ايلول ٩٢٦ ورد لي جواب رئيس الوزراء ووزير المالية عدد ٩٠٠٩ بطلب صور الاوراق فتقدم له الجواب بتاريخ ١٤ ايلول ٩٢٦

٣٠١ المستند ٩٩ — الجواب الوارد من رئيس الوزارة ووزير المالية على الخطاب اعلاه ١٩٢٦

دولة لبنان الكبير عدد ٩٠٠٩

حضرة الاستاذ سجعان بك عارج المحترم جونيه

لكي اتمكن من تدقيق الطلبات التي قدمتموها لهذه الوزارة بعريضتكم المؤرخة في ٢٥ اب الماضي ارجو الى حضرتكم ان ترسلوا لي صوراً عن الشهادة المعطاة لكم من مدير مالية لواء قيرشهر وعن الشهادة المعطاة من قومندان عموم الجندرمة العثمانية

ودمتم محترمين بيروت ١١ ايلول ٩٢٦ رئيس الوزارة ووزير المالية

« علامة الجميل : جمال » اوغست اديب

٣٠٢ المستند ١٠٠ — خلاصة الجواب المسهب المقدم لرئاسة الوزارة ١٩٢٦

بتاريخ ١٤ ايلول ٩٢٦ قدمت الجواب لرئاسة الوزارة مربوطاً بصور الشهادتين المطلوبتين وكونهما محكوم بصحتهما بموجب الفقرة الحكمية الصادرة من حضرة حاكم صلح بيروت بتاريخ ١٢ حزيران ١٩٢٦ عدد ٢٨٤ المنظمة بناء على امر رياسة الوزارة ووزير العدلية والمصدقة من هذه ومن مقام فخامة رئيس الجمهورية بتاريخ ١٧ منه عدد ٢١٨٤ وبعد انبرامها تودعت لمجلس ادارة محافظة كسروان بامر وزارة الداخلية مع سائر مستنداتها بما فيها الشهادتين المطلوبة صورتهما وبعد ان فحصها مجلس الادارة واعاد تلاوتها جميعها اصدر مضبطة بتاريخ ٩ اب ٩٢٦ عدد ٥٠ بصحة تلك المستندات وحكم بكونها تامة منطبقة على اصولها وانه حيث كانت الشهادتان المطلوبتان الان مسبوق الحكم بمشروعيتهما بالفقرة الحكمية المذكورة وبقرار مجلس ادارة كسروان المضمومين لاوراق الدعوى فيكون طلبهما ثانية محمولاً على عدم الثقة بالمحكمة الصلحية وبمجلس ادارة المحافظة وعلى كون الوزارة لا تصلح لابطال ما حكما به وليس في الدستور اللبناني ما يفيد هذه الصلاحية للوزارة ورغماً عن كل ذلك فاني على غاية الاستعداد لتقديم كافة اوراقي الى كل من يطلبها ممن يصلح لابطالها بعد هذه الاحكام المبرمة الصادرة بصحتها ومشروعيتها المضمونة بقوة المادة العشرين من الدستور اللبناني التي تحظر على غير السلطة القضائية التعرض لاحكامها ولزوم انفاذها على علاتها باسم الشعب اللبناني وان صراحة المواد ٦٤ و٦٦ و٧٠ و٧١ و٧٢ من الدستور اللبناني لا تترك مجالاً للاجتهاد بما ورد النص عليه الخ

٣٠٣ المستند ١٠١ الشكاية الرابعة لرئيس الوزراء على مجلس التقاعد

٣٠٤ » ١٠٢ الشكاية الخامسة » » » » »

٣٠٥ » ١٠٣ الشكاية السادسة » » » » »

٣٠٦ » ١٠٤ جواب رئيس الوزراء المؤرخ ٣ حزيران ٩٣٠ عدد ٤٩٧٣

٣٠٧ » ١٠٥ الاعتراض لرئيس الوزارة المؤرخ ٤ حزيران ٩٣٠ على جوابه اعلاه

٣٠٨ » ١٠٦ جواب رئيس الوزارة المؤرخ ١٤ حزيران ٩٣٠ عدد ٥٤٣٥

« ملاحظة سرية للمير جميل » لما كانت هذه المستندات الرسمية بما فيه الثلاثين مستنداً المشروحة مفرداتها بالجدول الثاني المنشور تحت عدد ١٣ عدد (البؤس والشر) المنشور في الصفحة ٨ من هذه المجموعة مسروقة او مخفية او متواريه عن العيان فلذلك ارجئنا نشرها الى المجلدات الاتية اذا اخرجت من خدرها ومخفاها ؟ واذا لم تخرج نضطر لنشر صور مسوداتها المحفوظة عندنا حجة عليكم الى يوم يكون طالعه اسود من حبرها

٣٠٩ المستند ١٠٧ جواب رئيس الوزارة المؤرخ ١٤ حزيران ٩٣٠ عدد ٥٤٣٥

حضرة الاستاذ سجعان بك عارج المحترم جونيه

اخذت وزارة المالية الاشعار باستلامكم كتابها عدد ٤٩٧٣ تاريخ ٣ حزيران الجاري وقد جاء به العبارة التالية : وقد ورد خالياً من صورة المضبطتين الوارد ذكرهما في تحرير الوزارة العلية فصار الاعتراض على عدم ورودهما وتكليف من يلزم لارسالها لاجل الاعتماد . انما ترى هذه الوزارة ان اعتراضكم بغير محله حيث كتابها عدد ٤٩٧٣ لا يذكر سوى مضبطة واحدة وحيث لا يمكنكم معرفة وجود مضبطة اخرى الا من تلاوة المضبطة عدد ٥١٨ تاريخ ٢٣ ايار الماضي التي تكونوا استلمتموها حتماً على كل اضع بطيه صورة اخرى عن هذه المضبطة الاخيرة مرفوقة بصورة عن المضبطة السابقة المؤرخة ٥ ت٢ ٩٢٧ ودمتم بيروت ١٤ حزيران ٩٣٠ رئيس الوزارة وزير المالية والزراعة : اوغست اديب

٣١٠ المستند ١٠٨ مضبطة ثامنة مزعوم صدورها من مجلس التقاعد العسكري بتاريخ ٥ ت٢ ٩٢٧

بحث هذا المجلس الاعتراض المقدم من سجعان بك عارج كاتب الاي الجندرمة في لبنان سابقاً المؤرخ ١٣ حزيران ٩٢٧ على المضبطة التي اصدرها هذا المجلس بتقاعده بتاريخ ٢٠ ك١ ٩٢٦ وقرر رد اعتراضه للاسباب التالية :

اولاً — ان سجعان بك كان ابرز لهذا المجلس وثيقة معطاة له من قومندانية عموم الجندرمة في الاستانة بتاريخ ١٤ اب سنة ١٩١٨ وهذه الوثيقة محررة باللغة التركية بعبارة « قطعت علاقته العسكرية من هذا التاريخ وبوشر باجراء معاملة تقاعده » . واستناداً على هذه الوثيقة اعتبر تاريخ اخراجه من الخدمة اليوم ١٤ من شهر اب لسنة ١٩١٨

ثانياً — ان معاش التقاعد تخصص له استناداً على المواد القانونية المبينة بالمضبطة المؤرخة ٢٠ ك١ ١٩٢٦ وحسبت له المدة القانونية ايضاً كما هو مبين بالمضبطة الانفة الذكر ثالثاً — ان ما يطلب اعطائه من راتب الوظيفة عن المدة التي انقطع فيها عن العمل ليس من صلاحية مجلس التقاعد البحث بشأنها رابعاً — يطلب وجوب حسبان معاشه بالعملة المصرية وهو قد اعتبر قطع علاقته العسكرية بتاريخ ١٤ اب ٩١٨ في حين لم يكن في دور الحكومة هنا عملة مصرية ولا اثر لها خامساً — يطلب الغاء الديون التي تقررت عليه عن المدة التي انقطع فيها واعتبر له نصفها كخدمة فعلية في حين ان المادة السابعة من قانون التقاعد العسكري صرحت بان نوال المعاش التقاعدي متوقف على دفع العائدات التقاعديه وقد جاءت المادة الاولى من قرار فخامة المفوض السامي ذي العدد ٤٣٥٥ مؤيدة لهذا النص اذ صرح بها ان المدة التي تضاف الى خدمات اولئك الذين احيلوا جبراً للتقاعد او الموظفين الذين نفيوا يجب ان تحسم عنها العائدات التقاعدية

سادساً — ان قرار المفوض السامي القاضي باعتبار مدة النفي كخدمة فعلية عني به اولئك الذين اخرجهم الاتراك من وظائفهم ونفيوا فور اخراجهم منها وهذه الحالة لا تنطبق على المستدعي الذي كان بدون وظيفة قبل الحرب بمدة مديدة

وعليه تقرر رفع هذا القرار لمقام وزارة المالية الجليلة في ٥ ت٢ ٩٢٧ عن رئيس مجلس التقاعد العسكري

عضو : ابرهيم عبدالملك عضو : محمد درويش عضو : بوغوس عبد المجيد

٣١١ المستند ١٠٩ مضبطة تاسعة صادرة من مجلس التقاعد بتاريخ ٢٣ ايار ٩٣٠ عدد ٥١٨

مضبطة عدد ٥١٨ — سجعان بك عارج كاتب الاي جندرمة جبل لبنان سابقاً

درست هذه اللجنة الاعتراضين الواردين من سجعان بك عارج بتاريخ ٢و٣ نيسان ٩٣٠ على قرار مجلس التقاعد العسكري السابق المؤرخ ٢٠ ك١ ٩٢٦ وراجعت الاوراق المربوطة المتعلقة بالمعترض فظهر لها ان اعتراضيه المذكورين لم يتناولا شيئاً جديداً مما لم يذكره في اعتراضاته العديدة السابقة التي كان مجلس التقاعد العسكري السابق بحثها واصدر بشأنها مضبطة مؤرخة في ٥ ت٢ ٩٢٧ غير ان هناك نقطة لم يؤت على ذكرها صريحاً في المضبطة الانفة الذكر الا وهي طلب

المعترض من وجوب اعتبار بدء مدة احالته على التقاعد بتاريخ ١٣ كانون الاول ٩٢٦ وهو التاريخ الذي صدر فيه مرسوم رئاسة الجمهورية القائم مقام الارادة السنية باحالته على التقاعد . لذلك بحث هذا المجلس النقاط المعترض عليها من سائر وجوهها وبعد التدقيق والمداولة قرر بالاجماع ما يلي : اولاً — تأييد المضبطة الصادرة من مجلس التقاعد العسكري بتاريخ ٥ ت٢ ١٩٢٧

ثانياً — تأييد ما قرره المجلس السابق ايضاً من جهة اعتبار بدء مدة احالة سجعان بك الى التقاعد بتاريخ ١٤ اب سنة ٩١٨ وصرف معاشه التقاعدي له اعتباراً من اول ت٢ ٩١٨ ذلك لان مرسوم رئاسة الجمهورية الذي يستند اليه باعتراضه قائلاً انه قائم مقام الارادة السنية قد حدد بدء احالة المعترض الى التقاعد بتاريخ ١٤ اب ٩١٨ بصورة صريحة لا تقبل التأويل وقد جرى تنفيذه

ثالثاً — الرجاء الى مقام وزارة المالية ابلاغ المعترض نسخة عن مضبطة مجلس التقاعد العسكري المؤرخة ٥ ت٢ سنة ٩٢٧ وابلاغه نسخة ايضاً عن هذه المضبطة

بيروت في ٢٣ ايار ٩٣٠

عضو عضو عضو عضو عضو عضو عضو

ابرهيم عبد الملك الياس نصر حرفوش اشرف الاحدب توفيق حماده ميشال باحوط كمال

٣١٢ المستند ١١٠ مضبطة عاشرة صادرة من مجلس التقاعد بتاريخ ٣٠ ك٢ ٩٣١ عدد ١٢٢١

طرح على لجنة التقاعد هذه الاعتراض المقدم من سجعان بك عارج لجانب محكمة الاستئناف والتمييز — غرفة القضايا الادارية — على المضابط الصادرة من مجلس التقاعد بخصوص معاشه التقاعدي وبعد مراجعة الاعتراض المذكور وسائر الاوراق والاعتراضات العديدة التي كان قدمها سابقاً قررت تأييد المضبطتين الصادرتين من مجلس التقاعد بتاريخ ٢٠ ك ١ سنة ٩٢٦ وتاريخ ٥ ت٢ ٩٢٧ فيما يتعلق بمدة خدمته وبالمعاش التقاعدي الذي تخصص له وذلك للاسباب التالية :

اولاً — بالرغم من ان المعترض لم يخدم فعلاً في سلك الجندرمة سوى سنتين وثلاثة اشهر وخمسة عشر يوما في مدتين غير متصلتين فقد حسبت له مدة خدمته للتقاعد احدى عشر سنة و٦ اشهر و٢٥ يوماً ذلك لان مدتي الانفصال اللتين تخللتا خدمتيه حسب له منهما النصف كخدمة فعلية اسوة بمستحقي التقاعد الذين اخرجوا من الخدمة موقتاً وفقاً للمادة الثالثة من قانون التقاعد العسكري العثماني وللمرسوم عدد ٨٨٦ تاريخ ١٣ كانون الاول ٩٢٦ الذي اعتبر نهائياً احالته على التقاعد منذ ١٤ اب ١٩١٨

ثانياً — ان فصل المعترض من الخدمة حصل بتاريخ اول تموز ٣١٥/٨٩٩ ثم اعيد الى الخدمة بتاريخ ٢٩ تموز ٣١٩/٩٠٣ بناءً على امر مشيريه تنظمت بالاستناد اليه مضبطة مجلس الالاي وهذه المضبطة التي يستند اليها حددت تحديداً صريحاً الوقت الذي يعاد فيه الى الوظيفة وهو ٢٩ تموز ٣١٩ / ٩٠٣ وهكذا بدأ حسبان خدمته الثانية

ثالثاً — يقول سجعان بك انه عند اعلان الدستور العثماني صدرت انظمة نقضت باعتبار كافة المعزولين والامراء والضباط والمغدورين سياسة قبل تاريخ الاعلان المذكور بانهم استعادوا رتبهم ووظائفهم ومأمورياتهم والحال ان ما ذكر لم يشمل سوى الذين اعيدت لهم رتبهم السابقة كما جاء في الفقرة الاولى من المادة التاسعة من قانون تصفية الرتب العسكرية المؤرخ في ٢٥ تموز ٣٢٥ وهذه ترجمتها « ان الاركان والامراء والضباط الذين اخرجوا على التقاعد او طردوا في الدور السابق غدراً ثم اعيدت لهم رتبهم السابقة فهولاء تحسب لهم المدة التي كانوا فيها مكفوفين عن العمل » واما المعترض فلم يعد الى وظيفته بعد تاريخ ١٩ شباط ٩٠٤ الموافقة لسنة ٣٢٠ لكي يعتقد بان له الحق بمثل هذا الطلب

رابعاً — اعتبر نفسه مستمراً على الخدمه منذ تاريخ اخراجه في ١٩ شباط ٣٢٠ ولذلك طلب ان تدفع له رواتب خدمته المزعومة « المتجمدة » منذ ذاك التاريخ حتى تاريخ احالته على التقاعد . فاما استمراره على الخدمة فلا سبيل لقبوله

كما سبق الشرح عنه واما طلبه الرواتب المتجمدة فهو فرع من اصل ساقط

خامساً — انه (بعد خدمة فعلية لا تبلغ ثلاث سنوات) يطلب ان يصفي معاشه التقاعدي على اساس الرتبة التي تفوق رتبته معتبراً انه قضي في الرتبة المذكورة اكثر من ٢٠ سنة متواصلة وذلك وفقا للمادة ٢١ من قانون التقاعد العسكري العثماني . وهذا طلب مردود من ذاته بحسب نص المادة المذكورة سادساً — يطلب ان تعتبر له مدة المنفى كخدمة فعلية وفقاً لكتاب المفوض السامي عدد ٤٣٥٥ في حين ان الكتاب المذكور اشار الى الضباط الذين عزلوا من وظائفهم ونفيوا فوراً اثناء الحرب العامة من قبل الاتراك . واما هو فقد اخرج من الخدمة قبل ابعاده بنيف واثني عشرة سنة سابعاً: يطلب ان تعتبر له مدة الحرب مضاعفة كانه ضابط تحت السلاح وقد كان اخرج من وظيفته قبل الحرب بنيف و١٠ سنين

ثامناً — أعطي الى سجعان بك وثيقة من قوماندانية الجاندرمه العامة بالاستانة بتاريخ ١٤ اغوستوس ١٩١٨ مآلها انها قطعت علاقاته من السلك العسكري وبوشر باجراء معاملة تقاعده فاحتفظ بهذه الوثيقة حتى ٩٢٦ . ثم ابرزها وجاء يطالب بمعاشه التقاعدي . وحيث ان الاصول تقضي بان قطع معاشات الضباط تعتبر ابتداء من تاريخ صدور الارادة السنية وحيث لم يظهر بين الاوراق التي قدمها سجعان بك ما يدل على صدور الارادة السنية بهذا الصدد وحيث ان المراسيم التي تصدر من رئاسة الجمهورية الجليلة تعتبر بمثابة الارادات السنية التي كانت تصدر في ايام الدولة العثمانية وحيث ان علاقاته بالسلك العسكري قطعت ابتداء من المضبطة التي اعطته اياها قوماندانية الجاندرمه العامة بتاريخ ١٤ اب ١٩١٨ كما أشارت المضبطة الانفة الذكر بصراحة تامة لا تقبل التفسير ولا التأويل فقد اصدر مجلس التقاعد مضبطة مؤرخة في ٢ ك١ ٩٢٦ طلب بموجبها الى مقام وزارة المالية الجليلة استصدار المرسوم من مقام رئاسة الجمهورية يؤيد المضبطة الصادرة من قوماندانية الجاندرمه العامة في الاستانه المتضمنة قطع علاقات سجعان بك من العسكرية اعتباراً من ١٤ اب ١٩١٨ / ١٣٣٤ وذلك لكي يتمكن مجلس التقاعد من تخصيص المعاش التقاعدي له فصدر المرسوم حسب الطلب مؤرخاً في ١٣ ك١ ٩٢٦ ومعتبراً احالة سجعان بك الى التقاعد نهائياً بتاريخ ١٤ اب ١٩١٨ / ١٣٣٤ وبناء على ما تقدم تخصص له المعاش التقاعدي ابتداء من اول ت٢ ١٩١٨ . ولكن سجعان بك لم يرق له هذا التخصيص لانه اراد ان يعتبر مستمراً على الخدمة حتى تاريخ صدور المرسوم في ١٣ ك١ ٩٢٦ وهو طلب مردود بموجب نص الوثيقة والمرسوم الانفي الذكر

تاسعاً — يطلب وجوب حسبان معاشه التقاعدي على اساس العملة المصرية في حين ان اخراجه من الخدمة حصل في ٩٠٤ كما سبق البيان عنه وفي حين ان علاقاته بالعسكرية قطعت منذ ١٤ اب ١٩١٨ / ١٣٣٤ وذانك وقتان كانت فيهما العملة الرسمية هي العملة التركية دون سواها وهي عملة تحولت الى العملة اللبنانية السورية ثم الى العملة الذهبية ثم الى العملة اللبنانية «ورقاً» وفقاً لقرار المفوض السامي عدد ٨٢٧ تاريخ ٢٣ نيسان ٩٢١ ولقانون ٣ ت١ ٩٢٧ ولقرار المفوض السامي عدد ٢٠٩٤ تاريخ ١٩ اب ١٩٢٨

عاشراً — يطلب الغاء الديون التي تقررت عليه عن المدة التي انقطع فيها واعتبر له نصفها كخدمة فعلية في حين ان المادة السابعة من قانون التقاعد العسكري المذكور صرحت بان توال المعاش التقاعدي متوقف على دفع العائدات التقاعدية

بناء على ما تقدم ترجو هذه اللجنة من مقام وزارة المالية الجليلة احالة اوراق هذه القضية الى حضرة محامي الحكومة لاجل الدفاع عن النقاط المعترض عليها ولاجله تحررت هذه المضبطة بيروت في ٣٠ ك٢ ١٩٣١

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
ابرهيم عبد الملك	الياس	نصر حرفوش	اشرف احدب	كمال غانم	

٣١٣ المستند ١١١ كتابة الجميل المغلوطة عن وزير المالية الى وكيل الخزينة ٩٣١ عدد ٢١٣٢

الى حضرة الاستاذ شكري افندي ارقش وكيل الخزينة المحترم.

احيل اليكم مطالعة مجلس التقاعد بالاعتراض المقدم من حضرة سجعان بك عارج على التقاعد المرتب له مع الفات نظركم الى الامور الاتية : اولاً — ان سجعان بك عارج خدم الحكومة اللبنانية في المدات الاتية :

يوم	شهر	سنه	
٥	٩	١	من ١٦ ت١ ٨٩٧ لغاية ٢١ تموز ٨٩٩
٢٠	٦		من ٢٩ تموز ٩٠٣ لغاية ١٩ شباط ٩٠٤
٢٥	٣	٢	ومجموعها لا يتجاوز السنتين والاربعة اشهر واخرها في ١٩ شباط ٩٠٤

ثانياً — واما المضبطة التي يشير اليها فقد اسيء ترجمتها الى العربية وقد اعطيت له على ما اعتقد على اثر مراجعات شهادة بوجود اوراقه تحت الدرس من جهة التقاعد . ولكنه لا يمكن ان يستفاد منها شيئاً عن ماهية القرار الذي سيصدر بشأن تقاعده وهي لا تفيده مطلقاً كما فسرت خطأ بان علاقاته العسكرية انقطعت بتاريخها لا بل فان علاقاته العسكرية كانت انقطعت من اكثر من ١٤ سنة في عهد ست متصرفين ثلاثه منهم تعينوا ايام البروتوكول اللبناني القديم وثلاثه عينتهم الدولة العثمانية منفردة بعد دخول الحرب الكونية الاخيرة . ولم يثبت ان سجعان بك اقام الدعوى بوجه احدهم طالباً معاشاً تقاعديا وبالطبع ماذا كانت نتيجتها . ثالثاً — ولما كانت الحالة على ما ذكر فاني ارى ان تثبت الحكومة بان المرسوم ٨٨٦ صدر عن خطأ والخطأ قابل للتصحيح وان تطالب سجعان بك عارج بكلما قبضه من جرائه

ولما كانت محكمة التمييز تلح على الحكومة بتقديم مدافعاتها في هذا الصدد فارجو الى حضرتكم سرعة تحضير جواب الحكومة وتقديمه باقرب ما يمكن وملاحقة الدعوى وتفضلوا بقبول فايق احترامي

بيروت في ٤ اذار ١٩٣١ عن وزير المالية : جمال

٣١٤ المستند ١١٢ لائحة جوابية منسوبه لمحامي الحكومة قبل استئبات وكالته

لائحة جوابية مرفوعة لجانب رئاسة غرفة القضايا الادارية في محكمة الاستئناف والتمييز العلية

في دعوى سجعان بك عارج على وزارة المالية

بتاريخ ١٧ تموز ٩٣٠ قدم سجعان بك عارج لمحكمتكم الموقرة استدعاء يعترض به على مضبطتين صادرتين من مجلس التقاعد العسكري الاولى بتاريخ ٥ ت٢ ٩٢٧ والثانية في ٢٣ ايار ٩٣٠ طالباً الغأهما والحكم له بمطالب عديدة اوردها في خلاصة استدعاءه . فلي الشرف ان اعرض لهيئتكم الكريمة الملاحظات الاتية بخصوص هذا الاعتراض

اولاً — في الشكل : ان المضبطتين الوارد ذكرهما في الاستدعاء لا يصح الاعتراض عليهما راساً ولا يفيد الغأهما شيئاً لانهما لم تقررا امراً بل اقتصرتا على تأييد مضبطة سابقة رقمها ٢/١٥٤ مؤرخة في ٢٠ ك١ ٩٢٦ وقد تصدقت هذه المضبطة من رئيس الوزارة في ٢٤ ك١ ٩٢٦ وتبلغت للمعترض بتاريخ ٣٠ منه بدليل انه في ذلك التاريخ قد قبض قيمة كل المعاشات المتأخرة المقررة له بهذه المضبطة . فالاعتراض المقدم لمحكمتكم الموقرة قد جاء اذن بعد فوات المدة القانونية لا بل ان اول مراجعة حصلت من المعترض امام السلطة الادارية نفسها قد كانت في ١٣ حزيران ٩٢٧ اي بعد مضي خمسة اشهر ونيف على تاريخ تبليغ المضبطة المعترض عليها .

ثانياً — في الاساس : قد دخل سجعان بك عارج في خدمة حكومة متصرفية جبل لبنان القديمة في ١٦ ت١ ٨٩٧ واخرج في ٢١ تموز ٨٩٩ ثم اعيد في ٢١ تموز ٩٠٣ واخرج في ١٩ شباط ٩٠٤ فتكون مدة خدمته الفعلية سنتين وثلاثة

اشهر وخمسة وعشرين يوما تضاف اليها بموجب المادة الثالثة من قانون التقاعد العسكري نصف المدة المتخللة بين صرفه من الخدمة لاول مرة وعوده اليها اي سنتين وثلاثة ايام فيبلغ مجموع الزمن الواجب ادخاله في حساب معاشه التقاعدي اربع سنوات وثلاثة اشهر و٢٨ يوما والمعاش الذي يقرر له على هذا الاساس يصرف له بموجب المادة الثالثة والعشرين من قانون التقاعد العسكري لمدة من الزمن توازي مدة خدمته الفعلية ثم يقطع عنه بعد ذلك

غير ان الحكومة قررت له عن خطأ معاشاً شهريا قدره ٣٦٩ غرشاً اوبير معتبرة مدة خدمته احدى عشر سنة ونيف وصرفت له هذا المعاش اعتباراً من بدء الاحتلال ولم تزل تدفعه حتى الان

وسبب هذا الخطأ مضبطة معطاة من قومندانية عموم الجاندرمه في الاستانة مؤرخة في ١٤ اب ٩١٨ جاء فيها ماحرفيته « ان سجعان افندي عارج كاتب تحريرات الاي زاندرمه جبل لبنان سابقاً قد قطعت علاقاته العسكرية وهو الان يتابع اجراء معاملاته التقاعدية فقد فسرت هذه المضبطه بمعنى ان قطع علاقات حاملها من العسكرية جرى بتاريخ المضبطة نفسها مع ان الحقيقة غير ذلك وبفضل هذا التفسير المغلوط صدر المرسوم ٨٨٦ المؤرخ في ١٣ ك١ ٩٢٦ قائلاً باعتبار سجعان بك عارج محالاً للتقاعد بتاريخ ١٤ اب ٩١٨ فحسبت له نصف المدة المتخللة بين هذا التاريخ وتاريخ تركه الخدمة حقيقة اي ٢٠ شباط ٩٠٤ واضيفت الى مدة خدماته المبينة سابقاً فبلغ مجموعها معاً احدى عشر سنة وستة اشهر وسبعة عشر يوما وعلى هذا الاساس تخصص له المعاش بموجب المضبطه ٢/١٥٤ السالفة الذكر . ولكن يظهر ان هذه المعاملة المملوءة تساهلا لم ترق لسجعان بك عارج فهو يريد ان يكون تاريخ مرسوم رئيس الجمهورية مبدأ لاحالته على التقاعد وان تحسب له كل المدة المتخللة بين ١٦ ت١ ٨٩٧ و١٣ ك١ ٩٢٦ وان تضاف عليها ضمائم الحرب فيبلغ مجموعها نحواً من سبعة وثلاثين سنة وان يخصص له المعاش على اساس راتب بكباشي فيتسنى له ان يتقاضى معاشاً تقاعديا يزيد عن المائة ليرة وهو الذي لم يخدم الحكومة سوى سنتين وبضعة اشهر ولم يزد راتبه فيها عن ٧٠٠ قرش شهريا ليس ذلك فقط بل ان سجعان بك يطالب الحكومة الحاضر برواتبه المتجمدة عن كل المدة التي كان فيها منقطعاً عن الوظيفة في عهد الحكومه الغابرة وهذه المدة تعد بعشرات السنين وحجته الوحيدة ان الضباط لا يحالون الى التقاعد الا بارادة سنية وان هذه الارادة التي حل محلها اليوم مرسوم رئيس الجمهورية لا يسري حكمها الا من تاريخ صدورها وسلاحه الوحيد محضر منظم بحضرة حاكم صلح بيروت يقتصر على ترديد محتويات بعض الاوراق المتعلقة بالمستدعي فعلى هذه نجيب :

١ً — ان المحضر الذي ينظمه حاكم الصلح وفقاً للقرار ٢٣٣٦ ليست له قوة الحكم المبرم ولا يخرج عن كونه ورقة ثبوتية يعمل بها اذا كانت موافقة للاصول والا فلا وليس لحاكم الصلح بموجب قرار ٢٣٣٦ ان يمحص الاوراق ويقدر قيمتها لان هذه الاوراق يمكن ابرازها لمجلس التقاعد رأساً بل ان يسمع الشهود بعد تحليفهم اليمين القانونية . ولما كان حاكم بيروت في المحضر الذي يتعلق بهذه القضية قد خالف القاعدة المرسومة فهذا المحضر لا قيمة له ولا يعول عليه

٢ً — ان متصرفية جبل لبنان كانت حتى تاريخ احتلال جيوش الحلفاء متصرفية ممتازة لها انظمتها وتقاليدها الخاصة فيما يتعلق بنصب الموظفين واقالتهم وكان لمتصرفيها المتحلي برتبة المشيرية حق نصب الضباط واقالتهم حتى رتبة بكباشي ولا ادل على ذلك من ان سجعان بك نفسه قد تعين بامر من المتصرف لا بموجب فرمان سلطاني

٣ً — ان سجعان بك عارج قد انفك عن الخدمة نهائياً في ١٩ شباط ٩٠٤ وانقطعت علاقاته العسكرية منذ ذلك التاريخ بدليل ما جاء في المضبطة المنظمة من مجلس الاي الجند اللبناني في ٢٨ شباط ٣١٩ على اثر اجراء دور وتسليم قانوني بين سجعان بك وخلفه في كتابة الالاي وهذه المضبطة قد ابرزت صورة عنها فيما ابرز من الاوراق لمجلس التقاعد فهب ان فصل سجعان بك من الخدمة كان مخالفاً للقانون فقد كان عليه ان يعترض بحينه وان يطالب باعادة وظيفته

وراتبه . والحال انه لم يفعل شيئاً من ذلك فاحتجاجه الان قد جاء بعد فوات الاوان

٤ً — ان الحكومة الحاضرة غير مطالبة بديون ترتبت في ذمة الحكومة الغابرة او بتعويض ضرر احدثته ان كان هناك دين او ضرر واذا كانت حكومة الجمهورية اللبنانية قد اخذت على عاتقها دفع معاشات التقاعد لمن كان من ابنائها من موظفي الدولة العثمانية قديماً فذلك لا يعني انها تعترف بوجوب تحملها مسئولية اعمال الدولة البائدة بل انها رأت من قبيل الانسانية ان ترفق بفريق من الناس صرفوا حياتهم في خدمة الحكومة فلا تحرمهم من المعاش التقاعدي الذي عقدوا الامال عليه . وليست هذه حالة سجعان بك عارج الذي لم يقض في خدمة الحكومة سوى وقتاً قصيراً وتركها قبل نشوب الحرب باكثر من عشر سنوات منصرفاً الى اشغاله الخصوصية . ولم يكن يوماً ليحلم بمعاش تقاعد

٥ً — ان المعاش الذي تقرر صرفه لسجعان بك عارج بموجب المضبطة ٢/ ١٥٤ قد تقرر خلافاً للقانون وبناء على خطأ يصح الرجوع عنه وهذا الخطأ قد وقع : اولاً — في تفسير مضبطة قومندانية عموم الجندرمة في الاستانة . اذ ان هذه المضبطة المؤرخة ١٤ اب ٩١٨ لم تعين بنفسها تاريخ قطع العلاقات العسكرية بل ان هذا التاريخ قد تعين بمضبطة سابقة وهي مضبطة مجلس الاي الجند اللبناني المؤرخة ٢٨ شباط ٣١٩/ ٩٠٤

ثانياً — في استصدار مرسوم رئيس الجمهورية رقم ٨٨٦ اذ ان سلطة رئيس الجمهورية لا تتناول الا الموظفين الموجودين في الخدمة حين صدور المرسوم وليس سجعان بك عارج منهم وليس لمراسيم رئيس الجمهورية قوة الشيء المحكوم به اذ ان الرئيس لا يملك السلطة القضائية فله ان يأمر وينهي لا ان يجزم بصحة شيء او عدمه او ان يعين تاريخ وقوع الحوادث . فالمرسوم ٨٨٦ الذي عين لانفكاك سجعان بك عارج عن الوظيفة تاريخاً غير التاريخ الحقيقي لا يمكنه ان يقيد محكمتكم الموقرة بل انه لا يقيد الادارة نفسها لانه اقر شيئاً مخالفاً للقانون ومن المسلم به ان القرارات الادارية يصح الرجوع عنها فوراً اذا كانت مخالفة للقانون فكم بالحري يصح طلب ابطالها بواسطة المحاكم ولا يمكن الاحتجاج هنا بوجود حق مكتسب لان الحقوق لا تكتسب ضد ارادة القانون

لهذه الاسباب اطلب من محكمتكم الموقرة :

اولاً — رد الاعتراض ثانياً — تقرير قبول دعوى الخزينة تبعاً . ثالثاً — ابطال المضبطة ٢/ ١٥٤ لانها جاءت مخالفة للقانون رابعاً — الحكم على سجعان بك عارج برد المبالغ التي قبضها زيادة عما يحق له وبالمصاريف والرسوم على ان تحسب هذه الرسوم على اساس المبالغ التي يطالب بها بعد ان يصير تقديرها من قبل محكمتكم الموقرة ٢٤ اذار ٩٣١

صورة طبق الاصل محامي الحكومة شكري ارقش

ارفع لفاً الاوراق المتعلقة بهذه القضية على ما تناولتها من وزارة المالية الجليلة

٣١٥ المستند ١١٣ ورقة تبليغ من مجلس الشورى مع مربوطاتها وفقاً للقرار ٢٩٧٩

٣١٦ المستند ١١٤ الجواب الاول لمجلس شورى الدولة على اللائحة المنسوبة لمحامي الحكومة

لائحة جوابية مرفوعة لجانب رئاسة غرفة القضايا الادارية في محكمة الاستئناف والتمييز العلية بصفة كونها قائمة مقام مجلس شوري الدولة جوابا على اللائحة المؤرخة ٢٤ اذار ٩٣١

الممضاة باسم محامي الحكومة الاستاذ شكري افندي ارقش المقيدة في مجلس الشورى بتاريخ ٣٠ منه عدد ٣٩ المربوطة بورقة تبليغ عدد ٢٠

المعترض — سجعان عارج بصفته السابقة كاتب الاي عساكر ضبطية جبل لبنان المعادلة اليوم رتبة ماجور محاسبة الالاي

المعترض عليها — حكومة جمهورية لبنان الفخيمة بشخص وزارة ماليتها الجليلة في بيروت

الشأن — بتاريخ هذا النهار الاربعاء الواقع اول نيسان ٩٣١ دفع الي مباشر غرفتكم العلية ورقه تبليغ منظمة وفقاً للمادة ٩ من القرار ٢٩٧٩ مربوطة بصورة طبق الاصل عن لائحة جوابية مؤرخة ٢٤ اذار ٩٣١ ممضاة باسم محامي الحكومة الاستاذ شكري افندي ارقش «كذا» ومقال في ورقة التبليغ المذكورة اني اعطيت مهلة ثمانيـة ايام لكي اقدم الى قلم المجلس لائحتي الجوابية بعد الاطلاع على ملف الاوراق الذي تودع الى قلم المحكمة من لدن وزارة المالية وبعطف النظر اليه فوراً وجدت المغائرات الاتية :

١ — ان اللائحة الجوابية ممضاة باسم الاستاذ شكري افندي ارقش بصفة كونه وكيلاً عن الحكومة «كذا» مع انه لم يذكر تاريخ وكالته عن الحكومة ولا ذكر اسم مصدرها ولا قدم صك الوكالة المزعوم ليعلم فيما اذا كان وكيلاً عاما عن الحكومة او خاصاً بهذه الدعوى فقط . ولا درجة مأذونيته بها ولا ما يملكه بموجبها ولا ما هو محظور عليه فيها حتى اذا كان بجوابه ما هو خارج عن حدود صلاحيته يكون مسؤولاً عنه ومردوداً عليه وغير معتبر بوجه من الوجوه كما قضت به احكام الوكالة اساساً وكما قضت عليـه احكام المواد ٤١ و٤٢ و٤٣ وخصوصاً ٤٤ من قانون اصول الحقوق القاضية على المحكمة باجراء التحقيق بداية بدء عمن كان اصيلا او وكيـلا بالدعوى وان يؤخذ سند الوكالة ممن كان وكيلا ويحفظ في قلم المحكمة وان يبلغ عنه صورة طبق الاصل الى الخصم ليكون على بينة من مشروعية او عدم مشروعية التبليغات الخطية التي يتوقف عليها اجراء المحاكمة الشفاهية كما هو صريح البيان في المواد ٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ و٩ و١٠ وسواها من ذيل قانون الحقوق التي اغفلها صاحب اللائحة المزعومة وكالته عن الحكومة واغفلهـا قلم المجلس بعدم تكليفه صاحب الامضاء لاثبات صفة الوكالة المدعاة

٢ — فهمت انه يوجد بين اوراق القضية مضبطة جوابيه على استدعاء اعتراضي المؤرخ ١٧ تموز ٩٣٠ صـادرة من مجلس التقاعد بتاريخ ٣٠ كانون الثاني ٩٣١ عدد ١٢٢١ واصول التبليغات الخطية تقضي على المجلس المذكور بتبليغي صورة عن هـذا الجواب الخطي لاتمكن من المجاوبة عليه ضمن المدة القانونية لان اجراء المحاكمة الشفاهية يتوقف على نهايـة المرافعة الخطية ولا يتيسر ذلك بدون مبادلة التبليغات الخطية بين الطرفين المتخاصمين كما هو صريح النص وحيث اهمل مجلس التقاعد هذا الواجب ولم يطلب ابلاغي صورة جوابه المذكور فيكون جوابه في حكم المعدوم ولا يمكنه الاحتجاج به ما لم يطلب ابلاغي صورة عنه او يقرر رجوعه عن اعتماده بصورة جازمة صريحة لان مجرد دسه بين اوراق القضية لا يمكن اعتباره دفاعاً بالاساس وعدم طلب ابلاغي صورة عنه يعتبر نكولاً عن الاحتجاج به ؟ على ان اعتبار هذا الاحتجاج او النكول عنه لا يمكن اعتماده ما لم يخطر المجلس التقاعدي خطياً من قبل مجلس الشورى بضرورة اعتماد احد الامرين . مداومة التثبت بما ورد في تلك المضبطة الجوابية او عدمه ليكون المجلس والمعترض على بينة من ذلك الاعتماد

٣ — فهمت انه يوجد ايضا بين اوراق القضية كتابة رسمية مؤرخة ٤ اذار ٩٣١ عدد ٢١٣٢ منسوبة لوكيل وزير المالية وكونها موجهة منه الى الاستاذ شكري افندي ارقش وكيل الخزينة لملاحقة الدعوى وحيث كان الاستاذ شكري افندي ارقش تقدم باللائحة الموصوفة في البند الاول اعلاه كمحام عن الحكومة التي هي قائمة مقام الامة اللبنانية اجمالاً وكانت وزارة المالية عهدت اليه بتحريراتها المذكورة المدافعة بالقضية بصفة كونه وكيلا عن الخزينة فقط التي هي فرع من فروع الادارة العامة لها كيان خاص وانظمة خاصة واستقلال نوعي خاص يماثل استقلال العـدلية والنافعة والصحة والداخلية وسواها من الوزارات التي لا يمكن للوكيل الواحد ان يمثلها معاً نظراً لاختلاف مصالحها ولعدم جواز اجتماع طرفي الخصومة بشخص واحد تصبح وكالته مقارنة لوظيفة رئيس الجمهورية شاملة كل الفروع . وحيث كان لا يجوز الجمع بين الوكالة عن الحكومة وبين الوكالة عن الخزينة بدعوى واحدة نظراً لاختلاف النظريات الاساسية ؟ خصوصاً

متى كان الوكيل من قبل الخزينة مندوباً للطعن باعمال الحكومة ولالغاء مراسيم رئيس الجمهورية وللحط من قدره وقدرها العالي ولطلب ابطال الاحكام المبرمة الصادرة من مجالسها المقترنة بالحق المكتسب كما هي الحال بهذه الدعوى على ما سنوضحه في لائحتنا الجوابيـة الاتية ولما كان اساس الاعتراض وارداً على حكومة جمهورية لبنان بشخص وزارة ماليتها وكان تعرض الخزينة بمثابة مداخلة شخص ثالث بالدعوى وحيث كان لا يجوز للشخص الواحد ان يتولى طرفي الخصومة عن المعترض عليه وعن الشخص الثالث معاً

بناء على ذلك

وحيث كان الاستاذ شكري افندي ارقش لم يقدم لقلم مجلسكم صكوك توكيله لا عن الحكومة ولا عن الخزينة ولا عين صفة الخصومة التي يرغب ملاحقتها عن احداهما دون الاخرى او عن كليهما معاً ولا بلغني صور صكوك الوكالات المزعومة ولا صورة عن مضبطة مجلس التقاعد الانف ذكرها اذا كان هذا المجلس ايضاً داخلا ضمن نطاق تلك الوكالات ؟ وكان لا يمكني تنظيم لائحة الجواب على تلك اللائحة الجوابية قبـل تبليغي صور تلك الوكالات المزعومة والمضبطة المنوه بها لاعرف درجة صلاحية ومأذونية الوكيل بما اقدم عليه من الاقوال والمزاعم في تلك اللائحة المترتب عليها مسؤولية لا يمكن وصفها ولا تحديدها ولا اسنادها للمسؤولين عنهـا قبل ورود صور مصدقه عن الوكالات والمضبطة المنوه بها وابلاغي اياها وفقاً للاصول وعندئذ يبنى على الشي مقتضاه القانوني النتيجة المطلوبة

فاذا لاق احالة هذا الاستدعاء لقلم المجلس اولاً لاجل قيده وفقاً للاصول وتوديعه من ثم لكل من وزارة المالية ومجلس التقاعد العسكري وتكليف الوزارة لابلاغي صورة تحريراتهـا المؤرخة ٤ اذار ٩٣١ عدد ٢١٣٢ وتكليف المجلس لابلاغي صورة طبق الاصل عن مضبطتـه المؤرخه ٣٠ ك٢ ٩٣١ عدد ١٢٢١ وتكليف الاستاذ شكري افندي ارقش لابلاغي صورة طبق الاصل عن كل من صك وكالته عن الحكومه وصك وكالته عن الخزينه لاتمكن من تنظيم لائحة الجواب الخطيه المطلوبه مني بورقة التبليغ المذكورة لانه يتعذر عليّ قبل ورود تلك المستندات الاساسيه بالدعوى ان اتمكن من اعداد الجواب الموقوف تنظيمه على معرفة درجة صلاحية الخصوم وما يملكونه من التفويضات لمخاصمتي وعلى رجاء الاهتمام بالشأن اجابة للطلب المشروع فاني اكرر ادلة احترامي لمعاليكم سيدي في ١ نيسان ٩٣١ المعترض

«تقدم وقيد في ٧ نيسان ٩٣١ وضم لملف اوراق الدعوى» سمعان عارج سعاده

كلمة ختام لمندرجات هذه المجموعة التاريخية

لقد اوردنا في صفحات هذه المجموعة الخالدة صور بعض المستندات الرسمية الموجودة لدينا حجة تثبت مشروعية حقوقنا المكتسبة باحكام مبرمة على الحكومة اللبنانية والحقناها بصورة لائحة جواب الحكومة وباجتهاد مدير ماليتها المير جميل شهاب لنقض ما تم من جهته شخصياً ومن جهتها بواسطة وزاراتها ورئيس جمهوريتهـا معاً وذلك لاجل حرماننا من تلك الحقوق المقدسة المتعلق عليها حق صغارنا ايضا ؟ وعند ورود جواب الحكومة الاخير نقدم جوابنا ضمن مجلد مخصوص على ما في اجوبتها المشحونة بالاغلاط القانونيـة والتاريخية والحسابية معا وندعمه بمئات الدعاوى على مدير ماليتها الجميل مع صور المستندات الرسمية وادلة الثبوت على جرائمـه الكثيرة وعندئذ تعلم الحكومة والامة ومن يعود اليه امر المشارفة عليهما فيما اذا كنا على حق او على بطل بما نطالب به الحكومة وفيما اذا كانت هي على هداية وصواب بهذه الاعمال والمغائرات او هي متجاوزة حدود الحقوق المشروعة تحت حماية اسم السلطة الممنوحة لها لاحقاق الحق وازهاق الباطل ان الباطل كان زهوقاً باذن الله فالى القريب العاجل ايها القراء الكرام .

مواعيد الحكومة العرقوبية

عريضة مفتوحة لفخامة رئيس الجمهورية اللبنانية السامي المقام ولحضرة رئيس مجلس الوزراء الموقر

انا الموقع بذيله سجعان عارج الضابط المتقاعد والمحامي القانوني المقيم في جونيه

اتشرف بالاضافة الى موكلي سعيد بك البستاني كولونيل الجندية اللبنانية سابقاً بموجب صك وكالة مسجل لدى كاتب عدل كسروان بتاريخ ٧ تموز سنة ١٩٣١ عدد ٣٨٩ على عرض ما يأتي لمعاليكم :

اولاً — بتاريخ ٥ شباط سنة ١٩٢٤ نظمت نظارة مالية لبنان وفقاً للقرار الصادر من حاكم لبنان الكبير المؤرخ ٢٢ ايلول سنة ١٩٢٢ رقم ١٣١٣ شبه سند رسمي موقع عليه من ناظر المالية والدفتردار ورئيس قلم الميزانيـة ومستناب عن عضو بتخصيص معاش تقاعدي شهري قدره ٢٣٢٧ غرشاً اعتباراً من اول شباط سنة ١٩٢٠ نومرو الاساس ٥٧ النومرو المتسلسلة ٤٣

٢ً — من جملة الامور المشهورة والمعلومة عند الخاصة والعامة ان موكلي اكره على طلب التقاعد واخرج جبراً من قيادة الالاي لاسباب سياسية صرفاً ما لبثت ان ظهرت بمحاكمته امام ديوان الحرب الفرنساوي والحكم عليه بالابعاد السيامي من لبنان الى جزيرة رواد ومن ثم الى كورسيكا وباريس ورجوعه منها بعفو شمله مع باقي رفاقه بعد اعلان استقلال دولة لبنان الكبير

وقد دامت وظيفته شاغرة من موظف وطني منذ صدور قرار الحاكم الاداري العام « نياجر » المؤرخ ٣١ ك٢ سنـة ١٩٢٠ عدد ٤٥١ / ١٠٠٣ باحالته على التقاعد وان يقوم مقامه حاكم منطقة لبنان المستقلة بمهام قومندانية الجندرمة المذكورة وفقاً لاحكام المادة الـ ١٤١ من نظام سنة ١٨٦٤ الى ان صدر قرار اخر بتاريخ ٢٦ ايار ١٩٢٠ عدد ١٣١٨ عين بموجبه البكباشي سعيد بك البيطار بدلاً عنه كما هو صريح النص بالقرارات المذكورة

٣ً — عندما عاد موكلي من منفاه طلب اعادته لقيادة الجندرمة التي ابعد عنها جبراً فرفض طلبه وعليه رتبت له المالية شبه سند بالتقاعد المبحوث عنه متجاوزة عد واحتساب زمن خدمته المتجاوزة الـ ٢٦ عاماً وعشرة اشهر وخمسة عشر يوماً كما هو ثابت بجدول خدمته منذ انخراطه بسلك العسكرية الواقع في ١ حزيران سنة ١٣١٤ لغاية اخراجه جبراً من الخدمة الواقع في ٣١ ك٢ سنة ١٩٢٠ مع استحقاقه ضمائم الحرب وفقاً للقرارات العالية « راجع العدد ١١٨ اعلاه »

٤ً — لما وجد موكلي تيار السياسة الجارف بعض الحقوق معاكساً لموقفه وحائلاً دون انصافه قبض تلك التخصيصات التافهة واعترض مراراً وتكراراً على عدم عدالتها طالباً الانصاف مع بعض زملائه من الضباط المغدورين في عهد الحرية؟ غدراً ما انزل الله به من سلطان على بشر « واي غدر اعظم من ان يعطي موكلي الكولونيل بستاني مبلغاً قدره ٢٣٢٧ غرشاً عن ٢٧ سنة خدمة ٠ وان يعطى لبعض اليوزباشية الذين كانوا تحت امرته ودخلوا السلك العسكري في عهد قيـادته مبالغاً لا تقل عن ١٣٢٠ ليرة سنوياً راتباً تقاعدياً » « راجع الجدول الوارد تحت عدد ١٩٦ اعلاه »

وحيث وقعت الاعتراضات على اذان صماء وعيون عمياء عن السمع والنظر «الى الحق المقدس» فقد صبر موكلي مع رفاقه صبر الكرام لعلهم يصلون يوماً الى عهد يرتكز فيه العدل على قواعده المفككة الاوصال ؟

٥ً — والمضحك بموقف الاسف ان المقامات العالية التي كانت ترفع اليها عرائض الاعتراضات على عدم الانصاف بمعاملات بعض الضباط المتقاعدين في لبنان كانت تجاوب دائماً وابداً بوعود خلابة يرتاح اليها الضمير عند سماعها او مطالعتها.

على انها كانت تظهر بواطنها عند الامتحان وتنكشف اسرارها بالمطاطة و يعلم حتى البسيط غير المحنك انها مواعيد عرقوبية مخدرة او سحابة صيف عن قريب تقشع

٦ً — في عداد تلك المواعيد الخلابة كتاب انفذه سماحة الشيخ محمد الجسر رئيس مجلس النواب لموكلي مسجلاً تحت عدد ١٩٣ هذه صورته : اتشرف بابلاغكم ان الحكومة الجليلة صرحت بلسان رئيس وزرائها امام المجلس في جلسته المنعقدة يوم الثلثا في ٥ ايار الجاري انها ستعيد النظر في مرتبكم التقاعدي فتقره على اساس العدل فارجو ان تأخذوا علماً بذلك وتفضلوا الخ. بيروت في ٧ ايار ١٩٣١ والامضاء رئيس مجلس النواب محمد جسر . على ان هذا الوعد ولو مربوطاً بكتاب خطي من رئيس مجلس النواب لم يخرج عن كون مصدره الحكومة فقد مر عليه اربعة اشهر وسيمر عليه اربع سنوات ايضاً وهو لا يبارح مكانه معطوفاً على ما تقدمه من المواعيد المقطوعة باسم هذه الحكومة وما اكثرها عداً ونوعاً وشكلاً وزماناً ومكاناً على ان نتيجتها واحدة غير مجهولة عند فخامتكم لانني طالما عرضت عن بعضها باسهاب لمعاليكم المشهورة بالذكاء . ولان الصحافة ولجت ابواب اسرارها في هذه الايام المتأخرة وفضحت بعض مكتوماتها بصورة علنية ما تركت ستراً مخفياً على جاهل مجريات الامور الحزبية في هذه الجمهورية واذا امتد الاجل قليلاً تصير تلك الاسرار من الفضائح على رؤوس الاشهاد وللتاريخ وحده حق الاحتكام بمشروعية وعدم مشروعية هذه الحالة المؤسفة ؟

بناءً على كلما تقدم

وعلى كون المواعيد المقطوعة من الحكومة ولو واردة عن طريق رئاسة مجلس النواب بكتابات رسمية مسجلة ما عاد لها مقامها من الاعتبار ولا عادت تقوم مقام الحقايق الراهنة ؟ فكم قطعت لنا الحكومة من عهود بواسطة اعظم من رئيس مجلس النواب حتى وبواسطته ايضاً ولم تكن مثمرة بوجه من الوجوه فكذبت الامثال القائلة « كلام الملوك ملوك الكلام »

وحيث كان يحق للمغدورين سياسة وادارة الالتجاء ولو صورة الى طريق القانون طلباً للحق والانصاف حتى لا يسقط احدهما بمرور الزمان — وحيث كان سبق لمجلس الوزراء استناداً الى اقتراح وزير الداخلية ان قرر بتاريخ ١٨ نيسان سنة ٩٣١ بقضية اليوزباشي الشيخ انطون الخازن مراعاة حقوق المغدورين سياسة او ادارة بالتقاعد «راجع عدد ١٠٩ اعلاء»

وحيث كانت فخامتكم اصدرت بتاريخ ٨ ايار ٩٣١ مرسوما برقم ٧٩٩٦ مسنداً الى مضبطة مجلس التقاعد المؤرخة في اول ايار ٩٣١ عدد ١٣٨ وعلى اقتراح رئيس مجلس الوزراء بتعديل رواتب اليوزباشي المذكور — وحيث كان هذا التعديل العادل بحق زميل من زملائنا بخدمة السيف تعتبر سابقة تشمل باقي القضايا المماثلة لها وكان موكلي مغدوراً سياسياً ان بمدة خدمته او براتبه التقاعدي ويستحق معاملة الرعاية والانصاف بنسبة سواه خصوصاً بعد ما ناله من المحن في سبيل هذا الوطن التاعس

فلاجل ذلك

التمس بالاضافة الى موكلي التلطف بتوديع هذا الاعتراض المشروع الى مجلس الوزراء لاعطائه المجرى القانوني قياساً على معاملة اليوزباشي الخازني ان كان من حيث تعديل مدة الخدمة وان كان من حيث مقدار التقاعد منذ استحقاقه لغاية الدفع لان الاكراه على الاستقالة في مثل تلك الظروف القاهرة هو عذر لا يمر عليه زمن الى غير ذلك من الوجوه التي تثبت مغدورية موكلنا بها اثباتاً اوضح من نور الشمس

وفي الختام اقبلوا يا فخامة الرئيس ادلة الاعتبار اللائقة بذاتكم البارزة وبمقامكم السامي سيدي

في ١٦ اب سنة ٩٣١ بالاضافة الى الكولونل المغدور

سجعان عارج

اهداء الآثار الى صاحب الآثار الخالدة

او

تقدمة الشكران وخاتمة الامتنان للسيد شكري افندي الخوري

بمناسبة اليوبيل الفضي لجريدته (ابو الهول) في البرازيل ولبنان

كلمة لرئيس تحرير جريدة « صدى لبنان » في حفلة بكنفيا الباهرة ١٥ اب ١٩٣١

١ً — لما كانت لجنة الاحتفال بيوبيل جريدة « ابو الهول » في بكنفيا الزاهرة حصرت حق الكلام بخطباء الحفلة الاعلام

٢ً — وحيث كان لها حق الحصر لانها صاحبة الدعوة والمقام ولان الخطباء النجباء من اشهر ارباب الفصاحة والبلاغة بين حملة الاقلام في هذه الايام

٣ً — وحيث كان لا يليق بقائلٍ بعد نشرهم مثل تلك الدرر الكريمة ان يزيد عليها قولاً ولو مهما كان مفيداً ومأثورا

٤ً — وحيث كانت اللجنة المركزية التي تشكلت في «سان باولو» من كرام المواطنين المهاجرين ما تركت في بيانها الساحر ونداءها البليغ باباً مقفولا على مأثرة خطيرة من مكارم الاستاذ شكري افندي الخوري تقديراً لمقامه المقدور . بل انها فتحت ابواب تلك المآثر الممدوحة على مصاريعها امام كل من يرغب ولوجها لمعرفة صاحب اليوبيل الجليل معرفة نافية كل شك وجهالة

٥ً — وحيث كان المواطن الغيور الشيخ ادمون بليبل نشر نداء اخر عطفاً على ذلك النداء الاول اتم فيه ذكر بعض الصفات العبقرية الصافية عن شوائب الايام التي تحلى بها صاحب « ابو الهول » المطابق اسمه مسماه من حيث الرصانة والثبات في في المبدأ القويم ولا غرابة بالامر فهو من سلالة اسرة سعاده ونسيب المرحوم طانيوس بك شاهين سعاده

٦ً — وحيث كان نداؤه صادف آذاناً صاغية لاجابة دعوة الوطنية وصدوراً حساسة تشعر بالمعروف على بعد الدار كما على قربها . فتشكلت هذه اللجنة الكريمة للمجاهرة بحسن مآتي صاحب اليوبيل واستفزازاً للغير ممن يناموون على الضيم حتى في بلاد الحرية الحقيقية

٧ً — وحيث كانت جريدتنا «صدى لبنان» تؤيد كلما جاء في النداءين الصادقين وتضيف اليهما بعض ما تشرفت بنشره منذ اعوام طويلة عن بعض مآثر السيد شكري افندي الخوري الذي دعوناه بكل حق وعدل وانصاف القائد الاكبر لفصيلة ابطال الجهاد من وراء البحار في سبيل القضية الوطنية اللبنانية التي لم يغادروا بها زيادة لمستزيد

٨ً — وحيث اصبحت امال لبنان لاخراجه من هذا الموقف التاعس معلقة على اولئك الابطال المقيمين من وراء البحار اكثر مما كانت معلقة على من يقبضون في سواحلنا وشواطئنا وضمن داخليتنا على مقدرات اموره وعلى دفة تغريقه في ذلك اليم الواسع الارجاء بواسطة هذه التيارات المصطنعة الجارفة كل نوع من ادلة الحياة الوطنية والتقاليد الموروثة مع الدم .

٩ — وحيث كانت حياة الامة افضل من حياة الافراد ولو كان كل واحد منهم بمثابة امة مجموعة

١٠ — وحيث كانت الامة اللبنانية مثل كل الامم تحت الشمس تحتاج الى افراد مخلصين من صلبها تزينهم الحكمة والدراية والعقل الراجح المقرونة بالشجاعة والبسالة والجرأة والاقدام في سبيل الدفاع عن حقوقها المقدسة امام مراجع الايجاب كالسيد شكري افندي الخوري المجاهد اللبناني الطاير الشهرة ما بين المحابر والاقلام بدلالة ما دبجه يراعه السيال سعياً وراء تحقيق امانيها ؟

١١ — وحيث كان من الواجب المحتوم على كل وطني يسري في عروقه دم الاخلاص والوفاء لمسقط رأسه ان يضم صوته الى اصوات المئات والالوف من ابناء جلدته الذين يحتفلون اليوم بيوبيل المجاهد اللبناني الكبير اقراراً بفضله واعترافاً بفضله وحسن مآتيه

١٢ — وحيث كان الاقرار بفضل الرجل المحسن يشتمل في صلبه استنكار خيانة غيره للحق والواجب؟ وكانت تلك الخيانة قد شملت عموم البلاد بمختلف الضرائب والضربات الموضوعة على اعناق هذه الامة البائسة بكلما في كلمة البؤس من المعاني ؟ مع استثناء بعض الافراد طبعاً الموقوفة حياتهم السعيدة على موت الامة مجموعة فان لهم اعذارهم المختلفة ؟

فلاجل ذلك جميعه

رأت ادارة جريدتنا « صدي لبنان » الناطقة باسم الاكثرية الساحقة من سكانه المظلومين الباوضاعه المعتلة ان تضم صوتها في هذه الحفلة الوطنية لاصوات الخطباء الكرام والشعراء الاعلام ولكل صاحب شعور وطني بتهنئة صاحب اليوبيل تهنئة صادرة عن جلجلان الجنان مقرونة بالرغبة اليه ان يداوم مع زملائه الكرام « في بلاد كولومبوس » جهادهم في سبيل مصلحة هذا الوطن العزيز عليهم وعلينا لانه يفاخر بهم مفاخرة الاب الحنون بابنه البار

ولاجل ان تزيد ادارة « صدي لبنان » باعتبار زميلها صاحب « ابو الهول » رأت ان تهديه بمناسبة يوبيله الفضي بواسطة لجنتكم المعتبرة كتابا كاد ينجز طبعه عن بعض شئون لبنان الخطيرة مؤلفاً من نحو ثلاثماية صفحة موسوماً بالمعترك الهائل بين الحق والباطل او « الاثار الخالدة لاشهر الحوادث واعظم الرجال في لبنان » مسنداً الى الاحكام الساحقة والارقام الناطقة بانواع السرقات والاختلاسات من مالية جمهورية لبنان في هذا العهد الجبار ؟ حتى يكون من في المهجر كمن في الوطن على بينة من اسباب هذا الاحتضار الحالي المعروف طبعاً بالموت المادي على ما مر مثله من عشر قرون تقريباً في هذا الجبل الاشم الذي بعد ان كان رأسه يناطح القبة الجوزاء اختيالا بعمته البيضاء وتتكسر الامواج الزاخرة مداً وجزراً على اقدامه تعظيما لقدره المقدور وتهاب سمعته اصحاب التيجان صار ويا للاسف كخروف نتلاعب به الاغراض والاهواء على اختلاف مصادرها تلاعباً جعل احراره عبيداً وعبيده ملوكا تفوق ارادتهم المطلقة كل سلطان في هذا الزمان الغادر كل من في عروقه دم الحياة والشعور ؟

وبالاجمال ان « صدى لبنان » يتمنى في كل بدء وختام ان يبلغ صاحب اليوبيل الفضي بجريدته الرصينة وبآثاره القلمية المفيدة وبجهاده الوطني المستمر الى ذلك اليوبيل الوطني الذهبي بحيث تلتف من حوله الامة اللبنانية جمعاء لاسدائه شكراً على مآتيه الحسان في سبيل مصالحها الوطنية ويدوم ذكره المجيد خالداً على صفحات القلوب الى ما شاء الله

فليحيى ابو الهول — وليحيى صاحبه السيد شكري افندي الخوري سعاده الى اعوام طويلة بالرغد والرفاه

« ادارة جريدة صدى لبنان »

سجعان عارج سعاده

فهرس اجمالي للمجلد الاول من المعترك الهائل بين الحق والباطل

او الاثار الخالدة لاشهر الحوادث واعاظم الرجال في لبنـــان

صفحة	عدد	
١	١	صورة البيان الصادر من ادارة مجلة وجريدة « صدى لبنان » الى عموم مشتركيها الكرام ١٩٣١
٣	٢	المعترك الهائل بين الحق والباطل او حكومة لبنان امام الرأي العام وامام مجلس الشورى
٤	٥	البحث الاول : عن فضائح التلاعب باموال الامة اللبنانية
٤	٦	كلمة مختصرة حول المتقاعدين في لبنان وزواتبهم ١٩٣٠
١١	١٥	البحث الثاني : عن تشكيل الجندرمة وتأسيس رواتب التقاعد في لبنان
٤٢	٦٦	البحث الثالث : عن اراء الوزراء واقوال الصحافة في معاشات التقاعد
١٦٢	١٦١	البحث الرابع : القرارات الدولية الملحقة بنظام لبنان الاساسي قبل التقاعد وبعده
١٦٩	١٦٨	البحث الخامس : الابعاد لاجل فرنسا ولبنان في زمن الحرب الكونية
١٨٤	١٨١	البحث السادس : نظرة عامة في شهداء لبنان والرواتب المخصصة لورثة بعضهم دون بعض
١٨٧	١٨٣	البحث السابع : العهود التي قطعت باسم الحكومة الافرنسية للمتضررين في سبيلها بزمن الحرب
		المجلد الثاني من الاثار الخالده بالاحداث الساحقة والارقام الناطقة
٢٠١	٢٠٠	الباب الاول يشتمل على صور بعض المستندات الرسمية المسجلة حجة القضية المبحوث عنها

عذر وبيان عن اسباب الشئون المتكررة في هذه المجموعة

لما كان يدخل في كل باب من المباحث المنوه بها اعلاه جملة مواضيع خطيرة لا تدرك بالفهرس الاجمالي لذلك وضعنا فهرساً افرادياً لكل موضوع من مواضيع هذه المجموعة يشكل بذاته تاريخاً متسلسلاً لمن اراد الوقوف عند حدود الموضوع فقط . ويشكل ارشاداً لموقعه وعدده والصفحة المنشور فيها لمن اراد التوسع بزيادة الايضاحات عن الشئون المبحوث عنها او عن الذوات المترجمين في هذه المجموعة التي هي باكورة باقي المجموعات التي عزمنا على نشرها في المجلدات الاتية تخليداً للذكر . ولنا كلمة اعتذار معجلة « عن نشر بعض المستندات المشتملة على اثبات قضية واحدة » ومشروعية الاعتذار تبدو بمظاهرها الباهرة متى عرف القراء اختلاف مصادر تلك الوثائق واضطرارنا لاستعمال « المرغفة » مع بعض تلك الهيئات التي كان مطلوباً منها تحقيق تلك المستندات حتى جاءت معطوفة على بعضها بعضاً بتكرار يمل منه الفقهاء والنجباء مللاً يقوم عذرنا عليه بان بعض المعهود اليهم القضاء في مهام الناس لا يفهمون المعنى والمضمون ما لم تتراجع على اذانهم امثال هذه المكررات فترسخ القاعدة المنشودة وتحصل الغاية المقصودة ويكون الله بعون الصابرين . ولذلك اتخذنا من هذا الفهرس الاجمالي مذكرة لقوم فقهاء تكفيهم الاشارة لادراك المرامي ؟ ودرساً مسهباً لغيرهم ممن يحتاجون الى زيادة التعمق توصلا الى كنه الحقايق التي لا يزال بعضها مستوراً على بصائر كثيرة حتى الان ؟ اما الجدول الافرادي فهذا هو :

صفحة	عدد	
١	١	صورة البيان الصادر من ادارة مجلة وجريدة (صدى لبنان) سنة ١٩٣١

صفحه	عدد	
٣	٢	المعترك الهائل بين الحق والباطل او حكومة لبنان امام الراي العام وامام مجلس الشورى
٤	٣	الاحداث الساحقة بالارقام الناطقة ووقوف وزارة مالية لبنان امام مجلس الشورى
٤	٤	الباب الاول من المباحث العمومية
٤	٥	البحث الاول: عن فضائح الثلاعب باموال الامة اللبنانية في عهد الجمهورية
٤	٦	كلمة مختصرة حول المتقاعدين في لبنان ورواتبهم سنة ١٩٣٠
٦	٧	كلمة اجمالية عن موضوع القضية المبحوث عنها
٦	٨	الوقائع حسب تواريخ وقوعها
٦	٩	الاستدعاء الاساسي بمطالبة الحكومة سنة ١٩٢٤
٦	١٠	سرقة الاوراق الرسمية من ملف القضية
٦	١١	من هو المسئول عن سرقة الاوراق الرسمية من ملف القضية لغاية سنة ١٩٣١
٧	١٢	الجدول الاول بالاوراق والمستندات الموجودة بملف القضية
٨	١٣	الجدول الثاني بالاوراق والمستندات المسروقة من ملف القضية لغاية سنة ١٩٣١
١٠	١٤	خلاصة الجدولين عن الموجود والمفقود من المستندات الرسمية
١١	١٥	البحث الثاني عن تشكيل الجندرمة وتأسيس رواتب التقاعد في لبنان سنة ١٨٩٧
١١	١٦	كلمة اجمالية عن تشكيل الجندرمة اللبنانية منذ سنة ١٨٦٠ لغاية ٩٣٠
١١	١٧	كيف تنظمت الجندرمة اللبنانية في عهد المتصرفية سنة ١٨٦١
١٢	١٨	ثورة جند لبنان على الحكومة في بعبدا
١٢	١٩	المدرب الفرنساوي الكولونيل فولون وسرعة رجوعه الى فرنسا
١٢	٢٠	الغاء امتيازات جبل لبنان واحتلاله عسكريا سنة ١٩١٥
١٣	٢١	التقاعد العسكري العثماني في الاي لبنان ١٨٩٧
١٤	٢٢	المرحوم ملحم بك ابو شقرا ١٨٤٥ — ١٩٠٤ « ورسمه »
١٥	٢٣	استدعاء ضباط الاي جبل لبنان للاشتراك بالتقاعد سنة ١٨٩٧
١٥	٢٤	امر المير الاي باعلان التقاعد العسكري العثماني لامراء وضباط الالاي ١٨٩٩
١٦	٢٥	اعلان قانون التقاعد العسكري اللبناني الوطني سنة ١٩٠٤
١٧	٢٦	قانون التقاعد الوطني للباشجاويشية والجاويشية والاونباشية والانفار سنة ١٩٠٤
١٧	٢٧	تعليمات صندوق التقاعد اللبناني سنة ١٩٠٤
١٨	٢٨	الخيانة للامة وللجندرمة بعدم تطبيق شروط التقاعد على السواء من سنة ١٩١٩ فصاعداً
١٩	٢٩	التعهد للحكومة بكشف الاسرار واظهار مرفة مئات الوف الليرات سنة ١٩٢٦
١٩	٣٠	التطوع مجانا لخدمة حكومة لبنان بكشف تلك السرقات سنة ١٩٢٦
١٩	٣١	كيف فتحت الحكومة ابواب صندوق التقاعد لغير المستحقين
٢٠	٣٢	احتلال الاتراك منطقة جبل لبنان سنة ١٩١٥

صفحه	عدد	
٢١	٣٣	الحالة بعد الحرب ورجوع جبل لبنان الى كيانه الاول سنة ١٩١٨
٢١	٣٤	ادلة ثبوت سرقة اموال المالية تحت حماية معاملات التقاعد
٢٢	٣٥	الحصانة قبل الحرب — تعديل سلطة المتصرف — الاحداث التاريخية مع جمهور الضباط
٢٣	٣٦	الحصانة بعد الحرب وضمانة حقوق الضباط بالتقاعد
٢٣	٣٧	جدول القوانين والانظمة الضامنة حصانة الضباط وكيفية احالتهم على التقاعد
٢٧	٣٨	ختام الجدول بعد ايراد تواريخ وارقام ٢٦ قانوناً ونظاماً للتقاعد
٢٨	٣٩	احالة بعض ضباط لبنان على التقاعد في زمن الحرب وبعد الاحتلال
٢٩	٤٠	الحظوظ في مجلس التقاعد اللبناني
٢٩	٤١	استقالة بعض ضباط لبنان من الخدمة
٢٩	٤٢	عزل بعض ضباط لبنان من السلك لارتكابهم الجنايات الشائنة شرف الجندية
٢٩	٤٣	فرار بعض ضباط لبنان من مواقع الخدمة ومنحهم رواتب المعزولية والتقاعد بطريقة الخيانة
٣٠	٤٤	الغاء الضابطة السورية واللبنانية سنة ١٩٢٠
٣٠	٤٥	معاهدة الصلح مع الحكومة العثمانية سنة ١٩٢٠
٤١	٤٦	انشاء الاي جندرمة لبنان الكبير سنة ١٩٢٠
٣١	٤٧	تخفيض عدد رجال الضابطة اللبنانية ١٩٢٠
٣١	٤٨	تحديد رواتب الجندرمه اللبنانية ١٩١٩
٣١	٤٩	الغاء كوكبة الفرسان الدرزية ورواتب هيئه مجلس الادارة ١٩٢٠
٣١	٥٠	الموظفون الافرنسيون في دوائر حكومة لبنان اجمالاً وفي الجندرمة اللبنانية خاصة
٣٢	٥١	الضباط والموظفون الافرنسيون في دولة لبنان الكبير ١٩٢٠
٣٢	٥٢	رئيس البعثة الافرنسية لتنظيم الجندرمة اللبنانية ١٩٢٣
٣٢	٥٣	اعضاء البعثة الافرنسية ورواتبهم ١٩٢٣
٣٢	٥٤	انتهاء مدة البعثة الافرنسية الاولى في الجندرمة اللبنانية وتأثير تدابيرها سنة ١٩٢٥
٣٣	٥٥	رواتب الجندرمة عملة مصرية سنة ٩١٩ وتحديد العملة المصرية ١٩٣٠
٣٣	٥٦	صلاحية المستشارين في السناجق والاقضية سنة ١٩٢٠
٣٤	٥٧	كلمة عن حماية قانون التقاعد للضباط في لبنان قبل الحرب
٣٤	٥٨	كلمة عن قانون التقاعد العثماني في لبنان قبل الحرب
٣٥	٥٩	مجلس التأديب لا يحرم من التقاعد قرار سنة ١٩٢٤
٣٥	٦٠	كلمة خصوصية عن كيفية تنظيم مشروع قانون التقاعد السعدي ١٩٢٩
٣٥	٦١	كلمة اجمالية عن حسنات وسيئات قانون التقاعد السعدي في لبنان
٣٧	٦٢	خصوصية عن عجائب وغرائب قانون التقاعد السعدي سنة ١٩٢٩
٣٨	٦٣	الملكية والعسكرية في لبنان « نظرية عامة »

صفحة	عدد	
٣٩	٦٤	جدول بمعاشات ضباط الجندرمة اللبنانية المعدلة بموجب المرسوم الاخير رقم ٧٩٧٤
٤٠	٦٥	قانون التقاعد الجديد كما وضعته الحكومة واقره مجلس النواب اللبناني سنة ١٩٣١
٤٢	٦٦	البحث الثالث عن اراء الوزراء واقوال الصحافة في معاشات التقاعد سنة ١٩٣١
٤٣	٦٧	القضية المحكمة والحقوق المكتسبة في كل ممالك العالم Chose jugée
٤٤	٦٨	الغاء القضية المحكمة بارادة مدير المالية الجميل
٤٥	٦٩	مخامة الاستاذ شارل دباس رئيس الجمهورية اللبنانية « ورسمه »
٤٦	٧٠	ترقي الموظفين في جمهورية الاخوان سنة ١٩٢٩
٤٦	٧١	زمرة السراي في سنة ١٩٢٩
٤٨	٧٢	اوغست باشا اديب الرئيس الاول والاخير لوزارة الجمهورية اللبنانية
٥٠	٧٣	الشيخ محمد الجسر رئيس المجلس النيابي
٥٦	٧٤	الشيخ بشاره خليل الخوري رئيس الوزارات اللبنانية
٥٦	٧٥	الحكومة تحاول تبرير فضايحها
٦١	٧٥	مكرر الشيخ محمد الكستي قاضي القضاة في بيروت
٦٢	٧٦	لبنان مطية ركوب سواء اكان في ظل الدستور او في حماية الحكم المباشر
٦٣	٧٧	السيدان شبل دموس ويواكيم البيطار في نظر الاحرار
٦٤	٧٨	قضية الياس النجار سنة ١٩٢٩
٦٥	٧٩	نجيب بك ابو صوان كوزير للعدلية ورئيس اول لمحكمة التمييز
٦٨	٨٠	حبيب باشا السعد رئيس مجلس الوزراء سابقاً
٧٤	٨١	جرجي بك زوين اعترض على انتخاب المجلس النيابي ثم رضي برواتب التقاعد
٧٤	٨٢	فضايح زمرة السراي معززة بالارقام والتواريخ والاسماء
٧٥	٨٣	رواتب اشرف الاحدب ٠ نقولا زبال ٠ ادمون صابونجي ٠ اديب نحاس
٧٥	٨٤	زمرة السراي في نظر الاحرار والبلاغ سنة ١٩٢٩
٧٧	٨٠	رواتب كال غانم ٠ امين مشحور ٠ ميشال باحوط من موظفي المالية والتقاعد
٧٨	٨٦	موسى بك نمور ٠ شبل افندي دموس ٠ شكري بك قرداحي
٧٩	٨٧	سيارة قائد الدرك في سجل الفضايح الاسود سنة ١٩٢٩
٨٠	٨٨	الرئيس يصرح في مأدبة خاصة انه مرتاح لحملة الاحرار على التعويضات
٨١	٨٩	ما هي التعويضات التي الغتها الحكومة سنة ١٩٢٩
٨٢	٩٠	انتصار سجل الفضايح الاسود
٨٣	٩١	مراسيم رئيس الجمهورية بالغاء التعويضات المأخوذة مسرقة من الصندوق سنة ١٩٢٩
٨٣	٩٢	نقابة الصحافة عند رئيس الوزارة
٨٤	٩٣	الغاء التعويضات الصغيرة وترك الكبيرة — مناورات لتضليل الراي العام سنة ١٩٢٩

صفحة	عدد	
٨٥	٩٤	الخلاف بين الرئيس وو كيل العميد
٨٥	٩٥	شحن الملح وسجل الفضائح الاسود سنة ١٩٢٩
٨٦	٩٦	رواية ملح الحكومة في جداول رصيفتنا الكشكول « مضحكة ومؤسفة معاً »
٨٧	٩٧	المير رفيق ارسلان مدير البنك الزراعي الموجود في عالم الخيال
٨٧	٩٨	حتى المراوح تبذر اموال الخزينة « ١٩٠ ليرة في كل شهر »
٨٨	٩٩	وديع بك طربيه والمرحوم نجيب بك السعد
٨٩	١٠٠	كيف تسرق جمهورية الاخوان اموال الامة سنة ١٩٢٩
٨٩	١٠١	لا تضحكوا على الناس ؟؟ « نقلاً عن جريدة لسان الحال »
٩٠	١٠٢	الغصن اليابس لا يضير قطعه الشجرة « نقلاً عن جريدة الف باء »
٩١	١٠٣	اهانة فظيعه للشرف العسكري في البترون « نقلا عن جريدة لسان الحال »
٩٣	١٠٤	الشيخ كسروان الخازن محافظ طرابلس واهانة الشرف العسكري (لصدى لبنان)
٩٣	١٠٥	الدرك اللبناني مجده بالامس وشقاؤه اليوم « لمراسل الف باء »
٩٤	١٠٦	الجندية اللبنانيه « نقلاً عن البيرق »
٩٥	١٠٧	بين الطلعه والنزلة طار نصف معاش الضباط المتقاعدين والشكوى لجمعية الامم « للشيخ محمد الجسر »
٩٦	...	شكوى ضباط لبنان المتقاعدين « الى نواب الامة ورجال حكومتها »
٩٧	...	شكوى المتقاعدين من فرق الرواتب الى جمعية الامم
٩٩	١٠٨	اعتراف المير جميل امام المجلس النيابي بكتمان قرار المفوض السامي سنة ١٩٣٠
١٠٠	١٠٩	وزير الداخليه طلب من مجلس الوزراء تصحيح قرار مغلوط صادر من مجلس التقاعد بحق اليوزباشي المتقاعد الشيخ انطون الخازن سنة ١٩٣٠
١٠٣	١١٠	قرار مجلس الوزراء الحاسم كل معارضة ومكابرة بشأن تضعيف مدة خدمة الحرب لاصحاب الاستحقاق
١٠٤	١١١	المرحوم داود بك عمون رئيس اللجنة الادارية الاولى
١٠٥	١١٢	حادثة محكمة الاستئناف وذيولها الطويلة ٠فؤاد بك عمون ٠ الفونس بك زينيه ٠رشيد بك حماده
١٠٦	١١٣	المرحوم نعوم افندي اللبكي رئيس المجلس النيابي الاول في لبنان الكبير سنة ٩٢٢
١٠٨	١١٤	المرحوم ابرهيم بك بو خاطر عضو اللجنة الاداريه الاولى سنه ٩٢٠
١٠٨	١١٥	حسين بك الاحدب وزير الماليه سابقاً والاشغال العامه حالياً (تطورات تقاعده)
١٠٩	١١٦	محمد باشا المخزومي يتقدم بتقاعده الى الوراء « ورسمه »
١١٠	١١٧	المرحوم بربر بك الخازن قومندان الاي عساكر لبنان
١١١	١١٧	مكرر الحكومة تصحح حساب السرقات بالتقاعد والصرفيات
١١٢	١١٨	الكولونل سعيد بك البستاني قومندان الالاي « ورسمه » راجع ايضاً العدد ٣١٧ صفحة ٣٨٩
١١٤	١١٩	المرحوم القولاغاسي المير فايز سعد شهاب « التلاعب بمعاملات تقاعده »
١١٥	١٢٠	المرحوم اليوزباشي الشيخ محمود حبيش كان يقفز بتقاعده الى الامام

صفحه	عدد	
١١٥	١٢١	اليوزباشى الشيخ نسيب حبيش بين العزل والتقاعد
١١٥	١٢٢	اليوزباشي الشيخ رشيد اسكندر حبيش وتطورات تقاعده
١١٦	١٢٣	〃 〃 اسعد العازار ومضبطة مجلس التقاعد سنة ١٩٣١ يرفض طلباته العادلة عدد ١٣١٨
١١٧	١٢٤	فرار المير امين بللمع قائمقام كسروان من موقع الخدمة ومنحه رواتب المعزولية والتقاعد واستقالة عبد الرحمن افندي حقي الحوت من وظيفته وحرمانه راتب المعزولية «اجتماع الضدين معاً»
١١٨	١٢٥	المير مالك نجيب شهاب رئيس دائرة الحقوق الاسبق
١١٩	١٢٦	المرحوم النابغة سليم افندى باز مدعي عام جبل لبنان
١١٩	١٢٧	اليوزباشي حنا بك الضاهر واسرار تقاعده
١٢٠	١٢٨	المحاسب عباس افندي آصاف بين الغضب والرضى
١٢٠	١٢٩	الباشجاويش الشيخ وهيب حبيش بين الحقيقة وضدها
١٢١	١٣٠	الملازم الشيخ اسكندر الخازن بطل روايات التقاعد
١٢٣	١٣١	المير جميل شهاب امام مجلس الشورى . هل هو حانث بيمينه وشاهد زور ضد الحقيقه ام لا ؟
١٢٧	١٣٢	التقاعد في لبنان هو نوع من الاحكام بالاشغال الشاقه على بعض المتقاعدين
١٣٠	١٣٣	المير جميل شهاب في نظر القانون بين الايجاب والسلب
١٣١	١٣٤	رواية من الوف الروايات في مجلس التقاعد اللبناني « بطل الروايه النفر عبدالله ناصيف بو شبل »
١٣٢	١٣٥	المباشر يوسف وهبه اسطفان بين الفرار والوجود
١٣٤	١٣٦	الاخراج سياسة من الوظيفه لا يؤثر على الحق بمعاش التقاعد
١٣٥	١٣٧	عدل المير جميل بتقاعد قاضيين في محكمة كسروان
١٣٦	١٣٨	ابرهيم افندي بوسمرا رئيس محكمة بداية اميون وعجائب تقاعده
١٣٦	١٣٩	المير جميل شهاب يسيء استعمال الوظيفة بالتزوير والانتحال بقضية تقاعد ورثة المرحوم سعدالله بك الحويك وكيل متصرف لبنان الاسبق
١٣٨	١٣٩	مكرر المعترك الهائل بين الحق والباطل « المير جميل يزوّر اوراقاً رسمية »
١٤٠	١٤٠	المير توفيق ارسلان المتصرف والنائب
١٤٠	١٤١	المير فؤاد ارسلان النائب الحر
١٤١	١٤٢	بطرس بك بشاره كرم عضو اللجنة الادارية الاولى للبنان الكبير سنه ١٩٢٠
١٤١	١٤٣	نقولا بك غصن عضو المجلس النيابي
١٤٢	١٤٤	ابرهيم بك حيدر عضو المجلس النيابي
١٤٢	١٤٥	رشيد بك جنبلاط عضو المجلس النيابي
١٤٣	١٤٦	الشيخ يوسف عباس حبيش مدير ناحية ريفون
١٤٣	١٤٧	الشيخ بان صليبي الخازن مدير ناحية جبل
١٤٤	١٤٨	الشيخ يوسف راشد الدحداح مدير ناحية الفتوح

صفحة	عدد	
١٤٤	١٤٩	الفونس افندي منصور مدير ناحيتي الزوق وجرود كسروان لا هو مأمور ولا هو معزول ولا هو متقاعد
١٤٦	١٤٩ مكرر	بولس افندي الهنود معاون كاتب الالاي
١٤٦	١٥٠	الحكم الصادر من مجلس شورى الدولة بفسخ مضبطة مجلس التقاعد العسكري سنة ١٩٣١ بدعوى الزعني
١٥٠	١٥١	جدول باسماء امراء وضباط واركان الاي جندرمة لبنان في اول سنة ١٩٠٤
١٥٣	١٥١ مكرر	البكباشي حليم بك شقير وتقاعده الجبري « ورسمه »
١٥٤	١٥٢	الدكتور فارس افندي ملاط من طبيب الى بكباشي متقاعد
١٥٦	١٥٢ مكرر اول	الدكتوران داود وسليمان مشافه من اطباء مركز المتصرفيه
١٥٦	١٥٢ مكرر ثاني	امر متصرف لبنان لقائمقامية البترون بشأن مأمورية الاطباء في الاقضية
١٥٧	١٥٣	اموال الارامل بين مدير الماليه ومفتش الصحية سنة ١٩٣١
١٥٧	١٥٤	كل يوم قانون للتقاعد في لبنان — القانون الاخير بتحديد العمر واسباب الحرمان من التقاعد
١٥٩	١٥٥	السرقات على عرض الطرقات الديون العموميه وديون القنارات وكل المطاليب الاجنبيه من الدولة العثمانيه
١٥٩	١٥٦	وكان الله يحب الساترين « سرقة ٥٨٠ ليرة » سنة ١٩٣٠ « رواية الكشكول »
١٦٠	١٥٩	كلمة سرية لمدير المالية المير جميل شهاب « تذكارات قديمة اليمة عن المرحوم جده النجيب »
١٦١	١٦٠	خاتمة النكبات والاحزان في جمهورية الاخوان « حملة الصحافة على مجلس النيابة »
١٦٢	١٦١	القرارات الدولية الملحقة بنظام جبل لبنان الاساسي قبل التقاعد وبعده
١٦٤	١٦٢	ذيل لنظام لبنان الملحق بصلبه سنه ١٨٩٢
١٦٥	١٦٣	الفرامين السلطانيه لامراء الجندية اللبنانية خلال عهود المتصرفية — من ١٨٦١ الى ١٩١٥
١٦٧	١٦٤	الاحداث التاريخية بعد الحرب الكونية ومستنداتها الرسميه
١٦٧	١٦٥	المستند الاول — الامر بالغاء كلما احدثه الاتراك في لبنان واستمرار امتيازاته سنة ١٩١٨
١٦٨	١٦٦	المستند الثاني — رواتب المأمورين الذين حرموا وظائفهم لسبب من الاسباب المعدودة
٦٦٨	١٦٧	المستند الثالث — المحكومون والمبعدون سياسة من لبنان
١٦٩	١٦٨	الابعاد لاجل فرنسا ولبنان في زمن الحرب الكونية ١٩١٤ — ١٩١٨
١٦٩	١٦٩	تصريحات جمال باشا السفاح سنة ١٩١٦
١٧٠	١٧٠	اسرار السلطنة العثمانيه عن البلاد العربية اجمالاً وجبل لبنان خاصة
١٧٠	١٧١	تهريب السلاح على سواحل بيروت ولبنان
١٧٢	١٧٢	كيف كان يقاوم السلطان عبد الحميد الدعاية الافرنسية بلبنان
١٧٣	١٧٣	صورة الامر بابعاد بعض اللبنانيين الى بر الاناطول سنة ١٩١٦
١٧٤	١٧٤	الامر بسوق اولاد اللبنانيين المبعدين الى جبهة الحرب سنة ١٩١٦
١٧٤	١٧٥	تصريحات الصدر الاعظم طلعت باشا في قير شهر سنه ١٩١٦
١٧٥	١٧٦	مخابرات رسمية بين متصرفية قير شهر ومتصرفية جبل لبنان ١٩١٧
١٧٦	١٧٧	تأكيد متصرفية قير شهر لمتصرفية جبل لبنان ١٩١٨

صفحه	عدد	
١٧٦	١٧٨	الوثيقة الرسمية المعطاة من متصرفية قير شهر عن مخابراتها مع متصرفية جبل لبنان سنة ١٩١٧
١٧٧	١٧٩	جدول باسماء ٥٢ مأموراً ابعدوا في زمن الحرب وخلاصة معاملات تقاعدهم المتناقضة
١٧٨	١٨٠	القيود الرسمية ومنشورات الصحافة عن المبعدين الى فلسطين والاناطول بزمن الحرب العمومية
١٨٣	١٨٠ مكرر	البكباشي فؤاد بك شقير مفتش الجندية اللبنانيه « ورسمه »
١٨٤	١٨١	نظرة عامه في الرواتب المخصصه لورثة بعض الشهداء في لبنان دون بعض سنة ١٩٢٤
١٨٦	١٨٢	جدول باسماء الشهداء الذين ماتوا في سبيل الوطن
١٨٧	١٨٣	العهود التي قطعت باسم الحكومة الفرنساويه للمتضررين في سبيلها بزمن الحرب الكونية
١٨٨	١٨٤	مطالبات الحكومه بالتعويضات والاجوبة الواردة عليها
١٨٨	١٨٥	شريعة الجمهوريه . علي يرث . علي لا يرث؟ سبحان موزع الحظوظ ؟
١٨٩	١٨٦	تزوير جديد في اوراق صندوق الماليه « نقلاً عن السيار »
١٩٠	١٨٧	الكشف الحسي الذي اجرته الحكومه على دار سكن الاستاذ سجعان بك عارج في جونيه
١٩١	١٨٨	مضبطة اولى من اصحاب الخبرة المعينين من قبل دائرة الاستنطاق ورسم الدار المسروقة
١٩٣	١٨٩	مضبطة ثانيه من اصحاب الخبرة المعينين من دائرة الاستنطاق سنة ١٩١٨
١٩٤	١٩٠	خلاصة المستندات المثبتة الاضرار والخسائر الملحقه بالاستاذ سجعان بك عارج بزمن الحرب
١٩٥	١٩١	المعاملات والمخابرات الجاريه بشان تعويضات خسائر الحرب مع مراجع الايجاب
١٩٥	١٩٢	جدول بخلاصة المخابرات الرسميه الجاريه بشأن تعويضات الحرب مع القومسيون العالي في باريس
١٩٧	١٩٣	قرار ٩٢٧ من المفوض الفرنساوي السامي بشأن تعويضات الحرب سنة ١٩٢١
١٩٧	١٩٤	خلاصة الحكم الصادر من مجلس شورى الدولة اللبناني المؤرخ ٢٤ شباط ٩٣١ عدد ١١
١٩٨	١٩٥	خاتمة المجلد الاول
١٩٩	١٩٦	جدول حقايق رواتب التقاعد اللبنانيه موضوع خاتمة البحث للتفكير والتفكهة ؟
٢٠١		المجلد الثاني من الاثار الخالدة بالاحداث الساحقه والارقام الناطقه
٢٠١	٢٠٠	المستند الاول : تذكرة نفوس عثمانيه موشحة بالطغراء الهمايوني وباسم جلالة السلطان
٢٠١	٢٠١	ملاحظة على المستند الاول اعلاه
٢٠٢	٢٠٢	المستند الثاني ، مضبطة مجلس ادارة جبل لبنان الكبير المؤرخه ٦ ت٢ ٣٣٠ نمرو ٢٦١٥
٢٠٢	٢٠٣	ملاحظة على المستند الثاني اعلاه
٢٠٢	٢٠٤	المستند الثالث ، تذكرة نفوس عثمانيه ثانيه مؤرخة ٦ مايس ٣٣٤ ممهورة من نظارة الداخليه
٢٠٣	٢٠٥	ملاحظة على المستند الثالث اعلاه
٢٠٣	٢٠٦	المستند الرابع ، البيورلدى الصادر من ديوان مشيرية متصرفية لبنان ١٣١٩ عدد ٧٣٥
٢٠٤	٢٠٧	المستند الخامس ، هو سندات عديدة تثبت تعجيل دفع عائدات التقاعد سنة ١٨٩٨
٢٠٥	٢٠٨	« السادس ، مضبطة محاسبة مالية قير شهر عن التوقيفات التقاعديه ١٣٣٢
٢٠٧	٢٠٩	المستند السابع ، تشكيل مجلس الاي عساكر جبل لبنان سنة ١٣١٩

صفحة	عدد	
٢٠٨	٢١٠	المستند الثامن ادلة ثبوت عدم قطع العلاقات العسكرية في لبنان منذ سنة ١٣١٣
٢١٢	٢١١	المستند التاسع هو بوصلة رسمية من شعبة اخذ العسكر في قير شهر سنة ١٩١٨ تثبت ان سجعان بك عارج كاتب الاي جندرمة لبنان اودعها اوراقه الرسمية المثبتة استمراره بوظيفته المذكورة
٢١٣	٢١٢	المستند العاشر جواب من رئاسة شعبة اخذ العسكر في انقره ٣٣٤
٢١٤	٢١٣	المستند ١١ تلغراف رسمي من رئاسة شعبة اخذ العسكر في ولاية انقره سنة ٩١٨ عدد ١٨٩٢٥
٢١٤	٢١٤	» ١٢ » » » » ديوان الحرب العرفي في دار السعادة عدد ٤٤٥٠ سنة ١٩١٨
٢١٥	٢١٥	» ١٣ تقرير مديرية بوليس لواء قير شهر ذيلاً على تلغراف ديوان الحرب سنة ١٩١٨
٢١٥	٢١٦	» ١٤ ورقة سياحة رسمية من قير شهر لانقره ١٩١٨
٢١٥	٢١٧	» ١٥ » » » من انقره الى دار السعادة ١٩١٨
٢١٥	٢١٨	» ١٦ تحريرات ولاية انقره لمديرية الامن العام في الاستانة ١٩١٨
٢١٥	٢١٩	» ١٧ اشعار مديرية الامن العام لديوان الحرب العرفي في الاستانة ١٩١٨
٢١٦	٢٢٠	» ١٨ امر رئاسة ديوان الحرب العرفي لقومندان دار السعادة ١٩١٨
٢١٦	٢٢١	» ١٩ تبليغات رئاسة ديوان الحرب العرفي في دار السعادة ١٩١٨
٢١٦	٢٢٢	» ٢٠ ورقة سياحة رسمية في دار السعادة ١٩١٨
٢١٦	٢٢٣	» ٢١ مضبطة قومندانية عموم الجندرمة العثمانية المؤرخة ١٤ اب ١٩١٨
٢١٨	٢٢٤	» ٢٣ تلغرافات » » » لقومندانية الاي لبنان ١٩١٨
٢١٨	٢٢٥	» ٢٣ وثيقة رسمية من قومندانية عموم الجندرمه العثمانيه تثبت البرقيات اعلاه
٢١٨	٢٢٦	» ٢٤ مضبطة مرفوعة من مديرية العشائر والمهاجرين لولاية ازمير بدفع الرواتب لغاية سنه ٣٣٤
٢١٩	٢٢٧	» ٢٥ وثايق تثبت اتصال العلاقات العسكرية الى ما بعد ١٤ اب ١٩١٨
٢١٩	٢٢٨	» ٢٦ وهو القرار الصادر من دائرة استنطاق قضاء كسروان بدعاوي الاستاذ سجعان بك عارج على الحكومة العثمانية سنة ٩٢٠ المصدق من وزارة العدلية بتاريخ ٩/١٠ سنة ١٩٢٥
٢٢٦	٢٢٩	» ٢٧ هو ترجمة القرار الصادر من دائرة استنطاق كسروان الانف البيان بمصادقة الوزارة ايضاً
٢٣٠	٢٣٠	» ٢٨ استدعاء لرئاسة وزارة الجمهورية اللبنانية بطلب تنظيم فقرة حكميه ١٩٢٦
٢٣١	٢٣١	» ٢٩ صورة الاستدعاء المقدم لرئاسة محكمة صلح بيروت العليه و بذيله الفقرة الحكمية المصدقة رسمياً
٢٣٩	٢٣٢	» ٣٠ سندات تبليغ الفقرة الحكمية للمراجع الايجابية ٩٢٦
٢٤١	٢٣٣	» ٣١ مضبطة اولى صادرة من مجلس ادارة محافظة كسروان في ٩ اب ٩٢٦ عدد ٥٠
٢٤٢	٢٣٤	» ٣١ مكرر ترجمة مضبطة مجلس الادارة الانفة الذكر
٢٤٢	٢٣٥	» ٣٢ مطالعة وزارة الداخلية بتصديق الفقرة الحكمية المذكورة ١٩٢٦
٢٤٢	٢٣٦	» ٣٣ » » المالية بتصديق الفقرة الحكمية ايضاً ١٩٢٦ عدد ٨٧٢٦
٢٤٣	٢٣٧	» ٣٤ رفض وزارة المالية قبول الفقرة الحكمية المبرمة
٢٤٣	٢٣٨	» ٣٥ » » » » مضبطة مجلس الادارة القطعية

صفحه	عدد	
٢٣٩	المستند ٣٦	مضبطة ثانية صادرة من مجلس ادارة محافظة كسروان تحت عدد ٩٧
٢٤٠	〃 ٣٧	〃 ثالثة 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃 〃 ٥٤
٢٤١	〃 ٣٨	رفض وزارة الماليه قبول ترجمة حالي العسكرية المسجلة لدي كاتب العدل سنة ١٩٢٦
٢٤٢	〃 ٣٩	جدول مدة الخدمة وخلاصة ترجمة حال الاستاذ سجعان بك عارج كاتب الاي لبنان
٢٤٢	〃 ٤٠	تاريخ الولادة وفقاً لمنطوق تذكرة النفوس المذكور عنها في المستند الاول اعلاه
٢٤٣	〃 ٤١	الشهادة الرسمية من الحكومة والاجازات بمعاطاة مهنة المحاماة
٢٤٤	〃 ٤٢	تعين كاتباً وملازماً رسمياً لمحكمة بداية كسروان وو كيلاً مسخراً بالدعاوي الغيابية ١٨٩٣
٢٤٥	〃 ٤٣	عين كاتباً لمجلس الالاي وسكرتيراً للميرالاي في ١٦ ت١ ٣١٣ (١٨٩٧)
٢٤٦	〃 ٤٤	عهد اليه تنظيم قيود ومخابرات العسكرية في كافة انحاء لبنان سنة ٣١٤ عدد ٨٣
		حادثة قتل شبلي الباحوط سنة ١٨٩٨
٢٤٧	〃 ٤٥	حادثة قتل المير رشيد بللمع مأمور محطة المريجات وتحقيقها ٣١٤
٢٤٨	〃 ٤٦	عين ياور شرف للمحافظة على امبراطوري المانيا يوم زيارتها لبنان ١٨٩٨
٢٤٩	〃 ٤٧	ثورة اهالي كسروان على المتاولة وقيادة سجعان بك القوة المسلحة ١٨٩٨
٢٥٠	〃 ٤٨	حادثة خرق جبسخانة بتدين وتحقيقه قضية فرار السجناء منها ١٨٩٨
٢٥٠	〃 ٤٩	حادثة هجوم اهالي بوارش على الجندرمه اللبنانيه وتحقيقها عسكرياً ١٣١٥
٢٥١	〃 ٥٠	اعلان نقاعد الامراء والضباط في لبنان ١٣١٥
٢٥٢	〃 ٥١	فصله من الوظيفه بحسب الايجاب السيامي ١٣١٥
٢٥٣	〃 ٥٢	اعيد الى وظيفته الغير المنحلة عنه ولم تشغل مدة غيابه بسواه ١٣١٩
٢٥٤	〃 ٥٣	حادثة ثورة بيروت المشهورة وتعيينه رئيساً للمجلس العسكري ١٣١٩
٢٥٥	〃 ٥٤	حادثة ثورة اهالي عاليه وهجرمهم على قره غول العسكرية ١٣١٩
٢٥٦	〃 ٥٥	ترقيته الى رتبة كاتب الاي عساكر لبنان ١٣١٩
٢٥٧	〃 ٥٦	اختلافه الشخصي مع المتصرف والامر بتوقيفه عسكرياً ١٣١٩
٢٥٨	〃 ٥٧	الاسباب الجوهرية لحادثة اختلافه مع المتصرف ١٣١٩
٢٥٩	〃 ٥٨	التوقيف سياسة واخلاء السبيل وحكم البراءة من الاتهام ١٣٢٠
٢٦٠	〃 ٥٩	حيث وقع عزله قبل ١٠ تموز ٣٢٤ فيعتبر انه استعاد مأموريته قانونياً
٢٦١	〃 ٦٠	حيث كان العزل سياسة قبل ١٠ تموز ٣٢٤ فقد استحق قبض رواتبه المتجمدة
٢٦٢	〃 ٦١	يعتبر بحالة الاستيداع الى ان يحال على التقاعد
٢٦٣	〃 ٦٢	يستحق استعادة راتبه ووظائفه والمدة التي قضاها خارج الخدمة تعتبر خدمة فعلية
٢٦٤	〃 ٦٣	ان يعطى رواتب الاستيداع كاملة الى ان يوظف او يحال على التقاعد
٢٦٥	〃 ٦٤	تعتبر مدة التقاعد من تاريخ الدخول بالخدمة العسكرية لنهايتها القانونية
٢٦٦	〃 ٦٥	انه مر اكثر من ٢٠ سنة على اخر رتبة نالها فيستحق الرتبة التي تعلو رتبته

صفحه	عدد		
٢٥٥	٢٦٨	المستند ٦٦	انه نفي سياسة مع عائلته الى بر الاناطول في زمن الحرب ١٩١٦ الى غاية ١٩١٨
٢٥٥	٢٦٩	، ٦٧	ان الابعاد الى الاناطول كان لاجل اميال المبعدين الى دول الاعداء ١٩١٦
٢٥٥	٢٧٠	، ٦٨	ان وزارة الحرب العثمانية انكرت على جمال باشا حقه باحالة ضباط لبنان على التقاعد ٩١٦
٢٥٦	٢٧١	« ٦٩	تصريحات الصدر الاعظم طلعت باشا للمبعدين اللبنانيين في قير شهر ١٩١٦
٢٥٦	٢٧٢	» ٧٠	حكومة قير شهر دفعت له الرواتب وحسمت عليه عائدات التقاعد ١٩١٦ لغاية ١٢ مارس ٣٣٣
٢٥٦	٢٧٣	» ٧١	مجلس ادارة قير شهر نظم له مضبطة باستحقاقه التقاعد واستلم منه مستندات الثبوت الرسمية
٢٥٧	٢٧٤	٧٢	قومندانية عموم الجندرمة العثمانية سلمته مضبطة بقطع علاقاته العسكرية ١٩١٨
٢٥٧	٢٧٥	،، ٧٣	القرار الصادر من مستنطق كسروان بتاريخ ٢١ ك١ ٩٢٠ عدد ٢٨٦
٢٥٧	٢٧٦	،، ٧٤	عينه الجنرال غورو عضواً في اللجنه الوطنية الاولى لوضع نظامات لبنان الاساسية ١٩٢٠
٢٥٨	٢٧٧	،، ٧٥	تبدلات رواتب امين الادارة من سنة ١٩١٧ الى ١٩٢٦
٢٥٨	٢٧٨	،، ٧٦	اعتبار مدة خدمة الحرب مضاعفة لاستحقاق التقاعد وبلوغها مجموعة ٣٤ سنة و١٠ اشهر و١٧ يوما « راجع العددين ١٠٩ و ١١٠ في الصفحتين ١٠٠ لغاية ١٠٣ »
٢٥٨	٢٧٩	،، ٧٧	يستحق الاستفادة من المنح المقررة بموجب القرارين ٤٣٥٥ سنة ٩٢٣ و١٨٣٢ سنة ٩٢٤
٢٥٨	٢٨٠	،، ٧٨	خلاصة المستندات والمخابرات الرسمية بشأن معاملات التقاعد الواردة اعلاه
٢٥٩	٢٨١	،، ٧٩	مصادقة كاتب العدل ان جميع المستندات اعلاه مطابقة لاصولها لفظاً ومعنى عدد ٦٦٥
٢٦٠	٢٨٢	،، ٨٠	جواب وزارة العدلية لرئاسة مجلس الوزراء بشأن الوظيفة عدد ٥٩٩٧
٢٦١	٢٨٣		جدول ثان بمدة خدمة الاستاذ سجعان بك عارج في حكومة لبنان ١٨٩١ — ١٩٢٠
٢٦٣	٢٨٤	،، ٨٢	مذكرة وزير المالية الى لجنة التقاعد العسكري عدد ١٠٠٥٤
٢٦٣	٢٨٥	،، ٨٣	تقرير مقرر اللجنة التقاعدية العسكرية بمناظرة الدفتردار ١٩٢٦
٢٦٤	٢٨٦	،، ٨٤	تصديق وزير المالية على التقرير المذكور اعلاه بامضاء جمال بدلاً من الجميل
٢٦٤	٢٨٧	،، ٨٥	مضبطة اولى من قومسيون التقاعد العسكري اللبناني ١٩٢٦
٢٦٦	٢٨٨	،، ٨٦	مرسوم رئاسة الجمهورية اللبنانية عدد ٨٨٦
٢٦٦	٢٨٩	،، ٨٧	،، ،، ،، ،، ٨٨٦ حسب وضعه الافرنسي
٢٦٧	٢٩٠	،، ٨٨	تعليق كلمة صغيرة على مرسوم رئيس الجمهورية
٢٦٧	٢٩١	،، ٨٩	الشيخ خليل يقطع على المير جميل طريق المحاولة والماطلة والتطويل ١٩٢٦
٢٦٨	٢٩٢	،، ٩٠	مضبطة ثانية صادرة من قانون التقاعد العسكري بمدة خدمات كاتب الالاي سجعان بك المولود في غوسطا سنة ١٨٧٢
٢٦٩	٢٩٣	،، ٩١	مضبطة ثالثة صادرة من قومسيون التقاعد العسكري بالذمة الواجب تحصيلها من كاتب الالاي سجعان بك عارج « لغاية ١٤ اغوسطوس سنة ١٩١٨ »
٢٦٩	٢٩٤	،، ٩٢	مضبطة رابعة صادرة من قومسيون التقاعد العسكري بتخصيص معاش التقاعد لكاتب الالاي المذكور بمصادقة رئس الحكومة الرسمية ووزير المالية اللبنانية

صفحه	عدد		
٢٦٩	٢٩٥	٩٣	ملاحظة سرية او معذرة شرعية لنابغة الزمان المير جميل شهاب ١٩٢٦
٢٧٠	٢٩٦	٩٤	سند رسمي بالمعاش التقاعدي «بامضاء الجميل ورفاقه»
٢٧١	٢٩٧	٩٥	الاعتراض المشروع بالاصل وللفروع ١٩٢٧
٢٧٥	٢٩٨	٩٦	جواب فخامة المفوض السامي المؤرخ ٢٣ تموز ١٩٣٦ عدد ٤٣٣٠ عن مشروع قانون التقاعد
٢٧٦	٢٩٩	٩٧	الشكاية الثانية لرئيس وزراء جمهورية لبنان المسجلة تحت عدد ٣٥٠ سنة ١٩٢٦
٢٧٧	٣٠٠	٩٨	الشكاية الثالثة لرئاسة الوزارة بواسطة فخامة المندوب السامي ١٩٢٦
٢٨٠	٣٠١	٩٩	الجواب الوارد من رئيس الوزارة ووزير المالية على الخطاب اعلاه ١٩٢٦
٢٨٠	٣٠٢	١٠٠	خلاصة الجواب المسهب المقدم لرئاسة الوزارة ١٩٢٦
٢٨٠	٣٠٣	١٠١	الشكاية الرابعة لرئيس الوزراء على مجلس التقاعد
٢٨٠	٣٠٤	١٠٢	» الخامسة » » » » »
٢٨٠	٣٠٥	١٠٣	» السادسة » » » » »
٢٨٠	٣٠٦	١٠٤	جواب رئيس الوزراء المؤرخ ٣ حزيران ٩٣٠ عدد ٤٩٧٣
٢٨٠	٣٠٧	١٠٥	الاعتراض لرئيس الوزارة المؤرخ ٤ حزيران ٩٣٠ على جوابه اعلاه
٢٨٠	٣٠٨	١٠٦	جواب رئيس الوزارة المؤرخ ١٤ حزيران ٩٣٠ عدد ٥٤٣٥
٢٨١	٣٠٩	١٠٧	جواب رئيس الوزارة المؤرخ ١٥ حزيران ٩٣٠ عدد ٥٤٣٥
٢٨١	٣١٠	١٠٨	مضبطة ثامنة مزعوم صدورها من مجلس التقاعد العسكري بتاريخ ٥ ت٢ ١٩٢٧
٢٨١	٣١١	١٠٩	مضبطة تاسعة صادرة من مجلس التقاعد بتاريخ ٢٣ ايار ٩٣٠ عدد ٥١٨
٢٨٢	٣١٢	١١٠	» عاشرة » » » ٣٠ ك٢ ٩٣١ عدد ١٢٢١
٢٨٤	٣١٣	١١١	كتابة الجميل المغلوطة عن وزير المالية الى وكيل الخزينة ١٩٣١ عدد ٣١٣٢
٢٨٤	٣١٤	١١٢	لائحة جوابية منسوبة لمحامي الحكومة قبل استئنافات وكالته
٢٨٦	٣١٥	١١٣	ورقة تبليغ من مجلس الشورى مع مربوطاتها وفقاً للقرار ٢٩٧٩
٢٨٦	٣١٦	١١٤	الجواب الاول لمجلس شورى الدولة على اللائحة المنسوبة لمحامي الحكومة سنة ١٩٣١
٢٨٨	٣١٧		كلمة ختام لمندرجات هذه المجموعة التاريخية
٢٨٩	٣١٨		مواعيد الحكومة العرقوبية «عريضة مفتوحة لرئاسة الجمهورية ولرئاسة مجلس الوزراء»
٢٩١	٣١٩		اهداء الاثار الى صاحب الاثار الخالدة السيد شكري افندي الخوري سعاده
٢٩٣	٣٢٠		فهرس اجمالي من المعترك الهائل بين الحق والباطل
٢٩٣	٣٢١		عذر و بيان عن اسباب الشئون المتكررة في هذه المجموعة
٣٠٥	٣٢٢		جدول بالاغلاط المطبعية المرغوب اصلاحها قبل المطالعة اتماماً للفائدة المنشودة

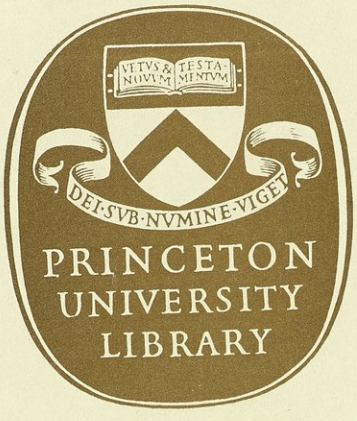
VETVS & NOVVM TESTAMENTVM
DEI·SVB·NVMINE·VIGET
PRINCETON
UNIVERSITY
LIBRARY